

(١٠٤١)

ثم تبين لي

من استدراكات المصنفين والمحققين

في كتب التراث

أكثر من ٣٠٠ مادة

د/ يوسف بن حمود الحوشان

١٤٤٥هـ

نسخة أولية من غير ترتيب او مراجعة

ومتاح لكل أحد الاستفادة منها

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اما بعد

فهذه نصوص جمعت باستخدام برنامج شاملة وورد من برمجيات الدكتور سعود العقيل بواسطة المكتبة الشاملة

معتمدة على توظيف الكلمة المفتاحية وتوفير النصوص للباحثين لتحريرها والاستفادة منها وهي مشاعة لمن يستفيد منها

وسيتبعها نصوص أخرى يسر الله نشرها والله الموفق

يوسف بن حمود الحوشان

yhoshan@gmail.com

تليجرام https://t.me/dralhoshan

WWW.NSOOOS.COM

"من الرسالة بخط الربيع صاحب الشافعي ".

وأما عنوان الجزء الثاني ففوقه: " الثاني من الرسالة " ويظهر أن باقي الكلام ممحو بعارض من عاديات الزمان.

وتجد صورة عنوان الجزء الاول في (اللوحة رقم ١) فترى فيها في الزاوية العليا اليمنى خط الحافظ ابن عساكر، وبجواره خط شيخه ابن الاكفاني.

وقد ظننت أول الامر أن هذه الشهادة بخط ابن **عساكر، ثم تبين لي من** دراسة خطوط السماعات والعناوين أنها خط ابن الاكفاني.

ثم نرى أيضا أن هؤلاء العلماء – وهم أقرب منا عهدا بالربيع – يتلكفون النص في السماعات كلها أو أكثرها على اسم مالك النسخة، إشارة الى شدة العناية بها، وإشادة بما لمالكها من ميزة وفخر، أن حاز هذا الاثر الجليل النفيس.

أفيظن ظان أو يتوهم متوهم أنهم يصنعون كل هذا لنسخة مزيفة مزورة ؟ ! أو يخفى عليهم من شأنها ما لم يخف على الدكتور موريتس، وهم أخبر بالخطوط وأعلم بالعلم، وهم يروون الكتاب بأسانيدهم رواية سماع وقراءة ؟ ! وكثيرا ما عجبت: لماذا عين تاريخها الذي زعم، سنة ٣٥٠ تقريبا، ثم تبينت من أين الوهم.

فوجدت في حاشية نسخة العماد ابن جماعة بجوار الفقرة (١٢٦ من الكتاب) ما نصه: " بلغ مقابلة على أصل سمع مرات، تاريخه

من حين نسخ ثلاثمائة وثمان وخمسون سنة " ثم كتب بحاشيتها في مواضع أخر: " بلغ مقابلة على النسخة المذكورة ".

فرجحت من هذا أنه رأى هذه الكتابة، وليس بدار الكتب نسخ قديمة من الرسالة غير أصل الربيع ونسخة ابن جماعة، فظن أن نسخة ابن جماعة قوبلت على نسخة الربيع، وأن هذا يدل على أن نسخة الربيع كتبت حول سنة ٣٥٠ ولكن هذا النص." (١)

" بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله عنهم في الفضل والخلافة جميعا

عن ثابت بن انس قال وعظ النبي صلى الله عليه و سلم الناس فرفع رجل صوته بالبكاء فقال صلى الله عليه و سلم من هذا الذي لبس علينا ان كان صادقا شهر نفسه وان كان كاذبا محقه الله

---

(١) الرسالة، ص/٢٢

قال ابو بكر بن عبد الخالق سألت عبد الوهاب عمن لا يكفر الجهمية قلت يا ابا الحسن يصلي خلفه قال لا يصلي خلفه هذا ضال مضل منهم على الاسلام

سألت عبد الوهاب قلت يا ابا الحسن كان لي مع رجل سماع **حديث ثم تبين لي بعد** ذلك انه صاحب بدعة آخذ سماعي منه قال لا ليس بمأمون على اخبار رسول الله صلى الله عليه و سلم لاتأخذ منه

سألت عبد الوهاب يجالس من لايكفر الجهمية قال لا تجالسون ولا يكلمون المرء على دين خليله

سألت عبد الوهاب عن القرأءة عند القبور قال لا يقرأ عند القبور قلت يا ابا الحسن رجل اوصته امه اذا ماتت ان يقرأ عند قبرها قال يقرأ ولا يرفع صوته سألت عبد الوهاب عن تخريق الثوب داخل القبر قال مكروه لا يخرق

سألت عبد الوهاب عن الاخذ باليد عند التعزية قال بدعة قلت فالقرأءة عند القبور قال مكروهة

سألت عبد الوهاب عن الرجل يصلي فيعيا فيتكيء على الحائط قال لايفعل لا يتكيء على الحائط قلت كيف يعمل قال يقعد قعدة ثم يقوم ." (١)

"من الرسالة بخط الربيع صاحب الشافعي ".

وأما عنوان الجزء الثاني ففوقه: " الثاني من الرسالة " ويظهر أن باقي الكلام ممحو بعارض من عاديات الزمان.

وتجد صورة عنوان الجزء الاول في (اللوحة رقم ١) فترى فيها في الزاوية العليا اليمنى خط الحافظ ابن عساكر، وبجواره خط شيخه ابن الاكفاني.

وقد ظننت أول الامر أن هذه الشهادة بخط ابن **عساكر، ثم تبين لي من** دراسة خطوط السماعات والعناوين أنها خط ابن الاكفاني.

ثم نرى أيضا أن هؤلاء العلماء - وهم أقرب منا عهدا بالربيع - يتلكفون النص في السماعات كلها أو أكثرها على اسم مالك النسخة، إشارة الى شدة العناية بها، وإشادة بما لمالكها من ميزة وفخر، أن حاز هذا الاثر الجليل النفيس.

أفيظن ظان أو يتوهم متوهم أنهم يصنعون كل هذا لنسخة مزيفة مزورة؟ ! أو يخفى عليهم من شأنها ما لم يخف على الدكتور موريتس، وهم أخبر بالخطوط وأعلم بالعلم، وهم يروون الكتاب بأسانيدهم رواية سماع

---

(١) الورع، ص/٨٩

وقراءة؟ ! وكثيرا ما عجبت: لماذا عين تاريخها الذي زعم، سنة ٣٥٠ تقريبا، ثم تبينت من أين الوهم.
فوجدت في حاشية نسخة العماد ابن جماعة بجوار الفقرة (١٢٦ من الكتاب) ما نصه: " بلغ مقابلة على أصل سمع مرات، تاريخه
من حين نسخ ثلاثمائة وثمان وخمسون سنة " ثم كتب بحاشيتها في مواضع أخر: " بلغ مقابلة على النسخة المذكورة ".
فرجحت من هذا أنه رأى هذه الكتابة، وليس بدار الكتب نسخ قديمة من الرسالة غير أصل الربيع ونسخة ابن جماعة، فظن أن نسخة ابن جماعة قوبلت على نسخة الربيع، وأن هذا يدل على أن نسخة الربيع كتبت حول سنة ٣٥٠ ولكن هذا النص." [١]

"تجددت الرغبة في نشر الكتاب، وبدأت العمل فيه، وأخر صدوره كثرة المشاغل، وعدم التفرغ **لذلك، ثم تبين لي أن** دراسة الكتاب وتحقيق جزء منه موضوع رسائل دكتوراه لأصحاب الفضيلة المشايخ: الدكتور موسى بن محمد القرني، والدكتور عطاء الله فيض الله، والدكتور عبد الرحمن بن عبد العزيز السديس، في جامعة أم القرى، فسررت لذلك، وحمدت الله أن اتجه إلى الكتاب من لديه القدرة تحت إشراف علمي متخصص لخدمته، وقد كنت أحد المناقشين لصاحب الفضيلة الشيخ عبد الرحمن بن عبد العزيز السديس في القسم الذي تولى تحقيقه، واطلعت على عمل الأخوين الآخرين.
وقد، بذل الإخوة جميعا جهدا موفقا في الكتاب، وكان حريا بهم أن ينشروه جميعا، أو ما كان منه محل دراستهم، أو يقوم كل منهم بنشر الجزء الذي تولى تحقيقه. ومرت السنون دون أن يصدر هذا الكتاب، مما دفعني إلى تجديد العزم، والاستعانة بالله تعالى في إكمال تحقيقه ونشره متعاونا مع مؤسسة الرسالة، وإن لم يبلغ الصفة التي كنت أود أن يخرج عليها، إذ فيه العديد من الموضوعات تستدعي استكمالا أو تعليقا وبيانا، ولعل الله يوفق الإخوة الذين درسوا الكتاب أن يخرجوه مستكملا لجوانب التحقيق، فهم أولى وأمكن من غيرهم، أو يهيء الله له من يخدمه من العلماء المتخصصين المتفرغين.
وقد وصلتني- والكتاب تحت الطبع- نسخة مطبوعة من الجزء الأول من الكتاب أصدرها الدكتور جورج مقدسي، وكان الدكتور فؤاد سزكين قد أطلعني على مسودتها منذ سنوات عديدة، وهي على طريقة

---

(١) الرسالة للشافعي الشافعي ص/٢٢

المستشرقين التي لا تضيف جديدا على طبع النص كما هو.

ومما أعان على تحقيق الكتاب ونشره وتوزيعه على طلاب العلم، ما." (١)

"٢٠٥ – قال الجماز: قال لي أبو كعب القاص: والدتي بالبصرة، وأنا شديد الشفقة عليها، وأخاف إن حملتها إلى بغداد في الماء أن تغرق، وإن حملتها على الظهر أن تتعب، فما تشير علي في أمرها؟ فقلت له: أشير عليك أن تأخذ بها سفتجة.

٢٠٦ – قال محمد بن حرب الهلالي: أتيت بمزبد في تهمة، فضربته سبعين **درة، ثم تبين لي أنه** كان مظلوما، فدعوته، وقلت: أحلني منها، فقال: لا تعجل، ودعها لي عندك، فإني أجيء إليك كثيرا، فكلما وجب علي شيء قاصصتني عليها. فكنت أوتى به في الشيء الذي يجب عليه فيه التقويم، فأحاسبه على العشرة منها وعلى الخمسة، حتى استوفى.

٢٠٧ – قال الحسين بن فهم: كان المرتمي – مضحك الرشيد – يأكل قبل طلوع الشمس، فقيل له: لو انتظرت حتى تطلع الشمس! فقال: لعنني الله إن انتظرت غائبا من وراء سمرقند، لا أدري ما يحدث عليه في الطريق.

٢٠٨ – قال أبو العيناء: دفع الجماز إلى غسال ثيابا، فدفع إليه." (٢)

"فالجلد هو من الميتة قلت: فظاهر هذه الآية لا بل صريحها أن هذه الآية عامة في كل نوع من الانتفاع [١إلا أن أبا الخطاب والمقدسي قالا ليست بعامة في كل نوع من الانتفاع] ١ بل يحمل في الميتة على الأكل وها هنا احتج بها أحمد في تحريم الانتفاع **بالجلد ثم تبين لي أنه** ليس في هذا ما يقتضى عموم الأفعال لأن الجلد من جملة الميتة نفسها فلما حرم الميتة اقتضى على ما قال أبو الخطاب: تحريم الفعل المقصود من كل جزء منها والمقصود من الجلد الانتفاع لا الأكل فيحرم نظرا إلى كونه من الميتة لا إلى عموم الفعل وهذا ظاهر إن شاء الله.

وذكر ابن نصر المالكي٢ في الملخص أنه ليس بمجمل وأنه يحمل على المعتاد من التصرف والمقصود من تلك العين في عادة أهل اللغة وعرفهم وما يسبق إلى الفهم٣ عند سماعه من ذلك.

[ز] وذكر ابن عقيل العموم وأنه يحرم جميع أفعالنا فيها وذكر القاضي في مسألة الدباغ أنه عام في اللحم والجلد قبل الدبغ وبعده وذكر في مسألة ما لا نفس له سائلة لما احتج عليه بالآية وقيل له التحريم يقتضى

---

(١) الواضح في أصول الفقه أبو الوفاء ابن عقيل مقدمة/٨

(٢) أخبار الظراف والمتماجنين ابن الجوزي ص/١٠٤

التحريم في جميع الوجوه وذلك يقتضي التنجيس قال: التحريم هنا خاص في الأكل بدليل السياق وقوله: ﴿إلا ما اضطررتم إليه﴾ .

[ز و] فصل:

ذكر عبد الوهاب بن نصر المالكي آيات اعتقدوا أنها عامة وهي مجملة عنده ويقتضى مذهبنا عموم بعضها فلتنظر حرر القاضي أبو يعلى في الكناية ألفاظ الجموع تحريرا حسنا محققا.

---

١ هذه العبارة ساقطة من ب.

٢ في ا "أبو نصر المالكي" تحصحيف.

٣ في ب "إلى الوهم".." (١)

"٣٧١٨ - محمد بن حريث: أبو عبد الله البلنسي، خطيبها وفقيهها، سمع عليه بالمدينة عبد الله وعلي أبناء محمد بن أبي القاسم بن فرحون، وأظنه محمد بن إبراهيم بن حريث الماضي، نسب لجده.

٣٧١٩ - محمد بن حسن بن أحمد بن محمد: الشمس أبو عبد الله الكردي، ثم المقدسي، نزيل مكة، ويعرف بابن الكردية، ولد سنة إحدى وثمانين وسبعمائة ببلدة من بلاد الأكراد وتحول مع أمه... وهو ابن سبع إلى القدس، وسمع فيه على أبي الخير بن العلائي الصحيح، ودام به عشرين سنة، ثم مات أبوه فتحول إلى أمه إلى مكة فقطنها، وسمع بها على الزين أبي بكر المراغي، وصار يتردد إلى القدس والمدينة، وسمع بالقدس مع ابن موسى على إبراهيم بن أبي محمود وأخته فاطمة وغيرهما، وكان إذا جاء من القدس لمكة يحرم منها، وصحب التاج بن الشيخ يوسف العجمي، وكان في مجاورته بالحرمين يؤدب بني النور علبن عمر العيني نزيلهما أيضا، مات في شعبان سنة ثلاث وأربعين وثمانمائة بمكة، ودفن بالمعلاة، وشيعه خلق، وكان مباركا، منجمعا عن الناس، ذا معرفة بالطب، مبالغا في صحبة ابن العربي بحيث حصل جملة من تصانيفه... عفا الله عنه.

٣٧٢٠ - محمد بن حسن بن أحمد بن يعلي القرشي العمري: شهد في مكتوب سنة اثنتين وثمانين وسبعمائة.

٣٧٢١ - محمد بن الحسن بن أبي الحسن: أبو الحسن، وقيل أبو عبد الله القرشي المخزومي مولاهم، المدني، أحد من أرخ المدينة، ويعرف بابن زبالة يروي عن أسامة بن زيد بن أسلم ومالك وسليمان بن بلال

---

(١) المسودة في أصول الفقه مجد الدين بن تيمية ص/٩٦

والدراوردي وأكثر عنهم في تصنيفه وعن ابن عيينة وموسى بن عقبة الزمعي وسليمان بن بلال في آخرين من أهل المدينة ضعفاء ومجاهيل، روى عنه أبو حيثمة زهير بن حرب وهارون بن عبد الله الجمال والزبير بن بكار وعبد الله بن أحمد بن أب ميسرة وآخرون، منهم: أحمد بن صالح المصري، وقال: كتبت عنه مائة **حديث ثم تبين لي أنه** كان يضع الحديث فتركته . قال: وما رأيت أعلم بالمغازي والأنساب منه، ورماه ابن معين وأبو داود بالكذب، وعن ابن معين أيضا: كان يسرف الحديث ليس بثقة، وقال البخاري: عنده مناكير، وقال أبو زرعة: واهي الحديث، وقال النسائي: متروك، ولكن ضعفه أبو حاتم وقال: ليس بمتروك، وقد خرج له ابن داود من قوله: ولذا ذكره في التهذيب وقال الذهبي: كان إخباريا، علامة، أكثر عنه الزبير، ووصفه غيره بالحفظ.

٣٧٢٢ - محمد بن الحسن بن أبي الحسن البراد المدني: أخو علي الماضي، روى عن الزبير بن المنذر بن أبي أسيد الساعدي، وعنه صفوان بن سليم، وجزم الذهبي بتفرده عنه. فتعقب برواية محمد بن جهضم عنه أيضا... وهو في التهذيب.

٣٧٢٣ - محمد بن الحسن بن سبخت: له ذكر في أخيه علي.

٣٧٢٤ - محمد بن الحسن بن عبد الله بن علي بن محمد بن عبد الملك: أبو الحسن بن أبي الشوارب، قاضي الحرمين، ولد سنة اثنتين وتسعين ومائتين، وقلده المطيع قضاء الشرقية والحرمين واليمن ومصر وغير ذلك في رجب سنة أربع وثلاثين وثلاثمائة ثم صرف عن ذلك في صفر من التي تليها لما كان ينسب إليه من تعاطي الرشوة في الأحكام، ومات ف رمضان سنة تسع وأربعين وثلاثمائة، ذكره الخطيب في تاريخه ثم سبط ابن الجوزي في المرآة، وشيخنا في رفع الأصر... وتبعت الفاسي في ذكره هنا لكونه ذكره في تاريخ مكة.." (١)

"عن أبي بكر بن أبي أويس عن سليمان بن بلال ، عن زيد بن أسلم ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، في قوله عز وجل : نساؤكم حرث لكم.

قال أبي : رواه عبد الله بن نافع الصائغ ، عن داود بن قيس ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك.

قال أبي : هذا أشبه ، وهذا أيضا منكر ، وهو أشبه من حديث ابن عمر ، لأن الناس أقبلوا قبل نافع فيما حكى عن ابن عمر ، في قوله : نساؤكم حرث لكم في الرخصة ، فلو كان عند زيد بن أسلم ، عن ابن عمر

---

(١) التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، ١٤١/٢

، لكانوا لا يولعون بنافع ، وأول ما رأيت حديث ابن عبد الحكم استغربناه ، **ثم تبين لي علته**.

١٢٢٦- وسألت أبي عن حديث ؛ رواه علي بن ثابت الجزري ، عن جعفر بن ميسرة أبي الوفاء ، عن أبيه ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : لعن الله المسوفات قيل : وما المسوفات ؟ قال : الرجل يدعو امرأته إلى فراشه ، فتقول : سوف ، سوف ، حتى تغلبه عيناه.

وبهذا الإسناد ، قال : لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تبيت ليلة حتى تعرض نفسها على زوجها قيل : وما عرضها نفسها ؟ قال : إذا نزعت ثيابها ، ودخلت في فراشه ، فألزقت جلدها بجلده ، فقد عرضت نفسها عليه.

قال أبي : هذان الحديثان باطلان.

١٢٢٧- وسألت أبي عن حديث ؛ رواه عيسى بن يونس الرملي ، قال : حدثنا ضمرة بن ربيعة ، عن إسماعيل بن عياش ، قال : حدثنا محمد بن الوليد الزبيدي ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة : أن أبا هند مولى بني بياضة وكان حجاما يحجم النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : من سره أن ينظر إلى من.

". (١)

"١٢٢٥- وسألت أبي عن حديث ؛ رواه لنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن أبي بكر بن أبي أويس عن سليمان بن بلال ، عن زيد بن أسلم ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، في قوله عز وجل : ﴿نساؤكم حرث لكم﴾.

قال أبي : رواه عبد الله بن نافع الصائغ ، عن داود بن قيس ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك.

قال أبي : هذا أشبه ، وهذا أيضا منكر ، وهو أشبه من حديث ابن عمر ، لأن الناس أقبلوا قبل نافع فيما حكى عن ابن عمر ، في قوله : ﴿نساؤكم حرث لكم﴾ في الرخصة ، فلو كان عند زيد بن أسلم ، عن ابن عمر ، لكانوا لا يولعون بنافع ، وأول ما رأيت حديث ابن عبد الحكم استغربناه ، **ثم تبين لي علته**.." (٢)

"١٢٨ ... ٤٥١ و ١٠٢٣ ... عن أم الدرداء قالت : كان أبو الدرداء لا يحدِّث حديثاً إلا تبسم فيه ، فقلت له : إني أخشى أن يحمقك الناس ، فقال : كان رسول الله صلَّى الله عليه وسلم لا يحدّثُ بحديثٍ إلا تبسَّم . ... ضعيف ... الهيثمي "المجمع" (١٣١/١).

---

(١) علل الحديث، ٤٠٩/١

(٢) علل الحديث: ابن أبي حاتم-تحقيق: سعد الحميد. موافق للمطبوع، ٢٨/٤

المناوي "الفيض" (٥/٢٣٣).

١٢٩ ... ٤٥٢ ... لستُ من ددٍ ولا الدّد مني. ... ضعيف ... ابن عدي"الذخيرة" (٤/١٩٣٦)

العقيلي "الضعفاء" (٤/٤٢٧).

الألباني "الضعيفة" (٢٤٥٣).

١٣٠ ... ٤٥٤ ... لا تروعوا المسلم، فإن روعة المسلم ظلم عظيم. ... ضعيف ... المنذري "الترغيب" (٥/١٣٨).

الهيثمي "المجمع" (٦/٢٥٣).

الألباني "ضعيف الجامع" (٦٢١١).

١٣١ ... ٤٥٥ ... لا يؤمن العبد الإيمان كله حتى يترك الكذب في المزاحة والمِراء (الجدال) وإن كان صادقاً. ... ضعيف ... البخاري"التاريخ الكبير" (٧/٣٤٧).

ابن حجر "تعجيل المنفعة" (ص٤٥٨).

الألباني "الإيمان" لأبي عبيد) ص٦٤).

١٣٢ ... ٤٥٥ ... عن عوف بن مالك الأشجعي قال: أتيتُ رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في غزوة تبوك، وهو في قبة من أَدَم (من جلد) فسلّمت فردّ، وقال"ادخل" فقلت: أَكُلِّي يا رسول الله؟ قال: "كلُّك" فَدَخلتُ. ... ضعيف ... الذهبي "المستدرك" (٤/١٥٥١).

١٣٣ ... ٤٥٦ ... لا يدخل الجنة عجوز. ... ضعيف ... العراقي "الإحياء" (٣/١٣٨).

قلت: ثم تبين لي "حسن" الحديث ، انظر "مختصر الشمائل" (ص). ... الهيثمي "المجمع" (١٠/٤١٩).

١٣٤ ... ٤٥٧ ... من لقي أخاه بما يحب ليسره بذلك سرّه الله عز وجل يوم القيامة. ... ضعيف جدّاً ... أبو حاتم "العلل" (٢/٣٠٧).

ابن عدي "الذخيرة"(٤/٢٤٠٠)

الألباني "الضعيفة"(١٢٨٦).

١٣٥ ... ٤٥٧ ... إن مِن موجبات المغفرة إدخالك السرور على أخيك المسلم. ... ضعيف ... أبو حاتم "العلل" (٢/٣٠٩).

المنذري "الترغيب" (٥/٧١).

الهيثمي "المجمع" (١٩٣/٨).
١٣٦ ... ٤٥٧ ... إن أحب الأعمال إلى الله تعالى بعد الفرائض إدخال السرور على المسلم. ... ضعيف ... المنذري "الترغيب" (٧١/٥).
الهيثمي "المجمع" (١٩٣/٨).
الألباني "الضعيفة" (٢١٦٣).." [1]

"""ليتصدق الرجل من صاع بره وليتصدق من صاع تمره" قال: فجاء رجل بصرة فوضعها ثم تتابع الناس حتى اجتمع شيء من ثياب وطعام قال: فتهلل وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى صار كأنه مذهبة ثم قال: "من سن سنة حسنة فعمل به بعده كان له أجرها وأجر من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيئا،ومن سن سنة سيئة فعمل بها بعده كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من غير أن ينقص من أوزارهم شيئا".

٪قلت: عند ابن ماجة طرف منه.
رواه الطبراني في الأوسط وفيه غسان بن الربيع وثقه ابن حبان وضعفه الدارقطني وغيره.
٧٧٢-وعن واثلة بن الأسقع عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ص.٤١٠
"من سن سنة حسنة فله أجرها ما عمل به في حياته وبعد مماته حتى تترك،ومن سن سنة سيئة فعليه إثمها حتى تترك،ومن مات مرابطا في سبيل الله جرى عليه عمل المرابط حتى يبعث يوم القيامة".
٪رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون.
٧٧٣-وعن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:
"من دعا إلى هدى فاتبع عليه كان له مثل أجورهم من غير أن ينقص من أجورهم شيئا،ومن دعا إلى ضلالة كان عليه مثل أوزاره من غير أن ينقص من أوزارهم شيئا".
٪رواه الطبراني في الكبير وفيه عبيد الله بن تمام ضعفه البخاري وجماعة.
٧٧٤-وعن عبد الله بن عمرو قال: إن ابن آدم الذي قتل أخاه ليقاسم أهل النار نصف عذابهم قسمة صحاحا.
٪رواه البزار ورجاله رجال الصحيح إلا أني لم أر من ترجم لشيخ البزار عبد الله بن إسحاق العطار (قلت: هو الواسطي فيما أحسب وثقه ابن حبان،ثم تبين لي أنه عبيد بن إسحاق العطار وهو ضعيف -كما في

(١) الأحاديث الضعيفة والموضوعة في كتاب - تربية الأولاد في الإسلام، ص/١٨

هامش الأصل) يروي عن عفان.

٧٧٥-وعن بشر بن عبيد الله وكان شيخا قديما قال: كنا مع طاووس في المقام فقال: ما هذا؟ فقال: قوم أخذهم ابن هشام في سبب فطوقهم،فسمعت طاووسا يحدث عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:." [١]

" ز : قال شيخنا : محمد بن الحسن هذا هو ابن زبالة المخزومي قال ابن عدي : أنكر ما روى حديث هشام بن عروة ' فتحت أم القرى بالسيف ' .

وقال معاوية بن صالح : قال لي يحيى بن معين : محمد بن الحسن الزبالي ، والله ما هو بثقة ، حدث عدو الله عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبي : ' فتحت المدينة بالقرآن ، وفتحت مكة أو سائر البلاد بالسيف .

وقال أحمد بن صالح المصري ، كتبت عنه مائة ألف **حديث ثم تبين لي أنه** يضع الحديث فتركت حديثه . وقال أبو داود : كذاب المدينة محمد بن الحسن بن زبالة .

ووهب بن وهب أبو البحتري بلغني أنه كان يضع الحديث .

مسألة [٧٣٨] :

لا يجوز بيع رباع مكة .

وعنه يجوز كقول الشافعي . وهذه مبنية على التي قبلها . إن قلنا إنها فتحت عنوة صارت وقفا على المسلمين . وإن قلنا صلحا فهي باقية على أهلها . وقد ذكرنا هذه المسألة في كتاب البيع .

مسألة [٧٣٩] :

إذا ملكت الأرض عنوة فالإمام مخير بين قسمتها بين الغانمين (١) وبين إنفاقها على

". [٢]

"وقال ابن حجر في التلخيص الحبير (١٥٧/٣) :((وأعل ابن حبان وابن عدي وابن عبد البر والحاكم وغيرهم الحكاية عن بن جريج وأجابوا عنها على تقدير الصحة بأنه لا يلزم من نسيان الزهري له أن يكون سليمان بن موسى وهم فيه وقد تكلم عليه أيضا الدارقطني في جزء من حدث ونسي والخطيب بعده وأطال

---

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. محقق، ٢٠٤/١

(٢) تنقيح تحقيق أحاديث التعليق، ٣٥٩/٣

في الكلام عليه البيهقي في السنن وفي الخلافيات وابن الجوزي في التحقيق وأطال الماوردي في الحاوي في ذكر ما دل عليه هذا الحديث من الأحكام نصا واستنباطا فأفاد)).

وللحديث شواهد تقدم ذكرها في المسألة رقم (١١٨٨) وفي المسألة رقم (١٢١٦) وجميع هذه الشواهد معلولة ولا تصح عدا حديث أبي موسى الأشعري، وتقدم بيان ذلك في المسألتين المذكورتين.

- - - -

١٣٨- [١٢٢٥] وسألت أبي عن حديث رواه لنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم(١)، عن أبي بكر بن أبي أويس(٢)، عن سليمان بن بلال(٣)، عن زيد بن أسلم(٤)، عن ابن عمر(٥)، عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله عز وجل ﴿ نساؤكم حرث لكم ﴾ *، قال أبي: رواه عبدالله بن نافع الصائغ(٦)، عن داود بن قيس(٧)، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار(٨)، عن أبي سعيد(٩)، عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك.

قال أبي: هذا أشبه، وهذا أيضا منكر، وهو أشبه من حديث ابن عمر؛ لأن الناس أقبلوا قبل نافع(١٠) فيما حكى عن ابن عمر في قوله ﴿نساؤكم حرث لكم﴾ في الرخصة، فلو كان عند زيد بن أسلم عن ابن عمر/ لكانوا لا يولعون بنافع، وأول ما رأيت حديث ابن عبدالحكم **استغربناه ثم تبين لي علته****.

....

* سورة البقرة: آية ٢٢٣.." (١)

"عن جعفر عن مالك بن دينار قال: قرأت في التوراة: إنه ليس منا فعل بالعلم ولما يعمل بما قد علمت؛ يكون مثلك مثل رجل حزم حزمة من حطب فحملها فلم يستطع بها فوضعها وجمع إليها(١). (٢/٣١٥)

عن العباس بن الوليد حدثنا أبي حدثنا الأوزاعي قال: من أخذ بنوادر العلماء فبفيه الحجر؟؟. (٢/٣١٥)

قال: وسمعت الأوزاعي يقول: إن معالي المسائل تحدث قسوة في القلوب وغفلة وإعجابا. (٢/٣١٥)

قال: وحدثنا الأوزاعي: نبئت أنه كان يقال(٢): ويل للمتفقهين لغير العبادة والمستحلين الحرمات بالشبهات(٣). (٢/٣١٥)

عن الحكم بن بشير عن عمرو بن قيس الملائي قال: قال إبليس: ثلاث من كن فيه أدركت فيه حاجتي: من استكتم علمه(٤) ونسي ذنوبه وأعجب برأيه. (٢/٣١٦)

---

(١) جزء من علل ابن أبي حاتم - محقق، ١٤٧/٣

(١) هذه الجملة فيها سقط أو تحريف أو هذا وذاك؛ وقد ورد عن مالك قال: قرأت في بعض الحكمة: لا خير لك – أو لا عليك – أن تعلمن ما تعلم ولا تعمل بما قد علمت فإن مثل ذلك مثل رجل قد احتطب حطبا فحزمه حزمة فذهب ليحملها فعجز عنها فضم إليها أخرى. (حلية الأولياء **٣٧٥/٣**)**؛ ثم تبين لي مؤخرا** أن صواب هذه العبارة (ليس منا فعل بالعلم ولما يعمل) هو (ليس بنافعك العلم ولما تعمل).

(٢) كانت (يقول).

(٣) قال أبو نعيم في حلية الأولياء ٣٦٣/٩: "حدثنا أبي حدثنا احمد حدثنا سعيد قال: سمعت ذا النون يقول وسئل عن الآفة التي يخدع بها المريد عن الله؟ فقال: يريه الألطاف والكرامات والآيات؛ قيل له: يا أبا الفيض فبم يخدع قبل وصوله الى هذه الدرجة؟ قال: بوطء الأعقاب وتعظيم الناس له والتوسع في المجالس وكثرة الأتباع، فنعوذ بالله من مكره وخدعه؛ قال: وسمعت ذا النون وسئل: ما أساس قسوة القلب للمريد؟ فقال: ببحثه عن علوم رضى نفسه بتعليمها دون استعمالها والوصول إلى حقائقها.

(٤) كانت (عمله) ولعل صواب العبارة (من استكثر عمله).." [١]

"عن أحمد بن محمد بن مسروق قال: سمعت ذا النون المصري يقول: اعلموا أن الله أقام الحياء من الله [لـ]معرفتهم بإحسانه إليهم وعلمهم بتضييع ما افترض من شكره [مقام الشكر]، فليس لشكره نهاية كما ليس لعظمته نهاية(١). (١٠٢/٤)

عن سعيد بن عثمان الحناط قال: سمعت ذا النون يقول: اعلموا أن الذي أهاج الحياء من الله عز وجل معرفتهم بإحسان الله إليهم، وعلمهم بتضييع ما افترض الله عليهم من شكره، وليس لشكره نهاية كما ليس لعظمته نهاية. (١٤٧/٦)

عن أبي خبيق أخبرنا شعيب بن حرب عن ابراهيم بن أدهم، فيما أحسب، قال: لا تجعل بينك وبين الله عليك منعما، واعدد نعمة(٢) عليك من غيره مغرما، قال: فقال لنا يوسف بن أسباط: هذا كلام حسن فاحفظوه. (١٠٣/٤)

(١) هذا الخبر كأنه وقع فيه شيء من خلل من قبل الناسخ أو الطابع فبعد فهمه أو تعذر، ولذلك أدخلت تلك الزيادتين ليكون له معنى مفهوم، ولست على يقين من صحة وضعهما؛ ولعل الخبر منسوج على منوال

(١) بلوغ الأرب بتقريب كتاب الشعب، ١٧٩/١

هذا الأثر التالي: قال ابن أبي الدنيا في (الشكر) ص٦٩: حدثنا محمد بن صالح التميمي قال: كان بعض العلماء إذا تلا (وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها) قال: سبحان من لم يجعل إدراكه [أي المطلوب من العبد] أكثر من العلم أنه لا يدركه، فجعل معرفة نعمه بالتقصير عن معرفتها شكرا كما شكر علم العالمين أنهم لا يدركونه فجعله إيمانا، علما منه أن العباد لا يجاوزون ذلك. وهو في الشعب (١٥٢/٤) بأوضح من رواية (الشكر) هذه، وسيأتي في أثناء هذه الشعبة **أيضا. ثم تبين لي عندما** وصلت في عملي إلى شعبة الحياء خطأ اجتهادي هذا وتبين لي الوجه الصحيح للأثر وأنه إنما أشكل بسبب تصحيف معقد وقع فيه، فأثبت صوابه عقبه فاقرأه واعتمده دون هذا.

(٢) كانت (نعمه).." [1]

"نحوه فلما دنا من المكان ورأى قطيعا هاجعا من الغنم وخيمة مضروبة وكلبا معلقا تملكه العجب واقترب من الخيمة فخرج منها رجل سلم عليه وحياه وأنزله من على فرسه وقدم إليه ما كان يحضره من طعام دون أن يعرف أنه بهرام فقال بهرام أخبرني عن أمر هذا الكلب قبل أن أتناول الطعام لاكون على بينة منه فقال الشاب كان هذا الكلب أميني على غنمي وكنت اعلم أنه يستطيع لقدرته أن يصاول عشرة رجال ويتغلب عليهم وأن أي ذئب لم يكن يجرؤ أن يحوم حول القطيع خوفا منه حتى إنني كنت أذهب إلى المدينة مرات عديدة في شغل لي وأعود في اليوم التالي وكان هو يرعى الغنم ويعود بها سالمة ومضت على هذه الحال مدة فلما عددت الغنم يوما وجدتها **ناقصة ثم تبين لي أن** عددها أخذ يتناقص تدريجيا كل عدة أيام ولم أستطع أن أفهم علة هذا مع أنه لا وجود للصوص هنا لقد وصلت الحال بالقطيع في تناقصه إلى حد أن عامل الضرائب جاءني وأراد مثلما هي العادة ضرائب القطيع كله فدفعت كل ما تبقى منه ضرائب والان أنا راع لذلك العامل ما حدث أن الكلب صادق ذئبة ثم تزوجها وكنت في غفلة من أمره

وذات يوم خرجت للاحتطاب وسلكت في عودتي طريقا خلف مرتفع كان يطل على القطيع فرأيته يرعى وإذا بذئبة تعدو نحوه حينئذ اختفيت خلف أجمة شوك فلما رأى الكلب الذئب هرع إليها وهز ذنبه فوقفت في هدوء ووثب على ظهرها وقضى منها وطره ثم انتحى جانبا ونام في حين راحت هي تصول وتجول في الغنم فقبضت على شاة وافترستها دون أن ينبح الكلب أو يبدي حراكا لما رأيت موقفه من الذئبة أدركت أن مصدر بلائي لم يكن سوى تواطؤ الكلب وانحرافه فقبضت عليه وعلقته بخيانته

---

(١) بلوغ الأرب بتقريب كتاب الشعب، ٢٨٤/١

عجب بهرام جور لهذا الحديث وقطع طريق عودته يفكر في الأمر فانتهى به تفكيره الى أن رعيتنا هي قطيعنا ووزيرنا هو أميننا انني لأرى أمور المملكة في اضطراب وأحوال الرعية في اختلال وانني كلما أسأل أحدا لا يصدقني القول ويخفي عني الحقيقة والحل أن أحقق في أحوال الرعية وراست روشن

ولما عاد إلى مقره كان أول ما فعله أن طلب لوائح المسجونين اليومية فكانت كلها من فجائع راست روشن وجرائمه فأيقن آنذاك أن الرجل لم يسس الناس بالحق بل سامهم ظلما وخسفا ثم قال

هو ليس راست روشن انه كذب وظلمة وقال مستشهدا بأحد الأمثال

". (١)

"عن أبي بكر بن أبي أويس عن سليمان بن بلال ، عن زيد بن أسلم ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، في قوله عز وجل : ﴿نساؤكم حرث لكم﴾.

قال أبي : رواه عبد الله بن نافع الصائغ ، عن داود بن قيس ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك.

قال أبي : هذا أشبه ، وهذا أيضا منكر ، وهو أشبه من حديث ابن عمر ، لأن الناس أقبلوا قبل نافع فيما حكى عن ابن عمر ، في قوله : ﴿نساؤكم حرث لكم﴾ في الرخصة ، فلو كان عند زيد بن أسلم ، عن ابن عمر ، لكانوا لا يولعون بنافع ، وأول ما رأيت حديث ابن عبد الحكم استغربناه **، ثم تبين لي علته**.

١٢٢٦- وسألت أبي عن حديث ؛ رواه علي بن ثابت الجزري ، عن جعفر بن ميسرة أبي الوفاء ، عن أبيه ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : لعن الله المسوفات قيل : وما المسوفات ؟ قال : الرجل يدعو امرأته إلى فراشه ، فتقول : سوف ، سوف ، حتى تغلبه عيناه.

وبهذا الإسناد ، قال : لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تبيت ليلة حتى تعرض نفسها على زوجها قيل : وما عرضها نفسها ؟ قال : إذا نزعت ثيابها ، ودخلت في فراشه ، فألزقت جلدها بجلده ، فقد عرضت نفسها عليه.

قال أبي : هذان الحديثان باطلان.

١٢٢٧- وسألت أبي عن حديث ؛ رواه عيسى بن يونس الرملي ، قال : حدثنا ضمرة بن ربيعة ، عن إسماعيل بن عياش ، قال : حدثنا محمد بن الوليد الزبيدي ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة : أن أبا

---

(١) سياسة نامه أو سير الملوك، ص/٦٠

هند مولى بني بياضة وكان حجاما يحجم النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : من سره أن ينظر إلى من نور الله الإيمان في قلبه ، فلينظر إلى أبي هند.." [1]

"قال المصنف: قلت: وكذا قال أبو داود (١) ويحيى بن معين (٢) : كان هذا الشيخ كذابا.

ز: محمد بن الحسن هذا، هو: ابن زبالة، المخزومي، قال ابن عدي: أنكر ما روى حديث هشام بن عروة: (فتحت القرى بالسيف) (٣) .

وقال معاوية بن صالح: قال لي يحيى بن معين: محمد بن الحسن الزبالي - والله- ما هو بثقة، حدث- عدو الله- عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم: " فتحت المدينة بالقرآن، وفتحت سائر البلاد بالسيف " (٤) . وقال أحمد بن صالح المصري: كتبت عنه مائة ألف **حديث، ثم تبين لي أنه** كان يضع الحديث، فتركت حديثه (٥) . وقال أبو حاتم: عنده مناكير، وليس بمتروك الحديث (٦) . وقال أبو داود: كذابا المدينة: محمد بن الحسن بن زبالة ووهب بن وهب أبو البختري، بلغني أنه كان يضع الحديث بالليل على السراج (٧) . وقال النسائي في ابن زبالة: متروك الحديث (٨) . والله أعلم.ₒ

*****

---

(١) انظر ما يأتي في كلام المنقح.

(٢) "التاريخ" برواية الدوري: (٣/٢٢٧- رقم: ١٠٦٠) ، وبرواية ابن الجنيد: (ص: ٣٩٠- رقم: ٤٨٦) ؛ وانظر ما سبق في التعليق قبل السابق.

(٣) "الكامل": (٦/١٧٢- رقم: ١٦٥٥) .

(٤) "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم: (٧/٢٢٨- رقم: ١٢٥٤) .

(٥) "تهذيب الكمال" للمزي: (٢٥/٦٥- رقم: ٥١٤٨) .

(٦) "الجرح والتعديل" لابنه: (٧/٢٢٨- رقم: ١٢٥٤) .

(٧) " سؤالات الآجري ": (٢/٣١٠- ٣١١- رقم: ١٩٥٨) وفيه: (في السراج) .

(٨) "الضعفاء": (ص: ٢٠٨- رقم: ٥٣٧) .." [2]

---

(١) أتقن طبعة لعلل الحديث لابن أبي حاتم، ١/٤٠٩

(٢) تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي ابن عبد الهادي ٤/٦١١

"٣٤٢- محمد بن الحسن بن زبالة المخزومي [١]- د. ق. - مولاهم أبو الحسن المدني، أحد الضعفاء.

روى عن: أسامة بن زيد بن أسلم، ومالك، وسليمان بن بلال، والدراوردي، وخلق كثير من أهل المدينة ضعفاء ومجاهيل.

وعنه: أحمد بن صالح المصري، وأبو خيثمة، وهارون الحمال، والزبير بن بكار، وعبد الله بن أحمد بن أبي مسرة، وآخرون.

رماه ابن معين بالكذب [٢] .

وقال أحمد بن صالح: كتبت عنه مائة ألف **حديث، ثم تبين لي أنه** كان يضع الحديث فتركته [٣] . وما رأيت أحدا أعلم بالمغازي والأنساب منه.

وقال أبو داود: كذاب [٤] .

وقال النسائي [٥] : متروك.

وقال ابن عدي [٦] : أنكر ما روي عن مالك، عن هشام، عن أبيه، عن

---

[١] انظر عن (محمد بن الحسن بن زبالة) في:
التاريخ لابن معين برواية الدوري ١/ ٥١٠، ٥١١، والتاريخ الكبير للبخاري ١/ ٦٧ رقم ١٥٤، والضعفاء الصغير له ٢٧٤ رقم ٣١٤، وأحوال الرجال للجوزجاني١٣٥ رقم ٢٢٩، والضعفاء والمتروكين للنسائي ٢٠٣ رقم ٥٣٥، والكنى والأسماء للدولابي ١/ ١٤٧، وتاريخ الطبري ٧/ ٣٤٨ و ٥٣٦ و ٥٣٩- ٥٤١ و ٥٤٦ و ٥٦١ و ٥٨٢ و ٥٨٣ و ٥٩١ و ٥٩٨ و ٥٩٩ و ٦٠١ و ٦١٢، والضعفاء الكبير للعقيلي ٤/ ٥٨ رقم ١٦٠٩، والجرح والتعديل ٧/ ٢٢٧، ٢٢٨ رقم ١٢٥٤، والمجروحين لابن حبان ٢/ ٢٧٤، ٢٧٥، والكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي ٦/ ٢١٨٠، ٢١٨١، والضعفاء والمتروكين للدارقطني ١٥٢ رقم ٤٧٤، والإرشاد للخليلي ١٢ و ٣٩، وتهذيب الكمال (المصور) ٣/ ١١٨٧، ١١٨٨، والكاشف ٣/ ٢٩ رقم ٤٨٦٧، وميزان الاعتدال ٣/ ٥١٤، والمغني في الضعفاء ٢/ ٥٦٨ رقم ٥٤٠٨، وتهذيب التهذيب ٩/ ١١٥، ١١٦ رقم ١٦٠، وتقريب التهذيب ٢/ ١٥٤ رقم ١٣٨، وخلاصة تذهيب التهذيب ٣٣٢.

[٢] قال في تاريخه ٢/ ٥١٠ و ٥١١: «ليس بثقة، كان يسرق الحديث» ، و «كان كذابا، ولم يكن بشيء» . وانظر: الجرح والتعديل ٧/ ٢٢٨، والضعفاء الكبير للعقيلي٤ / ٥٨,

[٣] حتى هنا في تهذيب الكمال ٣/ ١١٨٨.

[٤] تهذيب الكمال ١١٨٨.

[٥] في الضعفاء والمتروكين ٢٠٣ رقم ٥٣٥.

[٦] في الكامل ٦/ ٢١٨٩ و ٢١٨١.." [١]

"القاضي أبو نصر الموصلي.

قدم بغداد في سنة ثلاث وتسعين [١] قبل موته بعام، وروى «الأربعين الودعانية» الموضوعة التي سرقها عمه أبو الفتح بن ودعان من الكذاب زيد بن رفاعة [٢] .

سمعها منه: هبة الله الشيرازي، وعمر الرؤاسي.

وكان مولده سنة اثنتين وأربعمائة.

ومات بالموصل.

قال السمعاني: حدث عن عمه أبي الفتح أحمد بن عبيد الله بن أحمد بن سليمان بن ودعان، وأبي الحسن محمد بن علي بن بحشل [٣] ، والحسين بن محمد الصيرفي.

وروى عنه: أبو المعمر الأنصاري، وأبو طاهر السلفي.

وقال السلفي: قرأت عليه «الأربعين» **جمعه، ثم تبين لي حين** تصفحتها تخليط عظيم يدل على كذبه وتركيبه الأسانيد.

وقال هزارست: سألته عن مولده، فقال: ليلة نصف شعبان سنة إحدى وأربعمائة، أول سماعي سنة ثمان وأربعمائة.

وقال ابن ناصر: رأيته ولم أسمع منه لأنه كان متهما بالكذب، وكتابه في «الأربعين» سرقة من ابن رفاعة، وحذف منه الخطبة، وركب على كل حديث رجلا [٤] أو رجلين إلى شيخ زيد بن رفاعة واضع الكتاب. وكان كذابا، وألف بين

---

[١] وقع في المطبوع من (المنتظم) : «سنة ثلاث وسبعين» . والمثبت هو الصحيح كما أوضح المؤلف الذهبي- رحمه الله-.

[٢] انظر عن (زيد بن رفاعة) في: تاريخ بغداد ٨/ ٤٥٠، ٤٥١ رقم ٤٥٦٤، والموضوعات لابن الجوزي

---

(١) تاريخ الإسلام ت تدمري الذهبي، شمس الدين ١٥/٣٦٤

١/ ١٣٦، والضعفاء والمتروكين ١/ ٣٠٥ رقم ١٣٢١، والمغني في الضعفاء ١/ ٢٤٦ رقم ٢٢٧٢، وميزان الاعتدال رقم ٣٠٠٥ د، وتاريخ الإسلام (٣٨١- ٤٠٠ هـ.) ص ٢٢١، ٢٢٢، والكشف الحثيث ١٨٨ رقم ٣٠٢، ولسان الميزان ٢/ ٥٠٦.

[٣] في الأصل: «نحشل» بالنون، وهو تصحيف.

[٤] في الأصل: «رجل» .." (١)

"٧ - أبان بن خالد الحنفي

أخو عبد المؤمن بن خالد.

لينه أبو الفتح الأزدي.

روى أخوه عبد المؤمن عنه، عن ابن بريدة، عن أبيه مرفوعا: لا تقوم الساعة حتى لا يعبد الله في الأرض مئة عام.

فهذا خبر منكر انتهى.

وفي "الثقات" لابن حبان: أبان بن خالد أبو بكر السعدي من أهل البصرة.

روى عن: عبيد الله بن رواحة، عن أنس رضي الله عنه.

وعنه: التبوذكي فكأنه **غيره ثم تبين لي أنه** هو.." (٢)

"١١٠١ - أسد بن سعيد النخعي الكوفي.

وقال: إنه أخذ عن جعفر الصادق فكأنه **هذا ثم تبين لي أنه** غيره والأول إنما يروي عن جعفر بواسطة.." (٣)

"١٦٧٢ - (ز): ثابت بن جعفر بن أحمد النهاوندي [أبو طاهر]

قرأت بخط القطب الحلبي أنه قرأ بخط السلفي أن هذا يكنى أبا طاهر وأنه سمع بمصر والشام في حدود الثلاثين وأربع مئة قال: ورأيت في أصوله حكا وضربا **كثيرا ثم تبين لي أنه** وقعت له أجزاء من رواية ثابت بن عبيد الله بن المظفر النهاوندي فحك اسم أبيه وجده وجعل السماع لنفسه زورا وكذبا وكان لعلي بن الحسين الفراء منه إجازة.." (٤)

---

(١) تاريخ الإسلام ت تدمري الذهبي، شمس الدين ٣٤/٢٠٠

(٢) لسان الميزان ت أبي غدة، ابن حجر العسقلاني ١/٢٢١

(٣) لسان الميزان ت أبي غدة، ابن حجر العسقلاني ٢/٨٩

(٤) لسان الميزان ت أبي غدة، ابن حجر العسقلاني ٢/٣٨٤

"٤٤٥٢ – عبد الله بن مبشر الغفاري.

له عن بعض التابعين.

قال الأزدي: لا يصح حديثه، انتهى.

وفي "الثقات" لابن حبان: عبد الله بن مبشر يروي عن زيد بن أبي عتاب وكان جليسا لابن أبي ذئب.

فالظاهر أنه هو **، ثم تبين لي أنه** غيره.

فالغفاري روى يحيى بن العلاء عنه عن رجل عن أم سلمة: أقبل الحسين يسعى وهو يعثر والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فأخذ الناس حسينا فناولوه إياه ثم قال: إن الولد لفتنة ... الحديث.

وأما الآخر: فهو مولى أم حبيبة وكان يقال له: جليس ابن أبي ذئب.

روى عنه الثوري وأبو نعيم.

ووثقه ابن معين.

وعلق البخاري حديثا لمعاوية هو من رواية عبد الله هذا وقد ذكرته في تهذيب التهذيب.." [١]

"٤٩١٤ – (ز): عبد الملك بن زيد المدني.

روى عن محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ومصعب بن مصعب.

وعنه محمد بن إسماعيل بن أبي فديك.

ذكره ابن عدي وأورد له، عن محمد بن أبي بكر، عن أبيه، عن عمرة عن عائشة حديث: أقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم ... الحديث.

وعن مصعب، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة حديث: ترفع زينة الدنيا سنة خمس وعشرين ومئة ... .

ثم قال: وهذان الحديثان منكران بهذا الإسناد لم يروهما غير عبد الملك بن زيد وعن عبد الملك محمد بن أبي فديك. -[٢٦٥]-

قلت: وكنت أظن أنه **الطائي ثم تبين لي أنه** غيره.

فسيأتي في ترجمة مصعب بن مصعب [٧٧٦٨] أن هذا قرشي عدوي من ولد سعيد بن زيد بن عمرو بن

---

(١) لسان الميزان ت أبي غدة، ابن حجر العسقلاني ٥/٥

نفيل والراوي عن عطاء بن يزيد قرشي تيمي كما تقدم.

ثم ظهر لي أنه عبد الملك بن عبد ربه الآتي بعد قليل كما بينته في الذي قبله.." [١]

"٧٧٧٩ - مطرف بن معقل [أبو بكر الشقري]

عن ثابت البناني ، له حديث وهو موضوع. -[٨٤]-

معمر بن محمد بن معمر البلخي: حدثنا مكي بن إبراهيم حدثنا مطرف بن معقل عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه مرفوعا: من سب العرب فأولئك هم المشركون. قال معمر: خصني مكي بهذا الحديث. انتهى.

هكذا أورده العقيلي من رواية معمر وقال: إنه منكر الحديث. وكذا ابن عدي وقال: إنه منكر ، ونقل عن ابن عقدة أنه بصري شقري وذكر له حديثا آخر وقال: لا أعرف له غيرهما.

وفي "الثقات" لابن حبان: مطرف بن معقل أبو بكر الشقري عن الشعبي، والحسن ، وعنه النضر بن شميل. فيحتمل أن يكون هو **هذا ثم تبين لي أنه** هو، وهو بصري يكنى أبا بكر.

روى أيضا عن الحسن، وابن سيرين والشعبي وقتادة.

وروى عنه ابن عيينة وعبد الرحمن بن مهدي وعبد الصمد بن عبد الوارث ومسلم بن إبراهيم، وغيرهم.

قال ابن معين: ثقة.

وقال عبد الله بن أحمد: حدثنا أبي أخبرنا سهل بن يوسف عن مطرف بن معقل الشقري وكان ثقة.

وذكر ابن مجاهد أنه قرأ على عبد الله بن كثير ومعروف بن مشكان صاحبه، وغيرهما وأخذ عنه القراءة نصر بن علي الجهضمي، وغيره.

وإذا تقرر هذا فالآفة في ذلك الحديث من غيره ، والله أعلم.." [٢]

" حدثنا مالك بن مغول عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال كان لي طعام فتبينت فيه النقصان فكنت في الليل فإذا غول قد سقطت عليه فقبضت عليها فقلت لا أفارقك حتى أذهب بك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت إني امرأة كثيرة العيال لا أعود فحلفت لي فخليتها فجئت فأخبرت النبي فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم كذبت وهي كذوب وتبين لي النقصان قال فإذا هي قد وقعت على الطعام فأخذتها فقالت لي كما قالت لي في الأولى وحلفت أن لا تعود فجئت فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم

---

(١) لسان الميزان ت أبي غدة، ابن حجر العسقلاني ٢٦٤/٥

(٢) لسان الميزان ت أبي غدة، ابن حجر العسقلاني ٨٣/٨

فقال كذبت وهي **كذوب ثم تبين لي النقصان** فكمنت لها فأخذتها فقلت لا أفارقك أو أذهب بك إلى النبي فقالت ذرني حتى أعلمك شيئا إذا قلته لم يقرب متاعك أحد منا إذا آويت إلى فراشك فاقرأ على نفسك ومالك آية الكرسي فخليتها

فجئت فأخبرت النبي فقال صدقت وهي كذوب

كذا قال عن عبد الله بن بريدة عن أبيه وهذا غير قصة معاذ فيحتمل أن يكونا محفوظين

ويذكر عن ابي أيوب الأنصاري أنه وقع له ذلك أيضا

وروى أبو إسحاق السبيعي أن زيدا بن ثابت خرج إلى حائط بالمدينة فسمع جلبة فقال له رجل من الجان أصابتنا سنة فأحببنا أن تطيبوا لنا من ثماركم فنصيب منها ثم علمه ما يعوذ بينهم آية الكرسي ". (١)

"وقد صدرت الطبعة الأولى من هذا الكتاب بالعنوان الثاني، إلا أننا فضلنا أن يكون عنوانه في طبعته الثانية العنوان الثالث؛ لأنه كتاب تراجم، ولأن جل المترجمين نحاة ولغويون في آن، لما بين النحو واللغة من تلازم.

والحقيقة أني تلبثت واعترتني حيرة في اختيار أحد هذه العناوين الخمسة أجعله عنوانا يصدر به، وقد تعددت عناوينه في المصادر، وبعد حين قر رأيي على ما قدمت

٤٨ ٣٦٤

Results ١,١٦٨

البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة

التحقيق

التحقيق:

كان اعتمادي في تحقيق هذا الكتاب على مصورتي نسختين مخطوطتين منه زودني بصورتيهما معهد المخطوطات التابع للمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم.

---

(١) دلائل النبوة ـ للبيهقى موافقا للمطبوع، ١١١/٧

الأولى: عن مخطوطة محفوظة في مكتبة برلين برقم ١٠٠٦٠ كتبت بخط نسخي واضح سنة ١١٢٣هـ، وتقع في اثنتين وثمانين ورقة "١٤٦ صفحة"، في كل صفحة تسعة عشرا سطرا، وأسماء الرجال المترجمين في أوائل السطور على الأغلب بخط أكبر وأغلظ وقد وقع ناسخها في أخطاء طفيفة، كما سقطت منها بعض الكلمات أو بعض عبارات استدركتها من النسخة الثانية أو من المصادر.

الثانية: عن مخطوطة في المكتبة الآصفية بحيدرآباد برقم ٥٩ تمت نساختها سنة ١٢٩٣هـ، وخطها نسخ كذلك، وتقع في مائة ورقة "٢٠٠ صفحة"، في كل صفحة ثلاثة عشر سطرا، وأخطاء ناسخها أكثر من أخطاء ناسخ النسخة الأولى، وقد اطلع عليها الأستاذ الفاضل عبد العزيز الميمني الراجكوتي، وله على هامشها تصحيح.

ثم إنني نبئت أن في توبنجن بألمانيا نسخة أخرى منه رقمها ١٩٦ في ٨١ ورقة، وقد ذكر كارل بروكلمان نسخة مخطوطة ثالثة في مكتبة برلين أيضا، رقمها ١٠٠٦١ لم أقف عليها عند صدور الطبعة الأولى من هذا **الكتاب، ثم تبين لي بعد** مراسلة هذه

٣٦٤ ٤٨

Results ١,١٦٩

البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة

التحقيق

المكتبة أن لا وجود لهذه النسخة.

". (١)

"وقد صدرت الطبعة الأولى من هذا الكتاب بالعنوان الثاني، إلا أننا فضلنا أن يكون عنوانه في طبعته الثانية العنوان الثالث؛ لأنه كتاب تراجم، ولأن جل المترجمين نحاة ولغويون في آن، لما بين النحو واللغة من تلازم.

والحقيقة أني تلبثت واعترتني حيرة في اختيار أحد هذه العناوين الخمسة أجعله عنوانا يصدر به، وقد

---

(١) البلغة فى تراجم أئمة النـحو واللغة- سوريا، /

تعددت عناوينه في المصادر، وبعد حين قر رأيي على ما قدمت

٤٨ ٣٦٤

Results ١,١٦٨

البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة

التحقيق

التحقيق:

كان اعتمادي في تحقيق هذا الكتاب على مصورتي نسختين مخطوطتين منه زودني بصورتيهما معهد المخطوطات التابع للمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم.

الأولى: عن مخطوطة محفوظة في مكتبة برلين برقم ١٠٠٦٠ كتبت بخط نسخي واضح سنة ١١٢٣هـ، وتقع في اثنتين وثمانين ورقة "١٤٦ صفحة"، في كل صفحة تسعة عشرا سطرا، وأسماء الرجال المترجمين في أوائل السطور على ال‍أغلب بخط أكبر وأغلظ وقد وقع ناسخها في أخطاء طفيفة، كما سقطت منها بعض الكلمات أو بعض عبارات استدركتها من النسخة الثانية أو من المصادر.

الثانية: عن مخطوطة في المكتبة الآصفية بحيدرآباد برقم ٥٩ تمت نساختها سنة ١٢٩٣هـ، وخطها نسخ كذلك، وتقع في مائة ورقة "٢٠٠ صفحة"، في كل صفحة ثلاثة عشر سطرا، وأخطاء ناسخها أكثر من أخطاء ناسخ النسخة الأولى، وقد اطلع عليها الأستاذ الفاضل عبد العزيز الميمني الراجكوتي، وله على هامشها تصحيح.

ثم إنني نبئت أن في توبنجن بألمانيا نسخة أخرى منه رقمها ١٩٦ في ٨١ ورقة، وقد ذكر كارل بروكلمان نسخة مخطوطة ثالثة في مكتبة برلين أيضا، رقمها ١٠٠٦١ لم أقف عليها عند صدور الطبعة الأولى من هذا **الكتاب، ثم تبين لي بعد** مراسلة هذه

٤٨ ٣٦٤

Results ١,١٦٩

المكتبة أن لا وجود لهذه النسخة.
". (١)

"قال صالح: ولم يكن بمصر أحد يحسن الحديث، ولا يحفظ غير أحمد بن صالح، كان يعقل الحديث، ويحسن أن يأخذ، وكان رجلا جامعا، يعرف الفقه والحديث والنحو، ويتكلم -يعني: يعرف ويذاكر- في حديث الثوري وشعبة وأهل العراق، أي يذاكر بذلك.

قال: وكان قدم العراق، وكتب عن عفان وهؤلاء، وكان يذاكر بحديث الزهري، ويحفظه.

وقال أحمد بن صالح: كتبت عن ابن زبالة -يعني: محمد بن الحسن بن زبالة- مائة ألف **حديث، ثم تبين لي أنه** كان يضع الحديث، فتركت حديثه.

وكان أحمد بن صالح يثني على أبي الطاهر بن السرح، ويقع في حرملة، ويونس بن عبد الأعلى.

قال ابن عدي: سمعت محمد بن موسى الحضرمي - هو أخو أبي عجيبة - يقول: سمعت بعض مشايخنا يقول:

قال أحمد بن صالح: صنف ابن وهب مائة ألف وعشرين ألف حديث، فعند بعض الناس منها الكل - يعني: حرملة- وعند بعض الناس منها النصف - يريد نفسه -.

قال علي بن الجنيد الحافظ: سمعت محمد بن عبد الله بن نمير يقول:

أخبرنا أحمد بن صالح، وإذا جاوزت الفرات، فليس أحد مثله. (١٢/١٦٤)

وقال الحافظ ابن عقدة: حدثني عبد الله بن إبراهيم بن قتيبة، سمعت ابن نمير - وذكر أحمد بن صالح - فقال:
". (٢)

(١) البلغة فى تراجم أئمة الـنـحو واللغة- سوريا، /

(٢) سير أعلام النبلاء [مشكول + موافق للمطبوع]، ١٥٦/٢٣

"قال السلفي:قرأت عليه(**الأربعين)جمعه، ثم تبين لي حين** تصفحت كتابه تخليط عظيم يدل على كذبه، وتركيبه الأسانيد على المتون.(١٦٧/١٩)

وقال ابن ناصر:رأيته ولم أسمع منه، لأنه كان متهما بالكذب، وكتابه في(الأربعين)سرقه من زيد بن رفاعة، وزيد وضعه أيضا، وكان كذابا، ألف بين كلمات قد قالها النبي - صلى الله عليه وسلم - وبين كلمات من كلام لقمان والحكماء وغيرهم، وطول الأحاديث.

وقال السلفي:كان ابن ودعان خرج على كتاب زيد بن رفاعة كتابه - بزعمه - حين وقعت له أحاديثه عن شيوخه، فقد أخطأ، إذ لم يبين ذلك في الخطبة، وإن جاز سوى ذلك، فأطم وأعم، إذ غير متصور لمثله مع نزارة روايته، وقلة طلبه، أن يقع له كل حديث فيه من رواية من أورده عنه.

وقال السلفي أيضا:بلغنا أنه توفي في المحرم، سنة أربع وتسعين وأربع مائة، بالموصل.(١٦٨/١٩)." [١]

"جامعا، يعرف الفقه والحديث والنحو، ويتكلم - يعني: يعرف ويذاكر - في حديث الثوري وشعبة وأهل العراق، أي يذاكر بذلك.

قال: وكان

قدم العراق، وكتب عن عفان وهؤلاء.

وكان يذاكر بحديث الزهري، ويحفظه (١).

وقال أحمد بن صالح: كتبت عن ابن زبالة، يعني: محمد بن الحسن بن زبالة (٢) مئة ألف **حديث ثم تبين لي أنه** كان يضع الحديث، فتركت حديثه (٣).

وكان أحمد بن صالح يثني على أبي الطاهر بن السرح، ويقع في حرملة ويونس بن عبدالاعلى.

قال ابن عدي: سمعت محمد بن موسى الحضرمي - هو أخو أبي عجيبة - يقول: سمعت بعض مشايخنا يقول: قال أحمد بن صالح: صنف ابن وهب مئة ألف وعشرين ألف حديث، فعند بعض الناس منها الكل - يعني: حرملة - وعند بعض الناس منها النصف، يريد نفسه.

قال علي بن الجنيد الحافظ: سمعت محمد بن عبد الله بن نمير يقول: أخبرنا أحمد بن صالح، وإذا جاوزت الفرات، فليس أحد مثله (٤).

---

(١) تاريخ بغداد ٤ / ٢٠٠.

---

(١) سير أعلام النبلاء [مشكول + موافق للمطبوع]، ١٥١/٧٣

(٢) مترجم في " ميزان الاعتدال " ٣ / ٥١٤، وجاء فيه: قال أبو داود: كذاب، وقال يحيى: ليس بثقة.

وقال النسائي والازدي: متروك.

وقال أبو حاتم: واهي الحديث.

وقال الدارقطني وغيره: منكر الحديث.

(٣) " تاريخ بغداد " ٤ / ٢٠٠.

(٤) " تاريخ بغداد " ٤ / ١٩٩، و " تهذيب التهذيب " ١ / ٤٠.

(*)."[١]

"سمعت نفس النائم، ثم جاء بلال، فقال: الصلاة يا رسول الله، فقام إلى المسجد، فأخذ في الركعتين، وأخذ بلال في الاقامة (١).

قال السلفي: سألت شجاعا الذهلي عن ابن ودعان، فلم يجب عنه.

قال السلفي: قرأت عليه " الاربعين " (٢) **جمعه، ثم تبين لي حين** تصفحت كتابه تخليط عظيم يدل على كذبه، وتركيبه الاسانيد على المتون.

---

(١) محمد بن ثابت هو العبدي أبو عبد البصري، لينه الحافظ في " التقريب "، وقال المؤلف في " الميزان ": قال فيه غير واحد: ليس بالقوي، وهو في " المسند " ١ / ٢٨٤، ٢٨٥ من طريق محمد بن ثابت بهذا الاسناد، إلا أنه بإسقاط كريب.

وللحديث طرق أخرى صحيحة عن ابن عباس بنحوه مطولا ومختصرا في " المسند ": ١ / ٢٤٢، ٢٨٢، ٢٨٤، والبخاري: (١١٧) و (١٣٨) و (٦٩٧) و (٦٩٨) و (٦٩٩) و (٧٢٦) و (٧٢٨) و (٨٥٩) و (١١٩٨) و (٤٥٦٩) و (٤٥٧١) و (٤٥٧٢) و (٥٩١٩) و (٦٢١٥) و (٦٣١٦) و (٧٤٥٢)، ومسلم (٧٦٣)، (١٨١) و (١٨٢) و (١٨٣) و (١٨٤) و (١٨٥) و (١٨٦) و (١٨٧) و (١٨٨) و (١٨٩) و (١٩٠) و (١٩١) و (١٩٢) و (١٩٣)، ومالك: ١ / ١٢١، وأبي داوود: (٥٨) و (٦١٠) و (٦١١) و (١٣٥٣) و (١٣٥٤) و (١٣٥٥) و (١٣٥٦) و (١٣٥٧) و (١٣٥٨) و (١٣٦٤) و (١٣٦٥) و (١٣٦٧)، والنسائي: ٢ / ٣٠ و ٢١٨، و ٣ / ٢١٠ و ٢٣٦.

وقد استوفى رواياته في الكتب الستة ابن الاثير في " جامع الاصول ": ٦ / ٨٠ - ٩٠ فراجعه.

---

(١) سير أعلام النبلاء، ١٢/١٦٣

(٢) وهي التي تعرف بالاربعين الودعانية، قال ابن حجر في " لسان الميزان ": ٥ / ٣٠٦: وقد سئل المزي عنها فأجاب بما ملخصه: لا يصح منها على هذا النسق بهذه الاسانيد شئ، وإنما يصح منها ألفاظ يسيرة بأسانيد معروفة يحتاج في تتبعها إلى فراغ، وهي مع ذلك مسروقة، سرقها ابن ودعان من زيد بن رفاعة، وقيل: زيد بن عبد الله بن مسعود بن رفاعة الهاشمي، وهو الذي وضع رسائل أخوان الصفا فيما يقال، وكان جاهلا بالحديث، وسرقها منه ابن ودعان، فركب بها أسانيد، فتارة يروي عن رجل، عن شيخ ابن رفاعة، وتارة يدخل اثنين، وعامتهم مجهولون، ومنهم من يشك بوجوده، والحاصل أنها فضيحة
مفتعلة، وكذبة مؤتفكة.
وقال ابن الجوزي في " المنتظم ": ٩ / ١٢٧ عن ابن ودعان هذا: قدم بغداد في سنة ثلاث وسبعين ومعه جزء فيه أربعون حديثا عن عمه أبي الفتح، وهي التي وضعها زيد بن رفاعة الهاشمي، وجعل لها خطبة، فسرقها أبو الفتح بن ودعان عم أبي نصر هذا، وحذف خطبتها، وركب على كل حديث شيخا إلى شيخ الذي روى عنه ابن رفاعة.
(*)."[١]

"قلت: منهم: الرضي أبو إسحاق إبراهيم بن عمر بن نصر، الواسطي، فإنه سمع عليه " صحيح مسلم "كما ذكر الشيخ في أول شرحه له.
وأفاد الذهبي أن النجم ابن الخباز أورد عنه أول حديث من " البخاري " ، قال: أخبرنا عبد الرحمن بن أبي عمر بن قدامة الفقيه، أخبرنا أبو عبد الله بن الزُّبيدي بسنده وكأنه سمع جميع الصحيح على ابن أبي عمر، وكذا ستُفيد مما تقدم أنه أخذ " مُسند أحمد " عن شيخ الشيوخ المذكور. ولو سمع رحمه الله "كما قال الذهبي في " سير النبلاء " أول قدومه دمشق " للَحِق الرشيد ابن مسلمة ومكي بن علاّن، والكبار، ولكنه بقي مدة لا يسمع الحديث، انتهى.
وسمعت أنا من معظم شيوخه.
قلت: والتقي الواسطي روى له غير واحد من شيوخنا عن بعض أصحابه، وكان آخر صحابه: الحسن بن أحمد بن هلال الدقاق، المتوفى في سنة تسع وسبعين وسبعمائة، وحينئذ فيدخل في السابق واللاحق، إذ بين وفاة الشيخ والدقاق، أزيد من مائة بسنتين، انتهى.
مسموعاته

---

(١) سير أعلام النبلاء، ١٩/١٦٦

ومسموعاته: الكتب الستة، والموطأ لمالك، والمسند للشافعي، ولأحمد، والدارمي، وأبي يعلى، وصحيح أبي عوانة، والسنن للدارقطني، وللبيهقي، وشرح السنة للبغوي، ومعالم التنزيل في التفسير له، وعمل اليوم والليلة لابن السني، والجامع لآداب الراوي والسامع للخطيب، والرسالة للقشيري والأنساب للزبير بن بكار، والخطب النُّباتية، وأجزاء كثيرة غير ذلك.

قلت: منها " منها ما رايته بخط الشيخ، وهو عندي أتبرك برؤيته كل قليل "كتاب الأربعين للحاكم، على الشيخ خالد النابلسي، وأجزاء من كتاب " المستقصى في فضل المسجد الأقصى " ، لأبي محمد القاسم بن علي بن عساكر، على التقي إسماعيل بن إبراهيم بن أبي اليسر، الماضي، في سنة ست وستين وستمائة، بجامع دمشق، وما علمت: أسَمِعَه تامّاً أم لا؟ انتهى.

وذكر لي رحمه الله أنه كان لا يضيّع له وقتاً في ليل ولا نهار إلا في وظيفة من الاشتغال بالعلم، حتى إنه في ذهابه في الطريق وإيابه يشتغل في تكرار محفوظه، أو مطالعة، وإنه بقي على التحصيل على هذا الوجه نحو ست سنين.

قلت: وقال القطب اليونيني: إنه كان كثير التلاوة للقرآن والذكر، معرضاً عن الدنيا، مقبلاً على الآخرة، من حال ترعرعه، انتهى.

تصانيفه ومؤلفاته

ثم إنه اشتغل بالتصنيف والاشتغال والإفادة، فصنف: شرح مسلم.

قلت: وهو عظيم البركة، انتهى.

وقطعة من شرح البخاري.

قلت: انتهى فيها إلى "كتاب العلم " ، سماه " التلخيص " ، انتهى.

وقطعة من شرح أبي داود.

قلت: وصل فيها إلى أثناء الوضوء، سماها: " الإيجاز " وسمعت أن زاهد عصره: الشهاب ابن رسلان، أودعها برُمّتها في أول شرحه الذي كتبه على السنن، وبنى عليها، للتبرك بها، انتهى.

وقطعة من الإملاء على حديث: " الأعمال بالنيات " .

قلت: وسمى بعضهم في تصانيفه كتاب " الأمالي " في الحديث، في أوراق، وقال: إنه مهمّ نفيس، صنفه قُريب موته، فلا أدري أهو الأول أو **غيره؟ ثم تبين لي أنه** هو، وكان إملاؤه له في عشية يوم الخميس ثالث عشر شهر ربيع الآخر سنة ست وستين وستمائة، بدار الحديث الأشرفية، ورأيته، وهو في دون كراسة،

عاجلته المنية عن إكماله، انتهى.
وقطعة من الأحكام.
قلت: سماها: " الخلاصة في أحاديث الحكام " ، وصل فيها إلى أثناء الزكاة، قال ابن الملقّن: رأيتها بخطه، ولو كملت كانت في بابها عديمة النظير. وقال غيره: إنه لا يستغني المحدث عنها، خصوصاً الفقيه، وهذه الخلاصة بخط المؤلف في كتب أوقاف الجمالية، انتهى.
والمبهمات.
قلت: اختصر فيها كتاب الخطيب أبي بكر البغدادي الحافظ في ذلك، انتهى.
ورياض الصالحين.
والأذكار.
قلت: وهما جليلان لا يُستغنى عنهما، بل قال الشيخ في أثناء النكاح من رواية " الروضة " عن: " الأذكار " ما نصه: وهو الكتاب الذي لا يُستغنى عنه متديِّن، انتهى كلامه. وكان فراغه منه "كما رأيته بنسخة مقروءة عليه " في المحرم سنة سبع وستين وستمائة، قال: سوى أحرف ألحقها.
قال: وجزت روايته لجميع المسلمين، انتهى.
والأربعين.
قلت: في آخرها الإشارة إلى فوائد فيها، وانتهى منها في ليلة الخميس تاسع عشر جمادى الأولى، سنة ثمان وستين وستمائة، انتهى.
والتبيان في آداب حَمَلَة القرآن.
قلت: وهو نفيس لا يُستغنى عنه، خصوصاً القارئ والمقرئ، انتهى.
ومختصره.." (١)

"ولهذا أعرف غير واحد من الشيوخ الأكابر الذين فيهم صدق وزهد وعبادة لما ظنوا هذا من كرامات الصالحين صار أحدهم يوصى مريديه يقول : إذا كانت لأحدكم حاجة فليستغث بي، وليستنجدني وليستوصني، ويقول : أنا أفعل بعد موتي ما كنت أفعل في حياتي، وهو لا يعرف أن تلك شياطين تصورت على صورته لتضله، وتضل أتباعه، فتحسن لهم الإشراك بالله، ودعاء غير الله، والاستغاثة بغير الله، وأنها قد تلقي في قلبه أنا نفعل بعد موتك بأصحابك ما كنا نفعل بهم في حياتك، فيظن هذا من خطاب إلهي ألقي

---

(١) المنهل العذب الروي في ترجمة قطب الأولياء النووي، ص/٧

في قلبه، فيأمر أصحابه بذلك . وأعرف من هؤلاء من كان له شياطين تخدمه في حياته بأنواع الخدم مثل : خطاب أصحابه المستغيثين به، وإعانتهم، وغير ذلك، فلما مات صاروا يأتون أحدهم في صورة الشيخ، ويشعرونه أنه لم يمت، ويرسلون إلى أصحابه رسائل بخطاب . وقد كان يجتمع بي بعض أتباع هذا الشيخ، وكان فيه زهد وعبادة، وكان يحبني ويحب هذا الشيخ، ويظن أن هذا من الكرامات، وأن الشيخ لم يمت، وذكر لي الكلام الذي أرسله إليه بعد موته، فقرأه فإذا هو كلام الشياطين/بعينه . وقد ذكر لي غير واحد ممن أعرفهم أنهم استغاثوا بي فرأوني في الهواء وقد أتيتهم وخلصتهم من تلك الشدائد، مثل من أحاط به النصارى الأرمن ليأخذوه، وآخر قد أحاط به العدو ومعه كتب ملطفات من مناصحين لو اطلعوا على ما معه لقتلوه، ونحو ذلك، فذكرت لهم أني ما دريت بما جرى أصلا، وحلفت لهم على ذلك حتى لا يظنوا أني كتمت ذلك كما تكتم الكرامات، وأنا قد علمت أن الذي فعلوه ليس بمشروع، بل هو شرك **وبدعة، ثم تبين لي فيما** بعد، وبينت لهم أن هذه شياطين تتصور على صورة المستغاث به .
". (١)

"(١٣٤) قال: حدثنا عبيد١ بن رجال ثنا محمد٢ بن يوسف ثنا أبو قرة٣ موسى بن طارق عن زمعة٤ بن صالح عن زياد٥ بن سعد عن أبي الزبير٦ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: "حلق رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية وحلق ناس كثير من أصحابه حين رأوه حلق، وأمسك آخرون، فقالوا: والله ما طفنا بالبيت فقصروا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يرحم الله المحلقين، فقال رجال: والمقصرين يا رسول الله، فقال صلى الله عليه وسلم: يرحم المحلقين، قالوا: والمقصرين يا رسول الله، قال: والمقصرين"٧.
وأخرجه الطبراني٨ عن مفضل٩ ثنا علي بن زياد اللحجي، قال ذكر زمعة به نحوه وفيه اختصارٌ من آخره.
هذا الحديث حسن لشواهده من حديث ابن عمر وابن عباس السابقين لأن في سنده زمعة بن صالح ضعفه أحمد وابن معين وأبو داود وغيرهم، لكن قال ابن معين مرة:

---

١ عبيد بن رجال المصري، أحد مشايخ الطحاوي الذين روى عنهم وكتب وحدث، ذكره ابن يونس في علماء مصر وقال: عبيد بن محمد بن موسى البزار المؤذن يكنى أبا القاسم، ويعرف بابن الرجال، مولى لقريش، يروي عن زيد بن بشر، توفي في شوال يوم الأربعاء لعشر خلون منه سنة أربع وثمانين ومائتين. مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، لوحة: ٣٣٣، كشف الأستار: ٧١.

---

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية (التفسير)، ٥/٤٤٥

٢ محمد بن يوسف الزبيدي – بفتح الزاي وكسر الموحدة أبو حمه بضم المهملة وفتح الميم الخفيفة – صاحب أبي قرة صدوق، مات في حدود الأربعين ومائتين: د. تقريب: ٣٢٥، وهناك محمد بن يوسف الزيادي، ذكر ابن حجر أن ابن عساكر أفرده عن الزبيدي، ثم قال ابن حجر: ويظهر أنه هو – يعني الزبيدي – وكلاهما يروي عن أبي قرة.

٣ موسى بن طارق اليماني أبو قرة – بضم القاف – الزبيدي – بفتح الزاي – القاضي، ثقة يغرب، من التاسعة: س. تقريب: ٣٥١.

٤ زمعة بسكون الميم – ابن صالح الجندي – بفتح الجيم والنون – اليماني نزيل مكة أبو وهب ضعيف وحديثه عند مسلم مقرون، من السادسة: م، ق، ت، س، ق. تقريب: ١٠٨، وقد وقع في مشكل الآثار ((ربيعة)) ولم أجد ترجمته بهذا الاسم بعد البحث **الطويل، ثم تبين لي أنه** محرف عن (زمعة)، كما ورد في سند الطبراني وفي ترجمة شيخه وتلميذه في تهذيب المزي. والحمد لله.

٥ زياد بن سعد بن عبد الرحمن الخراساني، نزيل مكة ثم اليمن، ثقة ثبت، قال ابن عيينة كان أثبت أصحاب الزهري، من السادسة: ع. تقريب: ١١٠.

٦ هو: محمد بن مسلم بن تدرس.

٧ مشكل الآثار ٢/١٢٤.

٨ مجمع البحرين ٢/ لوحة: ١٥٢.

٩ مفضل بن محمد بن إبراهيم بن مفضل بن عامر بن شراحيل الجندي الشعبي صاحب أبي حمه، نقل الحاكم عن أبي علي الحافظ أنه قال: ما كان إلا ثقة مأموناً، وقال ابن حجر: روى عنه أحمد بن جعفر المقري اليماني وأبو القاسم الطبراني وأبو حاتم بن حبان، وابن عدي وابن المقري، وغيرهم. مات سنة ثمان وثلاثمائة بمكة. لسان الميزان ٦/٨٢.." (١)

"ثم أضاف ابن كثير يقول: "ولكنها – أي قصة "الغرانيق" – من طرق كثيرة مرسلة ولم أرها مسندة من وجه صحيح، ثم قال ابن كثير(٤): عن ابن أبى حاتم بسنده إلى سعيد بن جبير قال: "قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة "سورة النجم"، فلما بلغ هذا الموضع: (أفرأيتم اللات والعزى * ومناة الثالثة الأخرى). قال ابن جبير: فألقى الشيطان على لسانه: تلك الغرانيق العلا وإن شفاعتهن لترتجى. فقال المشركون: ما ذكر آلهتنا بخير قبل اليوم.. فأنزل الله هذه الآية: (وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي

---

(١) مرويات غزوة الحديبية جمع وتخريج ودراسة، ص/٢١٩

إلا إذا تمنى ألقى الشيطان في أمنيته فينسخ الله ما يلقي الشيطان ثم يحكم الله آياته والله عزيز حكيم) ليقرر العصمة والصون لكلامه سبحانه من وسوسة الشيطان".

وربما قيل هنا: إذا كان الله تعالى ينسخ ما يلقي الشيطان ويحكم آياته فلماذا لم يمنع الشيطان أصلا من إلقاء ما يلقيه من الوساوس في أمنيات الأنبياء؟! والجواب عنه قد جاء في الآيتين اللتين بعد هذه الآية مباشرة:

أولا: ليجعل ما يلقيه الشيطان فتنة للذين في قلوبهم مرض من المنافقين والقاسية قلوبهم من الكفار، وهو ما جاء في الآية الأولى منهما: (ليجعل ما يلقي الشيطان فتنة للذين في قلوبهم مرض)(٥).

ثانيا: ليميز المؤمنين من الكفار والمنافقين، فيزداد المؤمنون إيمانا على إيمانهم؛ وهو ما جاء في الآية الثانية: (وليعلم الذين أوتوا العلم أنه الحق من ربك فيؤمنوا به فتخبت له قلوبهم وإن الله لهادي الذين آمنوا إلى صراط مستقيم)(٦).

هذا: وقد أبطل العلماء قديما وحديثا قصة الغرانيق. ومن القدماء الإمام الفخر الرازي الذي قال ما ملخصه(٧): "قصة الغرانيق باطلة عند أهل التحقيق، وقد استدلوا على بطلانها بالقرآن والسنة والمعقول؛ أما القرآن فمن وجوه: منها قوله تعالى: (ولو تقول علينا بعض الأقاويل * لأخذنا منه باليمين * ثم لقطعنا منه الوتين * فما منكم من أحد عنه حاجزين)(٨)، وقوله سبحانه: (وما ينطق عن الهوى * إن هو إلا وحى يوحى)(٩)، وقوله سبحانه حكاية عن رسوله صلى الله عليه وسلم: (قل ما يكون لي أن أبدله من تلقاء نفسي إن أتبع إلا ما يوحى إلي)(١٠).

وأما بطلانها بالسنة فيقول الإمام البيهقى: روى الإمام البخاري في صحيحه أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ سورة "النجم" فسجد وسجد فيها المسلمون والمشركون والإنس والجن وليس فيها حديث "الغرانيق"، وقد روى هذا الحديث من طرق كثيرة ليس فيها البتة حديث الغرانيق.

فأما بطلان قصة "الغرانيق" بالمعقول فمن وجوه منها:

أ ـ أن من جوز تعظيم الرسول للأصنام فقد كفر؛ لأن من المعلوم بالضرورة أن أعظم سعيه صلى الله عليه وسلم كان لنفي الأصنام وتحريم عبادتها؛ فكيف يجوز عقلا أن يثني عليها؟!

ب ـ ومنها: أننا لو جوزنا ذلك لارتفع الأمان عن شرعه صلى الله عليه وسلم؛ فإنه لا فرق – في منطق العقل – بين النقصان في نقل وحى الله وبين الزيادة فيه.

....

(١) النجم: ١٩ -٢٠.

(٢) المراد بالغرانيق: الأصنام؛ وكان المشركون يسمونها بذلك تشبيها لها بالطيور البيض التي ترتفع في السماء.

(٣) الحج: ٥٢.

(٤) عن: التفسير الوسيط للقرآن لشيخ الأزهر د. طنطاوى ج٩ ص ٣٢٥ وما بعدها.

(٥) الحج: ٥٣.

(٦) الحج: ٥٤.

(٧) التفسير السابق: ص ٣٢١.

(٨) الحاقة: ٤٤ . ٤٧.

(٩) النجم: ٣- ٤.

(١٠) يونس: ١٥.

نصب المجانيق لنسف قصة الغرانيق

تأليف/ محمد ناصر الدين الألباني

الطبعة الثالثة (طبعة جديدة و مصححة)

١٤١٧هـ - ١٩٩٦م

المكتب الإسلامي

الفهرس

رد الحافظ على ابن العربي و القاضي عياض و تعقبنا عليه

كلام الشوكاني

كلام الآلوسي في إبطال القصة

سبب سجود المشركين مع النبي صلى الله عليه و سلم

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي اصطفى نبينا على سائر البشر ، وعصمه من الشيطان أن يوحي إليه بشر ، فقال تعالى مخاطبا إبليس اللعين : (إن عبادي ليس لك عليهم سلطان إلا من اتبعك من الغاوين) [الحجر : ٤٢] ، بل جعل تعالى له السلطة على شيطانه القرين ، فكيف من كان عنه من المبعدين ؟ . كما أشار إلى ذلك قول رسوله الكريم : " ما منكم من أحد إلا وقد وكل به قرينه من الجن " قالوا : وإياك يا رسول الله ؟ قال : " وإياي ، إلا أن الله أعانني عليه فأسلم ، فلا يأمرني إلا بخير " (١). وصلى الله على محمد الذي مكنه الله تعالى من إبليس حتى كاد أن يخنقه ، وهم أن يربطه بسارية من سواري مسجد المدينة (٢) ، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين .

وبعد ؛ فقد كتب إلى بتاريخ ١٤ / ٧ / ١٩٥٢ م بعض الأستاذة من الإخوان الأعزة من الباكستان حيث أوفد إليها لغاية علمية ـ يسألني عن رأيي في حديث الغرانيق الذي اختلف فيه قول حافظين كبيرين ، هما : ابن كثير الدمشقي ، وابن حجر المصري ، فقد أنكره الأول وقواه الآخر . وطلب مني أن لا أضن بالجواب عليه ، فلبثت بعض الأشهر أترقب فرصة أستطيع فيها إجابة طلبه . ثم لقيني أحد الأحبة عقب صلاة عيد الأضحى لهذه السنة ـ ١٣٧١ هـ ـ فسألني أيضا عن حديث الغرانيق ، فأجبته بأنه لا يصح ، بل هو باطل موضوع ، فذكر لي أن أحد الشباب ممن في قلوبهم مرض احتج به على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ـ وحاشاه ـ يتكلم بما يرضي المشركين جذبا لهم إليه ، لأنه بزعمه الباطل لم يكن نبيا صادقا ، وإنما كان يتظاهر بذلك ترؤسا عليهم كما يهرف بذلك بعض الملاحدة قديما وحديثا ، فحملني ذلك على أن اغتنم فرصة العيد المذكور ، فشرعت ـ متوكلا على الله الغفور ـ في جمع طرق تلك القصة من كتب التفسير والحديث ، وبينت عللها متنا وسندا ، ثم ذكرت قول الحافظ ابن حجر في تقويتها ، وتعقبته بما يبين وهي ما ذهب إليه ، ثم عقبت على ذلك بذكر بعض البحوث والنقول عن بعض الأئمة الفحول ذوي التحقيق في الفروع والأصول ، تؤيد ما ذهبنا إليه من نكارة القصة وبطلانها ، ووجوب رفضها ، وعدم قبولها ،

تصديقا لقوله تعالى : (لتؤمنوا بالله ورسوله وتعزروه وتوقروه وتسبحوه بكرة وأصيلا) [الفتح : ٩] ، فجاءت رسالة فريدة في بابها ، قوية في موضوعها ، ترفع حيرة الأخ المؤمن ، وتطيح بشبهة الملحد الأرعن ، وقد سميتها :

" نصب المجانيق لنسف قصة الغرانيق " .

أسأل الله تعالى أن يجعلها خالصة لوجهه ، ويقبلها مني نصرة لنبيه ، ويدخر لي ثوابها ليوم أحوج ما نكون فيه إلى شفاعته ، (يوم لا ينفع مال ولا بنون * إلا من أتى الله بقلب سليم) [الشعراء : ٨٨ . ٨٩] إنه هو السميع العليم ، والبر الرحيم .

دمشق في : ٢ . ١ . ١٣٧٢ هـ

٢١ . ٩ . ١٩٥٢ م

محمد ناصر الدين الألباني

بين يدي الروايات

وقبل أن أشرع في سوق روايات القصة ، أرى أنه لا بد من أن نذكر كلمة ، تتميما لفائدة الرسالة ، فأقول :

إن هذه القصة قد ذكرها المفسرون عند قوله تعالى : (ومآ أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي إلآ إذا تمنى ألقى الشيطان في أمنيته فينسخ الله ما يلقي الشيطان ثم يحكم الله ءاياته والله عليم حكيم (٥٢) ليجعل ما يلقي الشيطان فتنة للذين في قلوبهم مرض والقاسية قلوبهم وإن الظالمين لفي شقاق بعيد (٥٣) وليعلم الذين أوتوا العلم أنه الحق من ربك فيؤمنوا به فتخبت له قلوبهم وإن الله لهاد الذين ءامنوا إلى صراط مستقيم (٥٤)) [الحج] .

وقد اختلفوا في تفسير قوله تعالى : (تمنى) و (أمنيته) ، وأحسن ما قيل في ذلك : إن (تمنى) من " الأمنية " وهي التلاوة ، كما قال الشاعر في عثمان رضي الله عنه حين قتل :

تمنى كتاب الله أول ليلة * * * وآخرها لاقى حمام المقادر

وعليه جمهور المفسرين والمحققين ، وحكاه ابن كثير عن أكثر المفسرين ، بل عزاه ابن القيم إلى السلف قاطبة فقال في " إغاثة اللهفان " (٣) (١ / ٩٣) :

---

(١) ١) : أخرجه أحمد (رقم ٣٦٤٧ ، ٣٧٧٨ ، ٣٨٠١ ، ٤٣٩٣ ،] طبعة المكتب الإسلامي [،

ومسلم (٨ / ١٣٩) عن ابن مسعود .
(٢) ٢) : جاء ذلك في " صحيح البخاري " (٣ / ٦٢) بشرح ابن حجر ، ومسلم (٢ / ٧٢) ، غيرهما .
(٣) ٣)] انظر طبعة المكتب الإسلامي ودار الخاني ، تحقيق الأستاذ محمد عفيفي ، الطبعة الثانية ، ١ / ١٥٠] .

" والسلف كلهم على أن المعنى إذا تلا ألقى الشيطان في تلاوته " وبينه القرطبي فقال في " تفسيره " (١٢ / ٨٣) :

وقد قال سليمان بن حرب : إن (في) بمعنى : عند ، أي ألقى الشيطان في قلوب الكفار عند تلاوة النبي صلى الله عليه وسلم كقوله عز وجل : (ولبثت فـينا) (الشعراء : ١٨) ، أي عندنا ، وهذا هو معنى ما حكاه ابن عطية عن أبيه عن علماء الشرق ، وإليه أشار القاضي أبو بكر بن العربي .

قلت : وكلام أبي بكر سيأتي في محله إن شاء الله تعالى ، وهذا الذي ذكرناه من المعنى في تفسير الآية ، هو اختيار الإمام ابن جرير ، حيث قال بعد ما رواه عن جماعة من السلف (١٧ / ١٢١) : " وهذا القول أشبه بتأويل الكلام ، بدلالة قوله تعالى : (فينسخ الله ما يلقي الشيطان ثم يحكم الله ءاياته) [الحج : ٥٢] على ذلك ، لأن الآيات التي أخبر الله جل ثناؤه أنه يحكمها لا شك أنها آيات تنزيله ، فمعلوم بذلك أن الذي ألقى فيه الشيطان ، هو ما أخبر تعالى ذكره أنه نسخ ذلك منه وأبطله ثم أحكمه بنسخه ذلك ، فتأمل الكلام إذن : وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي إلا إذا تلا كتاب الله وقرأ أو حدث وتكلم ، ألقى الشيطان في كتاب الله الذي تلاه وقرأه ، أو في حديثه الذي حدث وتكلم ، فينسخ الله ما يلقي الشيطان بقوله تعالى : فيذهب الله ما يلقي الشيطان من ذلك ، على لسان نبيه ويبطله .

هذا هو المعنى المراد من هذه الآية الكريمة ، وهي كما ترى ليس فيها إلا أن الشيطان يلقي عند تلاوة النبي صلى الله عليه وسلم ما يفتتن به الذين في قلوبهم مرض ، ولكن أعداء الدين الذين قعدوا له في كل طريق ، وترصدوا له عند كل مرصد ، لا يرضيهم إلا أن يدسوا فيه ما ليس منه ، ولم يقله رسوله ، فذكروا ما ستراه في الروايات الآتية ، مما لا يليق بمقام النبوة والرسالة ، وذلك ديدنهم منذ القديم ، كما فعلوا في غير ما آية وردت في غيره صلى الله عليه وسلم من الأنبياء ، كداود ، وسليمان ، ويوسف عليهم الصلاة والسلام ، فرووا في تفسيرها من الإسرائيليات ما لا يجوز نسبته إلى رجل مسلم فضلا عن نبي مكرم . كما هو مبين في محله من كتب التفاسير والقصص .

فحذار أيها المسلم أن تغتر بشيء من٥١ فتكون من الهالكين ، و " دع ما يريبك إلى ما لا يريبك "كما قال نبيك صلى الله عليه وسلم : (وإن الله لهاد الذين ءامنوا إلى صراط مستقيم) [الحج : ٥٤] .
روايات القصة وعللها
بعد أن فرغنا من ذكر الفائدة التي وعدنا بها ، أعود إلى ذكر روايات القصة التي وقفنا عليها لكي نسردها رواية رواية ، ونذكر عقب كل منها ما فيها من علة فأقول :
١ . عن سعيد بن جبير قال : " لما نزلت هذه الآية : (أفرءيتم اللات والعزى) (النجم : ١٩) ، قرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " تلك الغرانيق العلى ، وإن شفاعتهن لترجى " فسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال المشركون : إنه لم يذكر آلهتهم قبل اليوم بخير ، فسجد المشركون معه ، فأنزل الله : (ومآ أرسلنا من قبلك من رسول . .) إلى قوله : (عذاب يوم عقيم) (الحج : ٥٢ . ٥٥) .
أخرجه ابن جرير (١٧ / ١٢٠) من طريقين عن شعبة عن أبي بشر عنه ، وهو صحيح الإسناد إلى ابن جبير ، كما قال الحافظ على ما يأتي عنه ، وتبعه السيوطي في " الدر المنثور " (٤ / ٣٦٦) ، وعزاه لابن المنذر أيضا وابن مردويه بعد ما ساقه نحوه بلفظ : " ألقى الشيطان على لسانه : تلك الغرانيق العلى " الحديث ، وفيه :
" ثم جاءه جبريل بعد ذلك ، قال : اعرض علي ما جئتك به ، فلما بلغ : " تلك الغرانيق العلى ، وإن شفاعتهن لترجى " قال جبريل : لم آتك بهذا ، هذا من الشيطان ! فأنزل الله : (ومآ أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي) (الحج : ٥٢) . وهكذا أخرجه الواحدي في " أسباب النزول " من طريق أخرى عن سعيد بن حسن ، كما سيأتي .
وقد روي موصولا عن سعيد ، ولا يصح :
رواه البزار (١) في " مسنده " عن يوسف بن حماد عن أمية بن خالد ، عن شعبة ، عن أبي بشر ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس . فيما أحسبه ، الشك في الحديث . أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ بمكة سورة (ال‍نجم) حتى انتهى إلى قوله : (أفرءيتم اللات والعزى) (النجم : ١٩) ، وذكر بقيته ، ثم قال البزار :

---

(١) ٤) قلت : وأخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " (ورقة ١٦٢ وجه ٢) من نسخة خطية في المكتبة الظاهرية تحت رقم (٢٨٣ حديث) (*) قال : حدثنا حسين بن إسحاق التستري ، وعبدان بن

أحمد ، قالا حدثنا يوسف بن حماد المعنى به ، وفيه : " القى الشيطان على لسانه : تلك الغرانيق العلى ، شفاعتهم ترتجى " . ورواه الضياء المقدسي في " المختارة " (ق ٢/١/١٢٠) من طريق الطبراني وابن مرداويه من طرق عن يوسف به .
(*)] وقد طبع بتحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، انظر رقم ١٢٤٥٠/١٢ [.
" لا نعلمه يروى متصلا إلا بهذا الإسناد ، تفرد بوصله أمية ابن خالد وهو ثقة مشهور ، وإنما يروى هذا من طريق الكلبي عن أبي صالح ، عن ابن عباس "كذا في " تفسير ابن كثير " (٣ / ١٢٩) .
وعزا الحافظ في " تخريج الكشاف " (٤ / ١٤٤) هذه الرواية " للبزار ، والطبري ، وابن مردويه " وعزوه للطبري سهو ، فإنها ليست في تفسيره فيما علمت . إلا إن كان يعني غير التفسير من كتبه ، وما أظن يريد ذلك ، ويؤيدني أن السيوطي في " الدر " عزاها لجميع هؤلاء إلا الطبري ، إلا أن السيوطي أوهم أيضا حيث قال عطفا على ما ذكر : والضياء في " المختارة " بسند رجاله ثقات ، من طريق سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ ، فذكر الحديث مثل الرواية المرسلة التي نقلناها آنفا عن الدر نفسه ، ومحل الإيهام هو قوله : " بسند رجاله ثقات " بالإضافة إلى أنه أخرجه الضياء في " المختارة " فإن ذلك يوهم أنه ليس بمعلول ، وهذا خلاف الواقع ، فإنه معلول بتردد الراوي في وصله كما نقلناه عن " تفسير ابن كثير " وكذلك هو في " تخريج الكشاف " وغيره ، وهذا ما لم يرد ذكره في سياق السيوطي ، ولا أدري أذلك اختصار منه ، أم من بعض مخرجي الحديث ؟ (١) وأيا ما كان ، فما كان يليق بالسيوطي أن يغفل هذه العلة ، لا سيما وقد صرح بما يشعر أن الإسناد صحيح ، وفيه من التغرير ما لا يخفى ، فإن الشك لا يوثق به ، ولا حقيقة فيه ، كما قال القاضي عياض في " الشفاء " (٢ / ١١٨) وأقره الحافظ في " التخريج " لكنه قال عقب ذلك :
" ورواه الطبري من طريق سعيد بن جبير مرسلا ، وأخرجه ابن مردويه من طريق أبي عاصم النبيل ، عن عثمان بن الأسود ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس نحوه ، ولم يشك في وصله ، وهذا أصح طرق الحديث . قال البزار . . . " .
قلت : وقد نقلنا كلام البزار آنفا ، ثم ذكر الحافظ المراسيل الآتية ، ثم قال :
" فهذه مراسيل يقوي بعضها بعضا " .
قلت : وفي عبارة الحافظ شيء من التشويش ، ولا أدري أذلك منه ، أم من النساخ ؟ وهو أغلب الظن ، وذلك لأن قوله : " وهذا أصح طرق هذا الحديث " إن حملناه على أقرب مذكور ، وهو طريق ابن مردويه

الموصول كما هو المتبادر ، منعنا من ذلك أمور :
الأول : قول الحافظ عقب ذلك : " فهذه مراسيل يقوي بعضها بعضا " ، فإن فيه إشارة إلى أن ليس هناك إسناد صحيح موصول يعتمد عليه ، وإلا لعرج عليه وجعله أصلا ، وجعل الطريق المرسلة شاهدة ومقوية له ، ويؤيده الأمر الآتي وهو :
الثاني : وهو أن الحافظ لما رد على القاضي عياض تضعيفه للحديث من طريق إسناد البزار الموصول بسبب الشك ، قال الحافظ :
" أما ضعفه فلا ضعف فيه أصلا (قلت : يعني في رواته) ، فإن الجميع ثقات ، وأما الشك فيه ، فقد يجيء تأثيره ولو فردا غريبا . كذا . لكن غايته أن يصير مرسلا ، وهو حجة عند عياض وغيره ممن يقبل مرسل الثقة ، وهو حجة إذا اعتضد عند من يرد المرسل ، وهو إنما يعتضد بكثرة المتابعات " .
فقد سلم الحافظ بأن الحديث مرسل ، ولكن ذهب إلى تقويته بكثرة الطرق ، وسيأتي بيان ما فيه في ردنا عليه قريبا إن شاء الله تعالى .
فلو كان إسناد ابن مردويه الموصول صحيحا عند الحافظ ، لرد به على القاضي عياض ، ولما جعل عمدته في الرد عليه هو كثرة الطرق ، وهذا بين لا يخفى .
الثالث : أن الحافظ في كتابه " فتح الباري " لم يشر أدنى إشارة هذه الطريق فلو كان هو أصح طرق الحديث ، لذكره بصريح العبارة ، ولجعله عمدته في هذا الباب كما سبق .
الرابع : أن من جاء بعده . كالسيوطي وغيره . لم يذكروا هذه الرواية .
فكل هذه الأمور تمنعنا من حمل اسم الإشارة (هذا) على أقرب مذكور ، وتضطرنا إلى حمله على البعيد ، وهو الطريق الذي قبل هذا ، وهو طريق سعيد بن جبير المرسل . وهو الذي اعتمده الحافظ في " الفتح " وجعله أصلا ، وجعل الروايات الأخرى شاهدة له ، وقد اقتدينا نحن به ، فبدأنا أولا بذكر رواية ابن جبير هذه ، وإن كنا خالفناه في كون هذه الطرق يقوي بعضها بعضا .

---

(١) ثم رأيت السيوطي قد أورده في كتابه " أسباب النزول " على الشك في رفعه فأصاب ، فتبين أن لا مسؤولية فيه على غيره .
قلت : هذا مع العلم أن القدر المذكور من إسناد ابن مردويه الموصول رجاله ثقات رجال الشيخين ، لكن لا بد أن تكون العلة فيمن دون أبي عاصم النبيل ، ويقوي ذلك ، أعني كون إسناده معلا أنني رأيت هذه

الرواية أخرجها الواحدي في " أسباب النزول " (ص ٢٣٣) من طريق سهل العسكري قال : أخبرني يحيى (قلت : هو القطان) عن عثمان بن الأسود ، عن سعيد بن جبير قال : قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أفرءيتم اللات والعزى (١٩) ومناة الثالثة الأخرى (٢٠)) (النجم) ، فألقى الشيطان على لسانه : " تلك الغرانيق العلى وشفاعتهن ترتجى " ففرح بذلك المشركون ، وقالوا : قد ذكر آلهتنا ، فجاء جبريل عليه السلام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : اعرض علي كلام الله ، فلما عرض عليه ، قال : أما هذا فلم آتك به ، هذا من الشيطان ، فأنزل الله تعالى : (وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي) الآية (الحج : ٥٢) .

فرجع الحديث إلى أنه ـ عن عثمان بن الأسود عن سعيد ـ مرسل ، وهو الصحيح ، لموافقته رواية عثمان هذه رواية أبي بشر عن سعيد .

ثم وقفت على إسناد ابن مردويه ومتنه ، بواسطة الضياء المقدسي في " المختارة " (٦٠ / ٢٣٥ / ١) بسنده عنه قال : حدثني إبراهيم بن محمد : حدثني أبو بكر محمد بن علي المقري البغدادي ، ثنا جعفر بن محمد الطيالسي ، ثنا إبراهيم بن محمد بن عرعرة ، ثنا أبو عاصم النبيل ، ثنا عثمان بن الأسود ، عن سعيد ابن جبير ، عن ابن عباس :

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ (أفرءيتم اللات والعزى (١٩) ومناة الثالثة الأخرى (٢٠)) (النجم) ، تلك الغرانيق العلى ، وشفاعتهن ترتجى " ، ففرج المشركون بذلك ، وقالوا : قد ذكر آلهتنا فجاءه جبريل ، فقال : اقرأ علي ما جئتك به ، قال : فقرأ (أفرءيتم اللات والعزى (١٩) ومناة الثالثة الأخرى (٢٠)) (النجم) ، تلك الغرانيق العلى ، وشفاعتهن ترتجى ، فقال : ما أتيتك بهذا ، هذا عن الشيطان ، أو قال : هذا من الشيطان ، لم آتك بها ! فأنزل الله (وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي إلآ إذا تمنى ألقى الشيطان في أمنيته) إلى آخر الآية " .

قلت : وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات وكلهم من رجال " التهذيب " إلا من دون ابن عرعرة ، ليس فيهم من ينبغي النظر فيه غير أبي بكر محمد بن علي المقري البغدادي ، وقد أورده الخطيب في " تاريخ بغداد " فقال (٣ / ٦٨ ـ ٦٩) :

" محمد بن علي بن الحسن أبو بكر المقرىء ، حدث عن محمود ابن خداش ، ومحمد بن عمرو ، وابن أبي مذعور . روى عنه أحمد بن كامل القاضي ، ومحمد بن أحمد بن يحي العطشي " ثم ساق له حديثا واحدا وقع فيه مكنا بـ (أبي حرب) ، فلا أدري أهي كنية أخرى له ، أم تحرفت على الناسخ أو الطابع ،

ثم حكى الخطيب عن العطشي أنه قال : " توفي سنة ثلاثمائة " ، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا ، فهو مجهول الحال ، وهو علة هذا الإسناد الموصول ، وهو غير أبي بكر محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم الأصبهاني المشهور بابن المقرىء ، الحافظ الثقة ، فإنه متأخر عن هذا نحو قرن من الزمان ، وهو من شيوخ ابن مردويه مات سنة (٣٨١) إحدى وثمانين وثلاثمائة ، ووقع في " التذكرة " (٣ / ١٧٢) " ومائتين " وهو خطأ .

فثبت مما تقدم صواب ما كنا جزمنا به قبل الإطلاع على إسناد ابن مردويه " أن العلة فيه فيمن دون أبي عاصم النبيل " ، وازددنا تأكدا من أن الصواب عن عثمان بن الأسود إنما هو عن سعيد بن جبير مرسلا كما رواه الواحدي ، خلافا لرواية ابن مردويه عنه .

وبالجملة ، فالحديث مرسل ، ولا يصح عن سعيد بن جبير موصولا بوجه من الوجوه .

٢ ـ عن ابن شهاب : حدثني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بمكة قرأ عليهم : (والنجم إذا هوى) (النجم : ١) ، فلما بلغ (أفرءيتم اللات والعزى (١٩) ومناة الثالثة الأخرى (٢٠)) (النجم) ، قال : " إن شفاعتهن ترتجى " سها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلقيه المشركون الذين في قلوبهم مرض فسلموا عليه وفرحوا بذلك ، فقال لهم : إنما ذلك من الشيطان ، فأنزل الله : (ومأ أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي) حتى بلغ (فينسخ الله ما يلقي الشيطان) (الحج : ٥٢) .

رواه ابن جرير (١٧ / ١٢١) وإسناده إلى أبي بكر بن عبد الرحمن صحيح ، كما قال السيوطي تبعا للحافظ ، لكن علته أنه مرسل (١) وعزاه السيوطي لعبد بن حميد أيضا ، وأخرجه ابن أبي حاتم من طريق محمد بن فليح ، عن موسى بن عقبة ، عن ابن شهاب قال : فذكره مطولا ، ولم يذكر في إسناده أبا بكر بن عبد الرحمن ، فهو مرسل ، بل معضل ، ولفظه كما في " ابن كثير " و " الدر " :

---

(١) ٦) وقال النحاس : " هذا حديث منقطع ، وفيه هذا الأمر العظيم " ذكره القرطبي (٨١/١٢) .

" لما أنزلت سورة (النجم) ، وكان المشركون يقولون : لو كان هذا الرجل يذكر آلهتنا بخير ، أقررناه وأصحابه ، ولكن لا يذكر من خالف دينه من اليهود والنصارى بمثل الذي يذكر آلهتنا من الشتم والشر ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اشتد عليه ما ناله وأصحابه من أذاهم وتكذيبهم ، وأحزنته ضلالتهم ، فكان يتمنى كف أذاهم ، (وفي " ابن كثير " هدايتهم ") ، فلما أنزل الله سورة " والنجم " قال : (

أفرءيتم اللات والعزى (١٩) ومناة الثالثة الأخرى (٢٠)) (النجم) ، ألقى الشيطان عندها كلمات حين ذكر الطواغيت ، فقال : " وإنهن لهن الغرانيق العلى ، وإن شفاعتهن لهي التي ترتجى " فكان ذلك من سجع الشيطان وفتنته ، فوقعت هاتان الكلمتان في قلب كل مشرك بمكة ، ودلقت بها ألسنتهم ، وتباشروا بها ، وقالوا : إن محمدا قد رجع إلى دينه الأول ودين قومه ، فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم آخر (النجم) سجد وسجد كل من حضر من مسلم ومشرك ، ففشت تلك الكلمة في الناس ، وأظهرها الشيطان حتى بلغت أرض الحبشة ، فأنزل الله (ومآ أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي) (الحج : ٥٢) ، فلما بين الله قضاءه ، وبرأه من سجع الشيطان ، انقلب المشركون بضلالتهم وعدوانهم للمسلمين ، واشتدوا عليه " (١) .

وأخرجه البيهقي في " دلائل النبوة " عن موسى بن عقبة ساقه من " مغازيه " بنحوه لم يذكر ابن شهاب كما في " الدر " (٤ / ٣٦٧) وغيره .

٣ ـ عن أبي العالية قال : قالت قريش لرسول الله صلى الله عليه وسلم إنما جلساؤك عبيد بني فلان ، ومولى بني فلان ، فلو ذكرت آلهتنا بشيء جالسناك ، فإنه يأتيك أشرف العرب ، فإذا رأوا جلساءك أشرف قومك كان أرغب لهم فيك . قال : فألقى الشيطان في أمنيته ، فنزلت هذه الآية : (أفرءيتم اللات والعزى (١٩) ومناة الثالثة الأخرى (٢٠)) (النجم) ، قال : فأجرى الشيطان على لسانه : " تلك الغرانيق العلى ، وشفاعتهن ترتجى ، مثلهن لا ينسى " قال : فسجد النبي صلى الله عليه وسلم حبن قرأها وسجد معه المسلمون والمشركون ، فلما علم الذي أجري على لسانه ، كبر ذلك عليه ، فأنزل الله : (ومآ أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي) إلى قوله (والله عليم حكيم) (٥٢) (الحج) .

أخرجه الطبري (١٧ / ١٢٠) من طريقين عن داود بن أبي هند عنه ، وإسناده صحيح إلى أبي العالية ، لكن علته الإرسال ، وكذلك رواه ابن المنذر ، وابن أبي حاتم .

٤ ـ عن محمد بن كعب القرظي ، ومحمد بن قيس قالا :

" جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم في ناد من أندية قريش كثير أهله ، فتمنى يومئذ أن لا يأتيه من الله شيء فينفروا عنه ، فأنزل الله عليه : (والنجم إذا هوى (١) ما ضل صاحبكم وما غوى (٢)) (النجم) فقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا بلغ : (أفرءيتم اللات والعزى (١٩) ومناة الثالثة الأخرى (٢٠)) (النجم) ، ألقى عليه الشيطان كلمتين : " تلك الغرانيق العلى ، وإن شفاعتهن لترتجى " فتكلم بها ثم مضى ، فقرأ السورة كلها ، فسجد في آخر السورة ، وسجد القوم جميعا معه ، ورفع الوليد بن المغيرة

ترابا إلى جبهته فسجد عليه ، وكان شيخا كبيرا لا يقدر على السجود ، فرضوا بما تكلم به ، وقالوا : قد عرفنا أن الله يحيي ويميت ، وهو الذي يخلق ويرزق ، ولكن آلهتنا هذه تشفع لنا عنده ، إذا جعلت لها نصيبا فنحن معك ، قالا : فلما أمسى أتاه جبريل عليه السلام فعرض عليه السورة ، فلما بلغ الكلمتين اللتين ألقى الشيطان عليه قال : ما جئتك بهاتين ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : افتريت على الله ، وقلت ما لم يقل ، فأوحى الله إليه : (وإن كادوا ليفتنونك عن الذي أوحينآ إليك لتفتري علينا غيره) (٢) إلى قوله : (ثم لا تجد لك علينا نصيرا (٧٥)) (الإسراء) ، فما زال مغموما مهموما حتى نزلت عليه : (ومآ أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي إلآ إذا تمنى . . .) (الحج : ٥٢) ، قال : فسمع كل من المهاجرين بأرض الحبشة أن أهل مكة قد أسلموا كلهم ، فرجعوا إلى عشائرهم وقالوا : هو أحب إلينا ، فوجدوا القوم قد ارتكسوا حين نسخ الله ما ألقى الشيطان " .

أخرجه ابن جرير (١٧ / ١١٩) عن طريق أبي معشر عنهما ، وأبو معشر ضعيف ، كما قال الحافظ في " التقريب " واسمه نجيح بن عبد الرحمن السندي .

---

(١) هذا سياق " الدر " وهو مختصر عن سياق " ابن كثير " ومما فيه : فأما المسلمون فعجبوا لسجود المشركين معهم على غير إيمان ولا يقين ، ولم يكن المسلمون سمعوا الذي ألقى الشيطان في مسامع المشركين .

(٢) ٨)] وتمام الآية (وإذا لاتخذوك خليلا (٧٣) ولولا ان ثبتناك لقد كدت تركن اليهم شيئا قليلا (٧٤) إذا لأذقناك ضعف الحياة وضعف الممات ثم لا تجد لك علينا نصيرا (٧٥)) [.

ثم أخرجه ابن جرير من طريق ابن إسحاق ، عن يزيد بن زياد المدني ، عن محمد بن كعب القرظي وحده به أتم منه ، وفيه : " فلما سمعت قريش ذلك فرحوا ، وسرهم وأعجبهم ما ذكر به آلهتهم ، فأصاخوا له ، والمؤمنون مصدقون نبيهم فيما جاء به عن ربهم ، ولا يتهمونه على خطأ ولا وهم ولا زلل ، الحديث " .

ويزيد هذا ثقة ، لكن الراوي عنه ابن إسحاق مدلس ، وقد عنعنه .

٥ . عن قتادة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتمنى أن لا يعيب الله آلهة المشركين ، فألقى الشيطان في أمنيته فقال : " إن الآلهة التي تدعى ، إن شفاعتهن لترتجى ، وإنها للغرانيق العلى " فنسخ الله ذلك ، وأحكم الله آياته : (أفرءيتم اللات والعزى (١٩) (١) حتى بلغ (من سلطان ((النجم) ، قال قتادة : لما ألقى الشيطان ما ألقى ، قال المشركون : قد ذكر الله آلهتهم بخير ، ففرحوا بذلك ، فذكر قوله : (

ليجعل ما يلقي الشيطان فتنة للذين في قلوبهم مرض) (الحج : ٥٣) .
أخرجه ابن جرير (١٧ / ١٢٢) من طريقين عن معمر عنه ، وهو صحيح إلى قتادة ، ولكنه مرسل أو معضل . وقد رواه ابن أبي حاتم كما في " الدر " بلفظ أتم منه وهو : " قال : بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي عند المقام ، نعس ، فألقى الشيطان على لسانه كلمة فتكلم بها ، وتعلق بها المشركون عليه ، فقال : (أفرءئتم اللات والعزى (١٩) ومناة الثالثة الأخرى (٢٠)) (النجم) ، فألقى الشيطان على لسانه ولغى : " وإن شفاعتهن لترتجى وإنها لمع الغرانيق العلى " فحفظها المشركون ، واخبرهم الشيطان أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قد قرأها ، فذلت بها ألسنتهم ، فأنزل الله : (ومأ أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي) الآية (الحج : ٥٢) ، فدحر الله الشيطان ولقن نبيه حجته " .
٦ ـ عن عروة ـ يعني ابن الزبير ـ في تسمية الذين خرجوا إلى أرض الحبشة المرة الأولى (قلت وفيه :) " فقال المشركون : لو كان هذا الرجل يذكر آلهتنا بخير ، أقررناه وأصحابه ، فإنه لا يذكر أحدا ممن خالف دينه من اليهود والنصارى بمثل الذي يذكر به آلهتنا من الشتم والشر ، فلما أنزل الله (عز وجل) السورة التي يذكر فيها : (والنجم) وقرأ : (أفرءيتم اللات والعزى (١٩) ومناة الثالثة الأخرى (٢٠)) (النجم) ، ألقى الشيطان فيها عند ذلك ذكر الطواغيت فقال : " وإنهن لمن الغرانيق العلى ، وإن شفاعتهم لترتجى " وذلك من سجع الشيطان وفتنته ، فوقعت هاتان الكلماتان في قلب كل مشرك وذلت بها ألسنتهم ، واستبشروا بها ، وقالوا : إن محمدا قد رجع إلى دينه الأول ودين قومه ، فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم آخر السورة التي فيه (النجم) سجد وسجد معه كل من حضره من مسلم ومشرك ، غير أن الوليد بن المغيرة ـ كان رجلا كبيرا ـ ، فرفع ملء كفه ترابا فسجد عليه ، فعجب الفريقان كلاهما من جماعتهم في السجود لسجود رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأما المسلمون فعجبوا من سجود المشركين من غير إيمان ولا يقين ، ولم يكن المسلمون سمعوا الذي ألقى الشيطان على ألسنة المشركين . وأما المشركون فاطمأنت أنفسهم إلى النبي صلى الله عليه وسلم] وأصحابه لما سمعوا الذي ألقى الشيطان في أمنتة النبي صلى الله عليه وسلم [وحدثهم الشيطان أن النبي صلى الله عليه وسلم قد قرأها في (السجدة) ، فسجدوا لتعظيم آلهتهم ، ففشت تلك الكلمة في الناس وأظهرها الشيطان حتى بلغت الحبشة . . فكبر ذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما أمسى أتاه جبريل] عليه السلام ، فشكا إليه ، فأمره فقرأ عليه ، فلما بلغها تبرأ منها جبريل عليه السلام [(٢) وقال : معاذ الله من هاتين ، ما أنزلهما ربي ، لا أمرني بهما ربك ! ! فلما رأى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم شق عليه ، وقال :

أطعت الشيطان ، وتكلمت بكلامه وشركني في أمر الله ، فنسخ الله] عز وجل [ما ألقى الشيطان ، وأنزل عليه : (ومآ أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي) إلى قوله : (لفي شقاق بعيد (٥٣)) (الحج) . فلما برأه الله عز وجل من سجع الشيطان وفتنته انقلب المشركون بضلالهم وعداوتهم " .
رواه الطبراني هكذا مرسلا ، كما في " المجمع " (٦ / ٣٢ . ٣٤ و ٧ / ٧٠ . ٧٢) (٣) وقال :
" وفيه ابن لهيعة ، ولا يحتمل هذا من ابن لهيعة " .

---

(١) وتمام الآية (ومناة الثالثة الأخرى (٢٠) ألكم الذكر وله الأنثى (٢١) تلك إذا قسمة ضيزى (٢٢) إن هي إلا أسماء سميتموها أنتم وءاباؤكم مآ أنزل الله بها من سلطان) [.
(٢) *)] ما بين الحاصرتين زيادة من " المعجم الكبير " ولم تكن في طبعتنا السابقة ، وانظر المطبوعة ٩ / ٨٣١٦] .
(٣) ١٠) : ثم وقفت عليه في " معجمه الكبير " ج٣ ورقة ٢ وجه ٢ من النسخة الخطية الظاهرية تحت رقم ٢٨٣ وسنده هكذا : حدثنا محمد بن عمر أبن خالد الحراني : نا ابن لهيعة ، عن أبي الأسود ، عن عروة به .

٧- عن صالح قال: "قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال المشركون: إن ذكر آلهتنا بخير ذكرنا إلهه بخير، فألقى في أمنيته: (أفرئيتم اللات و العزى * ومناة الثالثة الأخرى) [النجم]، "إنهن لفي الغرانيق العلى و إن شفاعتهن لترتجى" قال: فأنزل الله (و ما أرسلنا من قبلك من رسول و لا نبي ...) الآية [الحج:٥٢].
أخرجه عبد حميد كما في "الدر" (٣٦٦/٤ من طريق السدي عنه، و أخرجه ابن أبي حاتم السدي لم يتجاوزه بلفظ:
"قال: خرج النبي صلى الله عليه و سلم إلى المسجد ليصلي فبينما هو يقرأ، إذ قال: (أفرئيتم اللات و العزى * و مناة الثالثة الأخرى) [النجم]، فألقى الشيطان على لسانه فقال: "تلك الغرانيق العلى، و إن شفاعتهن لترتجى" حتى إذا بلغ آخر السورة سجد و سجد أصحابه، و سجد المشركون لذكر آلهتهم فلما رفع رأسه حملوه فاشتدوا به قطري مكة يقولون: نبي بني عبد مناف، حتى إذا جاء جبريل عرض عليه فقرأ ذينك الحرفين، فقال جبريل: معاذ الله أن أكون أقرأتك هذا! فاشتد عليه، فأنزل الله يطيب نفسه: (و ما أرسلنا من قبلك...) الآية [الحج:٥٢]
قلت: وقد روي موصولا عن ابن عباس أخرجه ابن مرديه من طريق الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس.

و هذا إسناد ضعيف جدا، بل موضوع، فقد قال سفيان: " قال لي الكلبي: كل ما حدثتك عن أبي صالح فهو كذب"، و الكلبي هذا اسمه محمد بن السائب، و قد كان مفسرا نسابة أخباريا. وقال ابن حبان: كان الكلبي سبائيا من أؤلئك الذين يقولون: إن عليا لم يمت و أنه راجع إلى الدنيا، و يملؤها عدلا كما ملئت جورا، و إن رأوا سحابة قالوا: أمير المؤمنين فيها". قال: و مذهبه في الدين، و وضوح الكذب فيه أظهر من أن يحتاج إلى الإغراق في وصفه، و يروي عن أبي صالح عن ابن عباس التفسير، و أبو صالح لم ير ابن عباس و لا سمع الكلبي من أبي صالح إلا الحرف بعد الحرف، لا يحل ذكره في الكتب، فكيف الاحتجاج به؟!(١)

و روي من وجوه أخرى عن ابن عباس سيأتي ذكرها، لا يصح شيء منها.

٨- عن الضحاك قال: في قوله (وما أرسلنا من قبلك من رسول و لا نبي) الآيه [الحج:٥٢] فإن نبي الله صلى الله عليه و سلم و هو بمكه أنزل الله عليه في آلهة العرب، فجعل يتلو اللات و العزى، و يكثر من ترديدها، فسمع أهل مكه النبي صلى الله عليه و سلم يذكر آلهتهم، ففرحوا بذلك، و دنوا يستمعون، فألقى الشيطان في تلاوة النبي صلى الله عليه و سلم: "تلك الغرانيق العلى، و منها الشفاعة ترتجى" فقرأها النبي صلى الله عليه و سلم كذلك، فأنزل الله عليه: (وما أرسلنا من قبلك من رسول و لا نبي) إلى قوله: (و الله عليم حكيم*٥٢*) [الحج].

أخرجه ابن جرير (١٢١/١٧) قال: حدثت عن الحسين يقول: سمعت معاذا يقول: أخبرنا عبيد قال: سمعت معاذا يقول: أخبرنا عبيد قال: سمعت الضحاك يقول:

قلت: و هذا إسناد ضعيف منقطع مرسل، الضحاك هذا الظاهر أنه ابن مزاحم الهلالي الخرساني، هو كثير الإرسال، كما قال الحافظ، حتى قيل: إنه لم يثبت له سماع من أحد من الصحابه، و الراوي عنه عبيد لم أعرفه (٢)، و ابو معاذ الظاهر أنه سليمان بن أرقم البصري، و هو ضعيف، كما في "التقريب"، و الراوي عنه الحسين هو ابن الفرج أبو علي و قيل: أبو صالح، و يعرف بابن الخياط و البغدادي، و هو ضعيف متروك، و له ترجمه في "تاريخ بغداد" و "الميزان" و "اللسان" ثم شيخ ابن جرير فيه مجهول لم يسم.

---

(١) ١١) نقلته من "ميزان الإعتدال في نقد الرجال" للإمام الذهبي.

(٢) ١٢) **ثم تبين لي أنه** ابن سليمان الباهلي، و روى عن الضحاك بن مزاحم، و عنه جمع، منهم أبو معاذ الفضل بن خالد النحوي. قال في "التقريب": لا بأس به. و مما ذكرنا نتبين أيضا أن أبا معاذ الراوي

عن عبيد، ليس هو سليمان بن أرقم و إنما هو الفضل بن خالد النحوي أورده ابن أبي حاتم في "الجرح و التعديل" (٦١/٢/٣) ولم يذكر فيه جرحا أو تعديلا.

٩- عن محمد بن فضالة الظفري، و المطلب بن عبدالله بن حنطب قالا: "رأى رسول الله صلى الله عليه و سلم من قومه كفا عنه، فجلس خاليا، فتمنى فقال: ليته لا ينزل علي شيء ينفرهم عني، و قارب رسول الله صلى الله عليه و سلم قومه، و دنا منهم، و دنوا منه، فجلس يوما مجلسا في ناد من تلك الأندية حول الكعبة، فقرأ عليهم (و النجم إذا هوى (١)) [النجم]، حتى إذا بلغ: (أفرأيتم الات و العزى(١٩) و مناة الثالثة الأخرى(٢٠)) [النجم]، ألقى الشيطان كلمتين على لسانه: "تلك الغرانيق العلى، و إن شفاعتهن لترتجى"، فتكلم رسول الله صلى الله عليه و سلم بهما ثم مضى، فقرأ السورة كلها، و سجد و سجد القوم جميعا، و رفع الوليد بن المغيرة ترابا إلى جبهته فسجد عليه، و كان شيخا كبيرا لا يقدر على السجود، و يقال: إن أبا أحيحة سعيد بن العاص أخذ ترابا فسجد عليه رفعه الى جبهته، و كان شيخا كبيرا، فبعض الناس يقول: إنما الذي رفع التراب الوليد، و بعضهم يقول: أبو أحيحة، و بعضهم يقول: كلاهما جميعا فعل ذلك. فرفضوا بما تكلم به رسول الله صلى الله عليه و سلم و قالوا قد عرفنا أن الله يحيي و يميت، و يخلق و يرزق، و لكن آلهتنا هذه تشفع لنا عنده، و أما إذ جعلت لها نصيبا فنحن معك، فكبر ذلك على رسول الله صلى الله عليه و سلم من قولهم، حتى جلس في البيت، فلما أمسى أتاه جبريل عليه السلام، فعرض عليه السورة فقال جبريل: جئتك (١)بهاتين الكلمتين؟!! فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: قلت على الله ما لم يقل، فأوحى الله إليه: (و إن كادوا ليفتنونك عن الذي أوحينا إليك لتفتري علينا غيره و إذا لا تخذوك خليلا (٧٣) و لولا أن ثبتناك لقد كدت تركن إليهم شيئا قليلا (٧٤) إذا لأذقناك ضعف الحياة و ضعف الممات ثم لا تجد لك علينا نصيرا (٧٥)) [الإسراء].

أخرجه ابن سعيد في "الطبقات" (ج١ ق١ ص ١٣٧) (٢): أخبرنا محمد بن عمر قال: حدثني يونس بن محمد بن فضالة الظفري عن أبيه، قال: و حدثني كثير بن زيد عن المطلب بن عبدالله بن حنطب قالا:

قلت: و هذا إسناد ضعيف جدا، لأن محمد بن عمر، هو الواقدي، قال الحافظ في "التقريب": "متروك مع سعة علمه". و شيخه في الإسناد الأول يونس بن محمد، و والده محمد بن فضالة، لم أجد لهما ترجمة، ثم رأيت ابن أبي حاتم أوردهما (٥٥/١/٤ و ٢٤٦/٢/٤) و لم يذكر فيهما جرحا و لا تعديلا. و في إسناده الثاني كثير بن زيد وهو الأسلمي المدني مختلف فيه، قال الحافظ: "صدوق يخطيء".

ثم هو مرسل فإن المطلب بن عبدالله بن حنطب كثير التدليس و الإرسال، كما في "التقريب". و لذلك

قال القرطبي بعد أن ساق الرواية الثانية، و حكي عن النحاس تضعيفها كما سبق نقله عنه هناك قال: قلت: فذكره مختصرا ثم قال:

"قال النحاس: هذا حديث منكر منقطع، و لا سيما من حديث الواقدي".

١٠- عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قرأ سورة (النجم) و هو بمكة، فأتى على هذه الآية (أفرأيتم اللات و العزى (١٩) و مناة الثالثة الأخرى (٢٠)) [النجم] فألقى الشيطان على لسانه "أنهن الغرانيق العلى" فأنزل الله: (و ما أرسلنا من قبلك ...) الآية [الحج: ٥٢]، و كذا أورده السيوطي في "الدرر المنثور" (٢٦٧/٤) وقال:

"أخرجه ابن مردويه من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، و من طريق أبي بكر الهذلي و أيوب عن عكرمة عن ابن عباس، و من طريق سليمان التيمي عمن حدثه عن ابن عباس".

قلت: فهذه طرق ثلاث عن ابن عباس و كلها ضعيفه.

أما الطريق الأولى: ففيها الكلبي و هو كذاب كما تقدم بيانه قريبا.

و أما الطريق الثانية: ففيها من لم يسم.

و أما الطريق الثالثة: ففيها أبو بكر الهذلي. قال الحافظ في "التقريب": "أخباري متروك الحديث" لكن قد قرن فيها أيوب، و الظاهر أنه السختياني، فلا بد أن يكون في الطريق إليه من لا يحتج به لأن الحافظ قال في "الفتح" (٣٥٥/٨) بعد أن ساقه من الطرق الثلاث:

"و كلها ضعيف أو منقطع".

و قد ذكر ما يفيد أن ابن مردويه أخرجها من طريق عباد بن صهيب، و هو أحد المتروكين، كما قال الحافظ الذهبي في ترجمته من "الميزان".

و له طريق رابع، أخرجه ابن جرير (١٢٠/١٧)، حدثني محمد بن سعد قال: ثني أبي قال: ثني عمي. ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس، "أن نبي الله صلى الله عليه و سلم بينما هو يصلي إذ نزلت عليه قصة آلهة العرب، فجعل يتلوها، فسمعه المشركون، فقالوا: إنا نسمعه يذكر آلهتنا بخير، فدنوا منه، فبينما هو يقول: (أفرأيتم اللات و العزى (١٩) و مناة الثالثة الأخرى (٢٠)) [النجم]، ألقى الشيطان: "إن تلك الغرانيق العلى، منها الشفاعة ترتجى"، فجعل يتلوها، فنزل جبريل صلى الله عليه و سلم فنسخها، ثم قال له: (و ما أرسلنا من قبلك ...) الآية [الحج: ٥٢].

---

(١) ١٣) كذا في الأصل و هو جائز على الإستفهام الإنكاري، و في القرطبي نقلا عن الواحدي "ما جئتك"

(٢) ١٤) [انظر طبعة دار صادر ٢٠٥/١]

رواه ابن مردويه أيضا كما في "الدرر" (٣٦٦/٤).

قلت: و هذا إسناد ضعيف جدا، مسلسل بالضعفاء: محمد ابن سعد، هو ابن محمد بن الحسن بن عطية بن جنادة أبو جعفر العوفي ترجمه الخطيب في "تاريخ بغداد" (٣٢٢/٥-٣٢٣) و قال: "كان لينا في الحديث".

و والده سعد بن محمد ترجمه الخطيب أيضا (١٢٦/٩- ١٢٧) و روى عن أحمد أنه قال فيه: "لم يكن ممن يستأهل أن يكتب عنه، و لا كان موضعا لذلك".

و عمه هو الحسين بن الحسن بن عطية بن سعد، و هو متفق على ضعفه ترجمه الخطيب (٢٩/٨-٣٢)و غيره.

و أبوه الحسن بن عطية ضعيف أيضا اتفاقا، و قد أورده ابن حبان في "الضعفاء" و قال: "منكر الحديث، فلا أدري البلية منه أو من ابنه، أو منها معا؟" ترجمته في "تهذيب التهذيب".

و كذا والده عطية، و هو مشهور بالضعف (١)

بيان بطلان القصة متنا

تلك هي روايات القصة، و هي كلها كما رأيت معلة بالإرسال و الضعف و الجهالة، فليس فيها ما يصلح للإحتجاج به، لا سيما في مثل هذا الأمر الخطير. ثم إن مما يؤكد ضعفها بل بطلانها، ما فيها من الاختلاف و النكارة مما لا يليق بمقام النبوة و الرسالة، و إليك البيان:

أولا: في الروايات كلها، أو جلها، أن الشيطان تكلم على لسان النبي صلى الله عليه و سلم بتلك الجملة الباطلة التي تمدح أصنام المشركين، "تلك الغرانيق العلى، و إن شفاعتهن لترتجى".

ثانيا: و في بعضها كالرواية الرابعة: "و المؤمنون مصدقون نبيهم فيما جاء به عن ربهم و لا يتهمونه على خطأ و هم" ففي هذا أن المؤمنين سمعوا ذلك منه صلى الله عليه و سلم، و لم يشعروا بأنه من إلقاء الشيطان، بل اعتقدوا أنه من وحي الرحمن!! بينما تقول الرواية السادسة: "و لم يكن المسلمون سمعوا الذي ألقى الشيطان" فهذه خلاف تلك.

ثالثا: و في بعضها كالرواية (١و ٤ و ٧ و ٩): أن النبي صلى الله عليه وسلم بقي مدة لا يدري أن ذلك

من الشيطان، حتى قال له جبريل: "معاذ الله! لم آتك بهذا، هذا من الشيطان!!".

رابعا: و في الرواية الثانية أنه صلى الله عليه و سلم سها حتى قال ذلك! فلو كان كذلك، أفلا ينتبه من سهوه؟!

خامسا: في الرواية العاشرة الطريق الرابع: أن ذلك ألقي عليه و هو يصلي!!

سادسا: و في الرواية (٤ و ٥ و ٩) أنه صلى الله عليه و سلم تمنى أن لا ينزل عليه شيء من الوحي يعيب آلهة المشركين، لئلا ينفروا عنه!! و انظر المقام الرابع من كلام ابن العربي الآتي (ص٥٠)

سابعا: و في الرواية (٤ و ٦ و ٩) أنه صلى الله عليه و سلم قال عندما أنكر جبريل ذلك عليه "أفتريت على الله، و قلت على الله ما لم يقل، و شركني الشيطان في أمر الله!!".

فهذه طامات يجب تنزيه الرسول منها لا سيما هذا الأخير منها فإنه لو كان صحيحا لصدق فيه، عليه السلام، - وحاشاه- قوله تعالى: "و لو تقول علينا بعض الأقاويل (٤٤) لأخذنا منه باليمين (٤٥) ثم لقطعنا من الوتين (٤٦)) [الحاقة]

فثبت مما تقدم بطلان هذه القصة سندا و متنا. و الحمد لله على توفيقه و هدايته.

كلام الحافظ و الرد عليه

وقد يقال: إن ما ذهبت إليه من تضعيف القصة سندا، و إبطالها متنا، يخالف ما ذهب إليه الحافظ ابن حجر من تقويتها كما سبق الإشارة إليه آنفا.

فالجواب: أنه لا ضير علينا منه، و لئن كنا خالفناه، فقد وافقنا جماعة من أئمة الحديث و العلم سيأتي ذكرهم، فاتباعهم أولى، لأن النقد العلمي معهم، لا لأنهم كثرة، و رحم الله من قال: "الحق لا يعرف بالرجال إعرف الحق تعرف الرجال".

و لبيان ذلك لا بد لي من أن أنقل كلام الحافظ بتمامه، ثم أتبعه ببيان رأينا فيه، و الصواب الذي نرمي إليه فأقول: قال الحافظ في "الفتح" (٣٥٤/٨-٣٥٥) بعد أن ساق الرواية الأولى و خرجها هي و غيرها مما تقدم:

---

(١) ١٥) قلت: و مما يدل على بطلان نسبة هذه القصة إلى ابن عباس، لا سيما من رواية أيوب عن عكرمة عنه، أن الطبراني أخرجها مختصرا في "المعجم الكبير" (ورقة ١٣٨ وجه ١) [المطبوعة ١١٨٦٦/١١] من طريقين عن عبد الوارث: ثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه و

سلم سجد و هو بمكة ب (النجم) و سجد معه المسلمون و المشركون، و هذا إسناد صحيح على شرط البخاري، فهذا القدر من القصة هو الصحيح عن ابن عباس و غيره من الصحابة مما سيأتي ذكره.

"و كلها سوى طريق سعيد بن جبير، إما ضعيف و إما منقطع، ولكن لكثرة الطرق تدل على أن للقصة أصلا، مع أن لها طريقين آخرين مرسلين رجالهما على شرط "الصحيحين" (ثم ذكر الرواية الثانية و الثالثة ثم قال:) و قد تجرأ أبو بكر بن العربي كعادته فقال: ذكر الطبري في ذلك روايات كثيرة باطلة لا أصل لها، و هو إطلاق مردود عليه، و كذا قول عياض: هذا حديث لم يخرجه أحد من أهل الصحة، و لا رواه ثقة بسند سليم متصل مع ضعف نقلته، و اضطراب رواياته، و انقطاع إسناده، و كذا قوله: و من حملت عنه هذه القصة من التابعين و المفسرين، لم يسندها أحد منهم، ثم رده من طريق النظر بأن ذلك لو وقع لارتد كثير ممن أسلم، قال: و لم ينقل ذلك انتهى. و جميع ذلك لا يتمشى مع القواعد، فإن الطرق إذا كثرت و تباينت مخارجها، دل ذلك على أن لها أصلا، و قد ذكرت أن ثلاثة أسانيد منها على شرط الصحيح و هي مراسيل يحتج بها من يحتج بالمرسل، و كذا من لا يحتج به را اعتضاد بعضها ببعض".

قاعدة تقوية الحديث بكثرة الطرق ليست على إطلاقها:

و الجواب عن ذلك من وجوه:

أولا: أن القاعدة التى أشار إليها، و هي تقوية الحديث بكثرة الطرق ليست على إطلاقها، و قد نبه على ذلك غير واحد من علماء الحديث المحققين، منهم الحافظ أبو عمر بن الصلاح حيث قال رحمه الله في "مقدمة علوم الحديث" (ص٣٦- ٣٧):

"لعل الباحث الفهم يقول: إنا نجد أحاديث محكوما بضعفها، مع كونها قد رويت بأسانيد كثيرة من وجوه عديدة، مثل حديث: "الأذنان من الرأس" (١) و نحوه، فهلا جعلتم ذلك و أمثاله من نوع الحسن لأن بعض ذلك عضد بعضا كما قلتم في نوع الحسن على ما سبق آنفا؟!

و جواب ذلك أنه ليس كل ضعف في الحديث يزول بمجيئه من وجوه، بل ذلك يتفاوت فمنه ما يزيله ذلك بأن يكون ضعفه ناشئا من ضعف حفظ روايه، و لم يختل فيه ضبطه له، و كذلك إذا كان ضعفه من حيث الإرسال زال بنحو ذلك، كما في المرسل الذي يرسله إمام حافظ، إذ فيه ضعف قليل يزول بروايته من وجه آخر (٢) و من ذلك ضعف لا يزول بنحو ذلك لقوة الضعف، و تقاعد هذا الجابر عن جبره و مقاومته، و ذلك كالضعيف الذي ينشأ من كون الراوي متهما بالكذب، أو كون الحديث شاذا. و هذه جملة تفاصيلها تدرك بالمباشرة و البحث، فاعلم ذلك فإنه من النفائس العزيزة"

قلت: و لقد صدق رحمه الله تعالى، فإن الغفلة عن هذه النفيسة قد أوقعت كثيرا من العلماء، لا سيما المشتغلين منهم بالفقه في خطأ فاضح، ألا وهو تصحيح كثير من الأحاديث الضعيفة اغترارا بكثرة طرقها، و ذهولا منهم عن كون ضعفها من النوع الذي لا ينجبر الحديث بضعفها، بل لا تزيده إلا وهنا على وهن، و من هذا القبيل حديث ابن عباس في هذه القصة، فإن طرقه كلها ضعيفة جدا كما تقدم، فلا يتقوى بها أصلا.

لكن يبقى النظر في طرق الحديث الأخرى، هل يتقوى الحديث بها، أم لا؟

فاعلم أنها كلها مرسلة، و هي عدى إرسالها معلة بالضعف و الجهالة كما سبق تفصيلها، سوى الطرق الأربعة الألى منها (رقم ١ و ٢ و ٣ و ٥) فهي التي تستحق النظر، لأن الحافظ رحمه الله جعلها عمدته في تصحيحه هذه القصة، و تقويته لها بها، و هذا مما نخالفه فيه، و لا نوافقه عليه، و بيان ذلك يحتاج إلى مقدمة وجيزه مفيدة إن شاء الله تعالى، و هي:

ضعف الحديث المرسل:

الوجه الثاني: و هو يحتوي على تحقيق أمرين أساسيين:

الأول: أن الحديث المرسل، ولو كان المرسل ثقة، لا يحتج به عند أئمة الحديث، كما بينه ابن الصلاح في "علوم الحديث" و جزم هو به فقال (ص٥٨):

"ثم اعلم أن حكم المرسل حكم الحديث الضعيف، إلا أن يصح مخرجه بمجيئه من وجه آخر كما سبق بيانه ... و ما ذكرناه من سقوط الإحتجاج بالمرسل و الحكم بضعفه، هو المذهب الذي استقر عليه آراء جماهير حفاظ الحديث، و نقاد الأثر، و قد تداولوه في تصانيفهم".

الأمر الثاني: معرفة سبب عدم احتجاج المحدثيين بالمرسل من الحديث، فاعلم أن سبب ذلك إنما هو جهالة الوساطة التي روى عنها المرسل الحديث، و قد بين ذلك الخطيب البغدادي في "الكفاية في علم الرواية" حيث قال (ص ٢٨٧) بعد أن حكى الخلاف بالعمل المرسل:

---

(١) ١٦) قلت: هذا الحديث عندنا صحيح لغيره، فقد روي عن سبعة نفر من الصحابة من طرق مختلفة قوي المنذري، و ابن دقيق العيد، و ابن التركماني، و الزيلعي أحدها، و لذلك أوردناه في كتابنا "صحيح سنن أبي داود" و تكلمنا عليه هناك (رقم ١٢٣) ثم نشرناه في "سلسلة الأحاديث الصحيحة" (رقم٣٦)، و ذكرنا فيه طرقه و بعضها صحيح لذاته، فراجعه إن شئت.

[و انظر "صحيح سنن أبي داود – باختصار السند" للمؤلف، بإشراف زهير الشاويش، طبع مكتب التربية العربي لدول الخليج بالرياض، توزيع المكتب الإسلامي، الحديث برقم ١٢٢/ ١٣٤]
(٢) ١٧) قلت: و هذا ليس على إطلاقه كما يأتي نقله عن "شرح النخبة" لابن حجر (ص٢٣)
"و الذي نختاره سقوط فرض العمل بالمراسيل، و أن المرسل غير مقبول، و الذي يدل على ذلك أن إرسال الحديث يؤدي إلى الجهل بعين راويه، و يستحيل العلم بعدالته مع الجهل بعينه، وقد بينا من قبل أنه لا يجوز قبول الخبر إلا ممن عرفت عدالته، فوجب كذلك كونه غير مقبول، و أيضا فإن العدل لو سئل عمن أرسل عنه؟ فلم يعدله، لم يجب العمل بخبره، إذا لم يكن معروف العدالة من جهة غيره، و كذلك حاله إذا ابتدأ الإمساك عن ذكره و تعديله، لأنه من الإمساك عن ذكره غير معدل له، فوجب أن لا يقبل الخبر عنه".
و قال الحافظ ابن حجر في "شرح نخبة الأفكار" (ص١٧) بعد أن ذكر الحديث المرسل في "أنواع الحديث المردود":
" و إنما ذكر في قسم المردود للجهل بحال المحذوف، لأنه يحتمل أن يكون صحابيا، و يحتمل أن يكون تابعيا، و على الثاني يحتمل أن يكون ضعيفا، و يحتمل أن يكون ثقة، و على الثاني يحتمل أن يكون حمل عن صحابي، و يحتمل أن يكون حمل عن تابعي آخر و على الثاني فيعود الإحتمال السابق و يتعدد، أما بالتجويز العقلي، فإلى مالا نهاية، و أما بالإستقراء، فإلى ستة أو سبعة، و هو أكثر ما وجد من رواية بعض التابعين عن بعض، فإن عرف من عادة التابعي أنه لا يرسل إلا عن ثقة، فذهب جمهور المحدثين إلى التوقف، لبقاء الإحتمال، وهو أحد قولي أحمد، و ثانيهما: يقبل مطلقا، و قال الشافعي رضي الله عنه: يقبل إن اعتضد بمجيئه من وجه آخر يباين الطريق الأولى مسندا كان أو مرسلا ليترجح احتمال كون المحذوف ثقة في نفس الأمر"
قلت: فإذا عرف أن الحديث المرسل لا يقبل، و أن السبب هو الجهل بحال المحذوف فيرد عليه أن القول بأنه يقوى بمرسل آخر غير قوي لإحتمال أن يكون كل من أرسله إنما أخذه عن راو واحد، و حينئذ ترد الاحتمالات الذي ذكرها الحافظ، و كأن الإمام الشافعي رحمه الله تعالى قد لاحظ ورود هذا الاحتمال و قوته، فاشترط في المرسل الآخر أن يكون مرسله أخذ العلم عن غير رجال التابعي الأول، كما حكاه ابن الصلاح (ص٣٥) و كأن ذلك ليغلب على الظن أن المحذوف في أحد المرسلين هو غيره في المرسل الآخر.
و هذه فائدة دقيقة لم أجدها في غير كلام الشافعي رحمه الله فاحفظها و راعها فيما يمر بك من المرسلات

التي تذهب البعض إلى تقويتها لمجرد مجيئها من وجهين مرسلين دون أن يراعوا هذا الشرط المهم.
ثم رأيت شيخ الإسلام ابن تيمية قد نص أيضا على هذا الشرط في كلام له مفيد في أصول التفسير، نقله عنه الحافظ محمد بن عبد الهادي في كتاب له مخطوط في الأحاديث الضعيفة و الموضوعة (حديث ٢٢١/٤٠٥)، فقال ابن تيمية رحمة الله تعالى:
"و أما أسباب النزول، فغالبها مرسل، ليس بمسند، لهذا قال الإمام أحمد: ثلاث علوم لا إسناد لها. و في لفظ: ليس لها أصل: التفسير و المغازي و الملاحم. يعني أن أحاديثها مرسلة، ليست مسندة".
و المراسيل قد تنازع الناس في قبولها وردها. و أصح الأقوال: أن منها المقبول، و منها المردود، و منها الموقوف، فمن علم من حاله أنه لا يرسل إلا عن ثقة قبل مرسله، و من عرف أنه يرسل عن الثقة و غير الثقة، كان إرساله رواية عمن لا يعرف حاله، فهو موقوف. و ما كان من المراسيل مخالفا لما رواه الثقات، كان مردودا، و إن جاء المرسل من وجهين، كل من الروايين أخذ العلم عن غير شيوخ الآخر، فهذا يدل على صدقه فإن مثل ذلك لا يتصور في العادة تماثل الخطأ فيه و تعمد الكذب...".
قلت: و مع أن التحقق من وجود هذا الشرط في كل مرسل من هذا النوع، ليس بالأمر الهين، فإنه لو تحققنا من وجوده، فقد يرد إشكال آخر، وهو أنه يحتمل أن يكون كل من الواسطتين أو أكثر ضعيفا، و عليه يحتمل أن يكون ضعفهم من النوع الأول الذي ينجبر بمثله الحديث على ما سبق نقله عن ابن الصلاح، و يحتمل أن يكون من النوع الآخر الذي لا يقوى الحديث بكثرة طرقه، و مع ورود هذه الاحتمالات يسقط الاستدلال بالحديث المرسل و إن تعددت طرقه. و هذا التحقيق مما لم أجد من سبقني إليه، فإن أصبت فمن الله تعالى و له الشكر، و إن أخطأت فمن نفسي، و أستغفر الله من ذنبي.
و بالجملة فالمانع من الاستدلال بالحديث المرسل الذي تعدد مرسلوه أحد الاحتمالين: الأول: أن يكون مصدر المرسلين واحدا.
الثاني: أن يكونوا جمعا، و لكنهم جميعا ضعفاء ضعفا شديدا. و بعد هذه المقدمة نستطيع أن نقول:
إننا لو ألقينا النظر على روايات هذه القصة، لألفيناها كلها مرسلة، حاشا حديث ابن عباس، و لكن طرقه كلها واهية شديدة الضعف لا تنجبر بها تلك المراسيل، فيبقى النظر في هذه المراسيل، و هي كما علمت سبعة، صح إسناد أربعة منها، و هي مرسل سعيد بن جبير، و أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث، و أبي العالية (رقم١-٣)، و مرسل قتادة، رقم (٥) وهي مراسيل يرد عليها أحد الاحتمالين السابقين، لأنهم من طبقة واحدة: فوفاة سعيد بن جبير سنة (٩٥) و أبي بكر بن عبد الرحمن سنة (٩٤)، و أبي العالية — و

اسمه رفيع مصغرا – سنة (٩٠) و قتادة سنة بضع عشرة و مائة، و الأول كوفي، و الثاني مدني، و الأخيران بصريان.

فجائز أن يكون مصدرهم الذي أخذوا منه هذه القصة ورووها عنه، واحدا لا غير، وهو مجهول.

و جائز أن يكون جمعا، و لكنهم ضعفاء جميعا، فمع هذه الاحتمالات لا يمكن أن تطمئن النفس لقبول حديثهم هذا، لا سيما في مثل هذا الحدث العظيم الذي يمس المقام الكريم، فلا جرم تتابع العلماء على إنكارها، بل التنديد ببطلانها، و لا وجه لذلك من جهة الرواية إلا ما ذكرنا، و إن كنت لم أقف على من صرح بذلك كما ذكرت آنفا. قال الفخر الرازي في "تفسيره" (١٩٣/٦):

"روى عن محمد بن إسحاق بن خزيمة (١) أنه سئل عن هذه القصة؟ فقال: "هذا من وضع الزنادقة"، و صنف فيه كتابا. و قال الإمام أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي: "هذه القصة غير ثابتة من جهة النقل" ثم أخذ يتكلم في أن رواة هذه القصة مطعون فيهم، و أيضا: فقد روى البخاري في "صحيحه" أن النبي صلى الله عليه و سلم قرأ سورة (النجم) و سجد و سجد فيها المسلمون و المشركون، و الإنس و الجن، و ليس فيه حديث الغرانيق وروى هذا الحديث من طرق كثيرة، و ليس فيها البتة حديث الغرانيق.

و قد تبع هؤلاء جماعة من الأئمة العلماء، و هاك أسماءهم على ترتيب وفياتهم:

أبو بكر محمد بن عبدالله بن محمد المعروف بابن العربي توفي سنة (٥٤٢)، في تفسيره "أحكام القرآن".

القاضي عياض بن موسى بن عياض (٥٤٤) في كتابه "الشفا في حقوق المصطفى".

فخر الدين محمد بن عمر بن الحسن الرازي (٦٠٦) في تفسيره "مفاتيح الغيب" (١٩٣/٦-١٩٧) و قد مضى بعض كلامه في ذلك.

محمد بن أحمد الأنصاري أبو عبدالله القرطبي في "أحكام القرآن" (٨٠/١٢-٨٤).

محمد بن يوسف بن علي الكرماني من شراح "البخاري" (٧٨٦)، وقد نقل كلامه في ذلك الحافظ في "الفتح" (٤٩٨/٨).

محمود بن أحمد بدر الدين العيني (٨٥٥) في "عمدة القاري" (٤٧/٩).

محمد بن علي بن محمد اليمني الشوكاني (١٢٥٠) في "فتح القدير" (٢٤٧/٣-٢٤٨).

السيد محمود أبو الفضل شهاب الدين الآلوسي (١٢٧٠) في "روح المعاني" (١٦٠/١٧-١٦٩).

صديق حسن خان أبو الطيب (١٣٠٧) في تفسيره "فتح البيان".

محمد عبده المصري الأستاذ الإمام (١٣٢٣) في رسالة خاصة له في هذه القصة

و إذا عرفت هذا فلا بأس من ذكر كلمات بعض هؤلاء العلماء، لما فيها من الفوائد و التحقيقات التي تزيد القارئ إيمانا ببطلان القصة، و تجعله يتبين أن النقد العلمي الرجيح يتفق دائما مع النقد الحديثي الصحيح، لأن كلا منهما يقوم على قواعد علمية دقيقة لا تقبل التغيير و التبديل، و أنا أكتفي هنا بكلمات أربعة منهم. و من شاء الزيادة فليرجع إلى المصادر الأخرى التي أشرنا إليها، و الأربعة هم: ١- ابن العربي ٢- القاضي عياض ٣- الشوكاني ٤- الآلوسي.

١- كلام أبي بكر بن العربي في إبطال القصة:

قال رحمه الله تعالى بعد أن ذكر سبب نزول آية الحج التي ذكرناها في أول الرسالة ملخصا من الروايات التي أوردناها:

"اعلموا أنار الله أفئدتكم بنور هداه، و يسر لكم مقصد التوحيد و مغزاه، أن الهدى هدى الله، فسبحان من تفضل به على من يشاء و يصرفه عمن يشاء، وقد بينا معنى هذه الآية في "فضل تنبيه الغبي على مقدار النبي" بما نرجو به عند الله الجزاء الأوفى في مقام الزلفى، و نحن الآن نجلو بتلك الفصول الغماء، و نرقيكم بها عن حضيض الدهماء إلى بقاع العلماء في عشر مقامات.

---

(١) ١٨) هو الإمام ابن خزمة صاحب "الصحيح" المعروف به، و قد تبع الفخر في عزو هذا الكلام لابن خزيمة المحقق الشوكاني في "فتح القدير" (٤٤٧/٣). و أما ابن حيان فعزاه في تفسيره "البحر" لمحمد ابن اسحاق جامع "السيرة النبوية". و تبعه الآلوسي في تفسيره (١٦١/١٧). و الأرجح عندي الأول لأن الحافظ ابن حجر ذكر في "الفتح" (٣٥٤/٨) تبعا لابن كثير أن ابن اسحاق روى هذه القصة في "السيرة" مطولا، فهذا يبعد نسبة ذلك القول إليه، ولو كان له، لنبه عليه الحافظ عقب ذلك و الله أعلم.

المقام الأول: أن النبي صلى الله عليه و سلم إذا أرسل الله إليه الملك بوحيه، فإنه يخلق له العلم به حتى بتحقيق أنه رسول من عنده، ولولا ذلك لما صحت الرسالة، و لا تبينت النبوة، فإذا خلق الله له العلم به تميز عنده من غيره، و ثبت اليقين، و استقام سبيل الدين، و لو كان النبي إذا شافهه الملك بالوحي لا يدري، أملك هو ، أم شيطان، أم أنسان، أم صورة مخالفة لهذه الأجناس ألقت عليه كلاما و بلغت إليه قولا لم يصح أن يقول: إنه من عند الله، و لا تثبت عندنا أنه أمر الله، فهذه سبيل متيقنة، و حالة متحققة لا بد منها، و لا خلاف في المنقول و لا في المعقول فيها، و لو جاز للشيطان أن يتمثل فيها، أو يتشبه بها ما أمناه على آية، و لا عرفنا منه باطلا من حقيقة، فارتفع بهذا الفصل اللبس، و صح اليقين في النفس.

المقام الثاني: أن الله قد عصم رسوله من الكفر، و أمنه من الشرك، و استقر ذلك من دين المسلمين بإجماعهم فيه و إطباقهم عليه، فمن ادعى أنه يجوز عليه أن يكفر بالله أو يشك فيه طرفة عين، فقد خلع رقبة الإسلام من عنقه، بل لا تجوز عليه المعاصي في الأفعال، فضلا عن أن ينسب إلى الكفر في الاعتقاد، بل هو المنزه عن ذلك فعلا و اعتقادا، و قد مهدنا ذلك في كتب الأصول بأوضح دليل.

المقام الثالث: أن الله قد عرف رسوله بنفسه و بصره بأدلته، و أراه ملكوت سماواته و أرضه، و عرفه سنن من كان قبله من إخوته فلم يكن يخفى عليه من أمر الله ما نعرفه اليوم، و نحن حثالة أمته، و من خطر له ذلك فهو ممن يمشي مكبا على وجهه، غير عارف بنبيه و لا بربه.

المقام الرابع: تأملوا فتح الله أغلاق النظر عنكم إلى قول الرواة الذين هم بجهلهم أعداء على الإسلام ممن صرح بعداوته أن النبي صلى الله عليه و سلم لما جلس مع قريش تمنى أن لا ينزل عليه من الله و حي (١) فكيف يجوز لمن معه أدنى مسكة أن يخطر بباله أن النبي صلى الله عليه و سلم آثر وصل قومه على وصل ربه، و أراد أن لا يقطع أنسه بهم بما ينزل عليه من عند ربه من الوحي الذي كان حياة جسده وقلبه، و أنس و حشته و غاية أمنيته، و كان رسول الله صلى الله عليه و سلم أجود الناس، فإذا جاءه جبريل، كان أجود بالخير من الريح المرسلة، فيؤثر على هذا مجالسته للأعداء؟!.

المقام الخامس: أن قول الشيطان: "تلك الغرانيق العلى، و أن شفاعتهن لترتجى" للنبي صلى الله عليه و سلم قبله منه، فالتبس عليه الشيطان بالمللك، و اختلط عليه التوحيد بالكفر، حتى لم يفرق بينهما، و أنا من أدنى المؤمنين منزلة، و أقلهم معرفة بما وفقني الله له، و آتاني من علمه لا يخفى علي و عليكم أن هذا كفر لا يجوز و روده من عند الله، و لو قال أحد لكم لتبادر الكل إليه قبل التفكير بالإنكار و الردع و التثريب و التشنيع، فضلا عن أن يجهل النبي صلى الله عليه و سلم حال القول، و يخفى عليه قوله و لا يتفطن لصفة الأصنام بأنها "الغرانيق العلى و أن شفاعتهن ترتجى" و قد علم علما ضروريا أنها جمادات لا تسمع و لا تبصر، و لا تنطق و لا تضر، و لا تنفع و لا تنصر و لا تشفع، بهذا كله كان يأتيه جبريل الصباح و المساء، و عليه انبنى التوحيد و لا يجوز نسخه من جهة المنقول، فكيف يخفى هذا على الرسول؟! ثم لم يكف هذا حتى قالوا: إن جبريل عليه السلام لما عاد إليه بعد ذلك ليعارضه فيما ألقي إليه من الوحي كررها عليه جاهلا بها – تعالى الله عن ذلك– فحينئذ أنكرها عليه جبريل، و قال له: "ما جئتك بهذا!" فحزن النبي صلى الله عليه و سلم و أنزل عليه: "و إن كادوا ليفتنونك عن الذي أوحينا إليك لتفتري علينا غيره" [الإسراء:٧٣] فيالله و المتعلمين و العالمين من شيخ فاسد موسوس هامد لا يعلم أن هذه الآية

نافية لما زعموا، مبطلة لما رووا و تقولوا. وهو:

المقام السادس: و ذلك أن قول ابن العربي: "كاد يكون كذا" معناه قارب و لم يكن فأخبر الله في هذه الآية أنهم قاربوا أن يفتنوه عن الذي أوحي إليه، و لم تكن فتنة، ثم قال: "لتفترى علينا غيره" [الإسراء:٧٣] وهو:

المقام السابع: ولم يفتر، و لو فتنوك و افتريت لاتخذوك خليلا، فلم تفتتن و لا افتريت و لا اتخذوك خليلا، "ولولا أن ثبتناك" [الإسراء:٧٤] وهو:

المقام الثامن: "لقد كدت تركن إليهم شيئا قليلا" [الإسراء:٧٤]، فأخبر الله سبحانه و تعالى أنه ثبته، و قرر التوحيد و المعرفة في قلبه، و ضرب عليه سرادق العصمة، و آواه في كنف الحرمة، و لو وكله إلى نفسه، و رفع عنه ظل عصمته لحظة، لألممت بما راموه و لكنا أمرنا عليك المحافظة، و أشرقنا بنوره الهداية فؤادك، فاستبصر و أزاح عنك الباطل و دحر، فهذه الآية نص في عصمته من كل ما نسب إليه، فكيف يتأولها أحد عدوا عما (٢) نسب إليه من الباطل إليه؟!.

---

(١) ١٩) انظر السبب السادس من أسباب بطلان القصة متنا ص ٣٦

(٢) ٢٠) كذا في الأصل.

المقام التاسع: قوله: "فما زال مغموما مهموما حتى نزلت عليه: (وما أرسلنا من قبلك من رسول و لا نبي) [الحج:٥٢] (١) ، فأما غمه و حزنه، فبأن تمكن الشيطان مما تمكن مما يأتي بيانه، و كان النبي صلى الله عليه و سلم يعز عليه أن ينال الشيطان شيئا و إن قل تأثيره.

المقام العاشر: إن هذه الآية نص في غرضنا، الدليل على صحة مذهبنا، أصل في براءة النبي صلى الله عليه و سلم مما نسب إليه أنه قاله عندنا، و ذلك أنه قال تعالى: (و ما أرسلنا من قبلك من رسول و لا نبي إلا إذا تمنى ألقى الشيطان في أمنيته) [الحج:٥٢] (٢)، فأخبر الله تعالى أن من سنته في رسله، و سيرته في أنبيائه، أنهم إذا قالوا عن الله قولا، زاد الشيطان فيه من قبل نفسه، كما يفعل سائر المعاصي، كما تقول: ألقيت في الدار كذا، و ألقيت في العكم (٣) كذا، و ألقيت في الكيس كذا، فهذا نص في أن الشيطان زاد في الذي قاله النبي صلى الله عليه و سلم، لا أن النبي صلى الله عليه و سلم قاله، و ذلك أن النبي صلى الله عليه و سلم كما إذا قرأ تلا قرآنا مقطعا، و سكت في مقاطع الآي سكوتا محصلا، و كذلك كان حديثه مترسلا فيه، متأنيا، فتبع الشيطان تلك السكتات التي بين قوله: (و مناة الثالثة الأخرى)

[النجم:٢٠] و بين قوله تعالى: (ألكم الذكر و له الأنثى) [النجم:٢١]، فقال يحاكي صوت النبي صلى الله عليه و سلم: "و أنهن الغرانقة العلى و إن شفاعتهن لترتجى"، فأما المشركون، و الذين في قلوبهم مرض لقلة البصيرة و فساد السريرة، فتلوها عن النبي صلى الله عليه و سلم، و نسبوها بجهلهم إليه، حتى سجدوا معه اعتقادا أنه معهم، و علم الذين أوتوا العلم و الإيمان أن القرآن حق من عند الله، فيؤمنون به، و يرفضون غيره، و تجيب قلوبهم إلى الحق، و تنفر عن الباطل، و كل ذلك إبتلاء من الله، ومحنة، فأين هذا من قولهم؟! و ليس في القرآن إلا غاية البيان بصيانة النبي صلى الله عليه و سلم في الإسرار و الإعلان، عن الشرك و الكفران، و قد أودعنا إليكم توصية أن تجعلوا القرآن، إمامكم، و حروفه أمامكم، فلا تحملوا عليها ما ليس فيها، و لا تربطوا بها ما ليس منها، و ما هدي لهذا إلا الطبري بجلالة قدره و صفاء فكره، و سعة باعه في العلم، و شدة ساعده و ذراعه في النظر، و كأنه أشار إلى هذا الغرض، و صوب على هذا المرمى فقرطس بعد ما ذكر في ذلك روايات كثيرة باطلة لا أصل لها، و لو شاء ربك لما رواها أحد، و لا سطرها، و لكنه فعال لما يريد، عصمنا الله و إياكم بالتوفيق و التسديد، و جعلنا من أهل التوحيد بفضله و رحمته".

٢- كلام القاضي عياض في ذلك:

و قال القاضي عياض:

"فاعلم أكرمك الله: أن لنا في الكلام على مشكل الحديث مأخذين:

أحدهما في توهين أصله، و الثاني على تسليمه.

أما المأخذ الأول، فيكفيك أن هذا الحديث لم يخرجه أحد من أهل الصحة، و لا رواه ثقة بسند متصل سليم، و إنما أولع به و بمثله المفسرون و المؤرخون المولعون بكل غريب، المتلقفون من الصحف كل صحيح و سقيم، و صدق القاضي بكر بن العلاء المالكي حيث قال: لقد بلي الناس ببعض أهل الأهواء و التفسير، و تعلق بذلك الملحدون مع ضعف نقله، و اضطراب رواياته، و انقطاع إسناده و اختلاف كلماته. فقائل يقول: إنه في الصلاة، و آخر يقول: قالها في نادي قومه حين أنزلت عليه السورة، و آخر يقول: قالها و قد أصابته سنة، و آخر يقول: بل حدث نفسه فسها، و آخر يقول: إن الشيطان قالها على لسانه، و إن النبي صلى الله عليه و سلم لما عرضها على جبريل قال: ما هكذا أقرأتك؟! و آخر يقول: بل أعلمهم الشيطان أن النبي صلى الله عليه و سلم قرأها، فلما بلغ النبي صلى الله عليه و سلم ذلك، قال: و الله ما هكذا أنزلت. إلى غير ذلك من اختلاف الرواة، و من حكيت هذه الحكاية عنه من المفسرين و التابعين لم يسندها أحد منهم، و لا رفعها إلى صاحب، و أكثر الطرق عنهم فيها ضعيفة واهية، و المرفوع فيه

حديث شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فيما أحسب – الشك في الحديث- أن النبي صلى الله عليه و سلم كان بمكة، و ذكر القصة. و قال أبو بكر البزار: "هذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي صلى الله عليه و سلم بإسناد متصل يجوز ذكره إلا هذا، و لم يسنده عن شبعة إلا أمية بن خالد، و غيره يرسله عن سعيد بن جبير، و إنما يعرف عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس".

(١) ٢١) انظر الرواية ٣، ٤، ٦

(٢) ٢٢) الأصل (تلاوته)

(٣) ٢٣) بكسر العين: العدل

فقد بين لك أبو بكر رحمه الله أنه لا يعرف من طريق يجوز ذكره سوى هذا، و فيه من الضعف ما نبه عليه مع وقوع الشك فيه –كما ذكرنا- الذي لا يوثق به و لا حقيقة معه. و أما حديث الكلبي فمما لا تجوز الرواية عنه، و لا ذكره لقوة ضعفه و كذبه كما أشار إليه البزار، و الذي منه في "الصحيح" "أن النبي صلى الله عليه و سلم قرأ: (النجم) و هو بمكة فسجد معه المسلمون و المشركون و الجن و الإنس" هذا توهينه من طريق النقل.

فأما من جهة المعنى: فقد قامت الحجة، و أجمعت الأمة على عصمته صلى الله عليه و سلم و نزاهته عن مثل هذه الرذيلة، إما من تمنيه أن ينزل عليه مثل هذا من مدح آلهة غير الله و هو كفر، أو أن يتسور عليه الشيطان و يشبه عليه القرآن حتى يجعل فيه ما ليس منه، و يعتقد النبي صلى الله عليه و سلم أن من القرآن ما ليس منه حتى ينبهه عليه جبريل عليه السلام، و ذلك كله ممتنع في حقه صلى الله عليه و سلم أو يقول ذلك النبي صلى الله عليه و سلم من قبل نفسه عمدا، و ذلك كفر، أو سهو، و هو معصوم من ذلك كله، و قد قررنا بالبراهين و الإجماع عصمته صلى الله عليه و سلم من جريان الكفر على قلبه أو لسانه لا عمدا و لا سهوا، و أن يشتبه عليه ما يلقيه الملك بما يلقي الشيطان، أو يكون للشيطان عليه سبيل، أو يتقول على الله لا عمدا و لا سهوا ما لم ينزل عليه، و قد قال تعالى: (ولو تقول علينا بعض الأقاويل) الآية [الحاقة:٤٤]، و قال (إذا لأذقناك ضعف الحياة و ضعف الممات) [الإسراء:٧٥].

ووجه ثان: وهو استحالة هذه القصة نظرا و عرفا، و ذلك أن هذا الكلام لو كان كما روي لكان بعيد الإلتئام متناقض الأقسام، ممتزج المدح و الذم، متخاذل التأليف و النظم، و لما كان النبي صلى الله عليه و سلم و لا من بحضرته من المسلمين و صناديد المشركين ممن يخفى عليه ذلك، و هذا لا يخفى على أدنى

متأمل، فكيف بمن رجح حلمه، و اتسع في باب البيان و معرفة فصيح الكلام علمه؟!.
ووجه ثالث: أنه قد علم من عادة المنافقين، و معاندة المشركين، و ضعفة القلوب، و الجهلة من المسلمين، نفورهم لأول وهلة، و تخليط العدو على النبي صلى الله عليه و سلم لأقل فتنة، و تعييرهم المسلمين و الشماتة بهم الفنية بعد الفنية، و ارتداد من في قلبه مرض ممن أظهر الإسلام لأدنى شبهة، و لم يحك أحد في هذه القصة شيئا سوى هذه الرواية الضعيفة الأصل و لو كان ذلك لوجدت قريش بها على المسلمين الصولة، و لأقامت بها اليهود عليهم الحجة، كما فعلوا مكابرة في قصة الإسراء، حتى كانت في ذلك لبعض الضعفاء ردة. كذلك ما روي في قصة القضية، و لا فتنة أعظم من هذه البلية لو وجدت، و لا تشغيب للمعادي حينئذ أشد من هذه الحادثة لو أمكنت، فما روي عن معاند فيها كلمة، و لا عن مسلم بسببها بنت شفة، فدل على بطلانها و اجتثاث أصلها. و لا شك في إدخال بعض شياطين الإنس و الجن هذا الحديث على مغفلي المحدثين، يلبس به على ضعفاء المسلمين.
ووجه رابع: ذكر الرواة لهذه القضية أن فيها نزلت: (و إن كادوا ليفتنونك...) الآيتين [الإسراء:٧٣- ٧٤]. و هاتان الآيتان تردان الخبر الذي رووه، لأن الله تعالى ذكر أنهم كادوا ليفتنونه حتى يفتري، و أنه لولا أن ثبته لكاد يركن إليهم، فمضمون هذا و مفهومه أن الله تعالى قد عصمه من أن يفتري، و ثبته حتى لم يركن إليهم قليلا، فكيف كثيرا؟ و هم يروون في أخبارهم الواهية أن زاد على الركون الافتراء بمدح آلهتهم، و أنه قال صلى الله عليه و سلم: "أفتريت على الله، و قلت ما لم يقل" و هذا ضد مفهوم الآية، وهي تضعف الحديث لو صح فكيف و لا صحة له؟ و هذا مثل قوله تعالى في الآية الأخرى: (و لولا فضل الله عليك و رحمته لهمت طائفة منهم أن يضلوك و ما يضلون إلا أنفسهم و ما يضرونك من شيء) [النساء:١١٣]. و قد روي عن ابن عباس: "كل ما في القرآن "كاد" فهو ما لا يكون".
قال القاضي:و لقد طالبته قريش و ثقيف إذا مر بآلهتهم أن يقبل بوجهه إليها، ووعوده الإيمان به إن فعل، فما فعل و لا كاد أن يضل، و قد ذكرت في معنى الآية تفاسير أخر، ما ذكرناه من نص الله على عصمة رسوله برد سفاسفها، فلم يبق في الآية إلا أن الله تعالى امتن على رسوله بعصمته و تثبيته بما كاده به الكفار، و راموا من فتنته، و مرادنا في ذلك تنزيهه و عصمته صلى الله عليه و سلم و هو مفهوم الآية.
و أما المأخذ الثاني: فهو مبني على تسليم الحديث لو صح أعاذنا الله من صحته، و لكن مع كل حال فقد أجاب عن ذلك أئمة بأجوبه منها الغث و السمين".
قلت: فذكر هذه الأجوبة، و ضعفها جلها أو كلها، إلا الأخير منها، فإنه استظهره و رجحه، وهو الذي

أجاب به ابن العربي فيما تقدم من كلامه (ص ٥٣):
إن الشيطان هو الذي ألقى ذلك في سكتة النبي صلى الله عليه و سلم بين الآيتين، محاكيا نغمة النبي صلى الله عليه و سلم و أشاع ذلك المشركون عنه صلى الله عليه و سلم، و لم يقدح ذلك عند المسلمين لحفظه السورة قبل ذلك على ما أنزلها الله، و تحققهم من حال النبي صلى الله عليه و سلم في ذم الأوثان و عيبها على ما عرف منه، و قد حكى موسى بن عقبة في مغازيه نحو هذا و قال: "إن المسلمين لم يسمعوها، و إنما ألقى الشيطان ذلك في أسماع المشركين و قلوبهم" (١) و يكون ما روى من حزن النبي صلى الله عليه و سلم لهذه الإشاعة و الشبهة و سبب هذه الفتنه.
رد الحافظ على ابن العربي و القاضي عياض و تعقبنا عليه:
و أما قوله الحافظ في "الفتح" بعد أن نقل خلاصة عن الوجوه التي تقدمت عن الإمامين المذكورين في إعلال القصة و توهينها:
"و جميع ذلك لا يتمشى على قواعد، فإن الطرق إذا كثرت و تباينت مخارجها، دل ذلك على أن لها أصلا، و قد ذكرت أن ثلاثة أسانيد منها على شرط الصحيح، و هي مراسيل يحتج بمثلها من يحتج بالمرسل، و كذا من لا يحتج به لاعتضاد بعضها ببعض".
فأقول: إن هذا الجواب ليس بالقوي على إطلاقه لما بينا فيما تقدم أن تقوية الحديث بكثرة الطرق ليس قاعدة مضطردة، نعم من ذهب إلى الاحتجاج بالمرسل مطلقا أو عند اعتضاده، ففي الجواب رد قوي عليه، كالقاضي عياض و غيره ممن يقبل مرسل الثقة (٢) أما نحن فهو غير وارد علينا لما أوردنا من الاحتمالات التي تمنع الاحتجاج بالحديث المرسل ولو من غير وجه، ولعل هذا مذهب الحافظ ابن كثير حيث قال عند تفسيره للآية السابقة (٢٢٩/٣):
"قد ذكر كثير من المفسرين ها هنا قصة الغرانيق، و ما كان من رجوع كثير من المهاجرة إلى أرض الحبشة، ظنا منهم أن مشركي قريش قد أسلموا، و لكنها من طرق كلها مرسلة، و لم أرها مسندة من وجه صحيح".
فإن ابن كثير يعلم أن بعض هذه المراسيل التي أشار إليها أسانيدها صحيحة إلى مرسلها، فلو كان بعضها يعضد بعضا عنده و تقوى القصة بذلك، لما ضعفها بحجة أنه لم يرها مسندة من وجه صحيح و هذا بين لا يخفى
ثم إن من الغريب أن الحافظ ابن حجر مع ذهابه إلى تقوية القصة يرى أن فيها ما يستنكر و أنه يجب تأويله فيقول بعد كلامه الذي نقلته آنفا:

"وإذا تقرر ذلك تعين تأويل ما وقع فيها مما يستنكر و هو قوله: "ألقى الشيطان على لسانه: "تلك الغرانيق العلى و إن شفاعتهن لترتجى" فإن ذلك لا يجوز حمله على ظاهره لأنه يستحيل عليه صلى الله عليه و سلم أن يزيد في القرآن عمدا منه، و كذا سهوا إذا كان مغايرا لما جاء به من التوحيد لمكان عصمته"

ثم ذكر الحافظ مسالك العلماء في تأويل ذلك، ثم اعتمد على الوجه الأخير منها. و هو الذي نقلناه عن القاضي عياض قبيل هذا الفصل، و قلنا إنه رجحه، ثم قال الحافظ:

"و هذا أحسن الوجوه، و يؤيده ما تقد في صدر الكلام عن ابن عباس من تفسير تمنى ب(تلا)".

فينتج من ذلك أن الحافظ رحمه الله، قد سلم أن الشيطان لم يتكلم على لسان النبي صلى الله عليه و سلم بتلك الجملة، و إنما ألقاها الشيطان بلسانه في ستكة النبي صلى الله عليه و سلم، فهذا لا يتفق البته مع القول بصحة القصة، أو أن لها أصلا، فإن كان يريد بذلك أن لها أصلا في الجملة، أعني بدون هذه الزيادة، فهذا ليس هو موضع خلاف بينه و بين العلماء الذين رد عليهم قولهم ببطلان القصة، و إنما الخلاف في الجملة التي تزعم الروايات أن الشيطان ألقاها على لسانه صلى الله عليه و سلم فإذ قد صرح الحافظ بإنكارها و تنزيه النبي صلى الله عليه و سلم عنها فنستطيع أن نقول لحضرة السائل:

إن الحافظ متفق مع ابن كثير – و غيره ممن سبقه و لحقه – على إنكار القصة على ما وردت في الروايات حتى التي صححها الحافظ، و أما ما بقي منها مما لا يتنافى مع عصمة النبي صلى الله عليه و سلم، فلا خلاف في إمكان وقوعها، بل الظاهر أن هذا القدر هو الذي وقع بدليل ظاهر آية الحج حسبما تقدم تفسيرها في أوائل الرسالة (٣)

نعم يرد على الحافظ هنا اعتراضان:

الأول: تليينه العبارة في إنكار تلك الزيادة، لأنه إنما أنكرها بطريق تأويلها! و حقه أن ينكرها من أصلها، لأن التأويل الذي زعمه ليست تفيده تلك الزيادة أصلا، لأن الحافظ يقول:

"إن الشيطان هو الذي ألقى بلسانه في سكتة النبي صلى الله عليه و سلم". و هي تقول: " إن الشيطان ألقى على لسان النبي صلى الله عليه و سلم" فأين هذا من ذلك؟!

---

(١) ٢٤) قلت: و نحوه في رواية عروة (رقم ٦ ص ٢٤– ٢٥)، و إن كان في آخرها ما يخالف هذا و قد نقلت رواية موسى بن عقبه عن ابن كثير فيما تقدم (ص ١٩).

(٢) ٢٥) تخريج الكشاف (١١٢/٤)

(٣) ٢٦) و بعد كتابة ما تقدم رأيت شيخ الإسلام ابن تيمية يميل إلى تثبيت القصة ب القدر المذكور، و أن قوله: "تلك الغرانيق العلى ..." لم يلفظ به الرسول صلى الله عليه و سلم، و إنما ألقاه الشيطان في أسماعهم. راجع كلامه في الفتاوى (٢/٢٨٢)

الثاني: تشنيعه القول على ابن العربي و القاضي عياض لإنكارهما القصة، و مع أنه يعلم أنهما أنكراها لم فيها من البواطيل التي لا تتفق مع القول بعصمة الرسول الكريم، منها هذه الزيادة التي وافقها الحافظ على استنكارها، مع فارق شكلي وهو أنهما كانا صريحين في إنكارها من أساسها، بينما الحافظ إنما أنكرها بطريق تأويلها – زعم–

و من هنا يتبين لك ضعف ما قاله في رده على القاضي في "تخريج الكشاف".

"و أما طعنه فيه باختلاف الألفاظ فلا تأثير للروايات الواهية في الرواية القوية، فيعتمد من القصة على الرواية الصحيحة، أي: يعتمد على الرواية المتابعة، و ليس فيها و فيما تابعها اضطراب و الإضطراب في غيرها، و أما طعنه من جهة المعنى فله أسوة كثيرة من الأحاديث الصحاح التي لا يؤخذ بظاهرها، بل يرد بالتأويل المعتمد إلى ما يليق بقواعد الدين".

قلت: إن هذا الرد ضعيف، لأن الرواية الصحيحة التي أشار إليها هي رواية ابن جبير المتقدمة و فيها كما في غيرها من الروايات المتابعة الأمر المستنكر باعترافه، بل في بعض الروايات عن سعيد ما هو أنكر من ذلك و هو قوله:

"ثم جاءه جبريل بعد ذلك فقال: عرض علي ما جئتك به، فلما بلغ "تلك الغرانيق العلى و إن شفاعتهن لترتجى" قال له جبريل: لم آتك بهذا، و هذا من الشيطان!!" و قد جاء هذا في غير رواية سعيد كما تقدم، و لازمه أن النبي صلى الله عليه و سلم قد انطلى عليه وحي الشيطان و اختلط عنده بوحي الرحمن، حتى لم يميز بينهما، و بقي على هذه الحالة ما بقي، إلى أن جاءه جبريل في المساء! سبحانك هذا بهتان عظيم و افتراء جسيم

فاتضح أن ليس هناك رواية معتمدة صحيحة بالمعنى العلمي الصحيح، و أن الرواية التي صحيحها الحافظ قد أنكر بعضها هو نفسه فأين الإعتماد.

و أما قوله: "إن حديث الغرانيق له أسوة بكثير من الأحاديث الصحيحة"، فصحيح لو صح إسناده و أمكن تأويله، و كلا الأمرين لا نسلم به. أما الأول فلما علمت من إرساله من جميع الوجوه حاشا ما اشتد ضعفه من الموصول، و إنها على كثرتها لا تعضده. و أما الأمر الآخر فلأن التأويل الذي ذهب إليه الحافظ رحمه

الله هو في الحقيقة ليس تأويلا، بل هو تعطيل لحقيقة الجملة المستنكرة، وهو أشبه ما يكون بتأويلات بل تعطيلات القرامطة و الرافضة للآيات القرآنية و الأحاديث المصطفوية. تأييدا لمذاهبهم الهدامة و آرائهم الباطلة، خلافا للحافظ رحمه الله فإنه إنما فعل ذلك دفاعا عن مقام الحضرة النبوية و العصمة المحمدية، فهو مشكور على ذلك و مأجور، و إن كان مخطئا عندنا في ذلك التأويل مع تصحيح القصة.

٣- كلام الشوكاني:

و قال الشوكاني رحمه الله تعالى:

"و لم يصح شيء من هذا، و لا يثبت بوجه من الوجوه، و مع عدم صحته، بل بطلانه فقد دفعه المحققون بكتاب الله سبحانه" ثم ذكر بعض الآيات الدالة على البطلان ثم قال:

"وقال إمام الأئمة ابن خزيمة، إن هذه القصة من وضع الزنادقة".

٤- كلام الآلوسي في إبطال القصة:

و على كل حال فإن الحافظ ابن حجر رحمه الله متفق مع الذين أنكروا القصة على تنزيهه صلى الله عليه و سلم من أن يكون للشيطان تكلم على لسانه عليه الصلاة و السلام، فالخلاف بينه و بينهم يكاد يكون شكليا أو لفظيا، و إنما الخلاف الحقيقي بينهم و بين بعض المتأخرين (١) حيث ذهب إلى تصحيح القصة مع التسليم بها دون استنكار أي شيء منها، أو تأويل! بل جوز على النبي صلى الله عليه و سلم جميع ما فيها زاعما أن ذلك لا يتنافى مع عصمته، بل هو تأديب له! في كلام له طويل. يغني و ضوح بطلانه عن إيراده و تسويد الصفحات لرده، و قد نقله الآلوسي برمته، ثم رده عليه في كلام متين، ولولا أن هذه العجالة لم توضع لهذه الغاية، لسقته بتمامه فأختصر من ذلك على قوله في خاتمة بحثه:

---

(١) ٢٧) هو الشيخ إبراهيم الكوراني كما صرح بذلك الآلوسي و هو إبراهيم ابن حسن بن شهاب الدين الكردي ولد ب(شهرزور) في شوال (١٠٢٥هـ) و قدم المدينة و لازم القشاشي و اجتمع في مصر عند مروره بها مع الشهاب الخفاجي، توفي بالمدينة في ٢٨ جمادى الأولى سنة (١١٠١هـ) كذا في "تاج العروس" للمناوي

"لكن إثبات صحة الخبر أشد من خرط القتاد، فإن الطاعنين فيه من حيث النقل علماء أجلاء، عارفون بالغث و السمين من الأخبار، و قد بذلوا الوسع في تحقيق الحق فيه فلم يرووه إلا مردودا، وهم أكثر ممن قال بقوله، و منهم من هو أعلم منه، و يغلب على الظن أنهم و قفوا على رواته في سائر الطرق فرأوهم

مجروحين، وفات ذلك القائل بالقبول (١). و لعمري إن القول بأن هذا الخبر مما ألقاه الشيطان على بعض ألسنة الرواة، ثم وفق الله تعالى جمعا من خاصته لإبطاله، أهون من القول بأن حديث الغرانيق مما ألقاه الشيطان على لسان رسول الله صلى الله عليه و سلم ثم نسخه سبحانه و تعالى، و لا سيما و هو مما لم يتوقف على صحته أمر ديني، و لا معنى آية، و لا سوى أنها يتوقف عليها حصول شبه في قلوب كثير من ضعفاء المؤمنين لا تكاد تدفع إلا بجهد جهيد".

و هذا آخر الكلام في تحقيق بطلان قصة الغرانيق.

و قد بقي علينا التعرض لذكر فائدة سبقت مناسبتها وهي سجود المشركين مع النبي صلى الله عليه و سلم عند قراءة سورة (النجم) وهي تضمن بيان سبب ذلك فأقول:

سبب سجود المشركين مع النبي صلى الله عليه و سلم

رب سائل يقول: إذا ثبت بطلان إلقاء الشيطان على لسانه عليه الصلاة و السلام جملة "تلك الغرانيق العلى و إن شفاعتهن لترتجى" فلم إذن سجد المشركين معه صلى الله عليه و سلم و ليس ذلك من عادتهم؟

و الجواب ما قاله المحقق الآلوسي بعد سطور من كلامه الذي نقلته آنفا:

"و ليس لأحد أن يقول: إن سجود المشركين يدل على أنه كان في السورة ما ظاهره مدح آلهتهم، و إلا لما سجدوا، لأننا نقول: يجوز أن يكونوا سجدوا لدهشة أصابتهم و خوف اعتراهم عند سماع السورة لما فيها من قوله تعالى: "و أنه أهلك عادا الأولى (٥٠) و ثمود فما أبقى (٥١) و قوم نوح من قبل إنهم كانوا هو أظلم و أطغى (٥٢) و المؤتفكة أهوى (٥٣) فغشاها ما غشا (٥٤)" إلى آخر الآيات [النجم]. فاستشعروا نزول مثل ذلك بهم، و لعلهم لم يسمعوا قب ذلك مثلها منه صلى الله عليه و سلم، وهو قائم بين يدي ربه سبحانه في مقام خطير و جمع كثير، و قد ظنوا من ترتيب الأمر بالسجود على ما تقدم أن سجودهم و لو لم يكن عن إيمان، كاف في دفع ما توهموه، و لا تستبعد خوفهم من سماع مثل ذلك منه صلى الله عليه و سلم، فقد نزلت سورة (حم السجده) بعد ذلك كما جاء مصرحا به في حديث عن ابن عباس. ذكره السيوطي في أول "الإتقان" فلما سمع عتبة بن ربيعة قوله تعالى فيها: "فإن أعرضوا فقل أنذرتكم صاعقة مثل صاعقة عاد و ثمود (١٣)" [فصلت]! أمسك على فم رسول الله صلى الله عليه و سلم، و ناشده الرحم و اعتذر لقومه حين ظنوا به أنه صبأ و قال: "كيف و قد علمتم أن محمدا إذا قال شيئا لم يكذب؟ فخفت أن ينزل بكم عذاب" و قد أخرج ذلك البيهقي في "الدلائل" و ابن عساكر في حديث طويل عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه.

و يمكن أن يقال على بعد: إن سجودهم كان لاستشعار مدح آلهتهم، و لايلزم منه ثبوت ذلك الخبر، لجواز أن يكون ذلك الاستشعار من قوله تعالى: "أفرأيتم اللات و العزى (١٩) و مناة الثالثة الأخرى (٢٠)" [النجم]، بناء على أن المفعول محذوف و قدروه حسبما يشتهون، أو على أن المفعول: (ألكم الذكر و له الأنثى (٢١)" [النجم]. وتوهموا أن مصب الإنكار فيه كون المذكورات إناثا، و الحب لشيء يعمي و يصم، و ليس هذا بأبعد من حملهم "تلك الغرانيق العلى و إن شفاعتهن لترتجى" على المدح حتى سجدوا لذلك آخر السورة، مع وقوعه بين ذمين المانع من حمله على المدح في البين كما لا يخفى على من سلمت عين قلبه من الغين".

"و سبحانك اللهم و بحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك و أتوب إليك".

محمد ناصر الدين الألباني

انتهى تبيض هذه الرسالة صباح يوم الإثنين الواقع في ٧٢/٣/٧هـ — ٥٢/١١/٢٣ م أسأل الله تعالى أن يفيد بها السائل و سائر المسلمين ويجعلها خالصة لوجه الكريم

---

(١) ٢٨) قلت: هذا فيه بعد لا سيما بالنسبة للحافظ ابن حجر، فلو كان هناك جرح فلا يخفى عليه، و الحق أن الحافظ جرى على بعض القواعد الحديثية فهو أعذر ممن خالفها و لم يجب عنها، و قد أجبنا نحن فيما سبق فالأقرب أن يقال: إنهم وقفوا على علة وهي الإرسال حسبما فصلنا في سائر الطرق و لكن لم يرها علة فادحة القائل بالقبول.

=============

(١٨) عصمة الرسول - صلى الله عليه وسلم -

د. سلمان بن فهد العودة

السؤال:

لقد تناقشت مع أحد الإخوة في مسألة عصمة الرسول - صلى الله عليه وسلم - وكان مما قلته له: إنه - صلى الله عليه وسلم - معصوم من كل زلل، وذلك الأخ - غفر الله لنا وله - أنكر علي هذا، وأورد علي قصته - صلى الله عليه وسلم - مع (ابن أم مكتوم) في (عبس وتولى). حقيقة يا شيخي لم أجد جوابا،

فأسعفنا بعلمك – دلنا الله وإياك إلى سبيل الرشاد – وأفتنا في هذا الأمر الذي أشكل علينا!!

الجواب:." [(١)]

"أبي يوسف عن أبي حنيفة عن عطاء بن السائب١ عن أبيه عن علي قال: قال لي النبي صلى الله عليه وسلم: "اركب ناقتي ثم امض إلى٢ اليمن فإذا وردت عقبة افيق ورقيت عليها رأيت القوم مقبلين يريدونك فقل يا حجر يا مدر يا شجر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ عليك السلام فلما رقيت العقبة رأيت القوم مقبلين فقلت: السلام عليك يا حجر يا مدر يا شجر رسول الله يقرأ عليك السلام قال فارتجت الأفق فقالوا: على رسول الله السلام وعليك السلام فلما سمع القوم بذلوا فأقبلوا إلي مسلمين".

٦٤٤ – محمد بن عبد الله بن عمرو السهمي الجرجاني أخبرنا علي بن محمد بن موسى أبو الحسن الحافظ بالبصرة حدثنا محمد بن عبد الرحيم حدثنا محمد بن عبد الله بن عمرو السهمي حدثنا سهل بن بكار حدثنا محمد بن بشر حدثنا مسعر عن قتادة عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله يأمرك أن تسمي أبا بكر الصديق."

أخبرنا علي بن محمد بن موسى الحافظ حدثنا محمد بن أبي الحسين حدثنا محمد بن عبد الله بن عمرو الجرجاني حدثنا أحمد بن عبدة الضبي حدثنا وكيع عن مسعر عن قتادة عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يقولن أحدكم دعوت فلم يستجب لي".

٦٤٥– محمد بن أبي سفيان الجرجاني روى عن حميد الطويل روى عنه علي بن يزداذ٣ الصائغ رحمه الله.

---

١ في الأصل "السلماني"، والتصحيح من التهذيب.

٢ وقع في المطبوع: أبي– كذا.

٣ في الأصل "يزداد"، وهكذا يقع هذا الاسم "يزداد" في عامة الكتب وقد اغتررت أولا بذلك وبموافقة مضارع "ازداد"، **ثم تبين لي أن** الصواب "يزداد" آخره ذال معجمة كما يعلم من أنساب ابن السمعاني "اليزداذي" وكل ما وقع بهذه الصورة فهو "يزداد" إلا ثلاثة أسماء بلفظ "برداد" أوله موحدة وبعدها راء ذكرها في التفسير.." [(٢)]

---

(١) موسوعة الدفاع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ٢٦/٨

(٢) تاريخ جرجان حمزة السهمي ص/٣٨٧

": حدثنا مالك بن مغول، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، قال: كان لي طعام فتبينت فيه النقصان فكنت في الليل، فإذا غول قد سقطت عليه، فقبضت عليها. فقلت: لا أفارقك، حتى أذهب بك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: إني امرأة كثيرة العيال لا أعود فحلفت لي فخليتها فجئت، فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم؛ فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم: "كذبت وهي كذوب، وتبين لي النقصان قال: فإذا هي قد وقعت على الطعام فأخذتها، فقالت لي كما قالت لي في الأولى، وحلفت أن لا تعود، فجئت فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم فقال: كذبت وهي **كذوب. ثم تبين لي النقصان**، فكمنت لها، فأخذتها فقلت: لا أفارقك أو أذهب بك إلى النبي صلى الله عليه وسلم. فقالت ذرني حتى أعلمك شيئا إذا قلته لم يقرب متاعك أحد منا، إذا أويت إلى فراشك فاقرأ على نفسك ومالك آية الكرسي فخليتها ، فجئت، فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «ﷺصدقت وهي كذوب، صدقت وهي كذوب» كذا قال عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، وهذا غير قصة معاذ، فيحتمل أن يكونا محفوظين. ويذكر عن أبي أيوب الأنصاري أنه وقع له ذلك أيضا وروى أبو إسحاق السبيعي أن زيد بن ثابت خرج إلى حائط بالمدينة فسمع جلبة فقال له رجل من الجان: أصابتنا سنة، فأحببنا أن تطيبوا لنا من ثماركم، فنصيب منها، ثم علمه ما يعوذ بينهم، آية الكرسي." (١)

"حدثنا مالك بن مغول، عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: كان لي طعام فتبينت فيه النقصان فكنت في الليل، فإذا غول قد سقطت عليه، فقبضت عليها. فقلت: لا أفارقك، حتى أذهب بك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: إني امرأة كثيرة العيال لا أعود. فحلفت لي فخليتها فجئت، فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم، فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم: كذبت وهي كذوب، وتبين لي النقصان، قال: فإذا هي قد وقعت على الطعام فأخذتها. فقالت لي كما قالت لي في الأولى. وحلفت أن لا تعود، فجئت فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم فقال: كذبت، وهي **كذوب. ثم تبين لي النقصان**، فكمنت لها، فأخذتها فقلت: لا أفارقك أو أذهب بك إلى النبي صلى الله عليه وسلم. فقالت: ذرني حتى أعلمك شيئا، إذا قلته لم يقرب متاعك أحد منا. إذا أويت إلى فراشك فاقرأ على نفسك ومالك آية الكرسي فخليتها. فجئت، فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم، فقال صدقت وهي كذوب، صدقت وهي كذوب.

كذا قال عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، وهذا غير قصة معاذ، فيحتمل أن يكونا محفوظين.

ويذكر عن أبي أيوب الأنصاري أنه وقع له ذلك أيضا.

---

(١) دلائل النبوة للبيهقي مخرجا البيهقي، أبو بكر ١١١/٧

وروى أبو إسحاق السبيعي أن زيدا بن ثابت خرج إلى حائط بالمدينة فسمع جلبة، فقال له رجل من الجان: أصابتنا سنة، فأحببنا أن تطيبوا لنا من ثماركم، فنصيب منها، ثم علمه ما يعوذ بينهم آية الكرسي.." (١)

"أخبرنا هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري أخبرنا محمد بن نعيم أخبرني أبو صالح خلف محمد بن إسماعيل قال سمعت صالح بن محمد بن حبيب يقول: قال أحمد بن صالح المصري: كان عند ابن وهب مائة ألف حديث. كتبت عنه خمسين ألف حديث، ولم يكن بمصر أحد يحسن الحديث ولا يحفظ غير أحمد بن صالح.

كان يعقل الحديث ويحسن أن يأخذ. وكان رجلا جامعا يعرف الفقه والحديث والنحو. ويتكلم في حديث الثوري وشعبة وأهل العراق. وكان قدم وكتب عن عفان وهؤلاء. وكان يذاكر بحديث الزهري ويحفظه.

وقال أحمد: كتبت عن ابن زبالة مائة ألف **حديث. ثم تبين لي أنه** كان يضع الحديث فتركت حديثه.

قلت: احتج سائر الأئمة بحديث أحمد بن صالح. سوى أبي عبد الرحمن النسائي. فإنه ترك الرواية عنه وكان يطلق لسانه فيه.

وأخبرنا أبو بكر البرقاني أخبرنا أحمد بن سعيد بن سعد حدثنا عبد الكريم بن أحمد بن شعيب النسائي. ويقال كان آفة أحمد بن صالح الكبر وشراسة الخلق.

ونال النسائي منه جفاء في مجلسه. فذلك السبب الذي أفسد الحال بينهما.

أخبرنا أبو سعد الماليني- إن لم يكن قراءة فإجازة لأني شككت في سماعي هذه الحكاية منه- أخبرنا عبد الله بن عدي الحافظ قال سمعت محمد بن هارون بن حسان البرقي يقول: هذا الخراساني- يعني النسائي- يتكلم في أحمد بن صالح.

وحضرت مجلس أحمد بن صالح وطرده من مجلسه. فحمله ذلك على أن تكلم فيه.

أخبرنا البرقاني أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي أخبرنا عبد الله بن محمد بن سيار قال سمعت بندارا يقول: كتبت إلى أحمد بن صالح خمسين ألف حديث- أي إجازة- وسألته أن يجيز لي أو يكتب إلي بحديث مخرمة بن بكير فلم يكن عنده من المروءة ما يكتب بذاك إلي. قلت: وأرى هذا الحديث الذي قاله بندار في أحمد بن صالح في تركه [١] مكاتبته مع مسألته إياه ذلك، إنما حمله عليه سوء الخلق، ولقد بلغني إنه كان لا يحدث إلا ذا لحية، ولا يترك أمرد يحضر مجلسه، فلما حمل أبو داود السجستاني ابنه إليه ليسمع منه- وكان إذ ذاك أمرد- أنكر أحمد بن صالح علي أبي داود إحضاره ابنه المجلس. فقال له أبو

(١) دلائل النبوة للبيهقي محققا البيهقي، أبو بكر ١١١/٧

داود: وهو فإن كان أمرد أحفظ من أصحاب

---

[١] في المطبوعة العبارة هكذا: «وأرى هذا الحديث قاله بندار في أحمد بن صالح من تركه ... »." [١]

"تسفلا (١)، ونحو هذا قال الفراء سواء (٢).

وقوله تعالى: ﴿ولو تواعدتم لاختلفتم في الميعاد﴾، قال ابن إسحاق: أقبل أبو سفيان في الركب من الشام، وخرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه ليأخذوها، وخرجت قريش تمنعه، فالتقوا ببدر ولم يشعروا (٣)، فقال الله تعالى: ﴿ولو تواعدتم لاختلفتم في الميعاد﴾ لكثرتهم وقلتكم، يعني: لو تواعدتم ثم بلغكم كثرة عددهم مع قلة عددكم لتأخرتم وفنقضتم الميعاد، هذا معنى قول المفسرين (٤).

وقيل: لو تواعدتم من غير لطف الله لكم لاختلفتم بالعوائق والقواطع (٥).

وقوله تعالى: ﴿ولكن ليقضي الله أمرا كان مفعولا﴾ في الكلام حذف واختصار يدل عليه الفحوى، تقديره: ولكن جمعكم الله من غير ميعاد: ﴿ليقضي الله أمرا كان مفعولا﴾ وإن شئت أخرت المقدر فقلت: ﴿ولكن ليقضي الله أمرا كان مفعولا﴾ جمعكم من غير ميعاد، قال ابن

---

(١) "معاني القرآن وإعرابه" ٢/ ٤١٧ مع التقديم والتأخير والحذف.

(٢) انظر: "معاني القرآن" ١/ ٤١١.

(٣) في "السيرة النبوية" ٢/ ٣١٩، كلام يشبه هذا من حيث **المعنى، ثم تبين لي أن** ابن إسحاق هذا ليس صاحب السيرة بل هو عمير بن إسحاق أبو محمد مولى بني هاشم، تابعي متكلم فيه، لينه ابن معين، وقال الحافظ ابن حجر: مقبول.

انظر: "الكاشف" ٢/ ٩٦ (٤٢٨٢)، و"التقريب" ص ٤٣١ (٥١٧٩)، وأثره هذا رواه ابن جرير ٧/ ١١ بلفظ مقارب.

(٤) انظر: "تفسير ابن جرير" ١٠/ ١١، والثعلبي ٦/ ٦٣ ب، والبغوي ٣/ ٣٦٣، وابن الجوزي ٣/ ٣٦٢.

(٥) هذا قول أحمد بن عمار المهدوي المفسر، انظر. "المحرر الوجيز" ٦/ ٣١٩ ، وقد ذكر هذا القول أيضا الماوردي ٢/ ٣٢٢ دون نسبة.." [٢]

---

(١) تاريخ بغداد وذيوله ط العلمية الخطيب البغدادي ٤٢٢/٤

(٢) التفسير البسيط الواحدي ١٦٩/١٠

"نحوه فلما دنا من المكان ورأى قطيعا هاجعا من الغنم وخيمة مضروبة وكلبا معلقا تملكه العجب واقترب من الخيمة فخرج منها رجل سلم عليه وحياه وأنزله من على فرسه وقدم إليه ما كان يحضره من طعام دون أن يعرف أنه بهرام فقال بهرام أخبرني عن أمر هذا الكلب قبل أن أتناول الطعام لاكون على بينة منه فقال الشاب كان هذا الكلب أميني على غنمي وكنت اعلم أنه يستطيع لقدرته أن يصاول عشرة رجال ويتغلب عليهم وأن أي ذئب لم يكن يجرؤ أن يحوم حول القطيع خوفا منه حتى إنني كنت أذهب إلى المدينة مرات عديدة في شغل لي وأعود في اليوم التالي وكان هو يرعى الغنم ويعود بها سالمة ومضت على هذه الحال مدة فلما عددت الغنم يوما وجدتها **ناقصة ثم تبين لي أن** عددها أخذ يتناقص تدريجيا كل عدة أيام ولم أستطع أن أفهم علة هذا مع أنه لا وجود للصوص هنا لقد وصلت الحال بالقطيع في تناقصه إلى حد أن عامل الضرائب جاءني وأراد مثلما هي العادة ضرائب القطيع كله فدفعت كل ما تبقى منه ضرائب والان أنا راع لذلك العامل ما حدث أن الكلب صادق ذئبة ثم تزوجها وكنت في غفلة من أمره

وذات يوم خرجت للاحتطاب وسلكت في عودتي طريقا خلف مرتفع كان يطل على القطيع فرأيته يرعى وإذا بذئبة تعدو نحوه حينئذ اختفيت خلف أجمة شوك فلما رأى الكلب الذئب هرع إليها وهز ذنبه فوقفت في هدوء ووثب على ظهرها وقضى منها وطره ثم انتحى جانبا ونام في حين راحت هي تصول وتجول في الغنم فقبضت على شاة وافترستها دون أن ينبح الكلب أو يبدي حراكا لما رأيت موقفه من الذئبة أدركت أن مصدر بلائي لم يكن سوى تواطؤ الكلب وانحرافه فقبضت عليه وعلقته بخيانته

عجب بهرام جور لهذا الحديث وقطع طريق عودته يفكر في الأمر فانتهى به تفكيره الى أن رعيتنا هي قطيعنا ووزيرنا هو أميننا انني لأرى أمور المملكة في اضطراب وأحوال الرعية في اختلال وانني كلما أسأل أحدا لا يصدقني القول ويخفي عني الحقيقة والحل أن أحقق في أحوال الرعية وراست روشن

ولما عاد إلى مقره كان أول ما فعله أن طلب لوائح المسجونين اليومية فكانت كلها من فجائع راست روشن وجرائمه فأيقن آنذاك أن الرجل لم يسس الناس بالحق بل سامهم ظلما وخسفا ثم قال

هو ليس راست روشن انه كذب وظلمة وقال مستشهدا بأحد الأمثال." (١)

"٥٥٢١ – عيسى بن مسلم العقيلي أخو إسحاق وبكار ابني مسلم من قواد مروان بن محمد كان معه حين غلب على دمشق لما قاتل إبراهيم بعين الجر (١) له ذكر

٥٥٢٢ – عيسى بن معبد بن الفضل أبو منصور الموصلي التاجر قدم دمشق قدمتين للتجارة حدث في

---

(١) سياست نامه = سير الملوك نظام الملك ص/٦٠

الآحرة منهما بكتاب ذكر الموت لابن أبي الدنيا عن أبي عبد الله (٢) الحسن (٣) ابن العباس بن علي الرستمي الفقيه الأصبهاني وكان قد سمع بأصبهان من شيخنا أبي القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل وغيره وذكر لي أنه سمع بالموصل من أبي نصر (٤) محمد بن علي بن عبيد الله بن ودعان الأربعين (٥) التي صنفها وكان شيخا كثيرالحج وله معروف كثير وكان ثقة أخبرنا أبو منصور عيسى بن معبد بن الفضل أنبأنا أبو عبد الله الحسن بن العباس الرستمي ح وأخبرنا أبو بكر محمد بن شجاع قالا أنبأنا أبو عمرو بن مندة أنبأنا أبو محمد ابن يوة أنبأنا أبو الحسن اللنباني (٦) حدثنا أبو بكر بن أبي الدنيا حدثنا داود بن عمرو بن

زهير الضبي حدثنا محمد بن الحسن الأسدي عن حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أكثروا ذكر هادم اللذات قالوا يا رسول الله وما هادم اللذات قال الموت

---

(١) عين الجر: موضع معروف بالبقاع بين بعلبك ودمشق (معجم البلدان)

(٢) كناه في الانساب (الرسستمي) : أبا علي

(٣) بالاصل وت: الحسين تصحيف والمثبت عن الانساب (الرستمي) وطبقات السبكي ٤ / ٢١١

(٤) سقطت من الاصل وت راجع ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٩ / ١٦٤

(٥) تعرف: " بالاربعين الودعانية " قال السلفي: قرأت عليه الاربعين " الاربعين " **جمعه ثم تبين لي حين** تصحفت كتابه تخليط عظيم راجع سير أعلام النبلاء ١٩ / ١٦٦ ولسان الميزان لابن حجر ٥ / ٣٠٦

(٦) أعجمت اللفظة عن ت فهي لم تعجم بالاصل." [1]

"قال أبو زرعة «١» :

ذاكرت أحمد بن صالح مقدمه دمشق سنة سبع عشرة ومئتين قال: وسألني أحمد بن حنبل قديما: من بمصر؟ قلت: بها أحمد بن صالح، فسر بذكره وذكر خيرا ودعا له.

قال صالح بن محمد بن حبيب: قال أحمد بن صالح المصري «٢» :

كان عند ابن وهب مئة ألف حديث. كتبت عنه خمسين ألف حديث، ولم يكن بمصر أحد يحسن الحديث والحفظ غير أحمد بن صالح. كان يعقل الحديث ويحسن أن يأخذ.

---

(١) تاريخ دمشق لابن عساكر ابن عساكر، أبو القاسم ٥/٤٨

وكان رجلا جامعا يعرف الفقه، والحديث، والنحو، ويتكلم في حديث الثوري وشعبه وأهل العراق. وكان قدم العراق، وكتب عن عفان وهؤلاء. وكان يذاكر بحديث الزهري، ويحفظه.

وقال [أحمد بن صالح المصري] «٣» :

كتبت عن ابن زبالة «٤» مئة ألف **حديث، ثم تبين لي أنه** كان يضع الحديث فتركت حديثه.

قال يعقوب بن سفيان الفسوي «٥» :

كتبت عن ألف شيخ وكسر كلهم ثقات، ما أحد منهم أتخذه عند الله عز وجل حجة إلا رجلين أحمد بن صالح بمصر، وأحمد بن حنبل بالعراق «٦» .

قال أحمد بن عبد الله العجلي «٧» : أحمد بن صالح ثقة صاحب سنة.." [1]

"قال: وقال أحمد: كتبت عن ابن زبالة (١) مئة ألف **حديث ثم تبين لي أنه** كان يضع الحديث، فتركت حديثه، قال: وكان أحمد بن صالح يثني على أبي الطاهر أحمد بن عمرو بن السرح ويقع في حرملة، ويونس بن عبد الاعلى.

وقال أبو أحمد بن عدي: سمعت محمد بن موسى الحضرمي يعرف بأخي أبي عجيبة بمصر يقول: سمعت بعض مشايخنا يقول: قال أحمد بن صالح: صنف ابن وهب مئة ألف وعشرين ألف حديث، فعند بعض الناس منها الكل يعني حرملة وعند بعض الناس منها النصف يعني نفسه.

وقال علي بن الحسين بن الجنيد الرازي: سمعت محمد بن عبد الله بن نمير يقول: حدثنا أحمد بن صالح، وإذا جاوزت الفرات، فليس أحد مثله.

وقال أبو العباس بن عقدة: حدثني عبد الله بن إبراهيم بن قتيبة،

قال: سمعت ابن نمير وذكر أحمد بن صالح، فقال: هو واحد الناس في علم الحجاز والمغرب، فهم، وجعل يعظمه، وحدثنا عنه بغير شئ.

وقال أبو الفضل يعقوب بن إسحاق بن محمود الفقيه الهروي: سمعت أحمد بن سلمة النيسابوري يحكي عن أحمد بن مسلم بن وارة، قال: أحمد بن صالح بمصر وأحمد بن حنبل ببغداد وابن نمير بالكوفة والنفيلي بحران هؤلاء أركان الدين.

وقال أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي: أحمد بن صالح مصري ثقة صاحب سنة.

---

(١) تاريخ دمشق لابن عساكر ابن عساكر، أبو القاسم ١٨٣/٧١

(١) في حواشي النسخ من قول المؤلف: هو محمد بن الحسن بن زبالة.

قلت: سيأتي في هذا الكتاب.." [١]

"عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: فتحت المدينة بالقرآن وفتحت سائر البلاد بالسيف.

وقال هاشم بن مرثد الطبراني، عن يحيى بن معين: ابن زبالة كذاب خبيث لم يكن بثقة ولا مأمون يسرق . (١)

وقال البخاري (٢) : عنده مناكير. قال ابن معين: كان يسرق الحديث.

وقال أحمد بن صالح المصري: كتبت عنه مئة ألف **حديث ثم تبين لي أنه** كان يضع الحديث فتركت حديثه.

وقال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني (٣) : لم يقنع الناس بحديثه.

وقال أبو زرعة (٤) : واهي الحديث (٥) .

وقال أبو حاتم (٦) : واهي الحديث، ذاهب الحديث، ضعيف

---

(١) وقال عباس الدوري عنه: ليس بثقة كان يسرق الحديث. وقال عنه أيضا: كان كذابا، ولم يكن بشيء، وهو مدني. (تاريخه ٢ / ٥١٠ - ٥١١) . وقال الدارمي عنه: ليس بثقة (تاريخه، الترجمة ٧٩٤) . وقال ابن الجنيد عنه: روى عن مالك، عن هشام بن عروة، عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فتحت المدينة بالقرآن ... "قال يحيى: هذا كذب ليس بشيء، أصحاب مالك يروونه من كلام مالك (الورقة ٣٣) .

(٢) تاريخه الكبير: ١ / الترجمة ١٥٤.

(٣) أحوال الرجال، الترجمة ٢٢٩.

(٤) الجرح والتعديل: ٧ / الترجمة ١٢٥٤.

(٥) وذكره أبو زرعة في "أسامي الضعفاء " (الترجمة ٢٨٣) .

(٦) انظر الجرح والتعديل: ٧ / الترجمة ١٢٥٤. وقد اختلف ترتيب كلمات النص.." [٢]

---

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال المزي، جمال الدين ٣٤٤/١

(٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال المزي، جمال الدين ٦٥/٢٥

"وذكر خليد بن دعلج، قال: كنا عند عطاء السليمى (١) ، فقيل: إن [عبد الله] (٢) ابن علي قتل أربعمائة من أهل دمشق على دم واحد، فقال - متنفسا: هاه! ثم خر ميتا.

رواها صالح بن أبي ضرار، عن الوليد بن مسلم، عنه.

[عطية]

٥٦٦٦ - عطية بن بسر.

شيخ لمكحول.

وقال البخاري: لم يقم حديثه.

روى عن عكاف بن وداعة.

قال محمد بن عمر الرومي: وفيه لين.

حدثنا أبو صالح العمى، وأبو العباس بن الفضل الأنصاري، ومسكين أبو فاطمة، كلهم عن برد بن سنان، عن مكحول، عن عطية بن بسر الهلالي، عن عكاف بن وداعة الهلالي، أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا عكاف، ألك امرأة؟ قال: لا.

قال فجارية؟ قال: لا.

قال: وأنت صحيح موسر؟ قال: نعم.

قال: فأنت إذا من إخوان الشياطين، إن كنت من رهبان النصارى فالحق بهم ... وذكر الحديث بطوله.

قلت: خرجت هذا تبعا للبخاري، ثم إنى وجدت له صحبة وحديثا عند سليم (٣) بن عامر عنه، فإن صح أنه صحابي فيحول من هنا.

(٤ [ثم تبين لي أنهما اثنان.

روى عنهما مكحول، افترقا بالنسبة، فالصحابي ما زنى حمصي، وهو أخو عبد الله، والآخر هذا هلالي إن كان محمد بن عمر الرومي ضبطه نسبه] ٤) .

٥٦٦٧ - عطبة بن سعد [د، ت، ق] العوفى [الكوفي] (٥) .

تابعي شهير ضعيف.

عن ابن عباس، وأبي سعيد، وابن عمر.

وعنه مسعر، وحجاج بن أرطاة،

وطائفة، وابنه الحسن.

قال أبو حاتم: يكتب حديثه، ضعيف.

وقال سالم المرادي: كان عطية يتشيع.

---

(١) ل: السلمى.

(٢) ما بين القوسين ليس في ل.

(٣) ل: سليمان.

(٤) ليس في س، وهو في ل - عن الميزان.

وفى ل قال: وألحق الذهبي في نسخة بخطه: خرجت هذا ... وذكر هذه الفقرة.

وقد جعلهما في التهذيب اثنين.

ثم قال: ولم يفرق العسكري بين المازنى المتقدم وبين هذا، والظاهر أنهما اثنان: ما زنى، وهلالي (٥) ليس في س.

(*)."[١]

"قال البخاري: أحمد بن صالح ثقة صدوق ما رأيت أحدا يتكلم فيه بحجة، وكان أحمد بن حنبل، وعلي، وابن نمير، وغيرهم يثنون على أحمد بن صالح كان علي يقول: سلوا أحمد، فإنه أثبت.

خلف الخيام: سمعت صالح بن محمد يقول: قال أحمد بن صالح: كان عند ابن وهب مائة ألف حديث كتبت عنه خمسين ألفا.

قال صالح: ولم يكن بمصر أحد يحسن الحديث، ولا يحفظ غير أحمد بن صالح كان يعقل الحديث، ويحسن أن يأخذ، وكان رجلا جامعا يعرف الفقه، والحديث، والنحو، ويتكلم يعني: يعرف، ويذاكر في حديث الثوري، وشعبة، وأهل العراق أي يذاكر بذلك قال: وكان قدم العراق، وكتب عن عفان، وهؤلاء، وكان يذاكر بحديث الزهري، ويحفظه.

وقال أحمد بن صالح: كتبت عن ابن زبالة يعني: محمد بن الحسن بن زبالة مائة ألف **حديث ثم تبين لي أنه** كان يضع الحديث، فتركت حديثه.

وكان أحمد بن صالح يثني على أبي الطاهر بن السرح ويقع في حرملة، ويونس بن عبد الأعلى.

قال ابن عدي: سمعت محمد بن موسى الحضرمي هو أخو أبي عجيبة يقول: سمعت بعض مشايخنا

---

(١) ميزان الاعتدال الذهبي، شمس الدين ٧٩/٣

يقول: قال أحمد بن صالح: صنف ابن وهب مائة ألف وعشرين ألف حديث، فعند بعض الناس منها الكل -يعني: حرملة- وعند بعض الناس منها النصف -يريد نفسه.

قال علي بن الجنيد الحافظ: سمعت محمد بن عبد الله بن نمير يقول: أخبرنا أحمد بن صالح، وإذا جاوزت الفرات، فليس أحد مثله.

وقال الحافظ ابن عقدة: حدثني عبد الله بن إبراهيم بن قتيبة سمعت ابن نمير، وذكر أحمد بن صالح، فقال: هو واحد الناس في علم الحجاز، والمغرب فهم، وجعل يعظمه، وأخبرنا عنه بغير شيء.

أحمد بن سلمة النيسابوري، عن ابن وارة قال: أحمد بن حنبل ببغداد، وابن نمير بالكوفة، والنفيلي بحران هؤلاء أركان الدين.

قال أحمد العجلي: أحمد بن صالح مصري ثقة صاحب سنة.

وقال أبو حاتم: ثقة كتبت عنه بمصر، وبدمشق، وأنطاكية.." (١)

"وقد صلى العشاء الآخرة، فانتهى إلى الفراش، فأخذ خرقة عند رأس الفراش، فاتزر بها، وخلع ثوبيه، فعلقهما، ثم دخل معها، حتى إذا كان في آخر الليل قام إلى سقاء معلق، فحله، ثم توضأ منه، فهممت أن أقوم، فأصب عليه، ثم كرهت أن يرى أني كنت مستيقظا، ثم أخذ ثوبيه، ثم قام إلى المسجد، فقام يصلي، فقمت، فتوضأت، ثم جئت، فقمت عن يساره، فتناولني بيده من ورائه، فأقامني عن يمينه، ثم جلس، وجلست إلى جنبه، فأصغى بخده إلى خدي حتى سمعت نفس النائم، ثم جاء بلال، فقال: الصلاة يا رسول الله، فقام إلى المسجد، فأخذ في الركعتين، وأخذ بلال في الإقامة.

قال السلفي: سألت شجاعا الذهلي عن ابن ودعان، فلم يجب عنه. قال السلفي: قرأت عليه "الأربعين" جمعه، ثم تبين لي حين تصفحت كتابه تخليط عظيم يدل إلى كذبه، وتركيبه الأسانيد على المتون.

وقال ابن ناصر: رأيته ولم أسمع منه، لأنه كان متهما بالكذب، وكتابه في "الأربعين" سرقه من زيد بن رفاعة، وزيد وضعه أيضا، وكان كذابا، ألف بين كلمات قد قالها النبي صلى الله عليه وسلم، وبين كلمات من كلام لقمان والحكماء وغيرهم، وطول الأحاديث.

وقال السلفي: كان ابن ودعان خرج على كتاب زيد بن رفاعة كتابه _ بزعمه _ حين وقعت له أحاديثه عن شيوخه، فقد أخطأ، إذ لم يتبين ذلك في الخطبة، وإن جاز سوى ذلك، فأطم وأعم، إذ غير متصور لمثله

---

(١) سير أعلام النبلاء ط الحديث الذهبي، شمس الدين ٩/٥١٩

مع نزارة روايته، وقلة طلبه، أن يقع له كل حديث فيه من رواية من أورده عنه.

وقال السلفي أيضا: بلغنا أنه توفي في المحرم سنة أربع وتسعين وأربع مائة، بالموصل.." [1]

"جامعا، يعرف الفقه والحديث والنحو، ويتكلم -يعني: يعرف ويذاكر- في حديث الثوري وشعبة وأهل العراق، أي يذاكر بذلك.

قال: وكان قدم العراق، وكتب عن عفان وهؤلاء، وكان يذاكر بحديث الزهري، ويحفظه (١) .

وقال أحمد بن صالح: كتبت عن ابن زبالة -يعني: محمد بن الحسن بن زبالة (٢) - مائة ألف **حديث، ثم تبين لي أنه** كان يضع الحديث، فتركت حديثه (٣) .

وكان أحمد بن صالح يثني على أبي الطاهر بن السرح، ويقع في حرملة، ويونس بن عبد الأعلى.

قال ابن عدي: سمعت محمد بن موسى الحضرمي - هو أخو أبي عجيبة - يقول: سمعت بعض مشايخنا يقول:

قال أحمد بن صالح: صنف ابن وهب مائة ألف وعشرين ألف حديث، فعند بعض الناس منها الكل - يعني: حرملة- وعند بعض الناس منها النصف - يريد نفسه -.

قال علي بن الجنيد الحافظ: سمعت محمد بن عبد الله بن نمير يقول:

أخبرنا أحمد بن صالح، وإذا جاوزت الفرات، فليس أحد مثله (٤) .

---

(١) تاريخ بغداد ٤ / ٢٠٠.

(٢) مترجم في " ميزان الاعتدال " ٣ / ٥١٤، وجاء فيه: قال أبو داود: كذاب، وقال يحيى: ليس بثقة.

وقال النسائي والازدي: متروك. وقال أبو حاتم: واهي الحديث.

وقال الدارقطني وغيره: منكر الحديث.

(٣) " تاريخ بغداد " ٤ / ٢٠٠.

(٤) " تاريخ بغداد " ٤ / ١٩٩، و" تهذيب التهذيب " ١ / ٤٠.." [2]

"سمعت نفس النائم، ثم جاء بلال، فقال: الصلاة يا رسول الله.

فقام إلى المسجد، فأخذ في الركعتين، وأخذ بلال في الإقامة (١) .

---

[1] سير أعلام النبلاء ط الحديث الذهبي، شمس الدين ١٤/١٨٢

[2] سير أعلام النبلاء ط الرسالة الذهبي، شمس الدين ١٢/١٦٣

قال السلفي: سألت شجاعا الذهلي عن ابن ودعان، فلم يجب عنه.

قال السلفي: قرأت عليه (الأربعين (٢)) **جمعه، ثم تبين لي حين** تصفحت كتابه تخليط عظيم يدل على كذبه، وتركيبه الأسانيد على المتون.

---

(١) محمد بن ثابت هو العبدي أبو عبد البصري، لينه الحافظ في " التقريب "، وقال المؤلف في " الميزان ": قال فيه غير واحد: ليس بالقوي، وهو في " المسند " ١ / ٢٨٤، ٢٨٥ من طريق محمد بن ثابت بهذا الإسناد، إلا أنه بإسقاط كريب.

وللحديث طرق أخرى صحيحة عن ابن عباس بنحوه مطولا ومختصرا في " المسند ": ١ / ٢٤٢، ٢٨٢، ٢٨٤، والبخاري: (١١٧) و (١٣٨) و (٦٩٧) و (٦٩٨) و (٦٩٩) و (٧٢٦) و (٧٢٨) و (٨٥٩) و (١١٩٨) و (٤٥٦٩) و (٤٥٧١) و (٤٥٧٢) و (٥٩١٩) و (٦٢١٥) و (٦٣١٦) و (٧٤٥٢) ، ومسلم (٧٦٣) ، (١٨١) و (١٨٢) و (١٨٣) و (١٨٤) و (١٨٥) و (١٨٦) و (١٨٧) و (١٨٨) و (١٨٩) و (١٩٠) و (١٩١) و (١٩٢) و (١٩٣) ، ومالك: ١ / ١٢١، وأبي داوود: (٥٨) و (٦١٠) و (٦١١) و (١٣٥٣) و (١٣٥٤) و (١٣٥٥) و (١٣٥٦) و (١٣٥٧) و (١٣٥٨) و (١٣٦٤) و (١٣٦٥) و (١٣٦٧) ، والنسائي: ٢ / ٣٠ و٢١٨، و٣ / ٢١٠ و٢٣٦.

وقد استوفى رواياته في الكتب الستة ابن الأثير في " جامع الأصول ": ٦ / ٨٠ - ٩٠ فراجعه.

(٢) وهي التي تعرف بالاربعين الودعانية، قال ابن حجر في " لسان الميزان ": ٥ / ٣٠٦: وقد سئل المزي عنها فأجاب بما ملخصه: لا يصح منها على هذا النسق بهذه الأسانيد شيء، وإنما يصح منها ألفاظ يسيرة بأسانيد معروفة يحتاج في تتبعها إلى فراغ، وهي مع ذلك مسروقة، سرقها ابن ودعان من زيد بن رفاعة، وقيل: زيد بن عبد الله بن مسعود بن رفاعة الهاشمي، وهو الذي وضع رسائل أخوان الصفا فيما يقال، وكان جاهلا بالحديث، وسرقها منه ابن ودعان، فركب بها أسانيد، فتارة يروي عن رجل، عن شيخ ابن رفاعة، وتارة يدخل اثنين، وعامتهم مجهولون، ومنهم من يشك بوجوده، والحاصل أنها فضيحة مفتعلة، وكذبة مؤتفكة.

وقال ابن الجوزي في " المنتظم ": ٩ / ١٢٧ عن ابن ودعان هذا: قدم بغداد في سنة ثلاث وسبعين ومعه جزء فيه أربعون حديثا عن عمه أبي الفتح، وهي التي وضعها زيد بن رفاعة الهاشمي، وجعل لها خطبة،

فسرقها أبو الفتح بن ودعان عم أبي نصر هذا، وحذف خطبتها، وركب على كل حديث شيخا إلى شيخ الذي روى عنه ابن رفاعة.." [1]

"التحقيق:

كان اعتمادي في تحقيق هذا الكتاب على مصورتي نسختين مخطوطتين منه زودني بصورتيهما معهد المخطوطات التابع للمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم.

الأولى: عن مخطوطة محفوظة في مكتبة برلين برقم ١٠٠٦٠ كتبت بخط نسخي واضح سنة ١١٢٣هـ، وتقع في اثنتين وثمانين ورقة "١٤٦ صفحة"، في كل صفحة تسعة عشرا سطرا، وأسماء الرجال المترجمين في أوائل السطور على الأغلب بخط أكبر وأغلظ وقد وقع ناسخها في أخطاء طفيفة، كما سقطت منها بعض الكلمات أو بعض عبارات استدركتها من النسخة الثانية أو من المصادر.

الثانية: عن مخطوطة في المكتبة الآصفية بحيدرآباد برقم ٥٩ تمت نساختها سنة ١٢٩٣هـ، وخطها نسخ كذلك، وتقع في مائة ورقة "٢٠٠ صفحة"، في كل صفحة ثلاثة عشر سطرا، وأخطاء ناسخها أكثر من أخطاء ناسخ النسخة الأولى، وقد اطلع عليها الأستاذ الفاضل عبد العزيز الميمني الراجكوتي، وله على هامشها تصحيح.

ثم إنني نبئت أن في توبنجن بألمانيا نسخة أخرى منه رقمها ١٩٦ في ٨١ ورقة، وقد ذكر كارل بروكلمان نسخة مخطوطة ثالثة في مكتبة برلين أيضا، رقمها ١٠٠٦١ لم أقف عليها عند صدور الطبعة الأولى من هذا **الكتاب، ثم تبين لي بعد** مراسلة هذه." [2]

"من طريق عمرو بن عبد الرحمن بن جرهد سمعت رجلا يقول لجابر من بقي من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال سلمة بن الأكوع وأنس فقال رجل فذكر كلاما في حق سلمة فهذا يدل على ما قاله فإن عبد الله بن أبي أوفى مات سنة ست أو سبع أو ثمان وثمانين بالكوفة فلو كان حين السؤال المذكور موجودا ما خفي على **جابر ثم تبين لي أنه** خفي عليه أو أغفل ذكره الراوي فإن جابر مات قبل الثمانين كما تقدم في ترجمته والحديث المذكور يرجح قول من قال في سلمة أنه مات سنة "٧٤" لكن بقي النظر في مقدار سنة.

٢٦٣- "خت – سلمة" بن عوف بن سلامة وقع ذكره في مسند حديث لعمر علقه البخاري وصله مالك

---

(١) سير أعلام النبلاء ط الرسالة الذهبي، شمس الدين ١٩/١٦٦

(٢) البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة الفيروزآبادي ص/٤٨

عن داود بن الحصين عن واقد بن عمرو وسلمة بن عوف كلاهما عن محمود بن لبيد عن عمر في الطلاق قال ابن الحذاء سقط سلمة بن عوف من رواية يحيى بن يحيى الليثي.

٢٦٤- "س – سلمة" بن العيار١ واسمه أحمد بن حصن بن عبد الرحمن الفزاري مولاهم أبو مسلم الدمشقي روى عن أبي الزبير والأوزاعي وجرير بن حازم وسعيد بن عبد العزيز ومالك وجعفر بن برقان وغيرهم وعنه بقية بن الوليد وسيف بن عبيد الله الجرمي وأبو مسهر وعبد الله بن يوسف التنيسي وجماعة وقال إسحاق بن خالد عن أبي مسهر أثبت أصحاب الأوزاعي يزيد بن السمط وسلمة بن العيار وكانا واصلين صحيحي الحفظ وقال أبو زرعة الدمشقي حدثني بن له قال مات أبي سنة ثلاث وستين ومائة وأرخه بن زبر سنة "٦٨" وحكى بن طاهر عن ابن حبان أنه قال فيه كان من خيار أهل

---

١ "العيار" في الخلاصة بفتح المهملة الأولى والتحتانية المشددة١٢.." [(١)]

"وأبي محمد مولى عمر بن الخطاب وجماعه وعنه ابنه سلمة وابنا أخيه عبد الله وشهاب وشعبة وسفيان بن حبيب وحفص بن عمر الرازي وهشيم ويزيد بن هارون ومحمد بن عبيد الطنافسي وسهل بن يوسف ومحمد بن يزيد الواسطي وغيرهم قال عبد الله بن أحمد عن أبيه ثقة ثقة وقال بن معين وأبو زرعة ثقة وقال أبو حاتم صالح ليس به بأس وقال العجلي شيباني من أنفسهم ثقة صاحب سنة ثبت صالح وكان أبوه على على شرطه الحجاج روى نحوا من مائتي حديث وقال بن سعد عن يزيد بن هارون كان صاحب أمر بالمعروف ونهي عن المنكر مات سنة ثمان وأربعين ومائه قلت بقية كلام بن سعد وكان ثقة وذكر أسلم بن سهل في تاريخ واسط أن اسم جده يزيد بن رويم وروى ذلك بإسناده عنه وكذا سماه بن حبان لما ذكر العوام فى الثقات ولم يتجه لي المعنى في قوله وكان على شرطته هل يعني به أن يزيد الذي أسلم على يد على كان على شرطه على أم لا لأنه إن عنى حوشب وهو الظاهر فهو من المحال لقصر مده على أن يسلم فيها رجل على يده ثم يولد له ثم يكبر الولد حتى يصير صاحب **شرطته ثم تبين لي أنه** سقط منه شيء وأنه كانت ولدت له حوشب فكان على شرطه الحجاج والله أعلم وقال الحاكم العوام ويوسف وطلاب أولاد حوشب ثقات يجمع حديثهم وعن هشيم قال ما رأيت أقول بالحق من العوام

٢٩٩- "ق – العوام" بن عباد بن العوام الواسطي الكلابي مولاهم روى عن أبيه وعنه محمد بن يحيى بن

---

(١) تهذيب التهذيب ابن حجر العسقلاني ١٥٢/٤

أبي سمينه ومحمد بن يحيى الذهلي وأبو بكر الأعين وغيرهم له ذكر عند بن ماجة في حديث العباس "لا تزال أمتي على الفطره ما لم يؤخروا." (١)

"بثقة حدث عن مالك عن هشام عن أبيه عن عائشة مرفوعا فتحت المدينة بالقرآن وفتحت البلاد بالسيف وقال هاشم بن مرثد عن بن معين كذاب خبيث لم يكن بثقة ولا مأمون يسرق وقال البخاري عنده مناكير قال بن معين كان يسرق الحديث وقال أحمد بن صالح المصري كتبت عنه مائة ألف **حديث ثم تبين لي أنه** كان يضع الحديث فتركت حديثه وقال الجوزجاني لم يقنع الناس بحديثه وقال أبو زرعة واهي الحديث وكذا قال أبو حاتم وزاد ذاهب الحديث ضعيف الحديث عنده مناكير منكر الحديث وليس بمتروك الحديث وما أشبه حديثه بحديث عمر بن أبي بكر المؤملي والواقدي والعباس بن أبي شملة وعبد العزيز بن عمران ويعقوب بن محمد وهم ضعفاء مشائخ أهل المدينة وقال الآجري عن أبي داود كذابا كذابا المدينة محمد بن الحسن بن زبالة ووهب بن وهب أبو البختري بلغني أنه كان يضع الحديث بالليل على السراج وقال النسائي متروك الحديث وقال في موضع آخر ليس بثقة ولا يكتب حديثه وقال بن عدي أنكر ما روى حديث هشام بن عروة فتحت القرى بالسيف روى أبو داود عن هارون عنه قوله في تفسير حديث أبيض بن حمال ما لم تنله أخفاف الإبل قلت فلم يخرج له أبو داود شيئا وكيف يخرج له وقد صرح بكذبه ثم إن تفسيره الذي ذكره أبو داود قد رواه الطبراني بعد أن روى الحديث من طريق هارون عنه بسنده فيه إلى أبيض ثم عقبه بتفسيره فلو كان أبو داود يقصد الإخراج له لأخرج حديثه كما صنع." (٢)

"ثم جاور بمكة ومات بها روى عن ابن المبارك والدراوردي وهشيم ووكيع ومبارك بن سعيد الثوري وخلف بن خليفة وخالد بن عبد الله الواسطي وأسباط بن محمد وحجاج بن محمد ويعلى بن عبيد والنضر بن شميل وجماعة روى عنه البخاري وأحمد بن حنبل وأبو حاتم وأبو زرعة وإبراهيم بن الجنيد ومحمد بن إسحاق الصغاني ومحمد بن أيوب بن الضريس وإبراهيم الحربي وإسماعيل سمويه وجعفر بن محمد بن شاكر الصائغ ومحمد بن علي بن زيد الصائغ وآخرون قال أبو حاتم صدوق وذكره ابن حبان في الثقات وقال كان متقنا وقال الخطيب كان ثقة وقال البخاري مات سنة ست وعشرين ومائتين في آخرها قلت فقال أن اسم جده مردانشاه مات بطريق مكة قال صاحب تاريخ مرو وقال كان كثير الحديث وقال الخليلي في الإرشاد ثقة متفق عليه مشهور بالأمانة والعلم وآخر من حدث عنه محمد بن جرير الطبري هكذا رأيت في

---

(١) تهذيب التهذيب ابن حجر العسقلاني ١٦٤/٨

(٢) تهذيب التهذيب ابن حجر العسقلاني ١١٦/٩

التهذيب له مسند علي قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي ثنا محمد بن الحسن ثنا أبو حنيفة فذكر حديثا والظاهر أنه غير صاحب الترجمة لأن بن جرير يصغر عن إداركه فيستفاد **معه ثم تبين لي أنه** غيره وكان يعرف بصاحب محمد بن الحسن وله رواية عن مالك ولهم شيخ آخر يقال له

٧٦٢ – "تمييز – محمد" بن مقاتل رازي لا مروزي ذكره الخطيب في المتفق وذكر أنه روى أيضا عن جرير ووكيع وأبي معاوية وغيرهم روى عنه عيسى بن محمد المروزي وأحمد بن علي الأسعدي قلت ومحمد بن علي." (١)

"[٧] "أبان" بن جعفر البخيرمي روى عن محمد بن إسماعيل الصائغ أورده الذهبي في ذيل الضعفاء فقال كذاب كان بالبصرة كذا أورده تبعا للبناني في الحافل١ ذيل الكامل فإنه أورده ونقل عن ابن حبان انه قال رأيته وضع على أبي حنيفة أكثر من ثلاث مائة حديث مما لم يحدث به أبو حنيفة قط قلت كذا سماه بن حبان وصحفه وانما هو اباء بهمزة لا بنون وستأتي هذه الحكاية بعينها في الأصل.

[٨] "أبان" بن حاتم الاملوكي من مشيخة أبي التقي اليزني عن عمر بن المغيرة مجهول.

[٩] "أبان" بن خالد الحنفي أخو عبد المؤمن بن خالد لينه أبو الفتح الأزدي روى اخوه عبد المؤمن عنه عن ابن بريدة عن أبيه مرفوعا لا تقوم الساعة حتى لا يعبد الله في الأرض مائة عام فهذا خبر منكر انتهى وفي الثقات لابن حبان أبان بن خالد أبو بكر السعدي من أهل البصرة روى عن عبد الله بن رواحة عن أنس رضى الله تعالى عنه وعنه التبوذكي فكأنه **غيره ثم تبين لي انه** هو.

[١٠] "أبان" بن راشد أبو عياض العقيلي قال ابن أبي حاتم لا أعرفه.

[١١] "أبان" بن سفيان الموصلي أصله بصري روى عن أبي هلال محمد بن سليم قال الدارقطني جزري متروك.

[١٢] "أبان" بن سفيان المقدسي عن الفضيل بن عياض والثقات قال أبو حاتم محمد بن حبان البستي الحافظ روى أشياء موضوعة وعنه محمد بن غالب الأنطاكي حديثين أحدهما عن الفضيل عن هشام عن أبيه عن عبد الله بن عبد الله بن أبي انه اصيبت ثنيته يوم أحد فامره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتخذ ثنية من

---

١ الحافل للشيخ أبي العباس أحمد بن محمد بن مفرج البناني الاشبيلي المعروف بابن الرومية المتوفى سنة

---

(١) تهذيب التهذيب ابن حجر العسقلاني ٤٦٩/٩

٦٣٧ وهو ذيل كبير يقال له الحافل في تكملة الكامل في معرفة الضعفاء والمتروكين من الرواة لابن عدي الجرجاني المتوفى سنة ٣٦٥- محمد شريف الدين.." (١)

"أنه أبو إسحاق أحمد بن محمد بن عمر.

[١١٨٢] "إسحاق" بن أبي يحيى الكعبي هالك يأتي بالمناكير عن الإثبات حدثنا علي بن معبد ثنا إسحاق بن أبي يحيى عن سفيان عن منصور عن ربعي عن حذيفة مرفوعا قال يميز الله أولياءه حتى يطهر الأرض من المنافقين وله عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس مرفوعا من قال أنت طالق إن شاء الله أو غلامه حر إن شاء الله أو عليه المشي إلى بيت الله إن شاء لله فلا شيء عليه رواه عنه علي بن معبد أيضا وساق له بن حبان ثم قال لا تحل الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار وقال الدارقطني ضعيف ومن أوابده عن ابن جريج حديث إن كان أذانك سهلا سمحا وإلا فلا تؤذن وقال ابن عدي يروي نحو عشرة أحاديث مناكير انتهى وقال ابن حبان ينفرد عن الثقات بمالا يشبه حديث الأثبات ويروي عن الأئمة ما هو من حديث الكذابين لا يحل الاحتجاج به ثم ذكر عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس الحديث المشار إليه في الأذان وغفل بن حبان فذكره في كتاب الثقات١ بعد أن قال فيه في الضعفاء ما قال قلت ولفظ بن عدي لم أر له إلا مقدار عشرة أو أقل ومقدار ما رأيته مناكير.

[١١٨٣] "إسحاق" أبو يعقوب المدني شيخ لبقية وقال أبو زرعة له حديث وهو منكر انتهى روى عن عبد الله بن الحسن بن علي وفي الثقات لابن حبان إسحاق بن عبد الله المدني روى عن عبد الله بن أبي ملكية وعنه الوليد بن مسلم فكأنه هو والله **أعلم ثم تبين لي أن** الذي اسم أبيه عبيد الله بالتصغير من رجال بن ماجة كما قد بينت ذلك وقد تقدم إسحاق بن عبد الله أبو يعقوب الدمشقي روى عن هشام

---

١ وقال فيه يروى عن سفيان الثوري روى عنه علي بن معبد بن شداد انتهى. وقال في الضعفاء يروى عن ابن جريج روى عنه علي بن معبد ١٢ السيد زين العابدين.." (٢)

"من اسمه أسد.

[١١٩٣] "أسد" بن إبراهيم بن كليب السلمي الحراني القاضي يروي عنه الحسين بن علي الصيمري صاحب مناكير وموضوعات ذكره الخطيب وغيره انتهى روى هذا عن أبي الهيذاء مرجي بن علي الهروي ومات بعد

---

(١) لسان الميزان ابن حجر العسقلاني ٢١/١

(٢) لسان الميزان ابن حجر العسقلاني ٣٨٠/١

الأربع مائة وذكر بن عساكر أنه كان من أشد الشيعة وكان متكلما.

[١١٩٤] "ز - أسد" بن إسماعيل ذكره الكشي في رجال الشيعة ممن أخذ عن جعفر الصادق رضى الله تعالى عنه.

[١١٩٥] "ز - أسد" بن أيوب الحلبي له فوائد حديثية ورحلة إلى العراق وكان فقيها نحويا ذكره ابن أبي طي في رجال الشيعة وقال كان إماميا.

[١١٩٦] "ز - أسد" بن بكر بن مسلم من رجال الشيعة وله كتاب في فضائل أهل البيت استخرجه من مرويات العامة يعني أهل السنة ذكره ابن أبي طي.

[١١٩٧] "ز - أسد" بن خالد شيخ خراساني لا يدري من هو والخبر الذي رواه باطل انتهى وذكره الأزدي في الضعفاء وحكى عن النسائي أنه قال لين.

[١١٩٨] "ذ - أسد" بن سعيد أبو إسماعيل الكوفي عن صالح بن بيان وعنه سعيد بن سليمان الحميري في سنن الدارقطني قال ابن القطان لا يعرف وذكر الطوسي في رجال الشيعة أسد بن سعيد النخعي الكوفي وقال أنه أخذ عن جعفر الصادق فكأنه **هذا ثم تبين لي أنه** غيره والأول إنما يروي عنه بواسطة.." (١)

"[٢٨٨] "ز- ثابت" بن أسلم بن عبد الوهاب الحلبي أبو الحسن الشيعي النحوي المقري تصدر للإفادة بحلب بعد أبي الصلاح قتله صاحب مصر لكونه أنكر على اعتقادهم وذلك في حدود الستين وأربع مائة.

[٢٨٩] "ثابت" بن أنس عن أبيه واسم أبيه أنس بن ظهير الأنصاري وعنه ابنه حسين بن ثابت.

[٢٩٠] "ثابت" بن أبي ثابت شيخ لعوف مجهولان انتهى وقد ذكر ابن حبان في الثقات الأول وصحح شيخنا أن اسم أبيه أسيد وأما الثاني فهو مولى بني صعبة أرسل عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم حديثا بلاغا وروى عن عبد الله ابن معانق الدمشقي عن عبد الرحمن بن غنم عن أبي عامر الأشعري مرفوعا أخوف ما أخاف على أمتي أن يكثر المال فيتحاسدون ويقتتلون رواه إسماعيل بن عياش عن حبيب بن صالح عنه وروى عنه أيضا عوف.

[٢٩١] "ز- ثابت" بن جعفر بن أحمد النهاوندي قرأت بخط القطب الحلبي أنه قرأ بخط السلفي أن هذا يكنى أبا طاهر وأنه سمع بمصر والشام في حدود الثلاثين وأربع مائة قال ورأيت في أصوله حكا وضربا **كثيرا ثم تبين لي أنه** وقعت له أجزاء من رواية ثابت بن عبيد الله ابن المظفر النهاوندي فحكه وحط اسم

---

(١) لسان الميزان ابن حجر العسقلاني ٣٨٢/١

أبيه وجده وجعل السماع لنفسه زورا وكذبا وكان لعلي بن الحسين الفراء منه إجازة.

[٢٩٢] "ثابت" بن حماد أبو زيد بصري عن ابن جدعان ويونس تركه الأزدي وغيره وقال الدارقطني ضعيف جدا روى إبراهيم بن عرعرة١ ومحمد بن أبي بكر قالا ثنا أبو زيد ثنا علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن عمار مر بي

---

١ قال الذهبي في الميزان عرعرة بن اليزيد الشامي واد محمد وحفيده إبراهيم بن محمد مات سنة ١٩٢ — شريف الدين." (١)

"من اسمه صامت وصباح

[٧٢٢] "ز- صامت" بن المخبل اليشكري عن روبة بن العجاج مجهول.

[٧٢٣] "صامت" بن معاذ بن شعبة بن عقبة الجندي أبو محمد يروى عن سفي أن ابن عيينة وكان راويا لأبي قرة حدثنا عنه المفضل بن محمد الجندي يهم ويغرب كذا قال ابن حبان في الثقات وروى المفضل بن محمد الجندي عن صامت بن معاذ عن المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه رفعه قال: "تشد الرحال إلى أربعة مساجد مسجدي والمسجد الحرام والمسجد الأقصى ومسجد الحبشة" وهذا باطل بلا ريب فان كان صامت حفظه فهو من تخليط المثنى والذي أظنه أنه من أوهام صامت والله **أعلم ثم تبين لي أنه** صحفه وان الصواب ومسجد الخيف وأخرج الدارقطني في غرائب مالك عن أبي طالب الحافظ حدثنا محمد بن عبد الله ابن الصامت ثنا جدي صامت بن معاذ الجندي ثنا عبد المجيد بن أبي رواد عن مالك عن سمى عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا "نساء كاسيات عاريات" الحديث قال تفرد به صامت بهذا الإسناد.." (٢)

"[١٤٤٠] "عبد الله" ابن مبشر الغفاري له عن بعض التابعين قال الأزدي لا يصح حديثه انتهى وفي الثقات لابن حبان عبد الله ابن مبشر يروي عن زيد بن أبي عتاب وكان جليسا لابن أبي ذئب فالظاهر أنه **هو ثم تبين لي أنه** غيره فالغفاري روى يحيى بن العلاء عنه عن رجل عن أم سلمة أقبل الحسين يسعى وهو يعثرو النبي صلى الله عليه وآله وسلم يخطب فأخذ الناس حسينا وناولوه أياه ثم قال إن الولد لفتنة الحديث وأما الآخر فهو مولى أم حبيبة وكان يقال له جليس بن أبي ذئب روى عنه الثوري وأبو نعيم ووثقه ابن معين

---

(١) لسان الميزان ابن حجر العسقلاني ٧٥/٢

(٢) لسان الميزان ابن حجر العسقلاني ١٧٨/٣

وعلق البخاري حديثا لمعاوية هو من رواية عبد الله هذا وقد ذكرته في تهذيب التهذيب.

[١٤٤١] "عبد الله" ابن أبي محرز حدث عنه عبد الرحمن بن أبي عمار مجهول انتهى وذكره ابن حبان في الثقات وهو يروي عن أبيه.

[١٤٤٢] "عبد الله" ابن محمود بن محمد دجال بعد الستمائة زعم أنه لقي الأشج المعمر بهمدان قال كنت أحد ركابي الإمام علي رضي الله عنه فذكر أحاديث رفعها منها من شم الورد ولم يصل علي فليس مني.

[١٤٤٣] "ز – عبد الله" ابن مروزق روى عنه أبو الحسين بن المظفر قال الخطيب هو عبد الباقي بن قانع دلسه بن المظفر فسماه عبد الله ونسبه إلى أحد أجداده.

[١٤٤٤] "ز – عبد الله" ابن مروان أبو شيخ الحراني يروي عن زهير بن معاوية وموسى بن أعين روى عنه حسين بن منصور وإبراهيم بن الهيثم البلدي قال ابن حبان في الثقات يعتبر حديثه إذا بين السماع في خبره.

[١٤٤٥] "عبد الله" ابن مروان عن ابن جريج روى عنه سليمان ابن عبد الرحمن مناكير قال ابن عدي وهو أبو علي الجرجاني ويقال له الخراساني ثم الدمشقي وثقه سليمان وقال ابن عدي أحاديثه فيها نظر وقال ابن حبان روى عن ابن أبي ذئب وعنه." (١)

"ثم قال وهذان الحديثان منكران بهذا الإسناد لم يروهما غير عبد الملك بن زيد وعن عبد الملك محمد بن أبي فديك١ قلت وكنت أظن أنه **الطائي ثم تبين لي أنه** غيره فسيأتي في ترجمة مصعب بن مصعب أن هذا قرشي عدوي من ولد سعيد بن زيد ابن عمرو بن نفيل والراوي عن عطاء بن يزيد قرشي تيمي كما تقدم ثم ظهر لي أنه عبد الملك بن عبد ربه الآتي بعد قليل كما بينته في الذي قبله.

[١٩٠] "عبد الملك" بن سليمان القرقسائي عن عيسى بن يونس قال العقيلي حديثه غير محفوظ ثم ساق له عن عيسى عن شعبة عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس رضي الله عنه مرفوعا: "من قتل دون ماله فهو شهيد" انتهى وبقية كلامه ليس هو من حديث شعبة وإنما هو من رواية أبي سحيم وذكره ابن حبان في الثقات وقال مستقيم الحديث حدثنا عنه البختري.

[١٩١] "عبد الملك" بن الشعشاع عن التابعين يكنى أبا مخلد ذكره ابن أبي حاتم مختصرا مجهول انتهى وذكره ابن حبان في الثقات فقال سئل أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن طين المطر فكانوا لا يرون به بأسا روى عنه مطر الأعنق.

---

(١) لسان الميزان ابن حجر العسقلاني ٣/٣٥٦

[١٩٢] "عبد الملك" بن أبي صالح الكوفي قال الأزدي مجهول ضعيف حدث عنه عيسى بن يونس انتهى وفي ثقات ابن حبان عبد الملك بن أبي صالح يروي عن أنس روى عنه إسمعيل بن أبي خالد فلعله هذا وإنما روى عيسى بن يونس عن إسمعيل عنه.

[١٩٣] "عبد الملك" بن عبد الله العائذي عن عاصم الأحول قال أبو حاتم ليس بالقوي.

[١٩٤] "عبد الملك" بن عبد الرحمن من ولد عتاب بن أسيد روى عن ابن جريج

---

١ يعني ولم يروها عن عبد الملك غير محمد بن أبي فديك لأنه قال في الميزان في صدر الترجمة حدث عنه ابن أبي فديك ضعفه علي بن الحسين بن جنيد وقال النسائي وغيره ليس به بأس –الحسن.." [(١)]

"أنه صحابي تحول من **هنا ثم تبين لي أنهما** اثنان روى عنهما مكحول افترقا بالنسبة فالصحابي مازني حمصي وهو أخو عبد الله والآخر هلالي أن كان محمد ابن عمر الرومي ضبط نسبه قلت ذكر جمع جم من العلماء في الصحابة وليس هو على شرط هذا الكتاب والحديث في مسندي أحمد وأبي يعلى وقد ذكره ابن عدي تبعا للبخاري والله أعلم.

[٤٤١] "زعطية" بن بقية بن الوليد الحمصي يروي عن أبيه عنه القطان وغيره يخطىء ويغرب يعتبر حديثه إذ روى عن أبيه غير الأشياء المدلسة كذا قال ابن حبان في الثقات.

[٤٤٢] "عطية" بن عارض عن عن ابن عباس رضي الله عنهما لا يدري من هو قال البخاري لم يصح حديثه روى عنه أبو خالد الدالاني انتهى وذكره العقيلي في الضعفاء وقال في إسناده نظر وذكره ابن حبان في الثقات.

[٤٤٣] "عطية" بن عطية عن عطاء لا يعرف واتى بخبر موضوع طويل انتهى وذكره العقيلي فقال مجهول بالنقل وفي حديثه اضطراب ولا يتابع عليه ثم أخرج من طريق حجاج بن نصر عن حسان بن إبراهيم الكرماني عن عطية بن أبي عطية عن عطاء بن أبي رباح عن عمرو بن شعيب قال كنت عند سعيد بن المسيب جالسا فذكروا أن أقواما يقولون أن الله عز وجل قدر كل شيء ما خلا الأعمال قال فوالله ما رأيت سعيد أغضب غضبا قط أشد منه حتى هم بالقيام ثم سكن فقال أتكلموا به أما والله كذا وقع يا با محمد وما هو قال فنظر إلي وقد سكن بعض غضبه فقال حدثني رافع بن خديج أنه سمع رسول الله صلى الله

---

(١) لسان الميزان ابن حجر العسقلاني ٤/٦٥

عليه وآله وسلم يقول: "يكون قوم في أمتي يكفرون بالله وبالقرآن وهم لا يشعرون يقرون ببعض القدر ويكفرون ببعضه يجعلون إبليس عدلا لله عز وجل." [1]

"وبحاء مهملة ثم شين معجمة: سالم بن حرملة بن حشر، له صحبة.

قلت: وأبو الحشر: مدلج بن خالد بن عبد مناف جد بن سليم بن قيس بن خالد بن أبي الحشر الذي أسلم يوم الفتح وقتل يوم اليمامة.

وبالجيم: أبو الجشر الأشجعي خال بيهس الفزاري.

وبخاء معجمة: محمد بن أبي خشر، سمع من أبي عبيد وأحمد بن حنبل. ذكره ابن الطحان، ونقلته من خط **السلفي، ثم تبين لي أنه** تصحيف، والصواب أنه بالنون بدل الخاء، كما سباتي. انتهى.

جشم: واضح.

وبكسر الحاء المهملة ثم السكون: عبد الله بن نجي بن سلمة حشم.

وبوزن الأول لكن بمهملتين: حسم بن ربيعة بن الحارث بن سلمة بن لؤي، من أجداد كابس بن ربيعة الذي كان في زمن معاوية، وكان يشبه إلى النبي صلى الله عليه وسلم

جعيل بن زياد الأشجعي.

وجعيل بن سراقة الضمري لهما صحبة.

وكعب بن جعيل أحد الشعراء، وجماعة.

وبمثلثة مضمومة: أبو سعيد جعثل الرعيني. قاضي إفريقية في دولة هشام بن عبد الملك.." [2]

"وقال ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد: كان يختم كل ثلاثة. وقيل: إنه كان يكثر الصلاة بالليل والجماع، فلما مات قالت امرأته: رحمك الله كنت ترضي ربك وتسر أهلك، أخرجها أبو عبيد في فضائل القرآن، وقد استوفيت أخباره في كتاب قضاة مصر.

٣٧١٢ ز- سليم الأنصاري «١» :

أو المخزومي، مولاهم، أبو عامر. له إدراك. قال ابن أبي خيثمة، وأبو زرعة الدمشقي، وأبو حاتم الرازي: صلى خلف أبي بكر.

---

(١) لسان الميزان ابن حجر العسقلاني ١٧٥/٤

(٢) تبصير المنتبه بتحرير المشتبه ابن حجر العسقلاني ٢٥٧/١

وقال أبو عمر: سليم بن عامر وأبو عامر وليس بالخبائري.

وروى الطبراني في مسند الشاميين من طريق ثابت بن عجلان عن سليم أبي عامر، [وكان ممن سباه خالد بن الوليد حين حاصر حلب، قال: فلما قدمنا على أبي بكر جعلني في المكتب. وعن سليم] «٢» قال: رأيت أبا بكر وعمر وعثمان أكلوا مما مست النار ثم صلوا ولم يتوضئوا.

وروى دحيم، من طريق ثابت بن عجلان، عنه، قال: صليت خلف أبي بكر سبعة أشهر. وأخرجه البخاري في «تاريخه الصغير« ، وزاد: وكان أبو بكر أخدمه عمار بن ياسر، وكان ممن أفاء الله على خالد بن الوليد، ثم شهد فتح دمشق والقادسية.

وقال أبو بكر البغدادي في «تاريخ الحمصيين» : سباه خالد بن الوليد حين حاصر حلب.

السين بعدها الميم

٣٧١٣ ز- سمرة بن جعونة:

له إدراك، وشهد يوم جلولاء، وله رواية عن علي.

وروى عنه أبو إسحاق السبيعي، ذكره ابن أبي حاتم وابن حبان.

٣٧١٤- السمط:

بن الأسود الكندي، والد شرحبيل.

ذكر سيف في الفتوح أنه شهد اليرموك، وذكر في الردة أنه ثبت هو وولده شرحبيل على الإسلام لما ارتدت كندة، وانضما إلى زياد بن لبيد، لكن رأيت في التاريخ للمظفري في ذكر ردة أهل اليمن: وارتدت كندة كلها إلا شرحبيل بن السمط وابنه. والله أعلم. ثم تبين لي أن الصواب الأول، وسأذكره في ترجمة شرحبيل.

---

(١) أسد الغابة ت ٢٢١٢، الاستيعاب ت ١٠٥٧.

(٢) سقط في أ.." [(١)]

"الدرج وتعالى ذاك من شبيبته واستمر فيه وكان فتح الدين ابن عبد الظاهر يعتمد عليه وكذا من بعده مع ضعف خطه ورداءته إلا أنه كان مأمونا قليل الشر خيرا محتملا للأذى حتى كان قطب الدين ابن مكرم

---

(١) الإصابة في تمييز الصحابة ابن حجر العسقلاني ٣/٢١٦

يلعنه ويسبه صريحا ويقول له مع ذلك يا عبد نحس لأنه كان أسمر اللون جدا قطط الشعر صغير الذقن ضعيف النفس بحيث أنه لما مات علاء الدين ابن الأثير طلبه السلطان ليقرأ عليه شيئا في السر فلما أخذه الجاي الدوادار بيده ودخل به في دهليز القصر أحدث في سراويله فأعفاه وطعن في السن وهو يلازم الديوان فإذا لامه أحد يقول أخشى أن يقطعوا معلومي ولم يكن أحد يقدم على ذلك لقدم هجرته وثبوت قدمه في الخدمة إلا أنه كان كثير التخيل وكانت مدته في الخدمة تزيد على الخمسين سنة لم ينقطع عن الديوان قط ومات سنة ٧٤١ هذا جميعه ترجمة من الصلاح الصفدي ويوسف بن أحمد الذي تقدم وكنت أظن أن الصفدي وهم في اسم أبيه – والله **أعلم ثم تبين لي أنهما** اثنان فإن هذا سمع منه العز ابن جماعة من نظم والده محمد بن عبيد الله شيئا

٢٦٤١ – يوسف بن محمد بن عثمان بن يوسف بن إبراهيم السرخسي ثم الدمشقي شرف الدين ولد سنة ٦٣٩ كان ينادي على الكتب بدمشق وينسخ الدواوين اللطاف كشعر ابن المشد والشواء وكان يقول قبلت مرة قبلة بألف درهم يفتخر بذلك لجهله وقد سمع من أبي إسحاق بن مضر صحيح مسلم والموطأ لأبي مصعب وأجاز له عثمان بن علي بن عبد الواحد خطيب القرافة وعبد الحميد بن عبد الهادي وغيرهما وأخذ عنه البرزالي." (١)

"قلت: منهم: الرضي أبو إسحاق إبراهيم بن عمر بن نصر، الواسطي، فإنه سمع عليه " صحيح مسلم "كما ذكر الشيخ في أول شرحه له.

وأفاد الذهبي أن النجم ابن الخباز أورد عنه أول حديث من " البخاري "، قال: أخبرنا عبد الرحمن بن أبي عمر بن قدامة الفقيه، أخبرنا أبو عبد الله بن الزبيدي بسنده وكأنه سمع جميع الصحيح على ابن أبي عمر، وكذا ستفيد مما تقدم أنه أخذ " مسند أحمد " عن شيخ الشيوخ المذكور. ولو سمع رحمه الله "كما قال الذهبي في " سير النبلاء " أول قدومه دمشق " للحق الرشيد ابن مسلمة ومكي بن علان، والكبار، ولكنه بقي مدة لا يسمع الحديث، انتهى.

وسمعت أنا من معظم شيوخه.

قلت: والتقي الواسطي روى له غير واحد من شيوخنا عن بعض أصحابه، وكان آخر صحابه: الحسن بن أحمد بن هلال الدقاق، المتوفى في سنة تسع وسبعين وسبعمائة، وحينئذ فيدخل في السابق واللاحق، إذ بين وفاة الشيخ والدقاق، أزيد من مائة بسنتين، انتهى.

---

(١) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ابن حجر العسقلاني ٦/٢٤٤

مسموعاته

ومسموعاته: الكتب الستة، والموطأ لمالك، والمسند للشافعي، ولأحمد، والدارمي، وأبي يعلى، وصحيح أبي عوانة، والسنن للدارقطني، وللبيهقي، وشرح السنة للبغوي، ومعالم التنزيل في التفسير له، وعمل اليوم والليلة لابن السني، والجامع لآداب الراوي والسامع للخطيب، والرسالة للقشيري والأنساب للزبير بن بكار، والخطب النباتية، وأجزاء كثيرة غير ذلك.

قلت: منها " منها ما رايته بخط الشيخ، وهو عندي أتبرك برؤيته كل قليل "كتاب الأربعين للحاكم، على الشيخ خالد النابلسي، وأجزاء من كتاب " المستقصى في فضل المسجد الأقصى "، لأبي محمد القاسم بن علي بن عساكر، على التقي إسماعيل بن إبراهيم بن أبي اليسر، الماضي، في سنة ست وستين وستمائة، بجامع دمشق، وما علمت: أسمعه تاما أم لا؟ انتهى.

وذكر لي رحمه الله أنه كان لا يضيع له وقتا في ليل ولا نهار إلا في وظيفة من الاشتغال بالعلم، حتى إنه في ذهابه في الطريق وإيابه يشتغل في تكرار محفوظه، أو مطالعة، وإنه بقي على التحصيل على هذا الوجه نحو ست سنين.

قلت: وقال القطب اليونيني: إنه كان كثير التلاوة للقرآن والذكر، معرضا عن الدنيا، مقبلا على الآخرة، من حال ترعرعه، انتهى.

تصانيفه ومؤلفاته

ثم إنه اشتغل بالتصنيف والاشتغال والإفادة، فصنف: شرح مسلم.

قلت: وهو عظيم البركة، انتهى.

وقطعة من شرح البخاري.

قلت: انتهى فيها إلى "كتاب العلم "، سماه " التلخيص "، انتهى.

وقطعة من شرح أبي داود.

قلت: وصل فيها إلى أثناء الوضوء، سماها: " الإيجاز " وسمعت أن زاهد عصره: الشهاب ابن رسلان، أودعها برمتها في أول شرحه الذي كتبه على السنن، وبنى عليها، للتبرك بها، انتهى.

وقطعة من الإملاء على حديث: " الأعمال بالنيات ".

قلت: وسمى بعضهم في تصانيفه كتاب " الأمالي " في الحديث، في أوراق، وقال: إنه مهم نفيس، صنفه قريب موته، فلا أدري أهو الأول أو **غيره؟ ثم تبين لي أنه** هو، وكان إملاؤه له في عشية يوم الخميس ثالث

عشر شهر ربيع الآخر سنة ست وستين وستمائة، بدار الحديث الأشرفية، ورأيته، وهو في دون كراسة، عاجلته المنية عن إكماله، انتهى.

وقطعة من الأحكام.

قلت: سماها: " الخلاصة في أحاديث الحكام "، وصل فيها إلى أثناء الزكاة، قال ابن الملقن: رأيتها بخطه، ولو كملت كانت في بابها عديمة النظير. وقال غيره: إنه لا يستغني المحدث عنها، خصوصا الفقيه، وهذه الخلاصة بخط المؤلف في كتب أوقاف الجمالية، انتهى.

والمبهمات.

قلت: اختصر فيها كتاب الخطيب أبي بكر البغدادي الحافظ في ذلك، انتهى.

ورياض الصالحين.

والأذكار.

قلت: وهما جليلان لا يستغنى عنهما، بل قال الشيخ في أثناء النكاح من رواية " الروضة " عن: " الأذكار " ما نصه: وهو الكتاب الذي لا يستغنى عنه متدين، انتهى كلامه. وكان فراغه منه " كما رأيته بنسخة مقروءة عليه " في المحرم سنة سبع وستين وستمائة، قال: سوى أحرف ألحقها.

قال: وجزت روايته لجميع المسلمين، انتهى.

والأربعين.

قلت: في آخرها الإشارة إلى فوائد فيها، وانتهى منها في ليلة الخميس تاسع عشر جمادى الأولى، سنة ثمان وستين وستمائة، انتهى.

والتبيان في آداب حملة القرآن.

قلت: وهو نفيس لا يستغنى عنه، خصوصا القارئ والمقرئ، انتهى.

ومختصره.." (١)

" ٣٧٢٠ - محمد بن حسن بن أحمد بن يعلي القرشي العمري: شهد في مكتوب سنة اثنتين وثمانين وسبعمائة.

٣٧٢١ - محمد بن الحسن بن أبي الحسن: أبو الحسن وقيل أبو عبد الله القرشي المخزومي مولاهم المدني أحد من أرخ المدينة ويعرف بابن زبالة يروي عن أسامة بن زيد بن أسلم ومالك وسليمان بن بلال

---

(١) المنهل العذب الروي السخاوي، شمس الدين ص/٧

والدراوردي وأكثر عنهم في تصنيفه وعن ابن عيينة وموسى بن عقبة الزمعي وسليمان بن بلال في آخرين من أهل المدينة ضعفاء ومجاهيل روى عنه أبو خيثمة زهير بن حرب وهارون بن عبد الله الجمال والزبير بن بكار وعبد الله بن أحمد بن أبي ميسرة وآخرون منهم: أحمد بن صالح المصري وقال: كتبت عنه مائة **حديث ثم تبين لي أنه** كان يضع الحديث فتركته قال: وما رأيت أعلم بالمغازي والأنساب منه ورماه ابن معين وأبو داود بالكذب وعن ابن معين أيضا: كان يسرق الحديث ليس بثقة وقال البخاري: عنده مناكير وقال أبو زرعة: واهي الحديث وقال النسائي: متروك ولكن ضعفه أبو حاتم وقال: ليس بمتروك وقد خرج له ابن داود من قوله: ولذا ذكره في التهذيب وقال الذهبي: كان إخباريا علامة أكثر عنه الزبير ووصفه غيره بالحفظ.

٣٧٢٢ - محمد بن الحسن بن أبي الحسن البراد المدني: أخو علي الماضي روى عن الزبير بن المنذر بن أبي أسيد الساعدي وعنه صفوان بن سليم وجزم الذهبي بتفرده عنه فتعقب برواية محمد بن جهضم عنه أيضا وهو في التهذيب.

٣٧٢٣ - محمد بن الحسن بن سبخت: له ذكر في أخيه علي.

٣٧٢٤ - محمد بن الحسن بن عبد الله بن علي بن محمد بن عبد الملك: أبو الحسن بن أبي الشوارب قاضي الحرمين ولد سنة اثنتين وتسعين ومائتين وقلده المطيع قضاء الشرقية والحرمين واليمن ومصر وغير ذلك في رجب سنة أربع وثلاثين وثلاثمائة ثم صرف عن ذلك في صفر من التي تليها لما كان ينسب إليه من تعاطي الرشوة في الأحكان ومات في رمضان سنة تسع وأربعين وثلاثمائة ذكره الخطيب في تاريخه ثم سبط ابن الجوزي في المرآة وشيخنا في رفع الأصر وتبعت الفاسي في ذكره هنا لكونه ذكره في تاريخ مكة.

٣٧٢٥ - محمد بن الحسن بن علي بن قتادة بن إدريس بن قطامي: النجم أبو نمي بن أبي سعد الحسني ملك الحجاز وكان شجاعا مشهورا شارك أباه في إمارة مكة صبيا وذلك أن راجح بن قتادة استنجد أخواله بني حسين "إذ أمه منهم" ليخرج أخيه أبا سعد من مكة ويملكها هو فسار معه من المدينة سبعمائة فارس من بني." (١)

"قلت: إنما قصده على أن يبالغ على جنس ما يستند فيه لعلمه، ويكفيه أن يذكر منه بعض أفراده والمبالغة عليه أولى من الحدود لقوة توهمه وقوله: لا في عموم الخ به خرجت الولاية العظمى لأن نظرها أوقع لأن القاضي ليس له قسمة الغنائم ولا تفريق الزكاة ولا ترتيب الجيوش ولا قتال البغاة ولا الإقطاعات.

---

(١) التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة السخاوي، شمس الدين ٤٦٩/٢

ثم كما يطلق القضاء في الاصطلاح على الصفة المذكورة، كذلك يطلق على الحكم والفصل فيقال: قضاء القاضي حق أو باطل وتقدم عن الجوهري أنه يطلق على ذلك لغة. قلت: وباعتبار الإطلاق الثاني رسمه القرافي فقال: الحكم إنشاء إلزام أو إطلاق فالإلزام كالحكم بلزوم الصداق أو النفقة أو الشفعة، وقد يكون بعدم الإلزام كالحكم بعدم لزوم ما ذكر، والإطلاق كالحكم بزوال الملك عن أرض زال إحياؤها أو زوال ملك الصائد عن صيد ند الخ، وكذا رسمه ابن رشد باعتبار هذا الإطلاق أيضا حيث قال: هو الإخبار بحكم شرعي على وجه ال إلزام أي إنشاء الإخبار فهو مساو لرسم القرافي إلا أن الحكم في كلام ابن رشد لا يفسره بالإلزام بل بالخطاب أي بخطاب شرعي، والخطاب الشرعي هو خطاب الله تعالى المتعلق بفعل **المكلف، ثم تبين لي أنه** يصح تفسيره بإلزام أيضا أي بإلزام شرعي ألزم الشارع به عباده على وجه إلزامه هو للخصمين أو أحدهما وكل من الرسمين غير مطرد لصدقهما بحكمي الصيد وسائر الخطط الشرعية، فلو قالا إنشاء إلزام يوجب نفوذه في كل شيء ولو بتعديل الخ لسلما من ذلك، والضمير في قولنا يوجب يعود على الإنشاء وفي قولنا نفوذه يعود على الإلزام. ثم إنه على الإطلاق الثاني تعرض له الأحكام الخمسة ولا إشكال. وكذا على الأول لأن قوله نفوذ حكمه معناه كما مر لزوم إلزامه وإلزامه يعرض له ما ذكر وبه يسقط قول من قال: إنما تعرض له باعتبار القبول والطلب لأن القضاء صفة ولا شيء من الصفات بمعروض للأحكام المذكورة، ثم إن المصنف اكتفى بتعريف القاضي عن تعريف القضاء المبوب له فقال:." [1]

"محمد ماضور الأندلسي أصلا السلماني بلدا الشاذلي طريقة، كما صافح والده الشيخ محمد ماضور، كما صافح جده الشيخ محمد ماضور، قال: صافحني شيخنا الشيخ علي بن خليفة المساكني، قال: صافحني النور علي النوري الصفاقسي، قال: صافحني شمهروش الجني بسنده. وذكر المترجم في فهرسته انه صافح الشيخ شرف الدين الأنصاري كما صافح والده وجده بسنده إلى جدهم الأكبر القاضي زكرياء الأنصاري.

وللمترجم عقب طيب لقينا منهم العالم الخير الشيخ محمود النوري الصفاقسي التونسي المصري، ورد علينا لفاس، واستجاز من الشيخ الوالد رحمهم الله، وأصيب بالطاعون فدفن بصحن الزاوية الناصرية من فاس عام ١٣٢٢، رحمه الله.

٣٥٣ – النوري: أبو الحسين أحمد المارهروي الهندي، له ثبت مطبوع بالهند، مات في وسط العقد الثالث من هذا القرن ولا أعلم من حاله غير ما **ذكرت، ثم تبين لي أنه** حفيد المعمر الشيخ الشاه آل الرسول

---

(١) البهجة في شرح التحفة التُّسُولي ٣١/١

الأحمدي الهندي وخليفته، يروي عن الشيخ علي حسين

المرادابادي الهندي، أجاز لنا عنه الشيخ أحمد رضا علي خان البريلوي الهندي بمكة.

٣٥٤ – ابن ناصر الدمشقي (١) : هو الحافظ محدث البلاد الشامية شمس الدين محمد بن أبي بكر عبد الله بن محمد القيسي الدمشقي الشافعي الشهير بابن ناصر الدين، ولد سنة ٧٧٧ بدمشق، فطلب الحديث بنفسه، وتخرج بابن الشرايحي ولازمه مدة، وسمع على غير واحد ببلده والواردين عليها، منهم

---

(١) انظر ترجمته في مقدمة الرد الوافر والضوء اللامع ١٠٣:٨ والبدر الطالع ١٩٨:٢ وطبقات الحفاظ: ٥٤٥ والدارس ٤١:١ (وهو فيهما محمد بن أبي بكر بن عبد الله كما أورده المؤلف في الأصل) وذيل تذكرة الحفاظ: ٣٧٨ وبروكلمان، التاريخ ٧٦:٢ وتكملته ٨٣:٢ والزركلي ١١٥:٧.." [١]

"المشهود عليه ببينة تشهد على أن الشاهد كان يخطب هذه المرأة قبل أن يتزوجها هو أن شهادته تبطل ، ولأصبغ في ثمانية أبي زيد أن الشاهد إذا خاصم المشهود عليه بعد الشهادة لم تبطل شهادته إلا أن يقر أن الذي يطالبه به من ذلك كان قبل إيقاع الشهادة ، وأما الجرحة بالأحداث يظهر منه مثل أن يقتل أو يجرح أو يزني أو يسرق أو يشرب خمرا أو يقذف حرا وما أشبه ذلك ففيه اختلاف ، قيل : إن ذلك كله يبطل الشهادة ، وهو قول مطرف وأصبغ وروايته عن ابن القاسم ، وقيل : إنه ما كان من ذلك يستسربه كالزنى والسرقة والشرب وما أشبه ذلك بطلت به الشهادة إذ لا يؤمن أن يكون قديما قبلها ، وما كان منه لا يستسربه ويعلم أنه كان خلوا منه يوم شهد كالقتل والجراح والقذف وما أشبه ذلك لم تبطل به الشهادة كما لا تبطل بالخصومة والتزويج ، وهو قول ابن الماجشون ، وظاهر قول أصبغ هذا أن مجرد الخصومة في القليل والكثير وتجب العداوة بين المتخاصمين وتسقط شهادة أحدهما على صاحبه ، وهو

ظاهر ما في أول سماع أشهب أيضا ، وفي ذلك اختلاف قد مضى تحصيله هناك ، وبالله التوفيق .

مسألة

وسئل عن رجل شهد أن هذه الدار لأبيه ، مات وأوصى بها لفلان ، والدار في يد رجل ينكر ذلك ، أترى أن تجوز شهادته والدار تخرج من الثلث ؟ قال أصبغ : لا أرى أن تجوز شهادته مخافة أن يطرأ على أبيه دين فيرجع في الدار فيكون قد انتفع بذلك ، ولقد كان وقع في قلبي منها **شيء ثم تبين لي بعد** ذلك أنه لا تجوز شهادته في هذا .

---

(١) فهرس الفهارس الكتاني، عبد الحي ٦٧٥/٢

قال الإمام القاضي : هذا بين على ما قاله لأن الموصي له إنما يأخذ وصيته على ملك الميت الموصي إن قبلها ، وإن لم يقبل كانت لجميع الورثة ، فهو بشهادته جار إلى نفسه ، وبالله التوفيق .." (١)

" صرح بأن إجازة المريض غير معتبرة من ثلثه تبعا لأبي الخطاب والمعتمد ما قاله المصنف فإن قيل قد تقدم في أول الفصل أن الإجازة تنفيذ أي : لا ابتداء عطية وهنا اعتبرت من الثلث كعطية مبتدأة فالجواب أنها فيما تقدم تنفيذ فيما إذا كان المجيز صحيحا وهنا فيما إذا كان في حالة المرض فلا منافاة (وكإذن) مريض (في قبض هبة) وهبها وهو صحيح لأنها قبل القبض كان يمكنه الرجوع فيها و (لا) تعتبر محاباة في (خدمته) من الثلث بأن أجر نفسه للخدمة بدون أجر مثله ثم مرض فأمضاها بل محاباته في ذلك من رأس ماله لأن تركه الفسخ إذن ليس بترك مال | (والاعتبار بكون من وصي) له بوصية (أو وهب له) هبة من قبل مريض (وارثا أو لا عند الموت) - أي : موت الموصي والواهب - فمن وصى لأحد أخوته ثم حدث له ولد صحت الوصية لأنه عند الموت ليس بوارث | وإن وصى أو وهب مريض أخاه وله ابن فمات قبله وقفتا على إجازة بقية الورثة | (و) الاعتبار (بإجازة) الوصية أو العطية من قبل الورثة (أو رد) منهم لأحدهما (بعده) - أي : بعد الموت - وما قبل ذلك من رد أو إجازة لا عبرة به هذا المذهب نص عليه وعليه جماهير الأصحاب وقطع به كثير منهم لأن الموت هو وقت لزوم الوصية والعطية في معناها | (ومن أجاز) من الورثة هبة في المرض أو وصية وكان الموهوب أو الموصى به جزءا (مشاعا) كنصف ونحوه (ثم قال) المجيز : (إنما أجزت) ذلك (لأني ظننته) - أي : المال - المخلف (قليلا) **ثم تبين لي أنه** كثير (قبل) قوله ذلك (بيمينه) لأنه أعلم بحاله والظاهر معه (فيرجع) المجيز (بما زاد على ظنه) لإجازته ما في ظنه فإذا كان المال ألفا وظنه ثلاثمائة والوصية بالنصف فقد أجاز السدس وهو خمسون فهي جائزة عليه مع ثلث الألف فلموصى له ثلاثمائة وثلاثة وثمانون

". (٢)

"المرهون تحت يد المرتهن بلا يمين (قوله : ثم قال) أي فيحلف المالك أن إقراره بالإتلاف عن حقيقة (قوله : عليه) أي على الإتلاف (قوله : إذ لا يعتاد) أي فليس له التحليف ، وقد يفهم قوله : إذ لا يعتاد أنه لو ذكر لإقراره سببا محتملا عادة كأن قال : رميت إلى

---

(١) البيان والتحصيل، ابن رشد الجد ١٠/١٩٨

(٢) مطالب أولي النهى، ٤/٤٥٣

صيد فأصبته وظننت أن تلك الإصابة حصل بها إتلاف المال الذي أقررت **به ثم تبين لي خلافه** أن له تحليف المقر له في هذه الصورة ونحوها من كل ما يذكر فيه لإقراره وجها محتملا (قوله : ويأتي ذلك) أي .." (١)

""من أدرك والديه أو أحدهما، ١ ثم دخل النار من بعد ذلك، فأبعده الله وأسحقه" ٢.

٢٢٢٤- وللبخاري ٣ عن البراء، مرفوعا: "الخالة بمنزلة الأم".

٢٢٢٥- ولأحمد والترمذي ٤ عن ابن عمر أن رجلا أتى النبي

-

١ في المخطوطة: (إحداهما).

٢ في المخطوطة: (واسحته).

٣ صحيح البخاري: كتاب الصلح (٣٠٤/٥)، وكتاب المغازي (٤٩٩/٧)، وهو من حديث طويل، في قصة منازعة علي وزيد وجعفر في ابنة حمزة، من يأخذها، ورواه كذلك الترمذي في كتاب البر والصلة (٣١٣/٤).

٤ الحديث رواه أحمد في مسنده (١٣/٢، ١٤)، ورواه الحاكم في المستدرك (١٥٥/٤)، وصححه على شرط الشيخين، وأقره الذهبي، ونسبه المنذري في الترغيب والترهيب (١١/٦، ٢٢) لابن حبان أيضا، وقد عزاه كل من ابن الأثير في جامع الأصول (٣٤١/١) رقم (١٩٩)، والمنذري في الترغيب والترهيب (١١/٦)، وصاحب جمع الفوائد (٤١٨/٢)، كلهم للترمذي فقط، وساقوا لفظه كما هنا، وعزاه أيضا الشيخ أحمد شاكر، رحمه الله، في تعليقه على مسند أحمد (٢٨٤/٦) للترمذي. وقد نقل الشيخ أحمد، رحمه الله، كلام الترمذي في التعليق على هذا الحديث، ووجدته في كتاب البر (٣١٤/٤)، لكن لم أجد الحديث، ولعله سقط من هذه **النسخة. ثم تبين لي أن** الحديث موجود في سنن الترمذي، وفي الباب نفسه، لكنه سقط من النسخة التي حققها إبراهيم عطوة عوض، وقد سقط لفظ الحديث وأول السند الثاني لهذه الرواية. وانظر: الحديث في سنن الترمذي (١٦٢/٦) من النسخة التي أشرف عليها الأستاذ عزت عبيد الدعاس، ط. حمص بسوريا، وتحفة الأحوذي (٣٠/٦، ٣١) ط. مصر. والله أعلم.." (٢)

---

(١) حاشية الشبراملسي، ٣٥٢/١٩

(٢) مجموعة الحديث على أبواب الفقه، ٤٥٧/٢

"رقم الفتوى ٩٩١٨ إسقاط الدين واعتباره من الزكاة

تاريخ الفتوى : ٠٣ جمادي الثانية ١٤٢٢

السؤال

أنا أعمل فى التجارة وقد أقرضت صديقي مبلغا من المال ثم توفي في حادث ، **ومن ثم تبين لي أن** عليه دينا كبيرا وأنا أخرج زكاة مالي كل عام هل أعتبر المبلغ الذي في ذمته من قيمة الزكاة ولا أطالب أهله بالدين أم هذا غيرجائز؟ والسلام عليكم

الفتوى

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أما بعد:

فليس لك أن تسقط عن صديقك ما في ذمته لك من دين وتعتبر ذلك من زكاة مالك، فإن فعلت ذلك لم يجزئ عن الزكاة، وكانت باقية في ذمتك حتى تخرجها على الوجه الذي أمر الله به، وتصرفها لمستحقيها الذين عينهم الله وحددهم في قوله: (إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم) [التوبة:٦٠] ووجه عدم جوا ز ذلك أن الزكاة حق الله تعالى في المال، فلا يجوز للمرء أن يصرفها في نفع نفسه واستيفاء حقه، وأنت إذا أسقطت الدين عن مدينك واعتبرت ذلك زكاة لمالك، فقد استوفيت بها حقك، ووقيت بها مالك من الضياع، والذي عليك أن تفعله تجاه ما لك على صديقك من دين هو أحد أمرين:

الأول: أن تفعل ما أرشدك إليه ربك ورغبك فيه، وهو أن تتصدق عليه بهذا الدين، وخاصة أنك ذكرت أنه مدين لغيرك بدين كثير، فأنت أحق من يعفو عنه للصداقة التي كانت بينكما في حياته، يقول الله تعالى: (وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة وأن تصدقوا خير لكم إن كنتم تعلمون) [البقرة:٢٨٠].

الثاني: أن تحاص الغرماء فيما ترك من مال إن كان قد ترك شيئا.

والله أعلم.

المفتي: مركز الفتوى بإشراف د.عبدالله الفقيه

فتاوى ذات صلة

لا تبرأ ذمتك بإسقاط الدين من الزكاة الواجبة عليك

هل يصح صرف الزكاة لمن أدنته ليسدد لي الدين ؟

صرف الزكاة لنفع المزكي لا يجوز

المزيد

مقالات ذات صلة

٩٩١٩

ضوابط العمل الذي لا يبطل الصلاة

الفهرس » فقه العبادات » الصلاة » صفة الصلاة » مبطلات الصلاة (١٧٧)." [١]

"رقم الفتوى ١٨٠٣١ إثم الإيقاع في شراك الربا على الموقع

تاريخ الفتوى : ٠٨ ربيع الثاني ١٤٢٣

السؤال

بسم الله الرحمن الرحيم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

سؤال: لدي أخ شقيق تحصل على قرض من المصرف الزراعي لمكافحة الجفاف باسمي ولصالحه بعد أن أعلمني أن هذا القرض بدون **فائدة ثم تبين لي فيما** بعد أن هذا القرض محمل بفائدة قدرها ٥٪ وذلك بعد إجراء التوكيل له من قبلي لسحب القرض فهل يقع علي إثم في ذلك؟

أفتونا مأجورين بالله عليكم والسلام عليكم.

الفتوى

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أما بعد:

فإن الربا من أكبر الكبائر، وقد أعلن الله الحرب على مقترف الربا. وانظر الفتوى رقم: ١٩٨٦ .

وجهلك بكون العقد مشتملا على الربا عذر لك عند الله، ولا إثم عليك إن شاء الله، لأن الله تعالى يقول: (ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا...) [البقرة:٢٨٦].

والنبي صلى الله عليه وسلم يقول: "رفع عن أمتي الخطأ، والنسيان، وما استكرهوا عليه" أخرجه الطبراني عن ثوبان، وصححه السيوطي، وحسنه النووي.

وإذا أمكنك حل هذا العقد المشتمل على الربا، أو سحب اسمك منه، فيجب عليك ذلك، ولا يجوز لك السكوت عليه، فإن لم تتمكن من ذلك فلا يكلف الله نفسا إلا وسعها.

وانصح أخاك، وذكره بالله، وبين له أن الذي فعله أمر عظيم وذنب كبير يجب عليه التوبة منه.

---

(١) فتاوى الشبكة الإسلامية معدلة، ٤٩٣٧/٢

والله أعلم.

المفتي: مركز الفتوى بإشراف د.عبدالله الفقيه

فتاوى ذات صلة

السحوبات الشهرية في البنوك الربوية تعاون على الربا

يحرم الاستثمار في البنوك الربوية ويجوز في البنوك الإسلامية

فوائد صناديق التوفير ربا محرم

المزيد

١٨٠٣٢

أحكام الميراث من الرضاع

الفهرس » فقه المواريث » كيفية الحساب » المستحقون (١٣)." [١]

"رقم الفتوى ٦٣٢٥١ إخراج الزكاة لمن يظن أنه فقير ثم يتبين أنه غني

تاريخ الفتوى : ٠٦ جمادي الأولى ١٤٢٦

السؤال

أخرجت زكاة مالي قبل سنتين وأعطيت جزءا منها لزوجي حيث إنه كان عليه دين لسداد جزء **منه، ثم تبين لي بعد** ذلك أنه لا يجوز إعطاؤها إلا لغارم معسر لا يستطيع السداد، علما بأن زوجي كان يستطيع السداد، فهل علي إثم في ذلك، وأنا لا أعلم هذا الحكم في ذلك الوقت، وهل يجب علي إخراجها مرة أخرى بمقدار ما أعطيته له أم أنها سقطت عني والله غفور رحيم؟

الفتوى

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه، أما بعد:

يجوز للمرأة صرف الزكاة إلى زوجها إذا كان مستحقا لها على الراجح من أقوال العلماء، أما إذا كان غير مستحق لها فلا يجوز ولا يصح دفعها إليه، ولكن لو كانت الزوجة تعلم أنه غني ولكن تظن أنه يستحقها لأنه مدين -كما هو الحال في السؤال- ثم علمت أنه لا يصح أن تدفع إلى المدين القادر على وفاء الدين فإن عليها أن تخرجها مرة أخرى، قال الرحيباني في مطالب أولي النهى: فرع: من دفع زكاة لغير مستحقها كهاشمي، أو قن غير مكاتب ونحوه جهلا منه عدم استحقاقه ثم علم ذلك، لم يجزئه لأنه ليس بمستحق،

---

(١) فتاوى الشبكة الإسلامية معدلة، ٤٦٨٠/٣

ولا يخفى حاله غالبا، فلم يعذر بجهالته، كدين الآدمي إلا إذا دفعها لغني ظنه فقيرا، فيجزئه، لأن الفقر قد يخفى، ولأن النبي صلى الله عليه وسلم: أعطى الرجلين الجلدين، وقال: ولا حظ فيها لغني ولا قوي مكتسب. ولو اعتبر حقيقة انتفاء الغنى، لما اكتفى بقولهما.... وإن دفعها لمن لم يظنه من أهلها، لم يجزئه لأنه لا يبرأ بالدفع إلى من ليس من أهلها، فاحتاج إلى العلم به، لتحصيل البراءة والظن يقوم مقام العلم لتعسر الوصول إليه.

فقوله (ظنه فقيرا) دليل على أنها لا تجزئه إلا إذا كان الدفع مع هذا الظن، أما إذا كان يعلم أنه غني ولكن يظن استحقاقه لكونه مدينا فلا يجزئ كمن دفعها إلى هاشمي يظن أنه يستحقها ثم علم أنه لا يستحقها فإن عليه أن يخرجها مرة أخرى.

وذهب طائفة من أهل العلم إلى أنها لا تجزئه ولو دفعها إلى من ظنه فقيرا فبان غنيا لا سيما إذا كان المدفوع إليه الزكاة ممن لا تخفى على المزكي حاله غالبا كالزوج لأنه من السهل أن تطلع الزوجة على حقيقة حاله فدفعها الزكاة إليه مع عدم التحقق من استحقاقه فيه نوع تقصير منها .

والله أعلم.

المفتي: مركز الفتوى بإشراف د.عبدالله الفقيه

فتاوى ذات صلة

لايجزئ دفع الزكاة إلى الوالدين

دفع الجدة للزكاة إلى أحفادها

يجوز للزوجة دفع زكاتها إلى زوجها الفقير.

المزيد

مقالات ذات صلة

٦٣٢٥٢

هل تشترط المشقة للمسح على الجوربين

الفهرس » فقه العبادات » الطهارة » المسح على الخفين والجبيرة » أحكام المسح على الخفين والجوربين (٧١)." [١]

---

(١) فتاوى الشبكة الإسلامية معدلة، ٢٧٠١/٩

"رقم الفتوى ٦٥٩٠٣ مشروعية بر الوالدين وصلتهما ولو كانا غير مسلمين

تاريخ الفتوى : ٠٩ رجب ١٤٢٦

السؤال

هل يجوز منع أطفالي من رؤية أمهم فقد كانت كافرة **وأسلمت ثم تبين لي أنها** رجعت للدين المسيحي ونحن بصدد إثبات ذلك، فهل يجوز منع أطفالي من رؤيتها؟

الفتوى

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه، أما بعد:

فلا ريب أن بر الوالدين وصلة رحمهما من الأمور الواجبة لا فرق في ذلك بين كونهما مسلمين أو كافرين ودليل هذا قوله تعالى: وإن جاهداك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما في الدنيا معروفا ﴿لقمان:١٥﴾، وما رواه مسلم عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت: قدمت علي أمي وهي مشركة في عهد قريش فاستفتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله قدمت علي أمي وهي مشركة راغبة أفأصل أمي، قال: نعم، صلي أمك.

وعليه فلا يجوز لك منع أبنائك من أن يصلوا أمهم ويحسنوا إليها، لكن إن خشيت عليهم فتنة من قبل أمهم في دينهم وأخلاقهم، فلا تسلمهم إليها ولا تمكنها من ذلك، أما مجرد رؤيتها وزيارتها التي لا تتمكن فيها من ذلك ولا يخشى عليهم فيها من الفساد فلا يحق لك منعهم ولا منعها منها.

والله أعلم.

المفتي: مركز الفتوى بإشراف د.عبدالله الفقيه

فتاوى ذات صلة

طاعة الوالدين واجبة إلا في معصية الله

أداء حقوق الوالدين المتخاصمين.

الترغيب في تفطير الصائمين ولو لم يكونوا فقراء

المزيد

مقالات ذات صلة

٦٥٩٠٤

زواج المرأة قبل انقضاء عدتها باطل

الفهرس » فقه الأسرة المسلمة » النكاح » عقد النكاح » الأركان والشروط (٤٤٢)." [١]

"فقد سمعت الشيخ المسند رحمه الله رحمة واسعه يفتي بكون المناكير حكمها حكم الجبيره واعاد وأكد بالحلقه التي تليها بجوازها بكونها حكم الجبيره فصليت عدة شهور نسيت هل هي ٣شهور او سنه أقل او **أكثر ثم تبين لي انها** مازالت محرمه من بعض مشائخنا الكرام حفظهم الله فتركتها وازلتها ولم استخدمها بعد ذلك أبد ولن استخدمها بإذن الله فما حكم صلواتي الماضيه هل أقضيها أم أكون ممن عفي الله عنه بالجهل.

(...الجواب...) طلاء الأظافر لا يأخذ حُكم الجبيرة ، ولا يُمكن أن يُقاس عليها ، ولعله فُهِم قول الشيخ رحمه الله خطأ .

وعلى كل لا يجب قضاء ما كان من صلوات صُلِّيَت بناء على تلك الفتوى .

٦-كيف يصلي من يعمل في الحراسات.

(...السؤال...) انه يعمل في الحراسات وربما الوقوف في الشوارع لمرور موكب حاكم او فك حالة شغب حصلت او غيره وربما يكون هذا من قبل المغرب إلى الليل، ويكون المكان الذي فيه لا وضوء ولا يعرف القبلة ولا مسجد..

فكيف يؤدي صلاته؟؟ وهل يجوز جمع صلاة المغرب مع العشاء في هذه الحالة؟

(...الجواب...) يجب عليه أن يُصلي الصلاة في وقتها ، فإذا كان لا يجد ماء ، فلتوضأ قبل ذلك ، أو يأخذ معه من الماء ما يكفي لوضوئه ، ويُصلي في أقرب مسجد ، فإن كان لا يستطيع مغادرة المكان صلّى في مكانه ، وعليه أن يجتهد في أداء الصلاة جماعة .

ولو كانت المسألة تتعلّق بأكله أو بِشُربِه لَعَرف كيف يتصرّف !

٧-صلاة الجماعة للمرأة.

(...السؤال...) أصلي في البيت أنا وأمي وأخواتي الصلوات جماعة غالب الأوقات إلا إذا حدث أمر فممكن أصلي لوحدي

فسمعتُ أن ذلك ليس الأصل وأن الأفضل أن تصلي المرأة لوحدها

وأن ثواب الثمان وعشرين هذا لصلاة جماعة المسجد وليس البيت

---

(١) فتاوى الشبكة الإسلامية معدلة، ٤٩١٥/٩

وقالوا صلوا أحيانا جماعة واتركوا الأكثر

نتمنى التوضيح ما الأفضل ؟ بالأدلة

وهل أقول لأمي ولأخواتي كل واحدة تصلي لوحدها ؟؟!!!." [١]

"إن امثال هؤلاء أضعف من ان يتحمل الواحد منهم مسؤولية الدعوة الضخمة فالمسلم الجديد الذي لم يألف طبيعة الدعوة ولا الصبر عليها ، يفتقر الى أبسط مبادىء الاسلام سرعان ما يفقد قدرته على الاستمرار فلا بد والحال هذا من تقييم الداعية ومادته بمعيار الشرع ، لا بمعيار العاطفة والذوق ، أو العقل ، وأن لايرفع فوق منزلته وقدره.(٢)سبب كتابة هذا البحث :دفع إلي أحد الأخوة كتاباً بعنوان " الإختيار " لأحمد ديدات ، بغية مراجعته لمعرفة مدى صلاحيته للنشر ، ولكن انشغالي بإعداد كتاب حول فقة المرأة ، وترجمة واختصار تفسير ابن كثير حال بيني وبين انجاز المطلوب ولم يتسن لي حينئذٍ الاطلاع على كتاب ديدات ذاك ، ثم لم ألبث إلا أن دفع إلي أخ آخر كتيباً بعنوان :" المائة " للمؤلف نفسه ، وذكر لي ان فيه كفر صريح ، ولايجوز السكوت عنه ، فجمعت على إثر ذلك كتيبات أخرى للمؤلف وشرعت في مراجعتها ، فتبين لي بالفعل أنها تحوي أخطاءً خطيرة ، فقرأتها واحداً واحداً حتى انتهيت الى كتاب للمؤلف بعنوان " الإختيار " الذي وصفه ديدات أنه آخر كتبه **، ثم تبين لي أنه** عبارة عن أربعة كتيبات سبق أن نشرها فرادى ، ثم جمعها بعد ذلك في مجلد واحد سماه " الإختيار " الجزء الاول .وهذا يعني أنه سيجمع كتيبات أخرى له في مجلد ثان وهكذا دواليك ، فكفاني مغبة مراجعة " الإختيار " .كتيب (ال ١٠٠) أو (أعظم مائة شخصية في التاريخ) . ١ . هذا كتاب ألفه رجل نصراني أمريكي إسمه مايكل هارت ضمنه بمائة شخصية عالمية برز كل واحد منها في مجال من مجالات الدين والسياسة والموسيقى وغير ذلك ، وذكر المؤلف سبب اختيار كل واحد منهم ، وجعل على رأس القائمة محمداً صلى الله عليه وسلم .." [٢]

"رقم السؤال:

٩٥٠٧٧

العنوان:

---

(١) الفتاوى العامة (للشيخ عبد الرحمن السحيم)، ص/٤

(٢) الفتاوى العامة (للشيخ عبد الرحمن السحيم)، ص/١٠٤

زوجته لا تحافظ على الصلاة

السؤال:

أنا شاب متدين تزوجت امرأة منذ حوالي ست سنوات ولى منها ولد وبنت وصفت لي قبل زواجنا بأنها **ملتزمة ثم تبين لي بعد** ذلك أنها لا تحافظ على الصلاة وعندما أسألها هل صليت أم لا ؟ تقول إنها صلت مع تأكدي في بعض هذه الأحيان أنها لم تكن صلت (بمعنى أن أكون قد تابعتها بين صلاتين) نصحتها كثيرا وكلمتها بالتصريح تارة وبالتلميح أخرى والأمر الذي لم أتمكن من فعله هو الهجر في المضجع حيث إني لا أصبر عن النساء ، وقد طلقتها مرة ثم راجعتها خوفا على أولادنا من تفكك الأسرة وأدعو لها الله كثيرا أن يهديها فماذا أفعل معها؟ هل أصبر عليها (علما بأني لا أنكر عليها إلا هذا الأمر) ثم إذا صبرت على ذلك فما الذي يجب علي فعله وهل أكون آثما لمعاشرتي إياها أم ماذا أفعل ؟

الجواب:

الحمد لله

الواجب على الزوج أن يأمر زوجته بالمعروف وينهاها عن المنكر ، ويدعوها إلى الخير ، ويحذرها من الشر ، قياما بالمسئولية التي حمله الله إياها ، قال سبحانه : (يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا وقودها الناس والحجارة) التحريم/٦ ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (الرجل راع في أهله وهو مسئول عن رعيته) رواه البخاري (٨٩٣) ومسلم (١٨٢).." [١]

"وقال: في (ص٤٢٩): قد ذكر طائفة من المصنفين استحباب زيارة مساجد مكة وما حولها، وكنت كتبتها في منسك كتبته قبل أن أحج في أول عمري لبعض الشيوخ جمعته من كلام **العلماء، ثم تبين لي أن** هذا كله من البدع المحدثة التي لا أصل لها في الشريعة، وأن السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار لم يفعلوا شيئا من ذلك، وأن أئمة العلم والهدى ينهون عن ذلك وأن المسجد الحرام هو المسجد الذي شرع لنا قصده للصلاة والدعاء والطواف وغير ذلك من العبادات، ولم يشرع لنا قصد مسجد بعينه بمكة سواه، ولا يصلح أن يجعل هناك مسجد يزاحمه في شيء من الأحكام، وما يفعله الرجل في مسجد من تلك المساجد من دعاء وصلاة وغير ذلك اذا فعله في المسجد الحرام كان خيرا له بل هذا سنة مشروعة، وأما قصد مسجد غيره هناك تحريا لفضله فبدعة غير مشروعة.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في ((منسكه)): اما زيارة المساجد التي بنيت بمكة غير المسجد الحرام

---

(١) تكملة فتاوى الموقع، /١

كالمسجد الذي تحت الصفا، وما في سفح أبي قبيس، ونحو ذلك من المساجد التي بنيت على آثار النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه كمسجد المولد وغيره فليس قصد شيء من ذلك من السنة، ولا استحبه أحد من الأئمة، وانما المشروع اتيان المسجد الحرام خاصة والمشاعر عرفة ومزدلفة والصفا والمروة، وكذلك قصد الجبال والبقاع التي حول مكة غير المشاعر عرفة ومزدلفة ومنى مثل جبل حراء والجبل الذي عند منى الذي يقال أنه كان فيه قبة الفداء ونحو ذلك فانه ليس من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم زيارة شيء من ذلك بل هو بدعة(١).

---

(١) ج٢٦ ص١٤٤ مجموع فتاوي ابن تيمية.." [١]

"محمد بن حمدون بن خالد النيسابوري : سمعت أبا الحسن علي بن محمود الهروي يقول : قلت لأحمد بن حنبل : من أعرف الناس بأحاديث ابن شهاب ؟ قال : أحمد بن صالح ، ومحمد بن يحيى النيسابوري .

وقال عبد الله بن إسحاق النهاوندي الحافظ : سمعت يعقوب بن سفيان يقول : كتبت عن ألف شيخ وكسر ، كلهم ثقات ، ما أحد أتخذه عند الله حجة ، إلا رجلين : أحمد بن صالح بمصر ، وأحمد بن حنبل بالعراق .

قلت : في صحة هذا نظر ، فإن يعقوب ما كتب عن ألف شيخ ولا شطر ذلك . وهذه مشيخته موجودة في مجلد لطيف ، وشتان ما بين الأحمدين في سعة الرحلة ، وكثرة المشايخ ، والجلالة والفضل .

قال البخاري : أحمد بن صالح ثقة صدوق ، ما رأيت أحدا يتكلم فيه بحجة ، وكان أحمد بن حنبل وعلي وابن نمير وغيرهم يثنون على أحمد بن صالح . كان علي يقول : سلوا أحمد ، فإنه أثبت .

خلف الخيام : سمعت صالح بن محمد ، يقول : قال أحمد بن صالح : كان عند ابن وهب مائة ألف حديث ، كتبت عنه خمسين ألفا .

قال صالح : ولم يكن بمصر أحد يحسن الحديث ، ولا يحفظ غير أحمد بن صالح ، كان يعقل الحديث ، ويحسن أن يأخذ ، وكان رجلا جامعا ، يعرف الفقه والحديث والنحو ، ويتكلم -يعني : يعرف ويذاكر- في حديث الثوري وشعبة وأهل العراق ، أي يذاكر بذلك . قال : وكان قدم العراق ، وكتب عن عفان وهؤلاء . وكان يذاكر بحديث الزهري ، ويحفظه .

---

(١) فتاوى ورسائل محمد بن إبراهيم آل الشيخ، ١٣٨/١

وقال أحمد بن صالح : كتبت عن ابن زبالة ، يعني : محمد بن الحسن بن زبالة مائة ألف **حديث ثم تبين لي أنه** كان يضع الحديث ، فتركت حديثه . وكان أحمد بن صالح يثني على أبي الطاهر بن السرح ، ويقع في حرملة ويونس بن عبد الأعلى .

قال ابن عدي : سمعت محمد بن موسى الحضرمي –هو أخو أبي عجيبة – يقول : سمعت بعض مشايخنا يقول : قال أحمد بن صالح : صنف ابن وهب مائة ألف وعشرين ألف حديث ، فعند بعض الناس منها الكل –يعني : حرملة – وعند بعض الناس منها النصف ، يريد نفسه .." (١)

"بعد هذا كله نطمئن الأخت المسلمة السائلة إلى أن ما صدر عن زوجها من طلاق في حال سكره ونشوته غير معتبر في نظر الشرع، سائلين الله أن يتوب على الزوج العاصي، وأن يعين الزوجة المؤمنة في محنتها . وأن يوفق أولي الأمر في بلاد الإسلام لمنع أم الخبائث ومعاقبة من شربها أو أعان عليها بوجه من الوجوه ومنه العون وبه التوفيق.

الطلاق في حالة الغضب

س: أنا رجل عصبي حاد المزاج، سريع الغضب، ولا حيلة لي في ذلك، فهذا أمر وراثي كما تعلم . وحدتي هذه تسبب لي مشكلات كثيرة، وخاصة في حياتي العائلية . فقد تغضبني زوجتي بكلمة أو تصرف، يؤدي إلى شجار، تكون نتيجته الطلاق . في حين أني لا أريد الطلاق ولا أفكر فيه، إن لم يكن ذلك من أجل زوجتي فمن أجل أولادي منها . ولكن في ساعة الغضب أذهل عن كل شيء، وأقول ما لم يكن في نيتي، وأتصرف تصرفات، قد يصفها بعض الناس بأنها جنونية . وقاتل الله سورة الغضب، فإنها هي السبب.

وقد حدث مني الطلاق مرتين على هذه الصورة، فأفتاني بعض أهل العلم بوقوع الطلاق في المرتين، ومراجعة الزوجة، وقد كان.

ومنذ أيام قامت مشادة بيننا مرة أخرى، انتهت بالطلاق أيضا، وقيل لي في هذه المرة: أنها لا تحل لي إلا بمحلل، فهي الطلقة الثالثة . . . مع أنني حين تلفظت بالطلاق كنت أشبه بالمحموم من شدة الغضب، وكنت مستعدا لأي شيء في تلك اللحظات، ولكن لما برد الغضب ندمت أشد الندم، فهل عندكم حل لمشكلتي هذه غير " المحلل " الذي ذكر لي ؟ وهل يسمح الشرع أن تهد الحياة الزوجية وتتمزق أسرة كاملة، بكلمة عابرة تصدر من إنسان في حالة غير متزنة وبدون نية ولا ترتيب سابق ؟.

---

(١) مجلة البحوث الإسلامية، ٨٠/٤١٠

وأضيف إلى ما سبق أن قوما من مخالطينا لهم أغراض سوء، أبلغوني عن امرأتي ما أثارني وأوغر صدري عليها، وأشعل هذه المشادة **الأخيرة، ثم تبين لي سوء** نيتهم، وبراءة امرأتي مما قالوه . ولو عرفت ذلك أولا لما حدث م ا حدث . . . ولكن هذا قدر الله.." (١)

"س:رجل يقول: مر بي أكثر من سائل، فظننت أنهم من المحتاجين؛ فدفعت لهم قسطا كبيرا من **زكاتي، ثم تبين لي بعد** ذلك أنهم من محترفي التسول، ويملكون مالا كثيرا. فهل زكاتي عليهم صحيحة، أم أدفع ما دفعته لهم مرة أخرى ؟

جاء في حديث رواه البخاري: "أن معن بن الصحابي يزيد أخذ صدقة أبيه، وكان أبوه ينوي إعطاءها لغيره، فالرسول (عليه الصلاة والسلام) قال: لك ما نويت يا يزيد، ولك ما أخذت يا معن".

وكذلك حديث الصحيحين في من ظهر أن صدقته وقعت في يد سارق ويد زانية، ويد غني وأن الله (سبحانه وتعالى) تقبلها، وإذا حمل ذلك على صدقة التطوع، وهي النافلة فهل يصدق هذا على الزكاة الواجبة، إذا ظهر أنها وقعت في غير موقعها.

جاء في كتاب: (المغني) لابن قدامة قوله: وإذا أعطى من يظنه فقيرا فظهر أنه غني، فعن أحمد فيه روايتان إحداهما: يجزئه وذكر أنه مذهب أبي حنيفة، واستشهد بحديث رواه النسائي، وأبو داود أن رجلين طلبا من النبي (صلى الله عليه وسلم) صدقة مما كان يوزعه في حجة الوداع، فرآهما قويين، فقال لهما: إن شئتما أعطيتكما، ولا حظ لغني ولا لقوي مكتسب، قال الخطابي: هذا الحديث أصل في أن من لم يعلم له مال، فأمره محمول على العدم.

كما استشهد بحديث الصحيحين بالرجل الذي تصدق، فظهر أن المتصدق عليه غني، وتحدث الناس بذلك، وأن الرسول أخبره أن صدقته قبلت لعل الغني يعتبر.

فالرواية الثانية لأحمد وهي لا تجزئ وهو قول أبي يوسف.

وأما الشافعي فله قولان: كالروايتين الواردتين عن أحمد وذكر ابن قدامة تعليلا للرواية بالجواز: أن الفقر والغنى مما يعسر الاطلاع عليه، والمعرفة بحقيقته.

قال الله ـ تعالى:﴿ يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف تعرفهم بسيماهم ﴾ فاكتفي بظهور الفقر ودعواه، وأقول في جواب هذا السؤال: الزكاة وقعت موقعها على رأي أبي حنيفة، وعلى أحد قولين لأحمد والإمام

---

(١) فتاوى معاصرة (القرضاوي)، ١/٤٣٥

الشافعي.

والله أعلم.." (١)

"س:إذا صحوت من النوم في رمضان، فظننت أن الفجر لم يطلع فأكلت، **وشربت ثم تبين لي أن** النهار قد طلع. فهل يصح صومي ؟

ذكر ابن قدامة في كتابه: (المغنى): أن من أكل يظن أن الفجر لم يطلع، وقد كان طلع أو أفطر يظن أن الشمس قد غابت، ولم تغب، أن عليه القضاء، وذلك مع وجود الإمساك على من أكل ظانا عدم طلوع الفجر، وقال ابن قدامة: إن هذا الحكم هو قول أكثر أهل العلم، ثم حكى عن بعض التابعين أنه لا قضاء عليه، وذكر في ذلك أثرا عن عمر (رضي الله عنه).

ولكن الرأي الأول هو المعول عليه، وذلك لحديث البخاري "أنهم أمروا بقضاء يوم أفطروا فيه؛ لوجود غيم، ثم طلعت الشمس".

هذا في الظن وهو: إدراك الطرف الراجح.

أما الشك وهو: إدراك الطرفين على السواء، والطرفان هما: طلوع الفجر، وعدم طلوعه.

فقد قال فيه ابن قدامة أيضا: وإن أكل شاكا في طلوع الفجر، ولم يتبين الأمر، فليس عليه قضاء؛ لأن المدار على تبين طلوع الفجر، كما قال تعالى: ﴿وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر﴾.

وقال: إن هذا هو رأي الشافعي، وأصحاب الرأي أي: الحنفية.

ولكن مالكا أوجب القضاء؛ لأن الأصل بقاء الصوم في ذمته، فلا يسقط بالشك، وذكر أن الأكل عند الشك في غروب الشمس، ولم يتبين الأمر يوجب القضاء، فعلى صاحب هذا السؤال أن يمسك بقية يومه ويقضي هذا اليوم، وهو الرأي المختار.

والله أعلم .." (٢)

"والله لو علموا قبيح سريرتي ... لأبى السلام علي من يلقاني

ولأعرضوا عني وملوا صحبتي ... ولبؤت بعد قرابة بهوان

لكن سترت معايبي ومثالبي ... وحلمت عن سقطي وعن طغياني

---

(١) فتاوي عطية صقر، ص/٦٢٧

(٢) فتاوي عطية صقر، ص/٨٠٠

فلك المحامد والمدائح كلها ... بخواطري وجوارحي ولساني

أخوكم

العبد الفقير إلى رحمة ربه المنان

أبو عبد الله عادل بن سالم الكلباني

(توبة شيوعي (١) :

قال سيد قطب رحمه الله تعالى: (إن أقصى مدى أتصوره للمد الشيوعي لن يتجاوز جيلنا هذا الذي نحن فيه وأوائل الجيل القادم إذا سارت الأمور سيرتها الحالية) (٢) .

هذا ما تصوره سيد رحمه الله قبل ما يقارب من ثلاثين عاما، فلم تمض سنوات معدودة حتى كانت الشيوعية قد سقطت وأفلس أصحابها.

وأترككم الآن مع صاحبنا ليروي لنا رحلته من الشيوعية مرورا بالصوفية وانتهاء بالعقيدة السلفية النقية، يقول:

كنت شيوعيا داعيا إلى الإلحاد، جندت كثيرا من الشباب ـ من الجنسين ـ في الأحزاب الشيوعية، وترقيت في مراتبها حتى وصلت إلى مرتبة **عالية، ثم تبين لي سخف** هذه العقيدة وهذا الفكر وضلاله ومصادمته للفطرة الإنسانية، فقررت تركه إلى غير رجعة، فبحثت عن الإسلام فوجدته ـ بحسب فهمي الوراثي ـ عند المتصوفة؛ فاعتنقت الطريقة السمانية، ومؤسسها في الأصل من طيبة الطيبة، ومقرها الآن بالسودان، وهذه الطريقة تعتقد من العقائد الكفرية ما الله به عليم، ولها مؤلفات درست أهمها، وكنت أعتقد أني قد أحسنت صنعا، وفرح أهلي وأصدقائي من الطرق الأخرى بتركي للحزب الشيوعي واختياري لطريقة آبائي وأجدادي، وترقيت في هذه الطريقة حتى وصلت إلى مرتبة (شيخ) وأجزت في أخذ العهد على المريدين (!!)، وإرشاد العباد من الجنسين، وإعطاء الأوراد المبتدعة، وعلاج المرضى]الجن[... الخ.

وحصلت لي بعض الخوارق للعادة فكنت أظنها ـ والناس كذلك ـ تكريما من الله وهي في الحقيقة إضلال الشيطان وتلبيسهم.

(١)) كتبها لي بنفسه.

(٢)) نحو مجتمع إسلامي ص ٣٩ ط ٦.." [١]

"فإن قيل ما حقيقة الاستعانة عملا ؟ قلنا هي التي يعبر عنها بالتوكل ؛ وهي حالة للقلب تنشأ عن معرفة الله تعالى وتفرده بالخلق والأمر والتدبير والضر والنفع ، وأنه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن ؛ فتوجب اعتماداً عليه وتفويضاً إليه وثقة به ، فتصير نسبة العبد إليه تعالى كنسبة الطفل إلى أبويه فيما ينوبه من رغبته ورهبته ، فلو دهمه ما عسى أن يدهَمَهُ إلى الآفات لم يلتجئ إلى غيرها . فإن كان العبد مع هذا الاعتماد من أهل التقوى كانت له العاقبة الحميدة ؟ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُه ؟((١) أي كافيه .

القسم الرابع : من له استعانة بلا عبادة وتلك حالة من شهد تفرد الله بالضر والنفع ولم يدر بما يحبه ويرضاه فتوكَّل عليه في حظوظه فأسعفه بها سواء كانت أموالاً أو رياسات أو جاهاً عند الخلق أن نحو ذلك ، وهذا لا عاقبة له ، فذلك حظه من دنياه وآخرته)(٢) .

المبحث الخامس : الاستغفار :

---

(١) / سورة الطلاق الآية : ٢، ٣ .

(٢) / تجريد التوحيد المفيد من ص ٨٣ إلى ٨٨ ، **ثم تبين لي أن** هذا النص مطابق لما في مدارج السالكين لابن القيم ١/٩٩.١٠٥ ، مع بعض الإضافات اليسيرة والتصرف القليل .." [٢]

"العلم الحديث يقرر ما ذكره القرآن عن مراحل تكوين الجنين

في مؤتمر الإعجاز العلمي في الكتاب والسنة الذي عقد قبل سنوات في القاهرة، دعي إلى هذا المؤتمر أكبر عالم على وجه الأرض في علم الأجنة، علما أن هذا العالم ليس مسلما ليلقي محاضرة عن تكون الجنين –وطبعا يتكلم عن علم– ولما انتهى من محاضرته قام أحد علماء المسلمين وقال له: إن ما ذكرت من الحقائق العلمية قد جاء بها كتاب الله وجاءت بها سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر له الآيات التي في سورة المؤمنون، وذكر له حديث البخاري و مسلم : (إن أحدكم يجمع خلقه في بطن

---

(١) فصل الخطاب في الزهد والرقائق والآداب، ٢/٦٠

(٢) المضامين العقدية لخطبة الحاجة، ص/٤١

أمه أربعين يوما نطفة، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك) الحديث، ولما انتهى قال: أهذا عندكم في الكتاب والسنة؟ قال: نعم.

قال: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله.

والله ما أخبر نبيكم بهذه الحقائق إلا الله؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم تكلم بهذه الحقائق قبل وجود الجامعات، ومراكز البحث العلمي، وأجهزة الرصد والتصوير التلفزيوني، فالنبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يعرف شيئا عن تلك الحقائق، فقد كان يعيش في البادية لا يقرأ ولا يكتب، بل حتى الحرف لا يعرفه صلوات الله وسلامه عليه، ثم يخبر بحقائق علمية ما اكتشفت إلا في القرن العشرين في عصر العلم وعصر الذرة وعصر الأجهزة مما يدلل على أن هذا الكتاب الذي جاء به النبي صلى الله عليه وسلم من عند الله ﴿ ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا ﴾ [النساء:٨٢].

بعد أربعين يوما أخرى تنتقل العلقة إلى مضغة وسميت مضغة؛ لأنها أشبه ما تكون بلقمة وضعت تحت الأضراس ثم مضغت، وقد رأيتها -أيضا- بعيني كأنها لقمة مضغت، وهذه المضغة هي بداية تكون سلسلة العمود الفقري للإنسان، وبعد أربعين يوما تتحول هذه المضغة إلى عظام، يركب الهيكل العظمي للإنسان كاملا حتى الأضلاع، وقد رأيتها كأنها دبابيس مشكلة، كل عظم مع الثاني وكل مفصل مع الثاني، وبعد ذلك تكس هذه العظام باللحم ثم ينشئه الله خلقا آخر فتبارك الله أحسن الخالقين.

ولو قمت بمقارنة بين تلك النطفة المنوية وبين ذلك الإنسان، لوجدت أنه لا نسبة ولا تناسب بينهما، ولكن كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿ ثم أنشأناه خلقا آخر فتبارك الله أحسن الخالقين ﴾ [المؤمنون:١٤].

يهيأ لهذا المخلوق الجديد في بطن أمه ويزود بإمكانات لاستقبال هذه الحياة، فيخلق له رغم أنه لا يمشي بهما في بطن أمه، وتركب له اليدان وهو لا يستعملهما، ويعطى عينان وهو لا ينظربهما؛ لأنه ليس في بطن أمه نور، بل يخلق الجنين في ظلمات ثلاث يقول الله عز وجل: ﴿ يخلقكم في بطون أمهاتكم خلقا من بعد خلق في ظلمات ثلاث ذلكم الله ربكم له الملك لا إله إلا هو فأنى تصرفون ﴾ [الزمر:٦] ((يخلقكم في بطون أمهاتكم خلقا من بعد خلق)) أي: مراحل ((في ظلمات ثلاث)) ظلمة الرحم، وظلمة البطن، وظلمة المشيمة، لكن مع ذلك الجنين له عينان لماذا العينان في الظلام؟ من أجل أن يستخدمهما إذا خرج من بطن أمه، وتخلق له أذنان بالرغم أنه ليس هناك أصوات في عالم الأرحام، وأيضا يخلق له جهازا تنفسيا كاملا من الأنف إلى الرئة كما أوجد الله له جهازا هضميا من البلعوم إلى المريء، وتتم عملية تنفس الجنين وتغذيته عن طريق الحبل السري، المتصل ببطن الجنين مع أحشاء الأم حيث يتم إمداد الجنين

بثلاثة أشياء عبر الحبل السري وهي: الطعام، والهواء، والماء، سبحان الله الذي لا إله إلا هو!! وبعد أن يصبح جاهزا يخرج إلى الحياة.

من الذي أخرجه؟ إنه الله سبحانه وتعالى يقول الله عز وجل: ﴿ ثم السبيل يسره ﴾ [عبس:٢٠] يكون وضعية الجنين في بطن أمه على هيئة الجالس، وجعل الله عز وجل وجهه من جهة العمود الفقري لأمه، لماذا؟ لأن البطن قد يتعرض لكدمات أو لضغط أو لضربة أو شيء ما يصيبك شيء تصيبك في النقرة، لكن بطنك وفمك وعينيك من جهة عظام أمك محمي، لأنك في القرار المكين ﴿ ثم جعلناه نطفة في قرار مكين ﴾ [المؤمنون:١٣] وجالس متكئ هنا الطحال ومن هناك الكبد، ويعيش في راحة إلى أن تأتي ساعة الخروج فيقلبه الله عز وجل، فهذا المخاض -الطلق- الذي تعانيه المرأة هو: عملية قلب الجنين من أجل أن يخرج رأسه أولا، وإذا خرجت رجلاه أو يداه أولا تعسرت الولادة، ولا يخرج إلا بعملية تفتح فيها بطن الأم، ولكن الله يقلبه وينزل رأسه ويخرج هذا الجنين.

لو استطعنا أن نتحدث مع هذا الجنين قبل أن يغادر عالم الأرحام وقبل أن يخرج إلى الحياة، وقلنا له: أيها الجنين! سوف تخرج من هذا الرحم ومن هذه الظلمات ومن هذا الضيق إلى دنيا واسعة فيها سماوات وأرض وشمس وقمر وجبال وأنهار وبحار وأشجار وعمارات وطائرات وسيارات إذا حدثناه بهذا الكلام هل يصدق؟ سيقول لنا: أنتم تعيشون على الخرافات، أنتم رجعيون تؤمنون بالخرافة، سماوات! أرض! شمس! قمر! أين هي ؟! وينظر إلى بطن أمه فلا يرى إلا الطحال والكبد ويقول: ليس هناك شيء إلا بطن أمي، ولا يؤمن بأي شيء آخر؛ لأنه لم ير شيئا.

قلنا له: شكرا هذه معلوماتك، وأنهينا الحديث معه، وخرج إلى الدنيا، وبعد أن عاش أربعين أو عشرين سنة جئنا وقلنا له: يا فلان! قال: نعم.

قلنا: أجرينا معك محادثة وأنت في رحم أمك وقلنا لك: بأنك سوف تخرج إلى الدنيا هذه واسمع كلامك، ولما سمع كلامه قال: لقد كنت مخطئا، فلم أنكرت؟ قال: لأني قست الدنيا على عالم أمي، وكنت أظن أن ما في الدنيا إلا بطن **أمي، ثم تبين لي أن** هناك دنيا واسعة ومعلوماتي كانت غلط.

كذلك أيها الإخوة! حينما نحدث الناس عن الجنة والنار، والبعث، والصراط، والحوض، وعن الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله وعن الحقائق الإيمانية في الآخرة إذا حدثناهم بها فعليهم أن يعرفوا أنهم لن يستطيعوا أن يدركوها كما لم يستطع ذلك الطفل أن يدرك هذه الحياة؛ لأن نسبة عالم الدنيا إلى عالم الآخرة كنسبة عالم الرحم إلى عالم الدنيا، ولكن عليهم أن يؤمنوا بها، والذي يكذب ويقول: أين الجنة

وأين النار؟ مثل ذلك الطفل الذي يقول: أين السماوات والأرض؟ ولكن لما رآها آمن بها، وكذلك الإنسان يوم يموت يرى الجنة ويرى النار، ويتمنى أن يرجع إلى الدنيا من أجل أن يصحح الوضع مع الله، ومن أجل أن يعبد الله، ولكن لا يجاب، ولذلك يقول الله عز وجل: ﴿ ولو ترى إذ المجرمون ناكسو رؤوسهم عند ربهم ربنا أبصرنا وسمعنا ﴾ [السجدة:١٢] -نظرنا كل شيء- ﴿ فارجعنا نعمل صالحا إنا موقنون ﴾ [السجدة:١٢] وقال سبحانه في سورة الأنعام: ﴿ ولو ترى إذ وقفوا على النار فقالوا يا ليتنا نرد ولا نكذب بآيات ربنا ونكون من المؤمنين * بل بدا لهم ما كانوا يخفون من قبل ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وإنهم لكاذبون ﴾ [الأنعام:٢٧-٢٨].." (١)

"ويمشي على هذا التقدير تقرير القاضي أيضا، لأن كون كفر مغايرا لكفر آخر لا ينافي إقامة المراتب، بل هذا أولى مما قالوه، فإن الكفر إن جعلناه نوعا واحدا كما قالوه يلزم إثبات الأحكام المختلفة لأفراد نوع واحد، وهو مستبعد بخلاف ما إذا جعلناه أنواعا وغايرنا في أحكام الأنواع، فنوع منه موجب للخلود، ونوع آخر للفسوق، كان على طريق معروف ولم يكن فيه بعد، فلما كان تقريره يمشي على هذا التقدير مع ملاءمته بكلام المصنف رحمه الله تعالى في مواضع أخرى، وإيماء الحديث إليه فالحمل إليه أولى، وينجلي الأمر مما في قوله تعالى: ﴿ويغفر ما دون ذلك لمن يشآء﴾ (النساء: ٤٨) لأنهم اتفقوا أن «دون» فيها ليست بمعنى أقرب، بل بمعنى غير، فلذا جزمت أن «دون» ههنا بمعنى غير لا بمعنى أقرب، كما شرحوا به، فالمصنف رحمه الله تعالى عندي ليس بصدد بيان تقارب الكفر بالكفر، ولا بشرح الأحاديث التي أطلق فيها الكفر على المعصية، كما ذهب إليه القاضي بل بصدد بيان التنوع فيه، وتؤيده نسخة أخرى نقلها الشيخ العيني رحمه الله تعالى: وكفر بعد كفر. وقد كان يخطر ببالي أن طريق المصنف رحمه الله تعالى جمع الآيات المناسبة في ترجمة الباب وههنا لم يتعرض المصنف رحمه الله تعالى إلى قوله تعالى: ﴿الأعراب أشد كفرا ونفاقا وأجدر أن لا يعلموا حدود ما أنزل ا﴾ (التوبة: ٩٧) مع كونها صريحة في هذا **المراد، ثم تبين لي أن** المصنف رحمه الله تعالى إنما يريد مراتب الكفر التحتانية، وهذه تدل على الفوقانية وهي الكفر المهلك، ولما كان بين الكفر والكفران اشتقاقا، لم يبال باختلاف الألفاظ واستدل به على مراده، وهذا تقرير على مذاقهم.." (٢)

---

(١) خطب ومحاضرات للشيخ سعيد بن مسفر، ٥/٦٦

(٢) فيض الباري شرح البخاري، ١٦٩/١

"٧١ – قوله: (إنما أنا قاسم والله يعطي). واعلم أن النبي صلى الله عليه وسلمفي النظر المعنوي ليس بقاسم كما أنه ليس بمعط فإن الأمور كلها إلى الله سبحانه فمنه الإعطاء ومنه القسمة. وإن نظرت نظرا صوريا فهو معط أيضا كما أنه قاسم، فكيف هذا التقسيم في القسمة والإعطاء بين الله ورسوله فإنه يؤدي إلى اعتبار جهة الصورة والمعنى **معا. ثم تبين لي أنه** راعى جهة الصورة فقط في الجملتين كلتيهما؛ لأن الحديث وارد على طور أهل العرف وهم لا يعتبرون في الإعطاء الفاعل الحقيقي، بل ينسبونه إلى الناس فيقولون: زيد أعطى كذا. وموجبه أن يعزو إلى نفسه الإعطاء أيضا كالقسمة ويقول وأنا أعطي. إلا أنه نسبه إلى الله تعالى؛ لأنه عارضته جهة أخرى، وهي أن المعطي يكون عاليا مستقلا عند أهل العرف، والقاسم آلة، والآخذ سافلا، واليد العليا خير من اليد السفلى، فأبقى الاستقلال لصاحب القوة وهو الله سبحانه. ونسب إلى نفسه ما ناسب ضعفه، فإن الإنسان خلق ضعيفا فراعى الأدب في القرينتين، لا أنه راعى مسألة توحيد الأفعال. ثم رأيت في كلام الحافظ ابن تيمية رحمه الله: أن الأنبياء عليهم السلام لا يملكون شيئا حال حياتهم كما أنهم لا ملك لهم بعد وفاتهم، واستدل عليه بهذا الحديث، وقال: «إنه قاسم لا غير ولا ملك له أصلا. فحينئذ بقي الحديث على ظاهره بدون تأويل. وأما قوله تعالى: وما رميت إذ رميت الخ وما رميت إذ رميت،،،الخ (الأنفال: ١٧) فإنه روعيت فيه جهة الصورة والمعنى معا وله وجه أيضا. («ولن تزال... إلخ») واختلف في تعيين مصادقه وكل ادعى بما بدا له.." (١)

"أما الحظور بالبال أنه رآه أو انتقاش صورته المباكرة بتكرر الخيال، فهما خارجان عن مصداق الحديث، فلم يدخلا تحت الشرط، فكذا في الجزاء أيضا وإن كانا واقعين في الخارج. وبين الانتقاش والخطور فرق، فإن الرؤية في الأول متحققة ولو كانت من أجل تصوره، ولا رؤية في الثاني غير الخطور بباله أنه **رآه. ثم تبين لي بعد** مرور الزمان أنه ينبيء عن التقسيم الثلاثي. والحديث لا يصرح إلا بانتفاء الحلم فيه، فلا يمكن في رؤيته مدخلية الشيطان. نعم، يمكن أن يكون على طريق تحديث النفس أيضا وحينئذ معنى قوله: «فقد رآني» أي تارة على طريق الرؤيا الإلهية، وأخرى على طور تحديث النفس، فبقي هذان الاحتمالان داخلين تحت مصداق الحديث. وعلى الشرح الأول لم يكن فيه ألا احتمال كونها من الله، سواء كان ذلك رؤية لشخصه أو مثاله. والآن انفسح الأمر وأمكن أن يكون على طريق تحديث النفس أيضا.

اسم الكتاب: فيض الباري شرح صحيح البخاري

---

(١) فيض الباري شرح البخاري، ١/٢٤٥

بقي الشق الرابع، وهو رؤيته على سبيل الخطور، فهو خارج عن قضية الحديث مطلقا، فإنها ليست برؤيته أصلا، فلا يدخل تحت الشرط فكيف في الجزاء فإن قوله: «فقد رآني» يصدق فيمن تحقق فيه الشرط، وهو قوله: «من رآني في المنام» ورؤيته على سبيل الخطور ليست من الرؤية في شيء. وهكذا أخرجه السبكي أيضا. وجملة الأمر أن ما بدا لي بعد مضي الدهر هو أن الحال في رؤيته صلى الله عليه وسلمعلى ثلاثة أنحاء كما هو عندهم في الرؤيا العامة، وإن كنت أظن أولا أنه على خلافها من كونه مبنيا على التقسيم الثنائي.

وبالجملة أن الرؤية قد تكون عناية من جهته صلى الله عليه وسلم وتلك هي أعلاها، وقد تكون تلك على المثال دون الشخص بعينه، وكلتاهما داخلتان في قضية الحديث أما الرؤية على طريق الخطور بالبال، فقد أخرجه السبكي رحمه الله تعالى.." (١)

" ٣٧١ - قوله: (عنوة) أي قهرا. وقال الشافعي رحمه الله تعالى: إن مكة فتحت صلحا. وكنت متحيرا في أنه إذا عد هذا الفتح صلحا مع هذه الحروب والضروب، فما الفتح عنوة عنده؟ وتشوش فيه الحافظ رحمه الله تعالى **أيضا، ثم تبين لي أنه** اعتبره صلحا، لأنهم التجأوا إليه آخرا، فأول أمرهم وإن كان القتال، لكنهم إذا صالحوا آخرا، وكف عنهم القتال عد الفتح صلحا. وبوب عليه الطحاوي.

٣٧١ - قوله: (فجمع السبي) من النسوان والصبيان، لأن العرب لا يسترق رجالهم، وليس فيهم إلا الإسلام أو السيف عندنا، ثم إن أهل خيبر كانوا يهودا.

٣٧١ - قوله: (خذ جارية) وعند مسلم: «أن النبي صلى الله عليه وسلماشترى صفية منه بسبعة أرؤس»، وفي النقول أنه أعطاه ستة. ثم إني علقت تذكرة مستقلة على أن جملة أنكحة النبي صلى الله عليه وسلمكانت من أسباب سماوية، وصفية هذه قد كانت رأت رؤيا: أن البدر نزل في حجرها، فقصتها على زوجها فلطمها، وقال: أتريد أن تنكحي بهذا الرجل؟ يريد النبي صلى الله عليه وسلم فكان كما رأته.

اسم الكتاب: فيض الباري شرح صحيح البخاري

٣٧١ - قوله: (أعتقها وتزوجها) وقد ذهب بعض أهل العلم: إلى أن الإعتاق بشرط التزوج لا يحتاج إلى

---

(١) فيض الباري شرح البخاري، ٢٩٩/١

إيجاب وقبول مستأنف. وهذا اللفظ يدل على أن التزوج أيضا لا بد منه، ولا ينوب نفس الإعتاق منا.." (١)

"والوظائف في حق المجيب ثلاثة: المثلية مطلقا. واثانية: الحوقلة مكان الحيعلتين، وقال بعضهم بالجمع بينهما، واختاره ابن الهمام رحمه الله تعالى، ونقله عن بعض المشايخ. قلت: المراد به الشيخ **الأكبر، ثم تبين لي أن** مرضاة الشرع في عامة الأذكار هو التخيير دون الجمع، فأحيانا كذا، وأحيانا كذا، وهذا مخصوص بباب الأدعية، فليراع أن بعض العادات تكون مختصة ببعض الأبواب، فلا يختلط بينها. وقد تحقق عندي أن عادة الشرع في الأدعية أن يأتي بها حينا كذا، وحينا كذا. ألا ترى أنه وردت أدعية مختلفة في وقت معين، كما في دبر الصلوات؟ فهل يستطيع أحد أن يجمع كلها في وقت واحد؟ ولكن الأمر أن يؤتى بكلها في أزمنة مختلفة، وهذه هي صورة العمل بالجميع دون الجمع بينها.." (٢)

"أما السلام في الصلاة، فهو تحية الوداع. وكان يسلم أولا: «السلام على من قبل عباده» فعلمهم النبي صلى الله عليه وسلممكانه: «السلام عليكم ورحمة الله». ثم إن قوله صلى الله عليه وسلم تحريمها التكبير... الخ معناه أن التكبير شيء يحصل به الدخول في الصلاة، والتسليم شيء يخرج به عن الصلاة، فوضع في التسليم هيئة تصلح للانصراف، فناسب في وزانه أن تكون عند الدخول أيضا هيئة تؤذن بالإقبال على الله، فوضع رفع الأيدي مستقبلا إياه. وحينئذ تحصل أنه للإقبال دون التعظيم، وإن كان الإقبال أيضا تعظيما، فهو ضمني. بل كل فعل في الصلاة، ففيه نوع تعظيم، وإنما الكلام فيما قصد به، لا ما تضمنه سواء قصد به أو **لا. ثم تبين لي في** حكمته أنه من سنة إبراهيم عليه الصلاة والسلام حين قال: ﴿هذا أكبر﴾ (الأنعام: ٧٨) ولعله يكون رفع إذ ذاك أيضا، فأصلح الشريعة.

قوله: (وأقام الله أكبر مقامه)، ثم سبرت الشريعة، فوجدت أنه يقال عند رؤية الهلال: الله أكبر، وفي الحديث: «أن النبي صلى الله عليه وسلمكان إذا رأى الهلال قال: الله أكبر، وصرف وجهه عنه»، والصرف لئلا يتوهم أن التكبير للهلال. وفي «تاريخ الخميس» – ومصنفه شافعي المذهب – عند ذكر إبراهيم عليه السلام: إن الرفع في المواضع الثلاثة كان من ملته، ثم تتبعته حتى وجدت في «تفسير الشاه عبد العزيز» أن رفع اليدين من ملة إبراهيم عليه الصلاة والسلام. والذي يظهر أن ما هو من دينه هو الرفع فقط، أما حمله على المواضع الثلاثة فمشى على مذهبه، أو تمشية له، فالتكبير عندي للإقبال على الله وقوله: «إني

---

(١) فيض الباري شرح البخاري، ١٣١/٢

(٢) فيض الباري شرح البخاري، ٣٧٣/٢

وجهت وجهي للذي..» الخ للإخلاص، ولذا اختار أبو يوسف رحمه الله تعالى دعاء التوجيه في الصلاة.
اسم الكتاب: فيض الباري شرح صحيح البخاري." (١)

"٧٦٥ - (قوله): (عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه...) إلخ، وكان جاء لافتكاك أسراء بدر، وسمع هذا الحديث، ثم أسلم بعد، كما في «معاني الآثار» مفصلا، وللمحدثين نزاع في أنه هل يعتبر بسماع الكافر أو لا؟
اسم الكتاب: فيض الباري شرح صحيح البخاري

باب الجهر في العشاء
اسم الكتاب: فيض الباري شرح صحيح البخاري

باب القراءة في العشاء بالسجدة
اسم الكتاب: فيض الباري شرح صحيح البخاري

باب القراءة في العشاء
اسم الكتاب: فيض الباري شرح صحيح البخاري

باب يطول في الأوليين، ويحذف في الأخريين

وهو سنة عند الجمهور، وواجب عندنا، ولا دليل له عندي.
٧٦٦ - (قوله): (فسجد)، قد تفسد بها الصلاة عندنا في السرية، وهو مشكل، فإن السجدة من جنس أفعال الصلاة، فينبغي أن لا تفسد بها الصلاة كالأذكار في غير موضعها، مع كونها غير مشروعة.
٧٦٧ - قوله: (فقرأ في العشاء في إحدى الركعتين)، وقال الحافظ رحمه الله تعالى: وقرأ في الثانية: ﴿إنآ أنزلناه﴾ (القدر: ١).
اسم الكتاب: فيض الباري شرح صحيح البخاري

---

(١) فيض الباري شرح البخاري، ١٨/٣

باب القراءة في الفجر

قوله: (قالت أم سلمة) إلخ، وهذا في حجة الوداع.

٧٧٢ - قوله: (في كل صلاة يقرأ) أتردد في رفعه ووقفه، وأما قوله: (وإن لم تزد على أم القرآن)، فمن قول أبي هريرة رضي الله عنه، وهذا يدل على استحباب السورة **عنده، ثم تبين لي أن** أبا هريرة رضي الله عنه إنما قاله في حق المسبوق، لما عند مالك: «من فاتته الفاتحة، فقد فاته خير كثير».

اسم الكتاب: فيض الباري شرح صحيح البخاري

باب الجهر بقراءة صلاة الفجر." (١)

"اختلف الحنفية والشافعية في أن أراضي مكة موقوفة أو مملوكة؟ فعندهم هي مملوكة. وقال الحنفية: هي موقوفة من لدن إبراهيم عليه الصلاة والسلام. وأصل النزاع في أن مكة فتحت عنوة أو صلحا، فإن كان عنوة، تعين كون أراضيها موقوفة لكونها لم تقسم بين الغانمين، وإن كان صلحا كانت مملوكة لأهليها على الأصل، فيجوز فيها سائر التصرفات.

فقال الحنفية: إنها فتحت عنوة، واختار الشافعي أنها فتحت صلحا. وكنت أقضي العجب من مثل الشافعي كيف قال بالفتح صلحا، مع أن النبي صلى الله عليه وسلمغزا عليها، مع ألوف من الصحابة رضي الله عنهم، وقاتل أيضا، وإن كان يسيرا، فهل يسمى مثله **صلحا؟ ثم تبين لي أن** الحال لما انتهى إلى الصلح - وإن كان بعد القتال - اعتبره صلحا.

والحاصل: أن الإمام الهمام نظر إلى أول الحال، والإمام الشافعي نظر إلى آخره، فلينظر العلماء أن العبرة في مثله بالحال الأول، أو الآخر. ثم إن العلماء صرحوا أن السلاطين قد وقفوها مرارا. وإذا لا يجوز بيعها عند الشافعية أيضا، فهي عندنا موقوفة بوقف إبراهيم عليه الصلاة والسلام، وعندهم بوقف السلاطين.

هذا في الأراضي، بقيت الدور، فالمذهب عندنا أن البناء على الأرض الموقوفة ملك للمالك، نعم، يجري الخلاف في الدور التي كانت في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وفي «الدر المختار» من باب الحظر والإباحة: أنه يجوز بيع دورها وأراضيها. قلت: أما بيع الدور فكما قال، وأما بيع الأراضي فلا يجوز عندنا، على ما علمت من المذهب. وراجع له «الجامع الصغير» لمحمد، فإنها موقوفة عندنا.

---

(١) فيض الباري شرح البخاري، ٥٢/٣

(٢٣٠/٤)
___." (١)

"٥٤٤٣ - قوله: (فجلست) أي لم تثمر.

٥٤٤٣ - قوله: (أين عريشك) تيرى.

باب ما يكره من الثوم والبقول

فيه عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب الكباث، وهو ثمر الأراك

باب المضمضة بعد الطعام

باب لعق الأصابع ومصها قبل أن تمسح بالمنديل

باب المنديل

باب ما يقول إذا فرغ من طعامه

باب الأكل مع الخادم

باب الطاعم الشاكر مثل الصائم الصابر

باب الرجل يدعى إلى طعام فيقول: وهذا معي

وقال أنس: إذا دخلت على مسلم لا يتهم، فكل من طعامه واشرب من شرابه.

باب إذا حضر العشاء فلا يعجل عن عشائه

---

(١) فيض الباري شرح البخاري، ٢٢٥/٤

باب قول الله تعالى: ﴿فإذا طعمتم فانتشروا﴾ (الأحزاب: ٥٣)

كتاب العقيقة

باب تسمية المولود غداة يولد، لمن لم يعق عنه، وتحنيكه

باب إماطة الأذى عن الصبي في العقيقة

وهي مستحبة، كما في «عالمكيرية». وفي «البدائع»: إنها منسوخة.

قلت: وإنما حملته عليه عبارة محمد في «موطئه» قال محمد: العقيقة بلغنا أنها كانت في الجاهلية، وقد جعلت في أول الإسلام، ثم نسخ الأضحى كل ذبح كان قبله... إلخ. فلم أزل أتردد في مراد الإمام، حتى رأيت في كتاب «الناسخ والمنسوخ» عن الطحاوي أن محمدا قال في بعض أماليه: إن العقيقة غير **مرضية.** **ثم تبين لي مراده**، أنه كان يكره اسم العقيقة، لأنه يوهم العقوق، ولكونه من أسماء الجاهلية، ولأنهم كانوا يفعلون عند العقيقة بعض المحظورات، كتلطخ الأشعار بدم الحيوان، مع ورود الحديث في النهي عن ذلك الاسم أيضا، فكان مراده هذا.." [١]

"""""""" صفحة رقم ٣١ """""""

قلت : إنما قصده على أن يبالغ على جنس ما يستند فيه لعلمه ، ويكفيه أن يذكر منه بعض أفراده والمبالغة عليه أولى من الحدود لقوة توهمه وقوله : لا في عموم الخ به خرجت الولاية العظمى لأن نظرها أوقع لأن القاضي ليس له قسمة الغنائم ولا تفريق الزكاة ولا ترتيب الجيوش ولا قتال البغاة ولا الإقطاعات . ثم كما يطلق القضاء في الاصطلاح على الصفة المذكورة ، كذلك يطلق على الحكم والفصل فيقال : قضاء القاضي حق أو باطل وتقدم عن الجوهري أنه يطلق على ذلك لغة .

قلت : وباعتبار الإطلاق الثاني رسمه القرافي فقال : الحكم إنشاء إلزام أو إطلاق فالإلزام كالحكم بلزوم الصداق أو النفقة أو الشفعة ، وقد يكون بعدم الإلزام كالحكم بعدم لزوم ما ذكر ، والإطلاق كالحكم بزوال الملك عن أرض زال إحياؤها أو زوال ملك الصائد عن صيد ند الخ ، وكذا رسمه ابن رشد باعتبار هذا

---

(١) فيض الباري شرح البخاري، ٨٠/٧

الإطلاق أيضا حيث قال : هو الإخبار بحكم شرعي على وجه الإلزام أي إنشاء الإخبار فهو مساو لرسم القرافي إلا أن الحكم في كلام ابن رشد لا يفسره بالإلزام بل بالخطاب أي بخطاب شرعي ، والخطاب الشرعي هو خطاب الله تعالى المتعلق بفعل المكلف **، ثم تبين لي أنه** يصح تفسيره بإلزام أيضا أي بإلزام شرعي ألزم الشارع به عباده على وجه إلزامه هو للخصمين أو أحدهما وكل من الرسمين غير مطرد لصدقهما بحكمي الصيد وسائر الخطط الشرعية ، فلو قالا إنشاء إلزام يوجب نفوذه في كل شيء ولو بتعديل الخ لسلما من ذلك ، والضمير في قولنا يوجب يعود على الإنشاء وفي قولنا نفوذه يعود على الإلزام . ثم إنه على الإطلاق الثاني تعرض له الأحكام الخمسة ولا إشكال . وكذا على الأول لأن قوله نفوذ حكمه معناه كما مر لزوم إلزامه وإلزامه يعرض له ما ذكر وبه يسقط قول من قال : إنما تعرض له باعتبار القبول والطلب لأن القضاء صفة ولا شيء من الصفات بمعروض للأحكام المذكورة ، ثم إن المصنف اكتفى بتعريف القاضي عن تعريف القضاء المبوب له فقال :." (١)

"ص -١٥٢- من طريق عمرو بن عبد الرحمن بن جرهد سمعت رجلا يقول لجابر من بقي من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال سلمة بن الأكوع وأنس فقال رجل فذكر كلاما في حق سلمة فهذا يدل على ما قاله فإن عبد الله بن أبي أوفى مات سنة ست أو سبع أو ثمان وثمانين بالكوفة فلو كان حين السؤال المذكور موجودا ما خفي على **جابر ثم تبين لي أنه** خفي عليه أو أغفل ذكره الراوي فإن جابر مات قبل الثمانين كما تقدم في ترجمته والحديث المذكور يرجح قول من قال في سلمة أنه مات سنة "٧٤" لكن بقي النظر في مقدار سنة.

٢٦٣- "خت – سلمة" بن عوف بن سلامة وقع ذكره في مسند حديث لعمر علقه البخاري وصله مالك عن داود بن الحصين عن واقد بن عمرو وسلمة بن عوف كلاهما عن محمود بن لبيد عن عمر في الطلاق قال ابن الحذاء سقط سلمة بن عوف من رواية يحيى بن يحيى الليثي.

٢٦٤- "س – سلمة" بن العيار١ واسمه أحمد بن حصن بن عبد ١الرحمن الفزاري مولاهم أبو مسلم الدمشقي روى عن أبي الزبير والأوزاعي وجرير بن حازم وسعيد بن عبد العزيز ومالك وجعفر بن برقان وغيرهم وعنه بقية بن الوليد وسيف بن عبيد الله الجرمي وأبو مسهر وعبد الله بن يوسف التنيسي وجماعة وقال إسحاق بن خالد عن أبي مسهر أثبت أصحاب الأوزاعي يزيد بن السمط وسلمة بن العيار وكانا واصلين صحيحي الحفظ وقال أبو زرعة الدمشقي حدثني بن له قال مات أبي سنة ثلاث وستين ومائة وأرخه بن

(١) البهجة في شرح التحفة، ٣١/١

زبر سنة "٦٨" وحكى بن طاهر عن ابن حبان أنه قال فيه كان من خيار أهل

---

١ "العيار" في الخلاصة بفتح المهملة الأولى والتحتانية المشددة١٢.

ج ٤ /." (١)

"ص -١٦٤- وأبي محمد مولى عمر بن الخطاب وجماعه و عنه ابنه سلمة وابنا أخيه عبد الله وشهاب وشعبة وسفيان بن حبيب وحفص بن عمر الرازي وهشيم ويزيد بن هارون ومحمد بن عبيد الطنافسي وسهل بن يوسف ومحمد بن يزيد الواسطي وغيرهم قال عبد الله بن أحمد عن أبيه ثقة ثقة وقال بن معين وأبو زرعة ثقة وقال أبو حاتم صالح ليس به بأس وقال العجلي شيباني من أنفسهم ثقة صاحب سنة ثبت صالح وكان أبوه على على شرطه الحجاج روى نحوا من مائتي حديث وقال بن سعد عن يزيد بن هارون كان صاحب أمر بالمعروف ونهي عن المنكر مات سنة ثمان وأربعين ومائه قلت بقية كلام بن سعد وكان ثقة وذكر أسلم بن سهل في تاريخ واسط أن اسم جده يزيد بن رويم وروى ذلك بإسناده عنه وكذا سماه بن حبان لما ذكر العوام فى الثقات ولم يتجه لي المعنى في قوله وكان على شرطته هل يعني به أن يزيد الذي أسلم على يد علي كان على شرطه علي أم لا لأنه إن عنى حوشب وهو الظاهر فهو من المحال لقصر مده على أن يسلم فيها رجل على يده ثم يولد له ثم يكبر الولد حتى يصير صاحب **شرطته ثم تبين لي أنه** سقط منه شيء وأنه كانت ولدت له حوشب فكان على شرطه الحجاج والله أعلم وقال الحاكم العوام ويوسف وطلاب أولاد حوشب ثقات يجمع حديثهم وعن هشيم قال ما رأيت أقول بالحق من العوام

٢٩٩– "ق – العوام" بن عباد بن العوام الواسطي الكلابي مولاهم روى عن أبيه وعنه محمد بن يحيى بن أبي سمينه ومحمد بن يحيى الذهلي وأبو بكر الأعين وغيرهم له ذكر عند بن ماجة في حديث العباس "لا تزال أمتي على الفطره ما لم يؤخروا

ج ٨ /." (٢)

"ص -١١٦- بثقة حدث عن مالك عن هشام عن أبيه عن عائشة مرفوعا فتحت المدينة بالقرآن وفتحت البلاد بالسيف وقال هاشم بن مرثد عن بن معين كذاب خبيث لم يكن بثقة ولا مأمون يسرق وقال البخاري عنده مناكير قال بن معين كان يسرق الحديث وقال أحمد بن صالح المصري كتبت عنه مائة ألف

---

(١) تهذيب التهذيب، ٢١٠/١٤

(٢) تهذيب التهذيب، ١٦٤/٢٤

حديث ثم تبين لي أنه كان يضع الحديث فتركت حديثه وقال الجوزجاني لم يقنع الناس بحديثه وقال أبو زرعة واهي الحديث وكذا قال أبو حاتم وزاد ذاهب الحديث ضعيف الحديث عنده مناكير منكر الحديث وليس بمتروك الحديث وما أشبه حديثه بحديث عمر بن أبي بكر المؤملي والواقدي والعباس بن أبي شملة وعبد العزيز بن عمران ويعقوب بن محمد وهم ضعفاء مشائخ أهل المدينة وقال الآجري عن أبي داود كذابا المدينة محمد بن الحسن بن زبالة ووهب بن وهب أبو البختري بلغني أنه كان يضع الحديث بالليل على السراج وقال النسائي متروك الحديث وقال في موضع آخر ليس بثقة ولا يكتب حديثه وقال بن عدي أنكر ما روى حديث هشام بن عروة فتحت القرى بالسيف روى أبو داود عن هارون عنه قوله في تفسير حديث أبيض بن حمال ما لم تنله أخفاف الإبل قلت فلم يخرج له أبو داود شيئا وكيف يخرج له وقد صرح بكذبه ثم إن تفسيره الذي ذكره أبو داود قد رواه الطبراني بعد أن روى الحديث من طريق هارون عنه بسنده فيه إلى أبيض ثم عقبه بتفسيره فلو كان أبو داود يقصد الإخراج له لأخرج حديثه كما صنع
ج ٩ /." (١)

"ص -٤٦٩- ثم جاور بمكة ومات بها روى عن ابن المبارك والدراوردي وهشيم ووكيع ومبارك بن سعيد الثوري وخلف بن خليفة وخالد بن عبد الله الواسطي وأسباط بن محمد وحجاج بن محمد ويعلى بن عبيد والنضر بن شميل وجماعة روى عنه البخاري وأحمد بن حنبل وأبو حاتم وأبو زرعة وإبراهيم بن الجنيد ومحمد بن إسحاق الصغاني ومحمد بن أيوب بن الضريس وإبراهيم الحربي وإسماعيل سمويه وجعفر بن محمد بن شاكر الصائغ ومحمد بن علي بن زيد الصائغ وآخرون قال أبو حاتم صدوق وذكره ابن حبان في الثقات وقال كان متقنا وقال الخطيب كان ثقة وقال البخاري مات سنة ست وعشرين ومائتين في آخرها قلت فقال أن اسم جده مردانشاه مات بطريق مكة قال صاحب تاريخ مرو وقال كان كثير الحديث وقال الخليلي في الإرشاد ثقة متفق عليه مشهور بالأمانة والعلم وآخر من حدث عنه محمد بن جرير الطبري هكذا رأيت في التهذيب له مسند علي قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي ثنا محمد بن الحسن ثنا أبو حنيفة فذكر حديثا والظاهر أنه غير صاحب الترجمة لأن بن جرير يصغر عن إدراكه فيستفاد **معه ثم تبين لي أنه** غيره وكان يعرف بصاحب محمد بن الحسن وله رواية عن مالك ولهم شيخ آخر يقال له
٧٦٢ – "تمييز – محمد" بن مقاتل رازي لا مروزي ذكره الخطيب في المتفق وذكر أنه روى أيضا عن جرير ووكيع وأبي معاوية وغيرهم روى عنه عيسى بن محمد المروزي وأحمد بن علي الأسعدي قلت ومحمد

---

(١) تهذيب التهذيب، ١١٦/٣٠

بن علي

ج ٩ /." (١)

" قال وقال أحمد كتبت عن بن زبالة مائة ألف حديث ثم تبين لي أنه كان يضع الحديث فتركت حديثه قال وكان أحمد بن صالح يثني على أبي الطاهر أحمد بن عمرو بن السرح ويقع في حرملة ويونس بن عبد الأعلى وقال أبو أحمد بن عدي سمعت محمد بن موسى الحضرمي يعرف بأخي أبي عجيبة بمصر يقول سمعت بعض مشايخنا يقول قال أحمد بن صالح صنف بن وهب مائة ألف وعشرين ألف حديث فعند بعض الناس منها الكل يعني حرملة وعند بعض الناس منها النصف يعني نفسه وقال علي بن الحسين بن الجنيد الرازي سمعت محمد بن عبد الله بن نمير يقول حدثنا أحمد بن صالح وإذا جاوزت الفرات فليس أحد مثله وقال أبو العباس بن عقدة حدثني عبد الله بن إبراهيم بن قتيبة قال سمعت بن نمير وذكر أحمد بن صالح فقال هو واحد الناس في علم الحجاز والمغرب فهم وجعل يعظمه وحدثنا عنه بغير شيء وقال أبو الفضل يعقوب بن إسحاق بن محمود الفقيه الهروي سمعت أحمد بن سلمة النيسابوري يحكي عن محمد بن مسلم بن وارة قال أحمد بن صالح بمصر وأحمد بن حنبل ببغداد وبن نمير بالكوفة والنفيلي بحران هؤلاء أركان الدين وقال أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي أحمد بن صالح مصري ثقة صاحب سنة ." (٢)

" عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه و سلم فتحت المدينة بالقرآن وفتحت سائر البلاد بالسيف وقال هاشم بن مرثد الطبراني عن يحيى بن معين بن زبالة كذاب خبيث لم يكن بثقة ولا مأمون يسرق وقال البخاري عنده مناكير قال بن معين كان يسرق الحديث وقال أحمد بن صالح المصري كتبت عنه مائة ألف حديث ثم تبين لي أنه كان يضع الحديث فتركت حديثه وقال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني لم يقنع الناس بحديثه وقال أبو زرعة واهي الحديث وقال أبو حاتم واهي الحديث ذاهب الحديث ضعيف ." (٣)

"ابن الممسي استشاره جاره في قبول وديعة دينار من غاصب يخشى ضرره إن لم يقبلها منه فقال له ابن الممسي يا أخي إن كنت تقدر على غرمها فخذها منه وتصدق بها على المساكين ، وإذا طلبها المودع

---

(١) تهذيب التهذيب، ٤٦٩/٣٠

(٢) تهذيب الكمال، ٣٤٤/١

(٣) تهذيب الكمال، ٦٥/٢٥

فاغرم له عوضها من مالك .

وقد سئل أصحاب سحنون عن رجل سرق متاعه ومنه ثوب ديباج ثم رأى الثوب في يد جندي فجزم بأنه ثوبه فاشتراه منه بسبعة دنانير ، ولما فارقه تأمله فوجده غير ثوبه فرجع إلى الجندي وقال أما ظننته ثوبي فاشتريته ، **ثم تبين لي أنه** غيره ، فقال له الجندي لا بأس عليك ، وحل منطقته وصب منها دنانير وعد سبعة منها فأعطاها له وأخذ الثوب ، فاتفق أصحاب سحنون على أنه يجب عليه أن يتصدق بالدنانير وبقيمة الثوب لأنه رده إلى غيره مالكه .

وفي المدونة من غصب شيئا وأودعه فهلك عند المودع فليس لربه تضمين المودع إلا أن يتعدى الوديعة أمانة فلا يضمنها المودع إلا إذا تعدى عليها .

وأشار المصنف إلى جمرلة من أسباب التعدي عليها فقال (تضمن) بضم الفوقية وسكون الضاد المعجمة وفتح الميم الوديعة ، أي يضمنها المودع بالفتح (ب) سبب (سقوط شيء) منه (عليها) فأتلفها ولو خطأ لأنه كالعمد في أموال الناس (لا) تضمن (إن انكسرت في) حال (نقل) ها نقل (مثلها) بغير تفريط ، فإن نقلها نقلا مخالفا لنقل مثلها فتلفت فيضمنها لتعديه عليها .

" ق " أشهب وعبد الملك من أودع جرارا فيها إدام ، أو قوارير فسقط من يده عليها شيء فانكسرت أو رمى شيئا في بيته يريد." (١)

"قلت وكنت اظن انه **الطائي ثم تبين لي انه** غيره فسيأتي في ترجمة مصعب بن مصعب ان هذا قرشي عدوي من ولد سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل والراوي عن عطاء بن يزيد قرشي تيمي كما تقدم ثم ظهر لي انه عبد الملك بن عبد ربه الآتي بعد قليل كما بينته في الذي قبله." (٢)

"البصرة روى عن عبد الله بن رواحة عن أنس رضى الله تعالى عنه وعنه التبوذكي فكأنه **غيره ثم تبين لي انه** هو." (٣)

"١٠٩١ - إسحاق أبو يعقوب المدني شيخ لبقية وقال أبو زرعة له حديث وهو منكر انتهى روى عن عبد الله بن الحسن بن علي وفي الثقات لابن حبان إسحاق بن عبد الله المدني روى عن عبد الله بن أبي ملكية وعنه الوليد بن مسلم فكأنه هو والله **أعلم ثم تبين لي أن** الذي اسم أبيه عبيد الله بالتصغير من

---

(١) منح الجليل شرح مختصر خليل، ١٤٩/١٤

(٢) لسان الميزان لابن حجر (اتحقيق أبو غدة)، /

(٣) لسان الميزان لابن حجر (اتحقيق أبو غدة)، /

رجال بن ماجة كما قد بينت ذلك وقد تقدم إسحاق بن عبد الله أبو يعقوب الدمشقي روى عن هشام بن عروة وهو هذا فيكون مدنيا نزل بدمشق إذ شيوخه مدنيون والرواة عنه شاميون وقد ذكر البخاري أنه روى عنه يعقوب بن محمد المدني أيضا." (١)

"١١٠٠ – ذ أسد بن سعيد أبو إسماعيل الكوفي عن صالح بن بيان وعنه سعيد بن سليمان الحميري في سنن الدارقطني قال بن القطان لا يعرف وذكر الطوسي في رجال الشيعة أسد بن سعيد النخعي الكوفي وقال أنه أخذ عن جعفر الصادق فكأنه **هذا ثم تبين لي أنه** غيره والأول إنما يروي عنه بواسطة." (٢)

"١٦٧٢ – (ز) ثابت بن جعفر بن أحمد النهاوندي قرأت بخط القطب الحلبي أنه قرأ بخط السلفي أن هذا يكنى أبا طاهر وأنه سمع بمصر والشام في حدود الثلاثين وأربع مائة قال ورأيت في أصوله حكا وضربا **كثيرا ثم تبين لي أنه** وقعت له أجزاء من رواية ثابت بن عبيد الله بن المظفر النهاوندي فحكه وحط اسم أبيه وجده وجعل السماع لنفسه زورا وكذبا وكان لعلي بن الحسين الفراء منه إجازة." (٣)

"٣٨٩٤–ز – صامت بن معاذ بن شعبة بن عقبة الجندي أبو محمد يروى عن سفيان بن عيينة وكان راويا لأبي قرة حدثنا عنه المفضل بن محمد الجندي يهم ويغرب كذا قال بن حبان في الثقات وروى المفضل بن محمد الجندي عن صامت بن معاذ عن المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله تعالى عنه رفعه قال تشد الرحال الى أربعة مساجد مسجدي والمسجد الحرام والمسجد الأقصى ومسجد الحبشة وهذا باطل بلا ريب فان كان صامت حفظه فهو من تخليط المثنى والذي أظنه انه من أوهام صامت والله **اعلم ثم تبين لي انه** صحفه وان الصواب ومسجد الخيف." (٤)

"٤٤٥٢ – عبد الله بن مبشر الغفاري له عن بعض التابعين قال الأزدي لا يصح حديثه انتهى وفي الثقات لابن حبان عبد الله بن مبشر يروي عن زيد بن أبي عتاب وكان جليسا لابن أبي ذئب فالظاهر أنه **هو ثم تبين لي أنه** غيره فالغفاري روى يحيى بن العلاء عنه عن رجل عن أم سلمة أقبل الحسين يسعى وهو يعثرو النبي صلى الله عليه وسلم يخطب فأخذ الناس حسينا وناولوه أياه ثم قال إن الولد لفتنة الحديث وأما

---

(١) لسان الميزان لابن حجر (اتحقيق أبو غدة)، ٨٦/٢

(٢) لسان الميزان لابن حجر (اتحقيق أبو غدة)، ٨٩/٢

(٣) لسان الميزان لابن حجر (اتحقيق أبو غدة)، ٣٨٤/٢

(٤) لسان الميزان لابن حجر (اتحقيق أبو غدة)، ٣٠٠/٤

الآخر فهو مولى أم حبيبة وكان يقال له جليس بن أبي ذئب روى عنه الثوري وأبو نعيم ووثقه بن معين وعلق البخاري حديثا لمعاوية هو من رواية عبد الله هذا وقد ذكرته في تهذيب التهذيب." (١)

"وجدت له صحبة وحديثا عند سليمان بن عامر عنه فان صح انه صحابي تحول من **هنا ثم تبين لي انهما** اثنان روى عنهما مكحول افترقا بالنسبة فالصحابي مازني حمصي وهو أخو عبد الله والآخر هلالي ان كان محمد بن عمر الرومي ضبط نسبه قلت ذكر جمع جم من العلماء في الصحابة وليس هو على شرط هذا الكتاب والحديث في مسندي أحمد وأبي يعلى وقد ذكره بن عدي تبعا للبخاري والله اعلم." (٢)

"وعَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: خَرَجَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ إِلَى حَائِطٍ لَهُ فَسَمِعَ فِيهِ جَلَبَةً فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْجِنِّ: أَصَابَتْنَا السَّنَةُ فَأَرَدْنَا أَنْ نُصِيبَ مِنْ ثِمَارِكُمْ أَفَتَطِيبُونَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ خَرَجَ الليلة التالية، فسمع فيه أيضا جَلَبَةً، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: رَجُلٌ مِنَ الْجِنِّ أَصَابَتْنَا السَّنَةُ فَأَرَدْنَا أَنْ نُصِيبَ مِنْ ثِمَارِكُمْ أَفَتَطِيبُونَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ لَهُ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: أَلَا تُخْبِرُنِي مَا الَّذِي يُعِيذُنَا منكم؟ قال: آية الكرسي. (١)

وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ لِي طَعَامٌ فَتَبَيَّنْتُ فِيهِ النُّقْصَانَ فَكُنْتُ فِي اللَّيْلِ، فَإِذَا غُولٌ قَدْ سَقَطَتْ عَلَيْهِ، فَقَبَضْتُ عَلَيْهَا. فَقُلْتُ: لَا أُفَارِقُكِ، حَتَّى أَذْهَبَ بِكِ إِلَى رَسُولِ اللهِ - صلى الله عليه وسلم - فَقَالَتْ: إِنِّي امْرَأَةٌ كَثِيرَةُ الْعِيَالِ لَا أَعُودُ. فَحَلَفَتْ لِي فَخَلَّيْتُهَا فَجِئْتُ، فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم -، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم -: كَذَبَتْ وَهِيَ كَذُوبٌ، وَتَبَيَّنَ لِي النُّقْصَانُ، قَالَ: فَإِذَا هِيَ قَدْ وَقَعَتْ عَلَى الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهَا. فَقَالَتْ لِي كَمَا قَالَتْ لِي فِي الْأُولَى. وَحَلَفَتْ أَنْ لَا تَعُودَ، فَجِئْتُ فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - فَقَالَ: كَذَبَتْ، وَهِيَ **كَذُوبٌ. ثُمَّ تَبَيَّنَ لِي النُّقْصَانُ**، فَكَمَنْتُ لَهَا، فَأَخَذْتُهَا فَقُلْتُ: لَا أُفَارِقُكِ أَوْ أَذْهَبُ بِكِ إِلَى النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم -. فَقَالَتْ: ذَرْنِي حَتَّى أُعَلِّمَكَ شَيْئًا، إِذَا قُلْتَهُ لَمْ يَقْرَبْ مَتَاعَكَ أَحَدٌ مِنَّا. إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ عَلَى نَفْسِكَ وَمَالِكَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ فَخَلَّيْتُهَا. فَجِئْتُ، فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم -، فَقَالَ صَدَقَتْ وَهِيَ كَذُوبٌ، صَدَقَتْ وَهِيَ كَذُوبٌ. (٢)

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -: " مَنْ قَرَأَ حم الْمُؤْمِنَ ﴿حم (١) تَنْزِيلُ

---

(١) لسان الميزان لابن حجر (اتحقيق أبو غدة)، ٥/٥

(٢) لسان الميزان لابن حجر (اتحقيق أبو غدة)، ٥/٤٤٨

الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ (٢) غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ ذِي الطَّوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِلَيْهِ الْمَصِيرُ (٣)﴾ [غافر: ١ - ٣] وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ حِينَ يُصْبِحُ حُفِظَ بِهِمَا حَتَّى يُمْسِيَ، وَمَنْ قَرَأَهُمَا حِينَ يُمْسِي حُفِظَ بِهِمَا حَتَّى يُصْبِحَ " (٣)

وقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: لَقِيَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ - صلى الله عليه وسلم - رَجُلا مِنَ الْجِنِّ، فَصَارَعَهُ، فَصَرَعَهُ الإِنْسِيُّ، فَقَالَ لَهُ الْجِنِّيُّ: عَاوِدْنِي. فَعَاوَدَهُ، فَصَرَعَهُ الإِنْسِيُّ، فَقَالَ لَهُ الإِنْسِيُّ: إِنِّي لأَرَاكَ ضَئِيلا شَخِيتًا، كَأَنَّ ذُرَيْعَتَيْكَ: ذُرَيْعَا كَلْبٍ؛ أَفَكَذَلِكَ أَنْتُمْ مَعَاشِرَ الْجِنِّ، أَمْ أَنْتَ مِنْهُمْ كَذَا؟!

---

(١) - مكائد الشيطان (ص: ٣٥) (١٥) حسن

(٢) - دلائل النبوة للبيهقي محققا (٧/ ١١١) صحيح لغيره

(٣) - سنن الترمذي ت شاكر (٥/ ١٥٧) (٢٨٧٩) ضعيف." [١]

"المسألة الأولى: الأسباب الشرعية لرفض المنطق الأرسطي

١ - أنه لم يؤثر عن الصدر الأول من الصحابة والتابعين التكلم بالمنطق؛ إما لكونه لم يكن موجودا في زمانهم، أو كان موجودا ثم أعرضوا عنه (١) وشريعة الإسلام ليست موقوفة على شيء يتعلم من غير المسلمين أصلا (٢)، وإن كان طريقا صحيحا، فكيف إذا كان فاسدا أو متضمنا للفساد، بل الكفر والإلحاد.

٢ - أن المنطق نشأ في بيئة فلسفية، كان أصحابها أهل شرك وإلحاد، بل ما عند مشركي العرب من الكفر والشرك خير مما عند الفلاسفة (٣). قال ابن تيمية في الفلاسفة: (وضلالهم في الإلهيات ظاهر لأكثر الناس؛ ولهذا كفرهم فيها نظار المسلمين قاطبة) (٤). ولهذا كان أبو القاسم السهلي وغيره يقول: (نعوذ بالله من قياس فلسفي وخيال صوفي) (٥).

فلم يأخذ المسلمون بالمنطق الأرسطي لملابسته العلوم الفلسفية المباينة للعقائد الصحيحة (٦).

٣ - خشية اغترار بعض المسلمين بالمنطق لما يرى من صدق قضاياه، فيظن أنها كلها صادقة، وأن ما يتعلق منها بالعقائد مبرهن بمثل تلك البراهين، يقول الغزالي - في معرض نقده للمنطق في أواخر كتبه - (٧): (وربما ينظر في المنطق — أيضا — من يستحسنه ويراه واضحا فيظن أن ما ينقل عنهم من الكفريات مؤيدة بمثل تلك البراهين، فاستعجل بالكفر قبل الانتهاء إلى العلوم الإلهية) ويشير ابن تيمية إلى هذا المعنى في أول كتابه: الرد على المنطقيين (٨)، فيقول: (كنت أحسب أن قضاياه — أي المنطق — صادقة لما

---

(١) الإيمان بالجن بين الحقيقة والتهويل، علي بن نايف الشحود ص/٣٧٨

رأيت من صدق كثير منها، ثم تبين لي فيما بعد خطأ طائفة من قضاياه ... وتبين لي أن كثيرا مما ذكروه في أصولهم في الإلهيات وفي المنطق هو من أصول فساد قولهم في الإلهيات).

٤ – قصور البرهان الفلسفي عن الوصول بالإنسان إلى اليقين، وذلك عند تطبيقه في الإلهيات؛ يقول الغزالي: (لهم نوع من الظلم في هذا العلم، وهو أنهم يجمعون للبرهان شروطا يعلم أنها تورث اليقين لا محالة، لكنهم عند الانتهاء إلى المقاصد الدينية ما أمكنهم الوفاء بتلك الشروط، بل تساهلوا غاية التساهل) (٩).

٥ – ما يسببه المنطق الأرسطي من التفرق والاختلاف والتنابذ، ومازال أهله والمشتغلون به على هذه الحال، بل لا تكاد تجد اثنين منهم يتفقان على مسألة، حتى التي يسمونها بديهيات أو يقينيات (١٠). وقد مر قول من قال: (فما دخلت هذه العلوم على دولة شرعية إلا أفسدتها وأوقعت بين علمائها) (١١).

٦ – ما يلزم منه من لوازم فاسدة، تناقض العلم والإيمان، وتفضي إلى أنواع من الجهل، والكفر، والضلال (١٢) ... ومن ذلك:

أ– القول بقدم العالم، وذلك لأن الإله لا يسبق العالم في الوجود الزمني، وإن كان يسبقه في الوجود الفكري، مثلما تسبق المقدمة النتيجة في الوجود الفكري (١٣).

وهذا مما أنكره الغزالي على الفلاسفة وكفرهم به في كتابه: (تهافت الفلاسفة) (١٤).

---

(١) ((صون المنطق)) (١٤) و ((فتاوى ابن الصلاح)) (٣٥).

(٢) ((الرد على المنطقيين)) (٢٥٨).

(٣) ((الرد على المنطقيين)) (١٠١، ٥٣٥) وما بعدها.

(٤) ((الرد على المنطقيين)) (٢٠٠).

(٥) ((الرد على المنطقيين)) (٤٨٢).

(٦) ((مقدمة ابن خلدون)) (٤٨٣) و ((مناهج البحث للنشار)) ص: ط (التصدير)، و (ص: ٨٧).

(٧) ((المنقذ من الضلال)) (٩٤).

(٨) ((الرد على المنطقيين)) (٣).

(٩) ((المنقذ من الضلال)) (٩٣).

(١٠) ((الرد على المنطقيين)) (٣٣٤) وما بعدها.

(١١) ((صون المنطق)) (٩).

(١٢) ((الرد على المنطقيين)) (١٩٨).

(١٣) انظر: ((الغزو الفكري في المناهج الدراسية)) للأستاذ علي لبن (ص: ٣٢) – دار الوفاء الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م – مصر.

(١٤) انظر: (ص: ٨٨) وما بعدها تحقيق: د/ سلميان دنيا دار المعارف الطبعة الرابعة ١٣٨٥هـ-١٩٦٦م – مصر.." [1]

"دفع أبوها أقساط الجامعة ثم ردت الجامعة الأقساط منحة لها فهل للأب أن يأخذها؟

ƒ.[أنا طالبة متفوقة في الجامعة وقد أعطتني الجامعة منحة تفوق فطلب أبي مني أن أدفعها كقسط للجامعة ثم تراجع عن طلبه ولم يعد لذكر مال المنحة كما كفلني ، **ثم تبين لي أن** مال المنحة هو عبارة عن رسوم مستعادة أي أن المال الذي دفعناه كرسوم أعادته الجامعة لنا ، ورأيت أن من الأمانة أن أخبر أبي فعندما أخبرته قال : إن المال من حقه ، ولكنني أظن المال من حقي ، لأن الجامعة أعادت المال بسبب تفوقي كما أن بيني وبين الجامعة عقدا هو أنه مقابل كل سنة يعيدون رسومها أعمل أنا مقابلها سنة في الجامعة أو الحكومة في أي وظيفة يختارونها وفي أي مكان ، وإذا لم أقبل ألزم بإعادة المال بالتالي أنا تعبت في الدراسة للحصول على مال المنحة ، كما أنني أقدم للجامعة التزاما مقابل المال ، أنا نويت إعطاء أبي المال ولكن أريد أن أعرف هل هذا المال هو حقي أم حقه ؟ ملاحظة أبي غير محتاج فأملاكه تقدر بمليون دينار ، وأنا ليس لي غير مال المنحة وقد أردته لأكمل به دراساتي العليا التي قال أبي إنه لن يضمن لي إكمالها.].

^الحمد لله

إذا كان الأمر كما ذكرت ، من أن والدك تكفل بدفع أقساط الجامعة وعدل عن مطالبتك بدفعها من المنحة التي ستعطى لك ، ثم تبين أن المنحة هي إعادة رسوم الجامعة ، فهذه المنحة حق لك ، وما دفعه الأب سابقا : قد تبرع به دون نية الرجوع عليك أو مطالبتك به . إضافة إلى ما ذكرت من كون المنحة في مقابل العمل مستقبلا .

لكن ننبه على أن للأب أن يأخذ من مال ولده – ذكرا أو أنثى- ما يحتاج إليه ولا يضر الولد ؛ لحديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رجلا قال : يا رسول الله ، إن لي مالا وولدا، وإن أبي يريد أن يجتاح

---

(١) الموسوعة العقدية – الدرر السنية، مجموعة من المؤلفين ١/ ١١٠

مالي ، فقال : (أنت ومالك لأبيك) رواه ابن ماجه (٢٢٩١) وابن حبان في صحيحه (٢ / ١٤٢) من حديث جابر ، وأحمد (٦٩٠٢) من حديث عبد الله بن عمرو . وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه .

وروى أحمد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : أتى أعرابي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : إن أبي يريد أن يجتاح مالي ، قال : (أنت ومالك لوالدك، إن أطيب ما أكلتم من كسبكم ، وإن أموال أولادكم من كسبكم ، فكلوه هنيئا) .

وله طرق وشواهد يصح بها .

انظر : " فتح الباري " (٥ / ٢١١) ، و " نصب الراية " (٣ / ٣٣٧) .

ولكن هذا الأخذ مقيد بشروط بينها أهل العلم :

أحدهما : أن لا يجحف بالابن ، ولا يضر به ، ولا يأخذ شيئا تعلقت به حاجته .

الثاني : أن لا يأخذ من مال ولده فيعطيه ولده الآخر .

الثالث : أن يكون الأب محتاجا للمال ، فلا يجوز له أن يأخذ ما لا يحتاجه عند جمهور الفقهاء خلافا للحنابلة ؛ لما روى الحاكم (٢ / ٢٨٤) والبيهقي (٧ / ٤٨٠) عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إن أولادكم هبة الله لكم (يهب لمن يشاء إناثا ويهب لمن يشاء الذكور) فهم وأموالهم لكم إذا احتجتم إليها) . والحديث صححه الشيخ الألباني في " السلسلة الصحيحة " (٢٥٦٤) .

قال ابن قدامة رحمه الله : " ولأب أن يأخذ من مال ولده ما شاء ، ويتملكه ، مع حاجة الأب إلى ما يأخذه ، ومع عدمها ، صغيرا كان الولد أو كبيرا ، بشرطين :

أحدهما : أن لا يجحف بالابن ، ولا يضر به ، ولا يأخذ شيئا تعلقت به حاجته .

الثاني : أن لا يأخذ من مال ولده فيعطيه الآخر ....

وقال أبو حنيفة ومالك والشافعي : ليس له أن يأخذ من مال ولده إلا بقدر حاجته ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام ، كحرمة يومكم هذا ، في شهركم هذا) متفق عليه . وروي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (لا يحل مال امرئ مسلم إلا عن طيب نفسه) رواه الدارقطني ؛ ولأن ملك الابن تام على مال نفسه ، فلم يجز انتزاعه منه ، كالذي تعلقت به حاجته " انتهى من "المغني" باختصار (٣٩٥/٥) .

وقد ذكرت أن والدك غير محتاج ، وعلى هذا فلا يجوز له أن يأخذ من مالك شيئا إلا برضاك.

ونشكر لك عزمك على إعطاء المال لوالدك ، فإن هذا من البر والإحسان إليه ، ونسأل الله تعالى أن يعوضك خيرا .

والله أعلم .

عليه الصلاة والسلام الإسلام سؤال وجواب." (١)

"زوجته لا تحافظ على الصلاة

ƒ.[أنا شاب متدين تزوجت امرأة منذ حوالي ست سنوات ولى منها ولد وبنت وصفت لي قبل زواجنا بأنها **ملتزمة ثم تبين لي بعد** ذلك أنها لا تحافظ على الصلاة وعندما أسألها هل صليت أم لا ؟ تقول إنها صلت مع تأكدي في بعض هذه الأحيان أنها لم تكن صلت (بمعنى أن أكون قد تابعتها بين صلاتين) نصحتها كثيرا وكلمتها بالتصريح تارة وبالتلميح أخرى والأمر الذي لم أتمكن من فعله هو الهجر في المضجع حيث إني لا أصبر عن النساء ، وقد طلقتها مرة ثم راجعتها خوفا على أولادنا من تفكك الأسرة وأدعو لها الله كثيرا أن يهديها فماذا أفعل معها؟ هل أصبر عليها (علما بأني لا أنكر عليها إلا هذا الأمر) ثم إذا صبرت على ذلك فما الذي يجب علي فعله وهل أكون آثما لمعاشرتي إياها أم ماذا أفعل ؟].

^الحمد لله

الواجب على الزوج أن يأمر زوجته بالمعروف وينهاها عن المنكر ، ويدعوها إلى الخير ، ويحذرها من الشر ، قياما بالمسئولية التي حمله الله إياها ، قال سبحانه : (يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا وقودها الناس والحجارة) التحريم/٦ ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (الرجل راع في أهله وهو مسئول عن رعيته) رواه البخاري (٨٩٣) ومسلم (١٨٢) .

وإن من أعظم المعروف أداء الصلاة في أوقاتها كما أمر الله تعالى ، ومن أعظم المنكر : التهاون والتفريط فيها ، بتركها ، أو تضييع مواقيتها ، وقد جاء في ذم من فعل ذلك قوله تعالى : (فخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا) مريم/٥٩ ، وقول النبي صلى الله عليه وسلم : (بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة) رواه مسلم (٨٢) . وقوله صلى الله عليه وسلم : (من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله) رواه البخاري (٥٥٣) .

فإذا كانت زوجتك لا تصلي أبدا ، فقد جاءت الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أن ترك الصلاة

---

(١) موقع الإسلام سؤال وجواب، محمد صالح المنجد ٥/٦١٤٧

كفر ، فلا يجوز لك إمساكها لأنها ليست مسلمة ، وحينئذ يجب عليك أن تبين لها أن إصرارها على ترك الصلاة يعني أنها ليست زوجة لك ، فإما أن تتوب وتقيم الصلاة ، وإما أن تفارقها .

وأما إن كانت تصلي أحيانا وتضيع الصلاة أحيانا أخرى . وهذا هو الظاهر من سؤالك . فلا تخرج من الإسلام بذلك ولكن عليك القيام بنصحها ، والبحث عن أسباب تقصيرها لمعالجتها ، وليكن ذلك برفق ولين ، فتبين لها عظمة الصلاة وأهميتها ، وإثم التقصير فيها ، وتعمل على تقوية إيمانها ، وزيادة يقينها ، بترغيبها في الخيرات ، وتشجيعها على الطاعات ، وربطها ببعض النساء الصالحات ، وتزويدها بشيء من الكتب والأشرطة النافعة التي تحبب إليها الخير ، وتزين لها البر ، مع سؤالها دوما عن الصلاة .

ونسأل الله تعالى أن يهديكما إلى الخير .

وراجع السؤال رقم (١٢٨٢٨)

والله أعلم .

عليه الصلاة والسلام الإسلام سؤال وجواب." (١)

"هل تطلب الطلاق من زوجها الذي لا يحافظ على الصلاة ويقصر في حقوقها ؟

[لقد تقدم لخطبتي شاب أقل مني في المستوى التعليمي فلم يحصل إلا على الثانوية ، وأنا جامعية فرفضت ، فادعت أمه أنه معه دبلوم في اللغة **الإنجليزية ثم تبين لي بعد** ذلك أنه لا يعرف شيئا عن اللغة الإنجليزية ، وقالت إنه موظف وراتبه ٤٠٠٠ ريال وهذا الراتب يكفي لأن جده سيعطيه شقة له على سبيل الهدية ، وتم الزواج فعلا ولكن ظهر لي بعد ذلك أن عليه ديونا للبنوك تخصم من راتبه ، ولا يعطيني في الشهر إلا ١٠٠ ريال فقط ، ومنذ ثلاثة أشهر ترك العمل ولم يجد غيره ، ولم ننتقل إلى الشقة التي أعطاها له جده مع أنه مضى من الوقت الآن سنة وأربعة أشهر على زواجنا . لأنه لا يستطيع أن ينفق علي ، بل نقيم مع أهله . وهو مع ذلك متهاون في الصلاة ، لا يصلي إلا إذا طلبت منه ذلك ، وهو أيضا بدين جدا مما يمنعني من الحصول على اللذة معه ، ولا يهتم بنظافته الشخصية ، حتى بدأت أنفر منه .]

الحمد لله

الزواج آية من آيات الله ، ونعمة من نعمه ، يجد فيها الزوجان السكن والأنس ، والمودة والرحمة ، مع العفة والإحصان ، وإنجاب الذرية الصالحة التي تعمر الأرض وفق منهج الله . كما قال سبحانه : (ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون)

---

(١) موقع الإسلام سؤال وجواب، محمد صالح المنجد ٨٣٧/٦

الروم/٢١ .

وهذه مقاصد الزواج التي شرع من أجلها ، فإذا لم تتحقق هذه المقاصد ، كان الطلاق سبيلا مشروعا ، يمهد للانتقال لحياة زوجية أخرى ، تتحقق فيها أهداف النكاح ومقاصده .

وما ذكرته من الأسباب ، يبيح لك سؤال الطلاق ؛ وقد روى الترمذي (١١٨٧) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (أيما امرأة سألت زوجها طلاقا من غير بأس فحرام عليها رائحة الجنة) . والحديث صححه الألباني في صحيح الترمذي.

فقوله : "من غير بأس" أي : من غير شدة تلجئها إلى سؤال المفارقة .

قال الشيخ ابن باز رحمه الله : " فالواجب على المرأة أن تعاشر بالمعروف ، وأن تسمع وتطيع لزوجها بالمعروف ، وألا تطلب الطلاق إلا من علة ، فإذا كان هناك علة ، فلا بأس ، مثل أن يكون بخيلا لا يؤدي حقها ، أو كان كثير المعاصي ، كالسكر ونحو ذلك ، أو كان يسهر كثيرا ويعضلها ، أو ما أشبه ذلك من الأسباب فهذا عذر معتبر " انتهى ، نقلا عن "فتاوى الطلاق" ص ٢٦٤ .

وهذه الأسباب التي ذكرت وإن كانت تبيح لك سؤال الطلاق ، إلا أنه ينبغي أن تفكري في هذا الأمر تفكيرا كثيرا قبل الإقدام عليه ، مراعية عدة أمور :

الأول : الأمل في صلاح حاله ، لاسيما إذا انتقلتما إلى شقة خاصة ، ولعله بتشجيعك يلتزم بصلاته ، ويفتح الله عليه برزق حسن ، ويسعى لإرضائك والتخلص مما يؤذيك ، ويكون لك أجر الصبر والإحسان إليه ، وإعانته على تغيير حاله . فراجعي نفسك ، وتدبري في حال زوجك ، فإن رجوت منه صلاحا وتغيرا ، فاصبري واحتسبي ، واعلمي أن الصبر عاقبته الفرج والظفر ، وكم من امرأة صبرت على زوجها وسوء خلقه ، ثم غير الله حاله ، وصار من أحسن الأزواج ، لا ينسى صبرها ومعروفها وإحسانها ، وقد قال الله تعالى : (ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم وما يلقاها إلا الذين صبروا وما يلقاها إلا ذو حظ عظيم) فصلت/٣٤، ٣٥ .

والمرأة لها دور عظيم يمكن أن تقوم به في مجال إصلاح زوجها ، ودعوته إلى الخير والفلاح ، إذا أوتيت الحكمة والرفق والأسلوب الحسن . وينبغي أن يتجه الإصلاح أولا إلى الدين ، قبل الجسم والمادة ، فإنه إن صلح دينه جاءه التوفيق والتسديد في أموره كلها بإذن الله وفضله .

الثاني : أن تنظري في أمرك فيما لو وقع الطلاق ، وكيف سيكون حالك ، وهذا أمر لا يحكم عليه في وجود الغضب أو النفور من الزوج ، بل يحتاج إلى روية ونظر وتأمل ، والعاقلة قد ترضى بالحياة المنغصة

مع زوج فيه خير وشر ، وصلاح وفساد ، وتفضل ذلك على أن تكون مطلقة ، تعاني من الوحدة والقلق والبحث عن الزوج ، في زمان انتشرت فيه العنوسة ، وصعب فيه أمر الزواج من الأبكار ، فضلا عن المطلقات .

وهذا يختلف من امرأة لأخرى ، فربما كانت المطلقة مرغوبة لدينها أو لجمالها أو مالها أو نسبها .

الثالث : ينبغي أن تكثري من اللجوء إلى الله تعالى ، وسؤاله أن يلهمك رشدك ويقيك شر نفسك ، وألا تتخذي قرارا إلا بعد أن تستخيري ربك جل وعلا .

ولمعرفة صلاة الاستخارة ينظر السؤال رقم (١١٩٨١) ، (٢٢١٧)

ونسأل الله تعالى أن يوفقك لما فيه الخير والهدى والفلاح .

والله أعلم .

عليه الصلاة والسلام الإسلام سؤال وجواب." [١]

"هل تطلب الطلاق من زوجها الذي لا يحافظ على الصلاة ويقصر في حقوقها ؟

ƒ.[لقد تقدم لخطبتي شاب أقل مني في المستوى التعليمي فلم يحصل إلا على الثانوية ، وأنا جامعية فرفضت ، فادعت أمه أنه معه دبلوم في اللغة **الإنجليزية ثم تبين لي بعد** ذلك أنه لا يعرف شيئا عن اللغة الإنجليزية ، وقالت إنه موظف وراتبه ٤٠٠٠ ريال وهذا الراتب يكفي لأن جده سيعطيه شقة له على سبيل الهدية ، وتم الزواج فعلا ولكن ظهر لي بعد ذلك أن عليه ديونا للبنوك تخصم من راتبه ، ولا يعطيني في الشهر إلا ١٠٠ ريال فقط ، ومنذ ثلاثة أشهر ترك العمل ولم يجد غيره ، ولم ننتقل إلى الشقة التي أعطاها له جده مع أنه مضى من الوقت الآن سنة وأربعة أشهر على زواجنا . لأنه لا يستطيع أن ينفق علي ، بل نقيم مع أهله . وهو مع ذلك متهاون في الصلاة ، لا يصلي إلا إذا طلبت منه ذلك ، وهو أيضا بدين جدا مما يمنعني من الحصول على اللذة معه ، ولا يهتم بنظافته الشخصية ، حتى بدأت أنفر منه .].

^الحمد لله

الزواج آية من آيات الله ، ونعمة من نعمه ، يجد فيها الزوجان السكن والأنس ، والمودة والرحمة ، مع العفة والإحصان ، وإنجاب الذرية الصالحة التي تعمر الأرض وفق منهج الله . كما قال سبحانه : (ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون) الروم/٢١ .

---

(١) موقع الإسلام سؤال وجواب، محمد صالح المنجد ٦/٢٠٩

وهذه مقاصد الزواج التي شرع من أجلها ، فإذا لم تتحقق هذه المقاصد ، كان الطلاق سبيلا مشروعا ، يمهد للانتقال لحياة زوجية أخرى ، تتحقق فيها أهداف النكاح ومقاصده .

وما ذكرته من الأسباب ، يبيح لك سؤال الطلاق ؛ وقد روى الترمذي (١١٨٧) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (أيما امرأة سألت زوجها طلاقا من غير بأس فحرام عليها رائحة الجنة) . والحديث صححه الألباني في صحيح الترمذي.

فقوله : "من غير بأس" أي : من غير شدة تلجئها إلى سؤال المفارقة .

قال الشيخ ابن باز رحمه الله : " فالواجب على المرأة أن تعاشر بالمعروف ، وأن تسمع وتطيع لزوجها بالمعروف ، وألا تطلب الطلاق إلا من علة ، فإذا كان هناك علة ، فلا بأس ، مثل أن يكون بخيلا لا يؤدي حقها ، أو كان كثير المعاصي ، كالسكر ونحو ذلك ، أو كان يسهر كثيرا ويعضلها ، أو ما أشبه ذلك من الأسباب فهذا عذر معتبر " انتهى ، نقلا عن "فتاوى الطلاق" ص ٢٦٤ .

وهذه الأسباب التي ذكرت وإن كانت تبيح لك سؤال الطلاق ، إلا أنه ينبغي أن تفكري في هذا الأمر تفكيرا كثيرا قبل الإقدام عليه ، مراعية عدة أمور :

الأول : الأمل في صلاح حاله ، لاسيما إذا انتقلتما إلى شقة خاصة ، ولعله بتشجيعك يلتزم بصلاته ، ويفتح الله عليه برزق حسن ، ويسعى لإرضائك والتخلص مما يؤذيك ، ويكون لك أجر الصبر والإحسان إليه ، وإعانته على تغيير حاله . فراجعي نفسك ، وتدبري في حال زوجك ، فإن رجوت منه صلاحا وتغيرا ، فاصبري واحتسبي ، واعلمي أن الصبر عاقبته الفرج والظفر ، وكم من امرأة صبرت على زوجها وسوء خلقه ، ثم غير الله حاله ، وصار من أحسن الأزواج ، لا ينسى صبرها ومعروفها وإحسانها ، وقد قال الله تعالى : (ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم وما يلقاها إلا الذين صبروا وما يلقاها إلا ذو حظ عظيم) فصلت/٣٤، ٣٥ .

والمرأة لها دور عظيم يمكن أن تقوم به في مجال إصلاح زوجها ، ودعوته إلى الخير والفلاح ، إذا أوتيت الحكمة والرفق والأسلوب الحسن . وينبغي أن يتجه الإصلاح أولا إلى الدين ، قبل الجسم والمادة ، فإنه إن صلح دينه جاءه التوفيق والتسديد في أموره كلها بإذن الله وفضله .

الثاني : أن تنظري في أمرك فيما لو وقع الطلاق ، وكيف سيكون حالك ، وهذا أمر لا يحكم عليه في وجود الغضب أو النفور من الزوج ، بل يحتاج إلى روية ونظر وتأمل ، والعاقلة قد ترضى بالحياة المنغصة مع زوج فيه خير وشر ، وصلاح وفساد ، وتفضل ذلك على أن تكون مطلقة ، تعاني من الوحدة والقلق

والبحث عن الزوج ، في زمان انتشرت فيه العنوسة ، وصعب فيه أمر الزواج من الأبكار ، فضلا عن المطلقات .

وهذا يختلف من امرأة لأخرى ، فربما كانت المطلقة مرغوبة لدينها أو لجمالها أو مالها أو نسبها .

الثالث : ينبغي أن تكثري من اللجوء إلى الله تعالى ، وسؤاله أن يلهمك رشدك ويقيك شر نفسك ، وألا تتخذي قرارا إلا بعد أن تستخيري ربك جل وعلا .

ولمعرفة صلاة الاستخارة ينظر السؤال رقم (١١٩٨١) ، (٢٢١٧)

ونسأل الله تعالى أن يوفقك لما فيه الخير والهدى والفلاح .

والله أعلم .

عليه الصلاة والسلام الإسلام سؤال وجواب." (١)

"فعلوه ليس بمشروع، بل هو شرك **وبدعة، ثم تبين لي فيما** بعد، وبينت لهم أن هذه شياطين تتصور على صورة المستغاث به.

وحكى لي غير واحد من أصحاب الشيوخ أنه جرى لمن استغاث بهم مثل ذلك، وحكى خلق كثير أنهم استغاثوا بأحياء وأموات فرأوا مثل ذلك، واستفاض هذا حتى عرف أن هذا من الشياطين، والشياطين تغوي الإنسان بحسب الإمكان، فإن كان ممن لا يعرف دين الإسلام أوقعته في الشرك الظاهر، والكفر المحض، فأمرته أن لا يذكر الله، وأن يسجد للشيطان، ويذبح له، وأمرته أن يأكل الميتة والدم ويفعل الفواحش، وهذا يجري كثيرا في بلاد الكفر المحض، وبلاد فيها كفر وإسلام ضعيف، ويجري في بعض مدائن الإسلام في المواضع التي يضعف إيمان أصحابه، حتى قد جرى ذلك في مصر والشام على أنواع يطول وصفها، وهو في أرض الشرق قبل ظهور الإسلام في التتار كثير جدا، وكلما ظهر فيهم الإسلام وعرفوا حقيقته، قلت آثار الشياطين فيهم، وإن كان مسلما يختار الفواحش والظلم أعانته على الظلم والفواحش، وهذا كثير جدا أكثر من الذي قبله في البلاد التي في أهلها إسلام وجاهلية، وبر وفجور. وإن كان الشيخ فيه إسلام وديانة ولكن عنده قلة معرفة بحقيقة ما بعث الله به رسوله - صلى الله عليه وسلم -، وقد عرف من حيث الجملة أن لأولياء الله كرامات، وهو لا يعرف كمال الولاية، وأنها الإيمان والتقوى واتباع الرسل باطنا وظاهرا، أو يعرف

---

(١) موقع الإسلام سؤال وجواب، محمد صالح المنجد ١١٣٨/٦

ذلك مجملا ولا يعرف من حقائق الإيمان الباطن وشرائع الإسلام الظاهرة ما يفرق به بين الأحوال الرحمانية، وبين النفسانية والشيطانية، كما أن الرؤيا ثلاثة أقسام: رؤيا من الله، ورؤيا." [١]

"٦٦٠٢ - حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثني حيي بن عبد الله، أن أبا عبد الرحمن، حدثه أن عبد الله بن عمرو، قال: إن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فسأله عن أفضل الأعمال؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " الصلاة "، ثم قال: مه؟ قال: " الصلاة "، ثم قال: مه؟ قال: " الصلاة " ثلاث مرات قال: فلما غلب عليه، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " الجهاد في سبيل الله "، قال الرجل: فإن لي والدين، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " آمرك بالوالدين خيرا "، قال: والذي بعثك بالحق نبيا لأجاهدن ولأتركنهما؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " أنت أعلم " (١)

= وأخرجه البغوي (٤٢٦) من طريق رشدين بن سعد، عن حيي، به.

وأخرجه الطبراني أيضا في "الدعاء" (٤٤٥) من طريق رشدين بن سعد، عن عمر مولى غفرة، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، به. ورشدين وعمر مولى غفرة -وهو ابن عبد الله-، كلاهما ضعيف.

وقوله صلى الله عليه وسلم: "قل كما يقولون"، سلف مطولا بإسناد صحيح برقم (٦٥٦٨) .

(١) إسناده ضعيف، ابن لهيعة -وإن كان سيىء الحفظ-، قد توبع، وتبقى علته منحصرة في حيي بن عبد الله المعافري، وهو ضعيف. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وأبو عبد الرحمن: هو الحبلي عبد الله بن يزيد المعافري.

وأخرجه ابن حبان (١٧٢٢) من طريق عبد الله بن وهب، عن حيي بن عبد الله المعافري، بهذا الإسناد.

(قال شعيب: وقد كنت حكمت على إسناده فيه **بالحسن، ثم تبين لي أن** حيي بن عبد الله لا يكون حديثه حسنا إلا عند المتابعة) .

وأورده الهيثمي في "مجمع الزوائد" ٣٠١/١، وقال: رواه أحمد وفيه ابن=." [٢]

"ع - ومن الأضداد وأنشد١:

جدوت أناسا موسرين فما جدوا ... ... إلا الله فاجدوه إذا كنت جاديا......

ق-٢ "أجدى" عليك الأمر وغيره كفاك والجداء الكفاية والغناء. اجدى

---

(١) موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية، المغراوي ٨٧/٨

(٢) مسند أحمد ط الرسالة أحمد بن حنبل ١٧٥/١١

ع – ويقال ما أجدى عليك بالنفي أيضا و"استجداني" فلان "فأجديته" استعطاني فأعطيته و"أجدى" الرجل أصاب الجدوى.

ق– و"جلا" بثوبه جلوا و"أجلى" رمى به والقوم جلا

عن ديادرهم جلاء حرجوا عنها كذلك و"جلوتهم" و"أجليتهم" والغم عن نفسك أذهبته كذلك و"جلي" جلى انحسر الشعر عن مقدم رأسه و"جلوت" السيف وغيره جلاً صقلته والعروس جلوة أبرزتها إلى زوجها.

ع – و"جلاها" زوجها شيئا أعطاها والخبر وضح والطائر

---

١ البيت في ق، ص٥٦، وظاهر ما هنا أنه من زيادة ع، وليس كذلك، س.

٢ بقي عليه: وأجدى سنام البعير طلع، كذا في ق، ص ١٧٢ وبعده اجدى عليك إلى آخره، وزيادة ع هنا غلط فإنه في ق، إلى قوله **فاعطيه، ثم تبين لي أن** ما في ق، تصحيف صواب‍ه اجذى بالذال المعجمة وقد ذكره ع في جذا على الصواب لكنه لم ينسبه إلى المؤلف أعني ابن القوطية، س.." [1]

"ثم هو من طريق أنيس بن يحيى، ولا ندري من أنيس (١) هذا (٢).

= مائة ألف **حديث، ثم تبين لي أنه** كان يضع الحديث فتركت حديثه، وقال الجوزجاني: لم يقنع الناس بحديثه وقال أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان: واهي الحديث، وزاد أبو حاتم: ذاهب الحديث، ضعيف عنده مناكير، منكر الحديث. وليس بمتروك الحديث.

وقال أبو داود: كذابا المدينة: ابن زبالة ووهب بن وهب. وقال النسائي: متروك الحديث. انظر تمام ترجمته في: "تاريخ الدوري" ٢/ ٥١٠، "تاريخ البخاري" ١/ ٦٧ (١٥٤)، "ضعفاء النسائي" (٥٣٥)، "الجرح والتعديل" ٧/ ٢٢٧ (١٢٥٤)، "المجروحين" لابن حبان ٢/ ٢٧٤، "الكامل" لابن عدي ٧/ ٣٧٠ (١٦٥٥)، "تهذيب الكمال" ٢٥/ ٦٠ (٥١٤٨). ولم أعثر على هذا الحديث بإسناد فيه ابن زبالة، بل كل من يترجم له يذكر فيما أنكر عليه الحديث الآتي: فتحت المدائن ... والله أعلم.

(١) ورد بهامش الأصل: أنيس بن أبي يحيى (د، ت) ثقة توفي سنة ١٤٢ لان كان ابن (...) من هو.

(٢) هكذا وقع في الأصل، وكذا هو في "لمحلى" ٧/ ٢٨٦: أنيس بن يحيى، والصواب: أنيس بن أبي يحيى، بزيادة أبي.

---

(١) كتاب الأفعال ابن القَطَّاع الصقلي ١/١٨٨

وأنيس بن أبي يحيى، اسمه: سمعان الأسلمي مولاهم، وقيل مولى خزاعة، أبو يونس المدني، وهو أخو محمد بن أبي يحيى. قال يحيى بن سعيد: لم يكن به بأس، ووثقه يحيى بن معين وأبو حاتم الرازي والنسائي والحاكم. وقال الحافظ في "التقريب": ثقة. انظر تمام ترجمته في: "التاريخ الكبير" ٢/ ٤٢ (١٦٢٤)، "الجرح والتعديل" ٢/ ٣٣٤ (١٢٦٧)، "ثقات ابن حبان " ٦/ ٨١، "تهذيب الكمال" ٣/ ٣٨٢ (٥٧١)، "التقريب" (٥٦٨).

أما قول ابن حزم: ولا ندري من أنيس هذا، لا يعني تضعيف أو تجهيل أنيس، فهو موثق كما مر، فمن الجائز أن يكون ابن حزم لا يعرفه.

وأما الحديث من طريق أنيس فرواه البزار كما في "كشف الأستار" (٨٤٢)، والحاكم في "المستدرك" ١/ ٣٦٦ - ٣٦٧، والبيهقي في "الشعب" ٧/ ١٧٣ (٩٨٩١) من طريقين عن أنيس بن أبي يحيى عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري أن النبي - صلى الله عليه وسلم - مر بالمدينة فرأى جماعة يحفرون قبرا. فسأل عنه، فقالوا: حيشي قدم فمات، فقال - صلى الله عليه وسلم - "لا إله إلا الله سيق من أرضه وسمائه إلى التربة التي خلق منها"، قال الحاكم: حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وأنيس ثقة.." [1]

"وقد روى الإمامان المنصور بالله، والمؤيد (١) يحيى بن حمزة حديث معاوية في " الأربعين الودعانية " (٢)، وشرحاه، وهو (٣٢) منها، وقبلا الودعاني مصنف الأربعين مع تخريجه (٣) لحديث معاوية فيما اختاره للأمة في خطبها ومواعظها، ولم يستخرجا له من روايته حديث معاوية أنه ناصبي منافق، بل اعتمدا (٤) عليه في قبول الخطب الأربعين.

---

(١) في (ب): المؤيد بالله.

(٢) جمع قاضي الموصل أبي نصر محمد بن علي بن عبيد الله بن أحمد بن صالح بن سليمان بن ودعان الموصلي، المتوفى سنة ٤٩٤ هـ.

قال السلفي فيما نقله عنه الذهبي في " السير " ١٩/ ١٦٦ و١٦٧: قرأت عليه " الأربعين " **جمعه، ثم تبين لي حين** تصفحت كتابه تخليط عظيم يدل على كذبه، وتركيبه الأسانيد على المتون.

وقال ابن ناصر: رأيته ولم أسمع منه، لأنه كان متهما بالكذب، وكتابه في " الأربعين " سرقه من زيد بن رفاعة، وزيد وضعه أيضا، وكان كذابا، ألف بين كلمات قد قالها النبي - صلى الله عليه وسلم -، وبين

---

(١) التوضيح لشرح الجامع الصحيح ابن الملقن ٥٣٣/١٢

كلمات من كلام لقمان والحكماء وغيرهم، وطول الأحاديث.

وقال ابن الجوزي في " المنتظم " ٩/ ١٢٧: قدم بغداد في سنة ثلاث وسبعين ومعه جزء فيه أربعون حديثا عن عمه أبي الفتح، وهي التي وضعها زيد بن رفاعة الهاشمي، وجعل لها خطبة، فسرقها أبو الفتح بن ودعان عم أبي نصر هذا، وحذف خطبتها، وركب على كل حديث شيخا إلى شيخ الذي روى عنه ابن رفاعة.

وقال الذهبي في " الميزان " ٣/ ٦٥٧: محمد بن علي بن ودعان القاضي صاحب تلك الأربعين الودعانية الموضوعة، ذمه أبو طاهر السلفي، وأدركه وسمع منه، وقال: هالك متهم بالكذب.

وقال ابن حجر في " لسان الميزان " ٥/ ٣٠٦: وقد سئل المزي عن " الأربعين الودعانية "، فأجاب بما ملخصه: لا يصح منها على هذا النسق بهذه الأسانيد شيء، وإنما يصح منها ألفاظ يسيرة بأسانيد معروفة يحتاج في تتبعها إلى فراغ، وهي مع ذلك مسروقة، سرقها ابن ودعان من زيد بن رفاعة، وقيل: زيد بن عبد الله بن مسعود بن رفاعة الهاشمي، وهو الذي وضع رسائل إخوان الصفا فيما يقال، وكان جاهلا بالحديث، وسرقها منه ابن ودعان، فركبها بأسانيد، فتارة يروي عن رجل، عن شيخ ابن رفاعة، وتارة يدخل اثنين وعامتهم مجهولون، ومنهم من يشك بوجوده، والحاصل أنها فضيحة مفتعلة، وكذبة مؤتفكة.

(٣) في (ب): " تحريمه "، وهو تحريف.

(٤) في (ب): اعتمد.." [1]

"فيه ولا يقرب الصخرة. وكذلك نقل عن غير واحد من السلف كعمر بن عبد العزيز والأوزاعي والثوري وغيرهم. وذكر بعض من صنف من المناسك استحباب زيارة مساجد مكة، وقد كتبت دعاء في منسك كتبته في أول **عمري، ثم تبين لي أن** هذا كله من البدع.

(٩٥) كل أمر يكون المقتضي لفعله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون موجودا لو كان مصلحة ولم يفعله علم أنه ليس بمصلحة

كالأذان في العيدين، فإن هذا لما أحدثه بعض الأمراء أنكره المسلمون، لأنه بدعة، فلو لم يكن كونه بدعة دليلا على كراهته، وإلا لقيل: هذا ذكر لله ودعاء إلى عبادته، فيدخل في عموم قوله: ﴿واذكروا الله كثيرا﴾ ١، وقوله: ﴿ومن أحسن قولا ممن دعا إلى الله وعمل صالحا﴾ ٢. والاستدلال بهذا أقوى من الاستدلال على حسن أكثر البدع، بل يقال: ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة، كما أن فعله سنة، فلما أمر بالأذان في الجمعة، وتركه في العيدين، فذلك كالزيادة في عدد الركعات المكتوبة، ولا يقال: هذا زيادة عمل

---

(١) العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم ابن الوزير ٣/١٥٢

صالح، بل يقال: كل بدعة ضلالة. ومثل ما حدثت الحاجة إليه بتفريط من الناس تقديم الخطبة في العيد، فإنه لما فعله بعض الأمراء أنكره المسلمون، لأنه بدعة، فاعتذر من أحدثه بأن الناس ينفضون قبل سماع الخطبة، فيقال: سببه تفريطك؛ فإن الخطبة مقصدها التذكير وتعليم الدين، وأنت قصدك إقامة رياستك، وإن قصدت صلاحهم لم تعلمهم ما ينفعهم. وأما ما تركه من المصالح لأجل مفسدة قد زالت، كقيام رمضان جماعة

---

١ سورة الأنفال آية: ٤٥.

٢ سورة فصلت آية: ٣٣.." [١]

"ثم قال المعترض: (وقد رأيت لابن الجوزي في تبصرته في مجلس منها متوسلا بالنبي صلى الله عليه وسلم وفي كلام يحيى الصرصري رحمه الله من ذلك (١) ما لا يحصى، وسماه أبو العباس: حسان الأمة، وأثنى عليه ولم ينكر عليه. فكيف ينحلون قولة هذا الزائغ لأبي العباس حاشاه عن ذلك، فكيف وهو (٢) قد أثبت التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم في منسكه الكبير؟) .

والجواب أن يقال: ما تقدم، وهو أن التوسل بهذا المعنى ما صدر من شيخنا فيه، في هذا الموضع بحث ألبتة ولا تعرض، وإنما هذا الرجل كذب وبهت (٣) ثم أطال الرد.

إذا عرفت هذا فقد مر فيما كتبناه على هذه المسألة ما يكفي المنصف.

وأما كون الشيخ أبي العباس أثبته في منسكه: فهذا النقل ليس بصحيح، وقد عرف حال هذا الرجل (٤) في التهور في الكذب والخيانة، والمبالغة في التحريف، فكيف ينقل عنه ويؤخذ قوله هذا (٥) ؟ وقد قال الشيخ في منسكه المعروف الذي هو آخر ما صنف في المناسك: (قد صنفت منسكا في أول عمري على ما ذكره بعض الفقهاء ثم تبين لي خلافه) ، وذكر أنه صنف هذا الأخير معتمدا عليه راجعا إليه، فليس بحمد الله هناك للمبطل حجة ولا دليل.

---

(١) ساقطة من (ق) و (م) .

(٢) ساقطة من (ح) .

---

(١) مسائل لخصها الشيخ محمد بن عبد الوهاب من كلام بن تيمية (مطبوع ضمن مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب، الجزء الثاني عشر) محمد بن عبد الوهاب ص/٨٤

(٣) في (ح) : بهت وكذب ".
(٤) ساقطة من (ق) .
(٥) ساقطة من (المطبوعة) .." [١]

"وقد ذهب أكثر أهل العلم إلى أن أكثر الفاسي أربعون يوما .. منهم عمر، وعثمان، وعائشة، وأم سلمة، وعطاء، والثوري، وأحمد بن حنبل، ومالك .. وغيرهم.

قال الترمذي في سننه: وقد أجمع أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم -، والتابعون، ومن بعدهم على أن النساء تدع الصلاة أربعين يوما، إلا أن ترى الطهر قبل ذلك، فإنها تغتسل وتصلي .. انتهى.

وقد روي التوقيت أيضا عن عدد من الصحابة، منهم: أنس بن مالك، أخرجه ابن ماجه (٦٤٩)، وفيه سلام الطويل، وهو متروك، وعثمان بن أبي العاص، وعبد الله بن عمرو، وجابر، وعائشة، وأبي هريرة، وأبي الدرداء، وغيرهم .. وكلها معلولة. انظر السنن الكبرى" (١/ ٣٤٣).

تنبيه:

وقد اغتررت بكلام البوصيري في حديث أنس بن مالك في زوائد ابن ماجه؛ فإنه قال: "إسناده صحيح ورجاله ثقات"، **ثم تبين لي أن** هذا من أوهامه؛ فإن سلام بن سليم أو سلم ليس هو أبا الأحوص الثقة كما ظن، وإنما هو الطويل كما أكد ذلك ابن عدي في الكامل (١/ ٣٠١) وابن حبان في المجروحين (١/ ٣٣٩) والدارقطني (١/ ٢٢٠) والبيهقي (١/ ٣٤٣) بأنه هو الطويل أبو سليمان المدائني، قال فيه أحمد: روى أحاديث منكرة. وقال ابن معين: ضعيف لا يكتب حديثه. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث تركوه. وقال النسائي: متروك.

فمن لديه "المنة الكبرى" (١/ ٢٣٣) فليصحح ذلك، ويجعله حديثا ضعيفا.

٢ - باب كيفية غسل دم الحيض من الثوب

عَلَيْهِ السَّلَامُ عن أسماء بنت أبي بكر الصديق قالت: سألت امرأة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقالت: يا رسول الله! أرأيت إحدانا إذا أصاب ثوبها الدم من الحيضة، كيف تصنع؟ فقال

---

(١) مصباح الظلام في الرد على من كذب الشيخ الإمام ونسبه إلى تكفير أهل الإيمان والإسلام عبد اللطيف آل الشيخ ٢/٣٠٣

"لتقرصه، ثم لتنضحه بماء، ثم لتصلي فيه".." [١]

"ﷺ عن بريدة بن الحصيب قال: كان لي طعام فتبينت فيه النقصان فكنت في الليل، فإذا غول قد سقطت عليه، فقبضت عليها. فقلت: لا أفارقك حتى أذهب بك إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقالت: إني امرأة كثيرة العيال لا أعود فحلفت لي فخليتها فجئت، فأخبرت النبي - صلى الله عليه وسلم -؛ فقال لي النبي - صلى الله عليه وسلم -: "كذبت وهي كذوب"، وتبين لي النقصان قال: فإذا هي قد وقعت على الطعام فأخذتها، فقالت لي كما قالت لي في الأولى، وحلفت أن لا تعود، فجئت فأخبرت النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: "كذبت وهي كذوب". **ثم تبين لي النقصان**، فكمنت لها، فأخذتها فقلت: لا أفارقك أو أذهب بك إلى النبي - صلى الله عليه وسلم -. فقالت: ذرني حتى أعلمك شيئا إذا قلته لم يقرب متاعك أحد منا، إذا أويت إلى فراشك فاقرأ على نفسك ومالك آية الكرسي فخليتها، فجئت، فأخبرت النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: "ﷺدقت وهي كذوب، صدقت وهي كذوب".

حسن: رواه البيهقي في دلائل النبوة (٧/ ١١٠ - ١١١) عن أبي الحسن علي بن أحمد بن عبدان قال: أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار قال: حدثنا حامد السلمي قال: حدثنا عمرو بن مرزوق قال: حدثنا مالك بن مغول، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، قال .. فذكره.

قال البيهقي عقبه: كذا قال: "عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، وهذا غير قصة معاذ فيحتمل أن يكونا محفوظين".

الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه - جـ ٧ (ص: ٤٢٨)

قلت: وفي إسناده حامد السلمي لم أعرف من هو؟ ولكن قول البيهقي يشعر بأنه كان معروفا عنده.." [٢]

"وجوب قضاء الصلاة للمسافر الذي كان يقصر إذا ائتم بمقيم

ƒ.[كلما سافرت صليت خلف مقيم وقصرت **الصلاة ثم تبين لي فيما** بعد أن هذا خطأ، والصلوات كثيرة ولا أعرف عددها فماذا أفعل؟].

^الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه، أما بعد:

---

(١) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل ٣/٣٧٩

(٢) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل ١٤/٣٠٤

فالواجب عليك أخي السائل قضاء تلك الصلوات التي قصرتها وأنت تصلي خلف مقيم، وتعيدها كاملة من غير قصر، وكونك لا تعلم عددها بالتحديد لا يعفيك من وجوب القضاء، وعليك أن تقدر تلك الصلوات وتصلي بحيث يغلب على ظنك أنه لم يبق في ذمتك شيء منها، وبيان ذلك أن المسافر إذا ائتم بمقيم فإنه يلزمه إتمام الصلاة في قول عامة أهل العلم كما حكاه أبو حامد عنهم، وقد كان ابن عمر إذا صلى مع الإمام صلى أربعا وإذا صلاها وحده صلى ركعتين كما في صحيح مسلم، وقد حكى الإمام أحمد وابن المنذر عن ابن عباس وابن عمر أن المسافر إذا ائتم بمقيم صلى بصلاته، ويدل على ذرك قول النبي صلى الله عليه وسلم: إنما جعل الإمام ليؤتم به... الحديث .

سواء أدرك الصلاة من أولها أو آخرها، وسواء أدرك ركعة أو أقل وسواء اعتقده مسافرا أو لا فيعيد الصلاة في كل الأحوال، ويعيدها كاملة من غير قصر لأنه أحرم بصلاة يلزمه إتمامها وفسدت فعليه أن يعيدها كما وجبت عليه تامة، جاء في كشاف القناع: ... فلزمه إعادتها تامة لأنها وجبت عليه ابتداء تامة فلا يجوز أن تعاد مقصورة.

والله أعلم.

عليه الصلاة والسلام ١٥ رجب ١٤٢٨." (١)

"إخراج الزكاة لمن يظن أنه فقير ثم يتبين أنه غني

ƒ.[أخرجت زكاة مالي قبل سنتين وأعطيت جزءا منها لزوجي حيث إنه كان عليه دين لسداد جزء **منه، ثم تبين لي بعد** ذلك أنه لا يجوز إعطاؤها إلا لغارم معسر لا يستطيع السداد، علما بأن زوجي كان يستطيع السداد، فهل علي إثم في ذلك، وأنا لا أعلم هذا الحكم في ذلك الوقت، وهل يجب علي إخراجها مرة أخرى بمقدار ما أعطيته له أم أنها سقطت عني والله غفور رحيم؟].

^الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه، أما بعد:

يجوز للمرأة صرف الزكاة إلى زوجها إذا كان مستحقا لها على الراجح من أقوال العلماء، أما إذا كان غير مستحق لها فلا يجوز ولا يصح دفعها إليه، ولكن لو كانت الزوجة تعلم أنه غني ولكن تظن أنه يستحقها

---

(١) فتاوى الشبكة الإسلامية مجموعة من المؤلفين ٥٩١١/١١

لأنه مدين –كما هو الحال في السؤال– ثم علمت أنه لا يصح أن تدفع إلى المدين القادر على وفاء الدين فإن عليها أن تخرجها مرة أخرى، قال الرحيباني في مطالب أولي النهى: فرع: من دفع زكاة لغير مستحقها كهاشمي، أو قن غير مكاتب ونحوه جهلا منه عدم استحقاقه ثم علم ذلك، لم يجزئه لأنه ليس بمستحق، ولا يخفى حاله غالبا، فلم يعذر بجهالته، كدين الآدمي إلا إذا دفعها لغني ظنه فقيرا، فيجزئه، لأن الفقر قد يخفى، ولأن النبي صلى الله عليه وسلم: أعطى الرجلين الجلدين، وقال: ولا حظ فيها لغني ولا قوي مكتسب. ولو اعتبر حقيقة انتفاء الغنى، لما اكتفى بقولهما.... وإن دفعها لمن لم يظنه من أهلها، لم يجزئه لأنه لا يبرأ بالدفع إلى من ليس من أهلها، فاحتاج إلى العلم به، لتحصيل البراءة والظن يقوم مقام العلم لتعسر الوصول إليه.

فقوله (ظنه فقيرا) دليل على أنها لا تجزئه إلا إذا كان الدفع مع هذا الظن، أما إذا كان يعلم أنه غني ولكن يظن استحقاقه لكونه مدينا فلا يجزئ كمن دفعها إلى هاشمي يظن أنه يستحقها ثم علم أنه لا يستحقها فإن عليه أن يخرجها مرة أخرى.

وذهب طائفة من أهل العلم إلى أنها لا تجزئه ولو دفعها إلى من ظنه فقيرا فبان غنيا لا سيما إذا كان المدفوع إليه الزكاة ممن لا تخفى على المزكي حاله غالبا كالزوج لأنه من السهل أن تطلع الزوجة على حقيقة حاله فدفعها الزكاة إليه مع عدم التحقق من استحقاقه فيه نوع تقصير منها .

والله أعلم.

عليه الصلاة والسلام ٠٦ جمادي الأولى ١٤٢٦." (١)

"إسقاط الدين واعتباره من الزكاة

ƒ.[أنا أعمل فى التجارة وقد أقرضت صديقي مبلغا من المال ثم توفي في حادث ، **ومن ثم تبين لي أن** عليه دينا كبيرا وأنا أخرج زكاة مالي كل عام هل أعتبر المبلغ الذي في ذمته من قيمة الزكاة ولا أطالب أهله بالدين أم هذا غيرجائز؟ والسلام عليكم].

^الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أما بعد:

---

(١) فتاوى الشبكة الإسلامية مجموعة من المؤلفين ١٥٠٠٨/١١

فليس لك أن تسقط عن صديقك ما في ذمته لك من دين وتعتبر ذلك من زكاة مالك، فإن فعلت ذلك لم يجزئ عن الزكاة، وكانت باقية في ذمتك حتى تخرجها على الوجه الذي أمر الله به، وتصرفها لمستحقيها الذين عينهم الله وحددهم في قوله: (إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم) [التوبة:٦٠] ووجه عدم جواز ذلك أن الزكاة حق الله تعالى في المال، فلا يجوز للمرء أن يصرفها في نفع نفسه واستيفاء حقه، وأنت إذا أسقطت الدين عن مدينك واعتبرت ذلك زكاة لمالك، فقد استوفيت بها حقك، ووقيت بها مالك من الضياع، والذي عليك أن تفعله تجاه ما لك على صديقك من دين هو أحد أمرين:

الأول: أن تفعل ما أرشدك إليه ربك ورغبك فيه، وهو أن تتصدق عليه بهذا الدين، وخاصة أنك ذكرت أنه مدين لغيرك بدين كثير، فأنت أحق من يعفو عنه للصداقة التي كانت بينكما في حياته، يقول الله تعالى: (وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة وأن تصدقوا خير لكم إن كنتم تعلمون) [البقرة:٢٨٠] .

الثاني: أن تحاص الغرماء فيما ترك من مال إن كان قد ترك شيئا.

والله أعلم.

عليه الصلاة والسلام ٠٣ جمادي الثانية ١٤٢٢." (١)

"تحايل على الربا فكيف يتوب

.[بعت سيارتي لأحد الأشخاص ولم يتملكها بغرض أن أعيد شراءها عن طريق المرابحة، وأحصل أنا على المال وأتممت المعاملة، ولم **أستفت، ثم تبين لي أنها** ربا، كيف لي أن أطهر ما حصلت عليه من مال مع العلم أني أدفع قسطا شهريا؟].

^الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه، أما بعد:

فهذه المعاملة التي ذكرتها هي تحايل على الربا، وهي محرمة كما سبق بيانه في الفتاوى التالية أرقامها: ١٤٦٠١ ، ٢٨٧٢٢ ، ٤٥٤٣٥ .

وأما عن كيفية تطهير المال فيلزمك التوبة من ذلك، وفعل ما قد بينه الله سبحانه بقوله: وإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون ﴿البقرة: ٢٧٩﴾ فلا تدفع لهذه الجهة إلا رأس مالها، ما لم تضطر

---

(١) فتاوى الشبكة الإسلامية مجموعة من المؤلفين ١٥٢٧٣/١١

إلى دفع الفوائد الربوية تحت الملاحقة القانونية، وانظر الفتوى رقم: ١٨٦٣٥

والله أعلم.

عليه الصلاة والسلام ٠٢ جمادي الأولى ١٤٣٠." (١)

"إثم الإيقاع في شراك الربا على الموقع

ƒ.[بسم الله الرحمن الرحيم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

سؤال: لدي أخ شقيق تحصل على قرض من المصرف الزراعي لمكافحة الجفاف باسمي ولصالحه بعد أن أعلمني أن هذا القرض بدون **فائدة ثم تبين لي فيما** بعد أن هذا القرض محمل بفائدة قدرها ٥٪ وذلك بعد إجراء التوكيل له من قبلي لسحب القرض فهل يقع علي إثم في ذلك؟

أفتونا مأجورين بالله عليكم والسلام عليكم.].

^الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أما بعد:

فإن الربا من أكبر الكبائر، وقد أعلن الله الحرب على مقترف الربا. وانظر الفتوى رقم: ١٩٨٦ .

وجهلك بكون العقد مشتملا على الربا عذر لك عند الله، ولا إثم عليك إن شاء الله، لأن الله تعالى يقول: (ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا...) [البقرة:٢٨٦] .

والنبي صلى الله عليه وسلم يقول: "رفع عن أمتي الخطأ، والنسيان، وما استكرهوا عليه" أخرجه الطبراني عن ثوبان، وصححه السيوطي، وحسنه النووي.

وإذا أمكنك حل هذا العقد المشتمل على الربا، أو سحب اسمك منه، فيجب عليك ذلك، ولا يجوز لك السكوت عليه، فإن لم تتمكن من ذلك فلا يكلف الله نفسا إلا وسعها.

وانصح أخاك، وذكره بالله، وبين له أن الذي فعله أمر عظيم وذنب كبير يجب عليه التوبة منه.

والله أعلم.

عليه الصلاة والسلام ٠٨ ربيع الثاني ١٤٢٣." (٢)

---

(١) فتاوى الشبكة الإسلامية مجموعة من الم ؤلفين ١٦٣١/١٢

(٢) فتاوى الشبكة الإسلامية مجموعة من المؤلفين ٩١٦٣/١٢

"نذرت هدية للفقراء فهل يجوز دفع قيمتها لمريض فقير

ƒ.[لو نذرت نذر تقديم هدية للفقراء بشكل معين ثم تبين لي أن هناك مريضا فقيرا في حاجة إلى المساعدة، فهل أقدم قيمة النذر لذلك المريض أم أنه لا يجوز، فهذا شيء والنذر أمر آخر لا يجوز تبديله؟].

^الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه، أما بعد:

فإن كان قصدك أنك نذرت نذرا معينا لم تحدد جهة صرفه، ثم علمت بمريض وأردت صرف قيمة النذر عليه، لأنه غير محتاج إلى عينه... فالجواب هو أن على المسلم أن يفي بنذره على الكيفية التي نذره بها وللجهة التي نذره لها، وقد سبق بيان هذا في عدة فتاوى منها الفتوى رقم: ١٢٦٠٩ ، والفتوى رقم: ٣١٦٤٢ فراجعيها.

وعلى ذلك فإنه لا يصح لك تقديم قيمة النذر المعين للمريض المذكور ولا لغيره، وإنما تقدمينه على الكيفية التي نذرته بها، وذهب بعض أهل العلم إلى جواز إخراج القيمة بدلا عن النذر.

وإن كان قصدك أنك نذرت تقديم هدية لفقراء معينين فإن هؤلاء الفقراء يملكون هذا النذر بمجرد التعيين لهم ولا يجوز لك صرفه لغيرهم.

قال الهيتمي الشافعي في شرح المنهاج: فلو قال علي أن أتصدق بعشرين دينارا وعينها على فلان أو إن شفي مريضي فعلي ذلك فشفي ملكها وإن لم يقبضها.. وراجعي في ذلك الفتوى رقم: ٢٥٢١٨ .

وأما إذا لم يكن هناك تعيين وإنما كان النذر لوصف الفقراء فيجوز بل والأولى لك صرفه على المريض الفقير المحتاج لأنه داخل في وصف الفقراء وزائد عليهم بالمرض والحاجة.

والله أعلم.

عليه الصلاة والسلام ١٩ شوال ١٤٢٩." (١)

---

(١) فتاوى الشبكة الإسلامية مجموعة من المؤلفين ١٩/٨١٢

"مشروعية بر الوالدين وصلتهما ولو كانا غير مسلمين

ƒ.[هل يجوز منع أطفالي من رؤية أمهم فقد كانت كافرة **وأسلمت ثم تبين لي أنها** رجعت للدين المسيحي ونحن بصدد إثبات ذلك، فهل يجوز منع أطفالي من رؤيتها؟].

^الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه، أما بعد:

فلا ريب أن بر الوالدين وصلة رحمهما من الأمور الواجبة لا فرق في ذلك بين كونهما مسلمين أو كافرين ودليل هذا قوله تعالى: وإن جاهداك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما في الدنيا معروفا ﴿لقمان:١٥﴾ ، وما رواه مسلم عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت: قدمت علي أمي وهي مشركة في عهد قريش فاستفتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله قدمت علي أمي وهي مشركة راغبة أفأصل أمي، قال: نعم، صلي أمك.

وعليه فلا يجوز لك منع أبنائك من أن يصلوا أمهم ويحسنوا إليها، لكن إن خشيت عليهم فتنة من قِبل أمهم في دينهم وأخلاقهم، فلا تسلمهم إليها ولا تمكنها من ذلك، أما مجرد رؤيتها وزيارتها التي لا تتمكن فيها من ذلك ولا يخشى عليهم فيها من الفساد فلا يحق لك منعهم ولا منعها منها.

والله أعلم.

عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ ٠٩ رجب ١٤٢٦." (١)

"كفارة سوء الظن

ƒ.[تعرفت منذ أشهر على أخت في أحد المواقع على الإنترنت، و كانت نعم الأخت المسلمة التي تسعى لاستنهاض الهمم و العودة الى الدين، و قد توفاها الله رحمة الله عليها منذ أيام، وأرغب في معرفة ما يمكنني عمله من أجلها الى جانب الدعاء، فبعض الأعضاء ناشدوا بأن يصلي كل منا عليها صلاة الغائب و أنا لا أعرف مشروعية مثل هذا الأمر، و منهم من قال بأنه يمكن أن نهدي لها ثواب ما نقوم به من أعمال صالحة، مستشهدين على ذلك بجواز الحج أو العمرة عن المتوفى، و قائلين بأن حديث: إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث لا يعني أن ينقطع العمل له، و بهذا فلو أن أحدا أهداه ثواب عمله

---

(١) فتاوى الشبكة الإسلامية مجموعة من المؤلفين ١٩٩٧/٨

الصالح فانه ينفعه، و ينسبون هذا القول للشيخ ابن عثيمين رحمه الله، فهل هذا صحيح ؟
و هناك أمر آخر يؤلمني و أشعر بالذنب بسببه، وهو أنني أسأت الظن بها مرتين: المرة الأولى قبل أن أعرفها شخصيا، إذ اعتقدت أنها شيعية بسبب الصورة الشخصية التي كانت تستعملها، فكنت أقرأ ما تكتبه من مواضيع بعناية، لأتصيد أي محاولة لنشر أفكار منحرفة أو **مشبوهة، ثم تبين لي خطأ** ما كنت أعتقده، و كنت أنوي حقا إخبارها بذلك، و بأنني كرهتها في البداية ثم أحببتها لاحقا، لكن الظروف لم تسمح لي بذلك. و المرة الثانية كانت بعد أن تعرفنا و تصادقنا حيث اتهمتها إحدى العضوات أنها تحاول الإساءة لها بأساليب لا أخلاقية و صدقها الغالبية ورحن يكلن لها الاساءات، و هي أقسمت أنها لم تفعل ذلك، وأنا دافعت عنها أمام الجميع، لكنني بيني و بين نفسي خفت أن أكون خدعت فيها، فأرسلت رسالة خاصة للعضوة التي اتهمتها، و قلت لها إنني لا أستطيع تصديق هذا الأمر وأن الاخت طالما ذكرتها أمامي بالخير و أشادت بها وهذه حقيقة، و قلت لها أن ما ذكرته من مبررات و أسباب لاتهامها غير مقنعة أو كافية، و طلبت منها أن تخبرني إن كان هناك أمور أخرى لا أعرفها دفعتها لتوجيه الاتهام لها، لأنني لا أريد أن تربطني بها علاقة إن كانت على غير ما أظنه من الصلاح ووعدتها ألا أخبر أحدا بما ستقوله لي، و قد أجابتني هذه العضوة بأنها لا تملك أي أسباب أخرى غير ما كانت قد أشاعته. و بعد حوالي الشهر تبينت براءة هذه الأخت من التهمة، واعتذر منها الجميع، و قد فرحت كثيرا بذلك، ولم أستطع إخبارها أنني أيضا ارتبت فيها.ويؤلمني الآن جدا أنها كانت تحبني و تثق في بينما أنا أسأت الظن بها، فماذا أفعل لأكفر عن هذا الذنب ؟ و هل يكفي الدعاء لها لتسامحني على سوء ظني؟
أعتذر على الاطالة. و شكرا لكم.].
^الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه، أما بعد:

فنسأل الله تعالى أن يرحم صديقتك وسائر موتى المسلمين، وأن يرزقك الصبر على فقدها، ونذكرك بهذه البشارة، فعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: يقول الله تعالى: ما لعبدي المؤمن عندي جزاء إذا قبضت صفيه من أهل الدنيا ثم احتسبه إلا الجنة. رواه البخاري في صحيحه.

قال الحافظ ابن حجر في شرح الحديث: قوله إذا قبضت صفيه هو الحبيب المصافي كالولد والأخ وكل من يحبه الإنسان، والمراد بالقبض: قبض روحه، وهو الموت، والمراد باحتسبه: صبر على فقده راجيا الأجر من الله على ذلك. انتهى.

وأما عن صلاة الغائب عليها، فالراجح -والله أعلم- أن صلاة الغائب مشروعة في حق من مات بأرض ليس فيها من يصلي عليه، أما من صلي عليه حيث مات فإنه لا يصلى عليه صلاة الغائب، كما بينا ذلك بأدلته في الفتوى رقم: ٣٠٦٨٧ .

وبخصوص الدعاء للميت وإهداء ثواب الأعمال الصالحة له من الحي فإنه ينتفع بذلك ويصل ثوابه إليه على الراجح من أقوال أهل العلم، وقد سبق بيان ذلك بأدلته ومذاهب العلماء فيه في الفتويين : ٥٥٤١ ، ٨١٥٠ ، فنرجو الاطلاع عليهما وعلى ما أحيل عليه فيهما .

وأما عن قول الشيخ ابن عثيمين في مسألة إهداء ثواب الأعمال فهو يرى رحمه الله جواز ذلك، ويرى أن الأفضل هو الالتزام بما ندب إليه النبي صلى الله عليه وسلم من الدعاء والاستغفار للميت ونحو ذلك مما ثبت في السنة.

وأما عن سوء الظن فلا شك أنه منهي عنه؛ كما قال تعالى: يا أيها الذين آمنوااجتنبوا كثيرا من الظن إن بعض الظن إثم . ﴿الحجرات: ١٢﴾ .

والظاهر أن سوء ظنك كان مجرد خواطر على القلب دون تحقيق ذلك أو التكلم به، لأنك دافعت عنها والتمست براءتها وحاولت التثبت في المرتين، وهذا من المعفو عنه، كما ثبت في حديث أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله تجاوز لأمتي ما حدثت به أنفسها ما لم يتكلموا أو يعملوا به . رواه البخاري ومسلم . وراجعي الفتوى رقم: ٢٠٤٥٦ ، ففيها مزيد بيان لهذا الحديث.

ويكفي إن شاء الله في كفارة سوء الظن ما لم يصحبه قول أو عمل به: التوبة والاستغفار، ولو أضفت إلى ذلك الدعاء لصاحبتك والاستغفار لها فهو خير لك ولها، ولمزيد من التفصيل حول أحوال سوء الظن وما يجب في كل منها من كفارة راجعي الفتويين: ١٠٠٧٧ ، ١١٦١٩٣ .

والله أعلم.

عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ٢٠ ربيع الثاني ١٤٣٠." (١)

"الخسران الحقيقي هو خسران الآخرة

.[أنا طالبة ولم أعد في الفترة الأخيرة قادرة على أن أعيش حياتي المعتادة بل صرت أعاني من اكتئاب شديد في حالات كثيرة . وقد كان علي واجبات دراسية ظننت أنني أكملتها كلها ، **ثم تبين لي بعد** أيام من تسليم الأوراق أنني تركت الإجابة على أسئلة مهمة جدا فيها ، وأنا حزينة ولم أعهد ذلك في نفسي من قبل وأنا أحاول الصبر على هذه الشدة والاستمرار على الامتثال بأوامر الله بالصلاة والصوم وتلاوة القرآن ونحو ذلك . ولكني مكتئبة جدا ولا أستطيع النوم في الليل بل ولا أستطيع أن آكل في اليوم ثلاث مرات ولا أدري ماذا أفعل ؟ وأنا في الحقيقة أحب ربي وأخشاه وأؤمن أنه لا ينبغي لي الكسل ولا اليأس مما حدث وقد قرأت الفتاوى المتعلقة بالشدة واليأس والرجاء ونحو ذلك فأرجو منكم أن تذكروا لي شيئا تنصحوني به للثبات على فعل ما هو صواب . وقد اقترب موعد اختبارات نهاية العام لكن عدم إنجازي واجباتي الدراسية مؤخرا يقلقني حتى صرت لا أستطيع التركيز في المواد الدراسية الأخرى وأنا لا أنكر أنني قد ارتكبت ذنوبا في حياتي ، فماذا أفعل حتى يبارك الله لي ويغفر لي ذنوبي ويعينني ؟].

^الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه، أما بعد:

فاعلمي أيتها الأخت السائلة أن مفتاح السعادة في خزانة طاعة الله تعالى وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم ، فمن أطاع الله وأطاع رسوله ففعل الفرائض واجتنب المحرمات فإنه يسعد في الدنيا فيذهب عنه القلق والاكتئاب ، ويسعد في الآخرة قال الله تعالى :"فمن آمن وأصلح فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون " (الأنعام الآية ٤٨) وقال تعالى :" ألا بذكر الله تطمئن القلوب " (الرعد الآية ٢٨) .

فاحرصي على فعل الطاعات واحذري أشد الحذر من الذنوب كبيرها وصغيرها فإنها سبب كل قلق واكتئاب.

كما أنه لا ينبغي للمؤمن أن يعطي الدنيا أكثر من حجمها ، فالحزن الشديد على فوات أمر من أمور الدنيا قد يكون علامة على تعلق القلب بها ، فلا داعي للحزن الشديد والاكتئاب لأجل فوات الإجابة عن بعض

---

(١) فتاوى الشبكة الإسلامية مجموعة من المؤلفين ٩/٢٣٣٣

الواجبات الدراسية وابذلي جهدك فيما يستقبلك من الدراسة والامتحان واعلمي أن الدنيا لا يدوم فيها نجاح ومن لم يتذوق طعم الفشل أحيانا لم يعرف قيمة النجاح وقد قال النبي . صلى الله عليه وسلم :" حق على الله أن لا يرتفع شيء لا وضعه " رواه البخاري . فينبغي للمسلم أن يحرص على ما ينفعه ومع ذلك ليوطن نفسه على أنه قد يصيبه الفشل وليعلم أن كل شيء بقضاء الله وقدره ، وأن الخسران الحقيقي هو خسران الآخرة والعياذ بالله .

والله أعلم.

عليه الصلاة والسلام ١٩ ربيع الثاني ١٤٢٨." (١)

"يونس بن أبي إسحاق ... هذا الحديث.

قال أبي: حدثناه يحيى بن سعيد، عن سفيان، قال: حدثني أبو حصين، عن أبي عبد الرحمن السلمي في قوله:

﴿لِيَسْتَأْذِنَكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النور: ٥٨] إنما عني بها النساء.

٦١ - أخبرني عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا هشيم، عن يونس، عن الحسن، قال:

كان يُكره أن ينظر العبد إلى شعر مولاته.

٦٢ - أخبرنا عبد الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا عبد الرحمن

= وأثر أبي عبد الرحمن السلمي، سنده صحيح، ولكن قد خولف يحيى بن سعيد في متنه.

فقد أخرجه ابن جرير من طريق عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا سفيان، بسنده، قال: هي في الرجال والنساء، يستأذنون على كل حال، بالليل والنهار.

قلت: قد قدَّم ابن معين وأحمد يحيى على عبد الرحمن بن مهدي، وقال أحمد: "ليس من أصحاب سفيان أعلى من يحيى"، فالأولى رواية **يحيى، ثم تبين لي بعد** أنه لا تعارض بين الروايتين، لورود رواية ثالثة موفقة بين المتعارضتين، وهي ما أخرجها ابن أبي حاتم (١٤٧٩٢): حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي بسنده، قال: هي في النساء خاصة، الرجال يستأذنون على كل حال بالليل والنهار.

---

(١) فتاوى الشبكة الإسلامية مجموعة من المؤلفين ٩/٤٦٣٢

فكان رواية يحيى بن سعيد فيمن نزلت فيهم الأية، وكان رواية عبد الرحمن بن مهدي الأولى في حكم الرجال والنساء في الاستئذان، وفصلت ذلك الرواية الثالثة، وهي الرواية الثانية عن ابن مهدي.

[٦١] إسناده صحيح.

وقد أخرج ابن أبي شيبة (٤/ ١١) بسند صحيح إلى الحسن: أنه كره أن يدخل المملوك على مولاته بغير إذنها.

[٦٢] إسناده ضعيف.

فيه ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف الحديث تغير بأخرة.." (١)

"وقال في المجموعة: قال أشهب: إن كانت الجناية خطأ فإن فداه الغاصب فله رده على سيده، وإن كانت جناية عمدا فليس له رده عليه وإن فداه إلا أن يشاء سيده، لأنه عيب حدث به إلا أن يكون عند سيده يفعل مثل ذلك فله رده عليه إذا فداه، وإذا لم يكن فعالا لهذا عند ربه فأبى سيده أخذه فله قيمته على الغاصب يوم الغاص أن يفديه خير ربه بين أن يسلمه ويرجع بقيمته على الغاصب، وإن شاء فداه ورجع على الغاصب بالأقل مما فداه به أو من قيمته. قال سحنون: كنت أقول بقول أشهب **هذا ثم تبين لي أن** قول ابن القاسم أشبه بالأصل لأن جنايته لا تعدو أن تكون نقص فيه وكل نقص حدث فيه فليس لسيده أن يأخذ العبد ويرجع بما نقص، وإنما له أخذ قيمته من الغاصب يوم الغصب أو أخذ عبده ناقصا ثم يسلمه إن شاء أو يفديه، وقال ابن المواز مثل قول سحنون. واحتج بنحو حجته.

ومن كتاب ابن المواز: قال: ولو قتل العبد رجلا قبل الغصب وآخر بعد الغصب قال: روي لنا أن أشهب/قال: يخير سيده فإن شاء أسلمه إليهما ثم رجع على الغاصب بنصف قيمته يوم الغصب إلا أن يكون ذلك أكثر من دية جنايته على الثاني، وإن شاء فداه بدية الجنايتين ورجع على الغاصب بدية الآخرة منهما إلا أن يكون أكثر من نصف رقبته يوم الغصب، قال محمد: ولم يعجبنا هذا والصواب عندنا أنه إذا أسلمه سيده إلى المجني عليهم فلا يرجع على الغاصب بشيء لأنه كان مرتهنا بجرح الأول فعليه وقع تعدي الغاصب فتلف عند العاصب نصف العبد الذي صار مرتهنا بجناية الثاني، وإنما يرجع بذلك المجروح الأول على الغاصب [والعبد بين أولياء القتيلين ويرجع ورثة الأول علي الغاصب] بنصف قيمة العبد إلا أن تكون دية

---

(١) أحكام النساء للإمام أحمد، أحمد بن حنبل ص/٤٥

القتيل الآخر أقل من نصف القيمة فعلى الغاصب
[١٠/ ٣٥٣]." [1]

"قابوس «١» بن أبي ظبيان عن أبيه «٢» عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الذي ليس في جوفه شيء من القرآن كالبيت الخرب» هذا حديث حسن صحيح «٣».

وأخبرنا الحافظ أبو طاهر أحمد بن محمد الأصبهاني- رحمه الله- أنبأ أبو العلاء محمد بن عبد الجبار بن محمد «٤» بقراءتي عليه، قلت له: حدثكم أبو الحسن علي بن يحيى بن جعفر بن عبد كويه الإمام «٥» قال: أنبأ سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني «٦» ثنا سعد «٧» بن سعد العطار المكي ثنا إبراهيم بن المنذر «٨»، ثنا إسحاق بن إبراهيم «٩» - مولى

---

(١) قابوس بن أبي ظبيان الكوفي، فيه لين، من السادسة، التقريب: ٢/ ١١٥، وانظر الميزان ٣/ ٣٦٧.

(٢) حصين بن جندب بن الحارث أبو ظبيان- بفتح المعجمة وسكون الموحدة- الكوفي، ثقة من الثانية، مات سنة ٩٠ هـ. وقيل غير ذلك. التقريب ١/ ١٨٢، وانظر الكنى والأسماء للإمام مسلم ١/ ٤٦٣، وتاريخ الثقات: ١٢٢.

(٣) رواه الترمذي- كما قال المصنف- في أبواب فضائل القرآن الباب الثامن عشر ٨/ ٢٣١. ورواه الدارمي في سننه أول كتاب فضائل القرآن باب فضل من قرأ القرآن ٢/ ٤٢٩. والحاكم في المستدرك، كتاب فضائل القرآن وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه اهـ. ١/ ٥٥٤.

(٤) توفي سنة ٤٩٦ هـ، كما في شذرات الذهب ٣/ ٤٠٤ والعبر للذهبي ٢/ ٣٧٣.

(٥) إمام جامع أصبهان المحدث الرحال الثقة، حج وسمع بأصبهان والعراق والحجاز، مولده سنة بضع وثلاثين وثلاثمائة، وتوفي سنة ٤٢٢ هـ الشذرات ٣/ ٢٢٥، والعبر ٢/ ٢٤٨، وسير أعلام النبلاء ١٧/ ٤٧٨.

(٦) سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الشامي الطبراني أصله من طبرية الشام وإليها نسبته من كبار المحدثين، رحل إلى الحجاز واليمن ومصر والعراق وفارس والجزيرة، وتوفي بأصبهان (٢٦٠ - ٣٦٠) البداية والنهاية ١١/ ٢٨٧، ومناقب الإمام أحمد ص ٦١٩، والأعلام ٣/ ١٢١.

(٧) هكذا وقع في النسخ سعد بن سعد العطار المكي، وقد قضيت وقتا طويلا في البحث عن سعد بن

---

(١) النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات، ابن أبي زيد القيرواني ٣٥٣/١٠

سعد، ثم تبين لي أخيرا أن الاسم الصحيح: (مسعدة بن سعد العطار المكي) أحد شيوخ الطبراني.

قال الطبراني: حدثنا مسعدة بن سعد العطار المكي حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي حدثنا إسحاق بن إبراهيم مولى مزينة ... الخ. انظر المعجم الصغير ٢/ ١١٧.

وورد ذكره في كتاب العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين ضمن شيوخ الطبراني ٧/ ١٧٩. وذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء ضمن الذين أخذوا عن إبراهيم بن المنذر ١٠/ ٦٨٩.

(٨) إبراهيم بن المنذر عبد الله بن المنذر بن المغيرة الأسدي صدوق تكلم فيه الإمام أحمد، من العاشرة، مات سنة ٢٣٦ هـ التقريب ١/ ٤٤، والميزان ١/ ٦٧، والجرح والتعديل ٢/ ١٣٩، وسير أعلام النبلاء: ١٠/ ٦٨٩، وشذرات الذهب ٢/ ٨٦، وطبقات الحفاظ: ٢٠٤، وتهذيب التهذيب ١/ ١٦٦.

(٩) إسحاق بن إبراهيم بن سعيد الصواف المدني مولى مزينة، لين الحديث من الثامنة التقريب ١/ ٥٤، والتهذيب ١/ ٢١٤، والجرح والتعديل ٢/ ٢٠٦، والمغني في الضعفاء ١/ ٦٧.." [١]

"٣٧٢ - حديث أبي هريرة مرفوعا: "إن الله يقول يوم القيامة: أمرتكم [فضيعتم] (١) ... " الحديث.

قال: غريب. قلت: فيه [محمد بن الحسن] (٢) المخزومي ساقط.

---

(١) في (أ)، (ب) (فعصيتم) وما أثبته من المستدرك وتلخيصه، والدر المنثور (٦/ ٩٨).

(٢) في (أ)، (ب) (الحسن بن محمد) وما أثبته من المستدرك وتلخيصه.

المجروحين لابن حبان (٢/ ٢٧٤).

٣٧٢ - المستدرك (٢/ ٤٦٣، ٤٦٤): حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء، ثنا محمد بن الحسن المخزومي بالمدينة، حدثتني أم سلمة بنت العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب، عن أبيها، عن جدها، عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "إن الله عز وجل يقول يوم القيامة أمرتكم فضيعتم ما عهدت إليكم فيه، ورفعتم أنسابكم، فاليوم أرفع نسبي، وأضع أنسابكم، أين المتقون، أين المتقون، ﴿إن أكرمكم عند الله أتقاكم﴾.

تخريجه:

الآية (١٣) من سورة الحجرات.

١ - أورده السيوطي في الدر المنثور وقال: أخرجه الحاكم وصححه، وابن مردويه، والبيهقي، عن أبي هريرة

---

(١) جمال القراء وكمال الإقراء ت عبد الحق، السخاوي ، علم الدين ٣٦٣/١

(٦/ ٩٨).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم محمد بن الحسن بن زبالة ويقال لجده أبو الحسن المخزومي، مدني. قال ابن معين: كذاب خبيث لم يكن بثقة ولا مأمون يسرق. وقال البخاري: عنده مناكير. وقال أحمد بن صالح المصري: كتبت عنه مائة ألف **حديث ثم تبين لي أنه** كان يضع الحديث فتركت حديثه. وقال الجوزجاني: لم يقنع =." [1]

". . . . .

= والحديث أخرجه أيضا أبو عمرو الداني في "السنن الواردة في الفتن"، والسلفي في الطيوريات -كما في الضعيفة للألباني (١/ ١٠٣) -.

وأخرجه البيهقي في "البعث والنشور" (ل ٢٣ أ)، باب ما جاء في خروج المهدي -كما في حاشية "عقد الدرر في أخبار المنتظر" (ص ٦١) -، وهذا الحديث ليس ضمن ما طبع من كتاب "البعث والنشور"، وكله بسبب العجلة في إخراج تراث المسلمين بهذه الصورة التي لا تبرأ بها ذمة طالب العلم القائم على إخراج الكتاب.

وأما الطريق الثانية: التي يرويها عبد العزيز بن صهيب فأخرجها الحاكم عقب هذه الرواية، وليس فيها: "لا مهدي إلا عيسى ابن مريم".

دراسه الإسناد:

الحديث أخرجه الحاكم لا لاستدراكه على الشيخين: وإنما لبيان علته، وسيأتي نقل كلامه، وأعل الذهبي هذه الطريق بقوله: "يحيى بن السكن ضعفه صالح جزرة".

ويحيى بن السكن هذا ضعفه صالح جزرة كما قال الذهبي، وضعفه كذلك الدارقطني، وذكره ابن حبان في ثقاته، وقال عنه الذهبي: ليس بالقوي. / ثقات ابن حبان (٩/ ٢٥٣)، والميزان (٤/ ٣٨٠ رقم ٩٥٢٥)، واللسان (١/ ٢٨ رقم ٤٢)، و (٦/ ٢٥٩ رقم ٩١١).

قلت: وقد يقال ليحيى هذا: (زيد) -كما في التهذيب (٩/ ١٤٣)، وطبقات الشافعية (٢/ ١٧٣) -.

وللحديث علة أخرى، وهي أن الراوي للحديث عن يحيى بن السكن هو صامت بن معاذ، وقد ذكره ابن

---

(١) مختصر تلخيص الذهبي، ابن الملقن ٢/٩٢٦

حبان في ثقاته، وقال: "يهم ويغرب"./ اللسان (٣/ ١٧٨ رقم ٧٢٣)، وذكر له الحافظ ابن حجر في الموضع السابق حديثا يرويه عن المثنى بن الصباح، ثم قال: "وهذا باطل بلا ريب، فإن كان صامت حفظه فهو من تخليط المثنى، والذي أظنه أنه من أوهام صامت، والله **أعلم، ثم تبين لي أنه** صحفه ... ". =."
(١)

"(وابن سعيد) المدني، اسمه (بسر) - بموحدة مضمومة ثم سين مهملة، وبمنع الصرف للوزن - (مثل) بسر بن أبي بسر (المازني) نسبة لمازن بن منصور بن عكرمة، فهو أيضا بموحدة ثم مهملة، وهو والد عبد الله، ولم يذكره ابن الصلاح؛ لأنه لا ذكر له في شيء من الكتب الثلاثة، وإن رقم له المزي علامة مسلم (١)، بحيث قلده الناظم، فهو سهو، كما نبه عليه شيخنا (٢) كالناظم نفسه في نكته (٣).

(و) مثل بسر (ابن عبيد الله (٤)) الحضرمي، (و) بسر (ابن محجن) الديلي، وحديثه في " الموطإ " (٥) دون " الصحيحين " (٦).

(وفيه خلف)، فقال الجمهور إنه بالمهملة. وقال غيرهم: إنه بالمعجمة (٧).

---

(١) تهذيب الكمال ١/ ٣٣٩ (٦٥٥).

قلنا: وقع الوهم للإمام المزي بسبب تقليده لصاحب الكمال، وابن القيسراني (الجمع ١/ ٥٦)، وصنيع المزي المتقن في تحفة الأشراف ٢/ ٩٦ يدل على اقتصار النسائي على روايته عنه، وحديثه عند النسائي في الكبرى (١٠١٢٣).

وقد قلد الذهبي في الكاشف ١/ ٢٦٦ (٥٥٩) شيخه المزي فرقم عليه برقم مسلم، فوهم في ذلك وتعقبه تلميذ المصنف سبط بن العجمي في حاشيته على الكاشف.

(٢) قال ابن حجر في تهذيب التهذيب ١/ ٤٣٧: ((فلم يخرج مسلم لبسر بن أبي بسر شيئا ولا ذكره أحد غير صاحب الكمال في رجال مسلم)).

(٣) قد اعتذر العراقي عن ذلك في التقييد: ٣٩٢ فقال: ((ثم تبين لي أن ذلك وهم، وإنه لم يخرج له مسلم، وإنما أخرج لابنه عبد الله بن بسر)).

(٤) في (ص) و (ق): ((عبد الله)) وما أثبتناه من (ع) و (م)، وهو الموافق لمصادر ترجمته. انظر: التقريب (٦٦٧).

---

(١) مختصر تلخيص الذهبي، ابن الملقن ٣٢٧٩/٧

(٥) له حديث واحد في الموطأ (٣٣٠) رواية أبي مصعب الزهري، و (٣٤٩) رواية الليثي، و (١٠٦) رواية سويد بن سعيد، و (١٨٤) رواية ابن القاسم.
(٦) بل ليس له في الكتب الستة سوى حديث مالك السابق، وهو عند النسائي في المجتبى ٢/ ١١٢، وفي الكبرى (٩٣٠).
(٧) قال الطحاوي: سمعت إبراهيم البرلسي، يقول: سمعت أحمد بن صالح بجامع مصر يقول: سمعت جماعة من ولده ومن رهطه فما اختلف اثنان أنه بشر، كما قال الثوري - يعني: بالمعجمة -.
وقال الحافظ ابن حبان في ثقاته ٤/ ٧٩: ((ومن قال بشر فقد وهم)). =
= وقال الإمام أحمد في مسنده ٤/ ٣٣٨: حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان - هو الثوري -، عن زيد بن أسلم، عن بشر أو بسر، عن أبيه، فذكر حديثه. فيحتمل أن يكون الشك فيه من وكيع. وقال ابن أبي حاتم في الجرح ٢/ ٤٢٣: ((ويقال بشر، وبسر أصح، برفع الباء والسين)). ومع أن الإمام الذهبي ذكره في الميزان ١/ ٣٠٩، والكاشف ١/ ٢٦٦ (٥٦٣) باسم بسر بالمهملة؛ لكنه قال في تاريخ الإسلام ٣/ ٣٤٥: ((والأصح أنه بشر بالكسر وشين معجمة، وقال مالك وغيره: بالضم والإهمال)). انظر: التمهيد ٤/ ٢٢٢ - ٢٢٤، وتهذيب الكمال ١/ ٣٤١ (٦٥٩) والتعليق عليه.." [١]

"ولست أبالي حين أقتل مسلما ... على (١) أي جنب كان لله مصرعي (٢)

(وهو) أي: خبيب بالإعجام والتصغير (كنية) خبر قوله: (كان) أي: كان أبو خبيب كنية (لابن الزبير) عبد الله، كني باسم ولده خبيب، ولا ذكر لولده في الكتب الثلاثة (٣).
وما عدا هؤلاء الثلاثة في الكتب الثلاثة فحبيب بفتح المهملة مكبرا (٤).
ومنها: رياح، كما قال:
(ورياح) بمنع صرفه للوزن، وبنصبه بقوله: (اكسر بيا) -بالقصر- أي: مع ياء تحتية (أبا زياد) القيسي، أي: أكسر راء رياح، والد زياد.
حديثه في " مسلم "، ويكنى أبا رياح باسم أبيه (٥)، والأكثر على أن كنيته أبو قيس، وبه صرح مسلم في " صحيحه " في المغازي (٦).
(بخلاف) في ضبط اسمه (حكيا) عن " تاريخ البخاري " (٧) حيث ذكر فيه، مع ما مر أنه بفتح الراء،

---
(١) فتح الباقي بشرح ألفية العراقي، الأنصاري، زكريا ٢/٢٦٠

وبموحدة.

---

(١) في (م): ((عل)).

(٢) هذا البيت واحد من خمسة أبيات قالها خبيب بن عدي الأنصاري، من بحر الطويل ذكرها البخاري في صحيحه في قصة قتل خبيب٤/ ٨٣ عقب (٣٠٤٥) و٩/ ١٤٧عقب (٧٤٠٢).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ٣/ ١٦٥.

(٤) انظر: شرح التبصرة والتذكرة ٣/ ١٦٦.

(٥) هذا القول ذكره العراقي في شرح الألفية ثم رجع عنه بأخرة إذ قال في التقييد والإيضاح: ٣٩٥: ((إن ما ذكره المصنف من أن كنيته أبو قيس قد خالفه المزي في التهذيب فرجح: أبو رياح بالمثناة كاسم أبيه، فقال: زياد بن رياح، ويقال: ابن رباح القيسي، أبو رياح، ويقال: أبو قيس، وقد كنت قلدت المزي في ترجيحه لذلك فصدرت به كلامي في شرح **الألفية، ثم تبين لي أنه** وهم أو خلاف مرجوح، وأن الصواب ما ذكره المصنف)). أي: أن كنيته أبا قيس كما سيذكر الشارح نقلا عن الأكثرين. وانظر: معرفة أنواع علم الحديث: ٥٣٢، وتهذيب الكمال ٣/ ٤٧ (٢٠٢٧)، وشرح التبصرة والتذكرة ٣/ ١٦٦ - ١٦٧.

(٦) صحيح مسلم ٦/ ٢١ (١٨٤٨).

(٧) التاريخ الكبير ٣/ ٣٥١، وقال ال إمام النووي في شرحه لصحيح مسلم ٤/ ٥١٥: ((وقاله البخاري: بالمثناة وبالموحدة، وقاله الجماهير: بالمثناة لا غير))..." [١]

"هاشمي والهاشمي من آل البيت وآل البيت لا تصح دفع الزكاة إليهم فماذا يصنع؟ نقول: إنها لا تجزيء استرجعها منه فإن أبى فعليك الضمان وعلل المؤلف رحمه الله بعلة عليلة قال: لأن حال هؤلاء لا تخفى فلم يعذر الدافع إليهم بخلاف الغني هذا في الواقع فيه نظر ما الذي يعلمنا أن هذا الرجل الذي عليه ثياب متقشفة وظاهر عليه البؤس ما أدري هل هو عبد أو حر ما الذي يعلمنا؟ كذلك أيضا الكافر فالبلد فيه عمالة كثيرة عمال كثيرون كثير منهم كافر فخرجت بزكاتي وأعطيت هذا الرجل لأني تبين لي حسب ظني أنه مسلم ثم تبين أنه كافر ألا تخفي حاله؟ بلى ولذلك

يسأل كثير من الناس يقول هل أسلم على كل من لقيت من هؤلاء العمال وأنا لا أدري أمسلم هو أو كافر؟ فالحال تخفى كذلك أشد من هذا الهاشمي ألا تخفى حاله؟ أين الرجل الذي يعرف أنساب الناس ثم أين

---

(١) فتح الباقي بشرح ألفية العراقي، الأنصاري، زكريا ٢/٢٦٩

الرجل الذي يعرف أن هذا من بني هاشم فإذا أعطيت رجلا في المسجد على أنه فقير وهو فقير لكنه من بنى هاشم وبنو هاشم لا تحل لهم **الصدقة ثم تبين لي أن** هذا الرجل من بني هاشم نقول ما تجزيء والصواب أن الزكاة تجزيء إذا دفعها إلى من يظنه أهلا بعد التحري عند الشك فإذا غلب على ظنه أن هذا من أهلها فأعطاها أجزأت سواء كان المانع من إعطائه الغنى أو غيره هذا هو الصحيح لأن القياس هنا جلي واضح إذ لا فرق بين شخص غني تظنه فقيرا وبين شخص تظنه ليس من أهل البيت فيتبين أنه من آل البيت لا فرق فالقياس هنا جلي فإذا دلت السنة على أنه إذا تصدق على غني يظنه فقيرا فتبين أنه غني فالصدقة مقبولة فكذلك بقية الأصناف.

فصل

القارئ: وإذا تولى الرجل إخراج زكاته استحب أن يبدأ بأقاربه الذين يجوز الدفع إليهم لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (صدقتك على ذي القرابة صدقة وصلة) رواه الترمذي والنسائي ويخص ذوي الحاجة لأنهم أحق ومن مات وعليه دين وزكاة لا تتسع تركته لهما قسمت بينهما بحصصهما لأنهما تساويا في الوجوب فتساويا في القضاء.." (١)

"محمد ماضور الأندلسي أصلا السلماني بلدا الشاذلي طريقة، كما صافح والده الشيخ محمد ماضور، كما صافح جده الشيخ محمد ماضور، قال: صافحني شيخنا الشيخ علي بن خليفة المساكني، قال: صافحني النور علي النوري الصفاقسي، قال: صافحني شمهروش الجني بسنده. وذكر المترجم في فهرسته انه صافح الشيخ شرف الدين الأنصاري كما صافح والده وجده بسنده إلى جدهم الأكبر القاضي زكرياء الأنصاري.

وللمترجم عقب طيب لقينا منهم العالم الخير الشيخ محمود النوري الصفاقسي التونسي المصري، ورد علينا لفاس، واستجاز من الشيخ الوالد رحمهم الله، وأصيب بالطاعون فدفن بصحن الزاوية الناصرية من فاس عام ١٣٢٢، رحمه الله.

٣٥٣ - النوري: أبو الحسين أحمد المارهروي الهندي، له ثبت مطبوع بالهند، مات في وسط العقد الثالث من هذا القرن ولا أعلم من حاله غير ما **ذكرت، ثم تبين لي أنه** حفيد المعمر الشيخ الشاه آل الرسول الأحمدي الهندي وخليفته، يروي عن الشيخ علي حسين

---

(١) تعليقات ابن عثيمين على الكافي لابن قدامة، ابن عثيمين ١٠١/٣

المرادابادي الهندي، أجاز لنا عنه الشيخ أحمد رضا علي خان البريلوي الهندي بمكة.

٣٥٤ – ابن ناصر الدمشقي (١) : هو الحافظ محدث البلاد الشامية شمس الدين محمد بن أبي بكر عبد الله بن محمد القيسي الدمشقي الشافعي الشهير بابن ناصر الدين، ولد سنة ٧٧٧ بدمشق، فطلب الحديث بنفسه، وتخرج بابن الشرايحي ولازمه مدة، وسمع على غير واحد ببلده والواردين عليها، منهم

---

(١) انظر ترجمته في مقدمة الرد الوافر والضوء اللامع ٨:١٠٣ والبدر الطالع ٢:١٩٨ وطبقات الحفاظ: ٥٤٥ والدارس ١:٤١ (وهو فيهما محمد بن أبي بكر بن عبد الله كما أورده المؤلف في الأصل) وذيل تذكرة الحفاظ: ٣٧٨ وبروكلمان، التاريخ ٢:٧٦ وتكملته ٢:٨٣ والزركلي ٧:١١٥.." [1]

"وشيء آخر وهو أعجب من سابقه حيث ذكر الشيخ – حفظه الله – أن للإمام أحمد تفردات عن الأئمة الآخرين، وهذا الكلام في الحقيقة يوهم المطلع عليه أن الإمام أحمد لا يحتج بالإجماع ويخالفه، مع أن الشيخ يعلم أن هذه التفردات إنما هي تفردات عن المذاهب الثلاثة الأخرى فقط، لا أن الإمام أحمد خرق بها إجماعاً ما، لأن الإمام أحمد لا يعدم في تلك المسائل موافقاً له ممن تقدم عليه من الصحابة والتابعين وتابعيهم، والسؤال هو ما دخل هذا الذي ذكره الشيخ في مسألة الإجماع ههنا؟ وما الداعي لذكره؟ في الحقيقة لا أجد ثمة داعياً لنقل مثل هذا التشكيك في أصل حجية الإجماع ههنا، ولا أجد غضاضة في القول بأن الشيخ كان ينبغي له الإعراض عن ذلك، لئلا نتوجس من كلامه عدم الموضوعية، وإرادة المغالطة، ومحاولة الانتصار للقول ولو خالف الحق.

الإجماع في مسألتنا متيقن

إن الإجماع في كون دية المرأة على النصف من دية الرجل قد توارد عليه العلماء قرناً بعد قرن طوال أربعة عشر قرناً، وقد سقت في المقال الأول ما كان ينبغي أن يكون مقنعاً، حتى فوجئت برده من قبل الشيخ – حفظه الله وعفا عنه – لمجرد احتمالات لا أساس لها، **ومن ثم تبين لي أن** ذلك الكلام الذي ذكرتُه لم يكن ناجعاً وكافياً في احترام موطن من مواطن الإجماع التي تحفظ التوازن وتمنع من البلبلة والاضطراب الفكري، لذا رأيت أن أعيد البيان عن قوة هذا الإجماع ووجوب المصير إليه بشيء يسير من التفصيل الذي يوفي بالغرض، فأقول:

---

(١) فهرس الفهارس، ٢/٦٧٥

الإجماع في هذه المسألة إجماعٌ متيقن يجب المصير إليه وترك الاجتهاد معه لما يلي:
عشرون إماماً ينقلون الإجماع على التنصيف." [١]

" بشر كله بكسر الموحدة وإسكان المعجمة إلا أربعة فبضمها وإهمالها عبد الله بن بسر الصحابي وبسر بن سعيد وابن عبيد الله وابن محجن الديلمي وقيل هذا بالمعجمة بشير كله بفتح الموحدة وكسر المعجمة إلا اثنين فبالضم ثم الفتح بشير بن كعب وبشير بن يسار وثالثا بضم المثناة من تحت وفتح المهملة يسير بن عمرو ويقال أسير (بشر كله بكسر) الباء (الموحدة وإسكان المعجمة إلا أربعة فبضمها) أي الموحدة (وإهمالها) أي السين (عبد الله بن بسر) المازني صحابي ابن صحابي (وبسر بن سعيد و) بسر (بن عبيد الله) الحضرمي (و) بسر (بن محجن) (الديلمي (١) وقيل هذا بالمعجمة) قاله سفيان الثوري وحكى الدارقطني أنه رجع عنه وحديثه في الموطأ فقط قال العراقي في شرح الألفية ولم يذكر ابن الصلاح بسرا المازني فحديثه في صحيح مسلم على ما ذكره المزي في التهذيب إنما ذكر ابنه عبد الله وقال في نكته قلدت في ذلك **المزي ثم تبين لي أنه** وهم فلم يخرج مسلم لبسر ولاله ذكر فيه باسمه إلا في نسب ابنه قال نعم يرد عليه أبو اليسر كعب بن عمرو فهو يفتح التحتية والمهملة وحديثه في الصحيح ولكنه ملازم لأداة التعريف غالبا فلا يشتبه بخلاف الأولين (بشير كله بفتح الموحدة وكسر المعجمة إلا اثنين فبالضم ثم الفتح بشير بن كعب) العدوي وحديثه عند البخاري (و) بشير (بن يسار) الحارثي المدني (وثالثا بضم المثناة من تحت وفتح المهملة يسير بن عمرو) وقيل ابن جابر (ويقال) فيه (أسير) ". [٢]

"قلت: وجدت التعبير بالمعضل في كلام الجماعة من أئمة الحديث فيما لم يسقط منه شيء البتة.
فمن ذلك: ما قال محمد بن يحيى الذهلي - في الزهريات -:
حدثنا أبو صالح الهراني(١) ثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: "كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يعتكف فيمر بالمريض فيسلم عليه ولا يقف".
قال/(ر٨٢/ب) الذهلي: "هذا حديث معضل لا وجه له إنما هو فعل عائشة - رضي الله عنها - ليس للنبي - صلى الله عليه وسلم - فيه ذكر والوهم فيما نرى من ابن لهيعة"(٢).

---

(١) البديوي على القرضاوي في دية المرأة، ص/٣٦
(٢) تدريب الراوي، ٢/٣٠٤

(١) هكذا في جميع النسخ ولم أقف للهراني على ترجمة وليس في الرواة عن ابن لهيعة –حسب إطلاعي– من اسمه أبو صالح إلا كاتب الليث عبد الله بن صالح المصري الجهني ولعل الهراني تصحيف عن **الجهني، ثم تبين لي أنه** عبد الغفار بن داود الحراني أبو صالح المصري، ثقة، تهذيب التهذيب ٣٥٦/٦.

(٢) روى البغوي في شرح السنة ٤٠٠/٦ من طريق محمد بن يحيى نا عثمان بن عمر نا يونس عن الزهري عن عروة وعمرة أن عائشة قالت: "إن كنت لأتي البيت وفيه المريض فما أسأل عنه إلا وأنا مارة وهي معتكفة" فلعل الذهلي يريد هذا الحديث. روى البيهقي في السنن الكبرى ٣٢١/٤ من طريق أبي داود ثنا وهب بن بقية ثنا خالد عن عبد الرحمن – يعني ابن إسحاق عن الزهري عن عروة عن عائشة – رضي الله عنها – أنها قالت: "السنة على المعتكف ألا يعود مريضا ولا يشهد جنازة ولا يمس امرأة ولا يباشرها" ...قال البيهقي عقبه: قد ذهب كثير من الحفاظ إلى أن هذا الكلام من قول من دون عائشة – رضي الله عنها – وأن من أدرجه في الحديث وهم فيه، وعن ابن جريج عن الزهري عن سعيد بن المسيب أنه قال: "–المعتكف لا يعود مريضا ولا يشهد جنازة".." [١]

"ومن ذلك حديث أبي بن العباس بن سهل بن سعد(١) عن أبيه(٢) عن جده(٣) رضي الله تعالى عنه في ذكر خيل(٤) النبي – صلى الله عليه وسلم –.

---

(١) أبي بن العباس بن سهل بن سعد الأنصاري الساعدي فيه ضعف من السابعة، ما له في البخاري غير حديث واحد/خ ت ق. تقريب ٤٨/١، الكاشف ٩٨/١.

(٢) هو عباس بن سهل بن سعد الساعدي ثقة من الرابعة، مات في حدود عشرين ومائة/خ م د ت ق. تقريب ٣٩٧/١، الكاشف ٦٦/٢.

(٣) هو سهل بن سعد الساعدي أبو العباس صحابي، عنه ابنه عباس والزهري وأبو حازم مات سنة ٨٨ أو ٩١/ع. الكاشف (٤٠٧/١)، الإصابة (٨٧/٢).

(٤) الحديث المشار إليه في خ ٥٦ كتاب الجهاد ٤٦ باب اسم الفرس والحمار حديث ٢٧٥٥، من طريق أبي بن العباس بن سهل عن أبيه عن جده قال: "كان للنبي صلى الله عليه وسلم في حائطنا فرس يقال له اللحيف" قال أبو عبد الله وقال بعضهم: "اللخيف". قال الحافظ في الفتح (٥٩/٦): "بالخاء

---

(١) تحقيق كتاب النكت على ابن الصلاح والعراقي، ٣/٥

المعجمة وحكوا فيه الوجهين". وفي إطلاق الخيل على الفرس غفلة من الحافظ؛ فالخيل يطلق على الخيول ومنه قوله تعالى: ﴿والخيل والبغال﴾ ويطلق على الفرسان ومنه قوله تعالى: ﴿وأجلب عليهم بخيلك ورجلك﴾، انظر مختار الصحاح، ص٢٥١ ولقد تعبت كثيرا في البحث عن هذا الحديث باللفظ الذي ذكره الحافظ فلم **أجده ثم تبين لي أنه** يريد الحديث الذي سجلته هنا.." [١]

"وقال : في (ص ٤٢٩) : " قد ذكر طائفة من المصنفين استحباب زيارة مساجد مكة وما حولها ، وكنت كتبتها في منسك كتبته قبل أن أحج في أول عمري لبعض الشيوخ جمعته من كلام العلماء **، ثم تبين لي أن** هذا كله من البدع المحدثة التي لا أصل لها في الشريعة ، وأن السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار لم يفعلوا شيئاً من ذلك ، وأن أئمة العلم والهدي ينهون عن ذلك وأن المسجد الحرام هو المسجد الذي شرع لنا قصده للصلاة والدعاء والطواف وغير ذلك من العبادات ، ولم يشرع لنا قصد مسجد بعينه بمكة سواه ، ولا يصلح أن يجعل هناك مسجد يزاحمه في شيء من الأحكام ، وما يفعلها الرجل في مسجد من تلك المساجد من دعاء وصلاة وغير ذلك إذا فعله في المسجد الحرام كان خيراً له بل هذا سنة مشروعة ، وأما قصد مسجد غيره هناك تحرياً لفضله فبدعه غير مشروعة " .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في " منسكه " في مجموع الفتاوى (١٤٤/٢٦) " أما زيارة المساجد التي بنيت بمكة غير المسجد الحرام كالمسجد الذي تحت الصفا ، وما في سفح أبي قبيس ، ونحو ذلك من المساجد التي بنيت على أثار النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه كمسجد المولد وغيره فليس قصد شيء من ذلك من السنة ، ولا استحبه أحد من الأئمة ، وإنما المشروع إتيان المسجد الحرام خاصة والمشاعر عرفة ومزدلفة والصفا والمروة ، وكذلك قصد الجبال والبقاع التي حول مكة غير المشاعر عرفة ومزدلفة ومنى مثل جبل حراء والجبل الذي عند منى الذي يقال انه كان فيه قبة الفداء ونحو ذلك فإنه ليس من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم زيادة شيء من ذلك " .." [٢]

"عن أبي هريرة: في أشراط الساعة ومفارقة الجماعة فإنه بالياء المثناة من تحت عند الأكثرين. وقد حكى البخاري فيه وجهين بالباء والياء والله أعلم.

زبيد و زييد: ليس في الصحيحين إلا زبيد بالباء الموحدة وهو زبيد بن الحارث اليامي.

وليس في الموطأ من ذلك إلا زييد بياءين مثناتين من تحت وهو زييد بن الصلت يكسر أوله ويضم والله

---

(١) تحقيق كتاب النكت على ابن الصلاح والعراقي، ٣٢/٢٠

(٢) رعاية الآثار والسياحة، ص/٦

أعلم.

فيها سليم بفتح السين واحد وهو سليم بن حيان ومن عداه فيها فهو سليم بالضم والله أعلم.

الراوي عن أبي هريرة في أشراط الساعة ومفارقة الجماعة فإنه بالياء المثناة من تحت عند الأكثرين وقد حكى البخاري فيه الوجهين بالباء والياء انتهى وفيه أمران أحدهما أن ما ذكره المصنف من أن كنيته أبو قيس قد خالفه المزي في التهذيب فرجح أبو رياح بالمثناة كاسم أبيه فقال زياد بن رياح ويقال ابن رباح القيسي أبو رياح ويقال أبو قيس وقد كنت قلدت المزي في ترجيحه لذلك فصدرت به كلامي في شرح **الألفية ثم تبين لي أنه** وهم أو خلاف مرجوح وأن الصواب ما ذكره المصنف فقد وقع كذلك مكنى في صحيح مسلم في كتاب المغازي من رواية غيلان بن جرير عن أبي قيس بن رياح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية" الحديث ولم يقع مكنى بأبي قيس في موضع من الصحيح إلا هنا عند مسلم وله عند مسلم حديث آخر في الفتن وقع فيه مسمى غير مكنى وهكذا كناه البخاري في التاريخ الكبير وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ومسلم في الكنى والنسائي في الكنى وأبو أحمد الحاكم في الكنى وابن حبان في الثقات والدارقطني في المؤتلف والمختلف والخطيب في كتاب المتفق والمفترق وابن ماكولا في الإكمال وصاحب المشارق وغيرهم.
وفى المؤتلف والمختلف للدارقطني أن جرير بن حازم كناه كذلك وبه جزم المزي في الأطراف ولم أر أحدا من المتقدمين كناه أبا رياح ولكن المزي تبع صاحب الكمال.." (١)

"؛ فَلَا يَدَّعِي الْعُمُومَ فِي الْمُضْمَرَاتِ وَالْمَعَانِي(١)

---

(١) - يصح ادعاء العموم في المضمرات والمعاني كقوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾ ومعلوم أنه لم يرد نفس العين بل الفعل فيحمل على كل فعل من بيع وأكل وغيرهما وكذلك: "رفع عن أمتي الخطأ والنسيان" ونحوه هذا قول كثير من الشافعية منهم صاحب اللمع في كتابه وهو ظاهر كلام إمامنا وقول أصحابنا القاضي وغيره وإليه ذهب بعض الشافعية وقال أكثر الحنفية وبعض الشافعية لا يثبت العموم في ذلك بل هو مجمل واختاره القاضي في أوائل العدة وآخر العمدة وزعم أن أحمد قد أو ما إليه وذكر عنه كلاما لا يدل عندي على ما قال: بل على خلافه [ز] واختار القاضي في الكفاية الأول قال القاضي: يصح ادعاء العموم في

---

(١) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح - المكتبة السلفية - معتمد، ص/٣٩٥

المضمرات والمعاني أما المضمرات نحو قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾ ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ﴾ ومعلوم أنه لم يرد نفس العين لأنها فعل الله وإنما أراد أفعالنا فيها فيعم تحريمها بالأكل والبيع وكذلك قوله: "لا أحل المسجد لجنب" ليس المراد عين المسجد وإنما المراد به أفعالنا فهو عام في الدخول واللبث وكذلك قوله: "رفع عن أمتي الخطأ والنسيان" لا يمكن رفعه لأنه قد تقضى والمراد به حكمه فهو عام في المآثم والحكم وكذلك قوله: "لا نكاح إلا بولي وشاهدين" عام في الصحة والكمال وقد قال أحمد في رواية صالح في الرجل يحدث نفسه: بما إن سكت عنه خاف أن يكون قد أشرك وذهب دينه فقال يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم: "إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم" فاستعمل هذا في رفع المأثم وقد استعمله في رفع الحكم في رواية قال: وذهب الأكثر من أصحاب أبي حنيفة و[أصحاب] الشافعي إلى أنه لا يعتبر العموم في ذلك قال: ودليلنا قوله: رفع فقد علم أنه ما أراد به نفس الفعل لأنه لا يمكن رفعه بعد وقوعه وكذلك قوله: "لا نكاح إلا بولي" لا يمكن رفعه بعد وقوعه وإنما أراد ما تعلق بذلك الفعل والعقد فصار اللفظ محمولا على

ذلك بنفسه لا بدليل وقد حصل تقديره كأنه قال: رفع عن أمتي ما تعلق بالخطأ والنسيان فيعم المآثم والحكم و "لا نكاح إلا بولي" يعم الكمال والصحة وكذلك: ﴿لَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ﴾ قد علمنا انه لم يرد تبيين اللفظ بل أراد ذلك وما هو أعلى منه فصار كأنه قال: لا يقر بهما وكان قد كتب أولا أما المضمرات نحو قوله: "رفع عن أمتي الخطأ والنسيان" وأما المعاني نحو قوله: أينقص الرطب إذا يبس اللفظ في الرطب والتعليل يعم فيستعمل عمومه في الرطب وغيره وقد أومأ أحمد إلى هذا في رواية الميمونى ومنع من بيع رطب بيابس من جنسه واحتج في ذلك بالحديث فجعل تعليله عاما [في المعاني] وقال أيضا نحو قوله تعالى: ﴿لَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ﴾ هو خاص في التأفيف من جهة اللفظ وهو عام في المعنى في الضرب وغيره وكذلك قوله تعالى: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ هو خاص في اللفظ للنبي صلى الله عليه وسلم وهو عام في جميع الناس وقد أومأ أحمد إلى هذا لأنه احتج على رهن المصحف من الذمي بنهي النبي صلى الله عليه وسلم أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو واحتج على إبطال شفعة الذمي على المسلم بقول النبي صلى الله عليه وسلم: "اضطروهم إلى أضيق الطرق" فدل على أن اللفظ حقيقة عنده في غير ما هو موضوع له وقال في رواية صالح إلى آخره وأظنه قد كان كتب أولا أنه يدعى العموم في المضمرات دون المعاني وكلامه الذي استقر عليه إنما ذكر فيه عموم المضمرات وسكت عن عموم المعاني وكان قد قال: إن قوله: ﴿لَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ﴾ و ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ ونحوه ليس بعام على سبيل الحقيقة وإنما استعمل

في تلك الأشياء على طريق التنبيه لا العموم.

قال القاضي و ا حتج المخالف أن اللفظ اقتضى تحريم العين نفسها فإذا حمل على الفعل يجب أن يصير مجازا كقوله: ﴿وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ﴾ ١ قال: والجواب أن هذا وإن لم يتناول ذلك نطقا فهو المراد من غير دليل ويفارق هذا: ﴿وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ﴾ ونحوه لانا لم نعلم أن المراد به أهلها باللفظ لكن بدليل لأنه لا يستحيل جواب حيطانها في قدرة الله فاحتاج إلى دليل يعرف به أنه أراد أهلها.

قال شيخنا: قلت: مضمون هذا أن القرينة العقلية إذا عرف المراد بها لم يكن اللفظ مجازا بل حقيقة فكل ما حمل اللفظ عليه بنفس اللفظ مع العقل فهو حقيقة أو أنه يحتمل أن يكون هذا حقيقة عرفية لكن كلامه اقتضى أن ما فهم من اللفظ من غير دليل منفصل فهو حقيقة وإن لم يكن مدلولا عليه بالوضع وستأتي حكايته عن أبي الحسن التميمي أن وصف الأعيان بالحل والحظر [توسع واستعارة كما قال البصري: والصحيح في هذا الباب خلاف القولين أن الأعيان تـوصف بالحل والحظر] حقيقة لغوية كما توصف بالطهارة والنجاسة والطيب والخبث ولا حاجة إلى تكليف لا يقبله عقل ولا لغة ولا شرع وحينئذ فيكون العموم في لفظ التحريم وفرق بين عموم الكل لأجزائه وعموم الجميع لأفراده ويختلف عموم لفظ التحريم وخصوصه بالاستعمال.

قلت فقد جعل المضمرات ما يضمر من الألفاظ وجعل المعاني العموم المعنوي من جهة التنبيه أو التعليل أو النظير فهو عموم فيما يعنيه المتكلم سواء كان فيما يعنيه بلفظه الخاص في الأصل أو كان فيما يعنيه بمعنى لفظه وهو العلة والجامع المشترك لكن عليه استدراكات.

أحدها أنه جعل منه قوله: "لا نكاح إلا بولي" وليس كذلك عندنا بل حقيقة النكاح منفية لأن المسمى [هنا] شرعي ليس هو حسيا مثل الخطأ والنسيان فإن الخطأ والنسيان وجدا حقيقة بخلاف النكاح فإنه لم يوجد وإنما وجد نكاح فاسد وذلك لا يدخل في الاسم المطلق وهكذا: "لا صلاة إلا بأم الكتاب" و "لا صيام لمن لم يبيت الصيام من الليل" ونحو ذلك.

الثاني استشهاده بأن أحمد احتج بقوله: "تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها" قد يقال ليس من هذا الباب فإن الرفع غير التجاوز فإن الخطأ نفسه لم يرتفع وقد يقال تجاوز عن نفس الخطأ وهو مثل قوله: ﴿وَنَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ﴾ وذلك أن الرفع يقتضى العدم والتجاوز لا يقتضى العدم بل لا يكون التجاوز إلا عن موجود.

ثم ذكر القاضي مسألة أخرى فقال لفظ التحريم إذا تعلق بما لا يصلح تحريمه فإنه يكون عموما في الأفعال في العين المحرمة إلا ما خصه الدليل نحو قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾ و ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾

قال: وحكى عن البصري الملقب بجعل أن هذا اللفظ يكون مجازا ولا يدل على تحريم العين نفسها لأن العين فعل الله لا يتوجه التحريم إليها وإنما أراد تحريم أفعالنا فيها فصار اللفظ محمولا على ذلك بنفسه لا بدليل وكل ما حمل اللفظ عليه بنفسه كان حقيقة لا مجازا كقوله: "لا صلاة إلا بطهور" حقيقة هذا رفع الفعل فلما استحال رفعه بعد وقوعه كان معناه حقيقة في رفع حكمه وكذلك ها هنا لأن من أراد أن يحرم على عبده أو ولده شيئا فإنه يقول حرمت عليك كذا فيفهم منه تحريم تصرفه فيه بنفس اللفظ فثبت أن اللفظ نفسه دل على ذلك فكان حقيقة [وقال أكثر الحنفية وبعض الشافعية لا يثبت العموم في ذلك بل هو مجمل واختاره القاضي في أوائل العدة وآخر العمدة وزعم أن أحمد قد أومأ إليه وذكر عنه كلاما ما يدل

على ما قال: بل على خلافه واختار القاضي في الكتاب الأولى].

وذكر ابن برهان أن مذهبهم أن هذا ليس بمجمل ثم منهم من جعله عاما في كل فعل ومنهم من قال: يصرف إطلاقه على كل عين إلى المقصود اللائق بها وذكر أبو الطيب لهم فيه وجهين أحدهما الإجمال والثاني العموم قال: وبه قال قوم من الحنفية.

فصل:قال القاضي فيجب أن يقولوا إن التخصيص يدخل على المضمرات والمعاني بل هكذا نقول: إذا قلنا أنه يصح ادعاء العموم في المضمرات كقوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾ فظاهر كلام أصحابنا لا بل صريحه أنه يحرم فيها كل شيء كالأكل والبيع وما أشبههما وقال المقدسي قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾ ليس بمجمل وإنما المراد به الأكل دون اللمس والنظر لظهوره من جهة العرف في تحريم الأكل وقد ذكر نحو هذا عن أبي الخطاب والحلواني قال: هي ظاهرة في تحريم التصرف واستدل على أن المراد جميع أنواع التصرف فيها بأدلة ذكرها وكذلك قال ابن عقيل: تحرم جميع الأفعال فيها وقد ذكر أنه قول الجبائي وابنه وعبد الجبار قال: ويحتمل عندي فذكره نقلت من مسائل صالح ابن الإمام أحمد في كلام طويل في دباغ [جلود] الميتة قال صالح: قال [أبي]: إن الله قد حرم الميتة فالجلد هو من الميتة قلت: فظاهر هذه الآية لا بل صريحها أن هذه الآية عامة في كل نوع من الانتفاع [إلا أن أبا الخطاب والمقدسي قالا ليست بعامة في كل نوع من الانتفاع] بل يحمل في الميتة على الأكل وها هنا احتج بها أحمد في تحريم الانتفاع **بالجلد ثم تبين لي أنه** ليس في هذا ما يقتضى عموم الأفعال لأن الجلد من جملة الميتة نفسها فلما حرم الميتة اقتضى على ما قال أبو الخطاب: تحريم الفعل المقصود من كل جزء منها والمقصود من الجلد الانتفاع لا الأكل فيحرم نظرا إلى كونه من الميتة لا إلى عموم الفعل وهذا ظاهر إن شاء الله.

وذكر ابن نصر المالكي في الملخص أنه ليس بمجمل وأنه يحمل على المعتاد من التصرف والمقصود من تلك العين في عادة أهل اللغة وعرفهم وما يسبق إلى الفهم عند سماعه من ذلك.

وذكر ابن عقيل العموم وأنه يحرم جميع أفعالنا فيها وذكر القاضي في مسألة الدباغ أنه عام في اللحم والجلد قبل الدبغ وبعده وذكر في مسألة ما لا نفس له سائلة لما احتج عليه بالآية وقيل له التحريم يقتضى التحريم في جميع الوجوه وذلك يقتضي التنجيس قال: التحريم هنا خاص في الأكل بدليل السياق وقوله: ﴿إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ .

فصل:ذكر عبد الوهاب بن نصر المالكي آيات اعتقدوا أنها عامة وهي مجملة عنده ويقتضى مذهبنا عموم بعضها فلتنظر حرر القاضي أبو يعلى في الكناية ألفاظ الجموع تحريرا حسنا محققا. المسودة - الرقمية - (ج ١ / ص ٩٠-٩٧) والمجموع - (ج ٩ / ص ٣٩٤) والحاوي في فقه الشافعي - الماوردي - (ج ١١ / ص ٤٩٢)." [١]

"

وقوله تعالى عن إبراهيم ﴿ أفرأيتم ما كنتم تعبدون أنتم وآباؤكم الأقدمون ﴾ سورة الشعراء ٧٥ ٧٦ وكذلك استدلالهم بقوله الأحد الصمد على نفي علوه على الخلق وأمثال ذلك مما قد بسط في غير هذا الموضع

ثم تبين لي بعد ذلك مع هذا أن المعقولات في هذا كالسمعيات وأن عامة ما يحتج به النفاة من المعقولات هي أيضا على نقيض قولهم أدل منها على قولهم كما يستدلون به على نفي الصفات ونفي الأفعال وكما يستدل به الفلاسفة على قدم العالم ونحو ذلك والمقصود هنا التنبيه وإلا فالبسط له موضع آخر

وعمدة من نفى الأفعال والصفات من أهل الكلام الجهمية والمعتزلة ومن اتبعهم على هذه الحجة التي زعموا أنهم يقررون بها حدوث العالم وإثبات الصانع فجعلوا فجعلوا ما قامت به الصفات أو الأفعال محدثا حتى يستدلوا بذلك على أن العالم محدث ويلزم من ذلك أن لا يقوم بالصانع لا الصفات ولا الأفعال

وإذا تدبر العاقل الفاضل تبين له إثبات الصانع وإحداثه للمحدثات لا يمكن إلا بإثبات صفاته وأفعاله ولا تنقطع الدهرية من الفلاسفة وغيرهم قطعا تاما عقليا لا حيلة لهم فيه إلا على طريقة السلف أهل الإثبات للأسماء والأفعال والصفات وأما من نفى الأفعال أو نفى الصفات فإن الفلاسفة الدهرية تأخذ بخناقه ويبقى

---

(١) رفع الملام / علي بن نايف الشحود، ص/٣٢٠

حائرا شاكا مرتابا مذبذبا بين أهل الملل المؤمنين بالله ورسوله وبين هؤلاء الملاحدة كما قال تعالى في المنافقين ﴿ مذبذبين بين ذلك لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء ﴾ سورة النساء ١٤٣

". (١)

"كل ما يحتج به النفاة يدل على نقيض قولهم

وقد كنت قديما ذكرت في بعض كلامي أني تدبرت عامة ما يحتج به النفاة من النصوص فوجدتها على نقيض قولهم أدل منها على قولهم كأحتجاجهم على نفي الرؤية بقوله تعالى ﴿ لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار ﴾ [الأنعام : ١٠٣] فبينت أن الإدراك هو الإحاطة لا الرؤية وأن هذه الآية تدل على إثبات الرؤية أعظم من دلالتها على نفيها

وكذلك إحتجاجهم على أن القرآن أو عبارة القرآن مخلوقة بقوله تعالى ﴿ ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث إلا استمعوه ﴾ [الأنبياء : ٢] بينت أن دلالة هذه الآية على نقيض قولهم أقوى فإنها تدل على أن بعض الذكر محدث وبعضه ليس بمحدث وهو ضد قولهم

والحدوث في لغة العرب العامة ليس هو الحدوث في اصطلاح أهل ال كلام فإن العرب يسمون ما تجدد حادثا وما تقدم على غيره قديما وإن كان بعد أن لم يكن كقوله تعالى ﴿كالعرجون القديم ﴾ [يس : ٣٩] وقوله تعالى عن إخوة يوسف ﴿ تالله إنك لفي ضلالك القديم ﴾ [يوسف : ٩٥] وقوله تعالى ﴿ وإذ لم يهتدوا به فسيقولون هذا إفك قديم ﴾ [تلأحقاف : ١١] وقوله تعالى عن إبراهيم ﴿ أفرأيتم ما كنتم تعبدون * أنتم وآباؤكم الأقدمون ﴾ [الشعراء : ٧٥ - ٧٦] وكذلك استدلالهم بقوله : الأحد الصمد على نفي علوه على الخلق وأمثال ذلك مما قد بسط في غير هذا الموضع

ثم تبين لي بعد ذلك مع هذا أن المعقولات في هذا كالسمعيات وأن عامة ما يحتج به النفاة من المعقولات هي أيضا على نقيض قولهم أدل منها على قولهم كما يستدلون به على نفي الصفات ونفي الأفعال وكما يستدل به الفلاسفة على قدم العالم ونحو ذلك والمقصود هنا التنبيه وإلا فالبسط له موضع آخر

---

(١) درء تعارض العقل والنقل، ١/٣٧٥

وعمدة من نفى الأفعال والصفات من أهل الكلام الجهمية والمعتزلة ومن اتبعهم على هذه الحجة التي زعموا أنهم يقررون بها حدوث العالم وإثبات الصانع فجعلوا ما قامت به الصفات أو الأفعال محدثا حتى يستدلوا بذلك على أن العالم محدث ويلزم من ذلك أن لا يقوم بالصانع لا الصفات ولا الأفعال

وإذا تدبر العاقل الفاضل تبين له أن إثبات الصانع وإحداثه للمحدثات لا يمكن إلا بإثبات صفاته وأفعاله ولا تنقطع الدهرية من الفلاسفة وغيرهم قطعا تاما عقليا لا حيلة لهم فيه إلا على طريقة السلف أهل الإثبات للأسماء والأفعال والصفات وأما من نفى الأفعال أو نفى الصفات فإن الفلاسفة الدهرية تأخذ بخناقه ويبقى حائرا شاكا مرتابا مذبذبا بين أهل الملل المؤمنين بالله ورسوله وبين هؤلاء الملاحدة كما قال تعالى في المنافقين ﴿ مذبذبين بين ذلك لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء ﴾ [النساء : ١٤٣]

وهذا موجود في كلام عامة هؤلاء الذين في كلامهم سنة وبدعة ولا ريب أنهم يردون على الفلاسفة وغيرهم أمورا ولكن الفلاسفة ترد عليهم أمورا وهم ينتصرون في غالب الأمر بالحجة العقلية على الفلاسفة أكثر مما تنتصر الفلاسفة بالحجة العقلية عليهم ولكن قد تقول الفلاسفة أمورا باطلة من جنس العقليات فيوافقونهم عليها فيستطيلون بها عليهم وقد تقول الفلاسفة أمورا صحيحة موافقة للشريعة فيردونها عليهم وهم لا يصيبون الصدق والعدل إلا إذا وافقوا الشريعة فإذا خالفوها كان غايتهم أن يقابلوا الفاسد بالفاسد الباطل بالباطل فتبقي الفلاسفة العقلاء في شك ويبقى العقلاء منهم في شك لا حصل لهؤلاء نور الهدى ولا لهؤلاء

وإنما يحصل النور والهدى بأن يقابل الفاسد بالصالح والباطل بالحق والبدعة بالسنة والضلال بالهدى والكذب بالصدق وبذلك يتبين أن الأدلة الصحيحة لا تعارض بحال وأن المعقول الصريح مطابق للمنقول الصحيح

وقد رأيت من هذا عجائب فقل أن رأيت حجة عقلية هائل لمن عارض الشريعة قد انقدح لي وجه فسادها وطريق حلها إلا رأيت بعد ذلك من أئمة بلك الطائفة من قد تفطن لفسادها وبينه

وذلك لأن الله خلق عباده على الفطرة والعقول السليمة مفطورة على معرفة الحق لولا المعارضات ولهذا أذكر من كلام رؤوس الطوائف من العقليات ما يبين ذلك لا لأنا محتاجون في معرفتنا إلى ذلك لكن ليعلم أن أئمة الطوائف معترفون بفساد هذه القضايا التي يدعي إخوانهم أنها قطعية مع مخالفتها للشريعة ولأن النفوس إذا علمت أن ذلك القول قاله من هو من أئمة المخالفين استأنست بذلك واطمأنت به ولأن ذلك يبين أن تلك المسألة فيها نزاع بين تلك الطائفة فتنحل عقد الإصرار والتصميم على التقليد

فإن عامة الطوائف . وإن ادعوا العقليات . فجمهورهم مقلدون لرؤوسهم فإذا رأوا الرؤوس قد تنازعوا واعترفوا بالحق انحلت عقدة الإصرار على التقليد ." [١]

"وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَحْمَد ابْنُ تيمية قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ أَمَّا بَعْدُ : فَإِنِّي كُنْت دَائِمًا أَعْلَمُ أَنَّ الْمَنْطِقَ الْيُونَانِيَّ لَا يَحْتَاجُ إلَيْهِ الذَّكِيُّ وَلَا يَنْتَفِعُ بِهِ الْبَلِيدُ . وَلَكِنْ كُنْت أَحْسَبُ أَنَّ قَضَايَاهُ صَادِقَةٌ لِمَا رَأَيْنَا مِنْ صِدْقِ كَثِيرٍ **مِنْهَا ثُمَّ تَبَيَّنَ لِي فِيمَا** بَعْدُ خَطَأُ طَائِفَةٍ مِنْ قَضَايَاهُ وَكَتَبْت فِي ذَلِكَ شَيْئًا ؛ وَلَمَّا كُنْت بالإسكندرية اجْتَمَعَ بِي مَنْ رَأَيْته يُعَظِّمُ الْمُتَفَلْسِفَةَ بِالتَّهْوِيلِ وَالتَّقْلِيدِ فَذَكَرْت لَهُ بَعْضَ مَا يَسْتَحِقُّونَهُ مِنْ التَّجْهِيلِ وَالتَّضْلِيلِ . وَاقْتَضَى ذَلِكَ أَنِّي كَتَبْت فِي قَعْدَةٍ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ مِنْ الْكَلَامِ عَلَى الْمَنْطِقِ مَا عَلَّقْته تِلْكَ السَّاعَةَ . وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مِنْ هِمَّتِي لِأَنَّ هِمَّتِي كَانَتْ فِيمَا كَتَبْته عَلَيْهِمْ فِي " الْإِلَهِيَّاتِ " وَتَبَيَّنَ لِي أَنَّ كَثِيرًا مِمَّا ذَكَرُوهُ فِي الْمَنْطِقِ هُوَ مِنْ أُصُولِ فَسَادِ قَوْلِهِمْ فِي الْإِلَهِيَّاتِ مِثْلَ مَا ذَكَرُوهُ مِنْ تَرْكِيبِ الْمَاهِيَّاتِ مِنْ الصِّفَاتِ الَّتِي سَمَّوْهَا ذَاتِيَّاتٍ . وَمَا ذَكَرُوهُ مِنْ حَصْرِ طُرُقِ الْعِلْمِ فِيمَا ذَكَرُوهُ مِنْ الْحُدُودِ وَالْأَقْيِسَةِ الْبُرْهَانِيَّاتِ بَلْ مَا ذَكَرُوهُ مِنْ الْحُدُودِ الَّتِي بِهَا تُعْرَفُ التَّصَوُّرَاتُ . بَلْ مَا ذَكَرُوهُ مِنْ صُوَرِ الْقِيَاسِ وَمَوَادِّهِ الْيَقِينِيَّاتِ . فَأَرَادَ بَعْضُ النَّاسِ أَنْ يَكْتُبَ مَا عَلَّقْته إذْ ذَاكَ مِنْ الْكَلَامِ عَلَيْهِمْ فِي الْمَنْطِقِ فَأَذِنْت فِي ذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُ يَفْتَحُ بَابَ مَعْرِفَةِ الْحَقِّ وَإِنْ كَانَ مَا فُتِحَ مِنْ بَابِ الرَّدِّ عَلَيْهِمْ يَحْتَمِلُ أَضْعَافَ مَا عَلَّقْته . فَاعْلَمْ أَنَّهُمْ بَنَوْا " الْمَنْطِقَ " عَلَى الْكَلَامِ فِي الْحَدِّ وَنَوْعِهِ وَالْقِيَاسِ الْبُرْهَانِيِّ وَنَوْعِهِ . قَالُوا : لِأَنَّ الْعِلْمَ إمَّا تَصَوُّرٌ وَإِمَّا تَصْدِيقٌ فَالطَّرِيقُ الَّذِي يُنَالُ بِهِ التَّصَوُّرُ هُوَ الْحَدُّ وَالطَّرِيقُ الَّذِي يُنَالُ بِهِ التَّصْدِيقُ هُوَ الْقِيَاسُ .." [٢]

"ص -٨٢- وقال شيخ الإسلام أحمد بن تيمية قدس الله روحه : أما بعد : مختصر نصيحة أهل الإيمان في الرد على منطق اليونان

فإني كنت دائما أعلم أن المنطق اليوناني لا يحتاج إليه الذكي، ولا ينتفع به البليد . ولكن كنت أحسب أن قضاياه صادقة لما رأينا من صدق كثير **منها، ثم تبين لي فيما** بعد خطأ طائفة من قضاياه وكتبت في ذلك شيئا، ولما كنت بالإسكندرية اجتمع بي من رأيته يعظم المتفلسفة بالتهويل والتقليد، فذكرت له بعض ما يستحقونه من التجهيل والتضليل، واقتضى ذلك أني كتبت في قعدة بين الظهر والعصر من الكلام على المنطق ما علقته تلك الساعة .

---

(١) درء التعارض، ١/٢٢١

(٢) مختصر كتاب نصيحة أهل الإيمان في الرد على منطق اليونان، ص/١

ولم يكن ذلك من همتي؛ لأن همتي كانت فيما كتبته عليهم في [الإلهيات] ، وتبين لي أن كثيرا مما ذكروه في المنطق هو من أصول فساد قولهم في الإلهيات،." (١)

"ص -٤٥٨- بعينه . وقد ذكر لي غير واحد ممن أعرفهم أنهم استغاثوا بي فرأوني في الهواء وقد أتيتهم وخلصتهم من تلك الشدائد، مثل من أحاط به النصارى الأرمن ليأخذوه، وآخر قد أحاط به العدو ومعه كتب ملطفات من مناصحين لو اطلعوا على ما معه لقتلوه، ونحو ذلك، فذكرت لهم أني ما دريت بما جرى أصلا، وحلفت لهم على ذلك حتى لا يظنوا أني كتمت ذلك كما تكتم الكرامات، وأنا قد علمت أن الذي فعلوه ليس بمشروع، بل هو شرك **وبدعة، ثم تبين لي فيما** بعد، وبينت لهم أن هذه شياطين تتصور على صورة المستغاث به .

وحكي لي غير واحد من أصحاب الشيوخ أنه جرى لمن استغاث بهم مثل ذلك، وحكي خلق كثير أنهم استغاثوا بأحياء وأموات فرأوا مثل ذلك . واستفاض هذا حتى عرف أن هذا من الشياطين . والشياطين تغوي الإنسان بحسب الإمكان، فإن كان ممن لا يعرف دين الإسلام أوقعته في الشرك الظاهر، والكفر المحض؛ فأمرته ألا يذكر الله، و أن يسجد للشيطان، ويذبح له، وأمرته أن يأكل الميتة والدم ويفعل الفواحش . وهذا يجري كثيرا في بلاد الكفر المحض وبلاد فيها كفر وإسلام ضعيف، ويجري في بعض مدائن الإسلام في المواضع التي يضعف إيمان أصحابها، حتى قد جرى ذلك في مصر والشام على أنواع يطول وصفها، وهو في أرض الشرق قبل ظهور." (٢)

"جده١ رضي الله تعالى عنه في ذكر خيل٢ النبي – صلى الله عليه وسلم –.

وأبي هذا قد ضعفه لسوء حفظه أحمد بن حنبل ويحي بن معين والنسائي، ولكن تابعه عليه أخوه عبد المهيمن بن العباس٣؛ أخرجه ابن ماجه٤ من طريقه. وعبد المهيمن أيضا فيه ضعف٥، فاعتضد.

وانضاف إلى ذلك أنه ليس من أحاديث الأحكام، فلهذه الصورة المجموعية حكم البخاري بصحته٦.

---

١ هو سهل بن سعد الساعدي أبو العباس صحابي، عنه ابنه عباس والزهري وأبو حازم مات سنة ٨٨ أو ٩١/ع. الكاشف (٤٠٧/١)، الإصابة (٨٧/٢).

---

(١) مجموع الفتاوى (مجمع الملك فهد)، ١٤٨/٢

(٢) مجموع الفتاوى (مجمع الملك فهد)، ٤٦٤/٢٣٨

٢ الحديث المشار إليه في خ ٥٦ كتاب الجهاد ٤٦ باب اسم الفرس والحمار حديث ٢٧٥٥، من طريق أبي بن العباس بن سهل عن أبيه عن جده قال: "كان للنبي – صلى الله عليه وسلم – في حائطنا فرس يقال له اللحيف" قال أبو عبد الله وقال بعضهم: "اللخيف". قال الحافظ في الفتح (٥٩/٦): "بالخاء المعجمة وحكوا فيه الوجهين". وفي إطلاق الخيل على الفرس غفلة من الحافظ؛ فالخيل يطلق على الخيول ومنه قوله تعالى: ﴿والخيل والبغال﴾ ويطلق على الفرسان ومنه قوله تعالى: ﴿وأجلب عليهم بخيلك ورجلك﴾ ، انظر مختار الصحاح، ص٢٥١ ولقد تعبت كثيرا في البحث عن هذا الحديث باللفظ الذي ذكره الحافظ فلم **أجده ثم تبين لي أنه** يريد الحديث الذي سجلته هنا.

٣ عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي الأنصاري مدني ضعيف من الثامنة، مات بعد السبعين ومائة/ ت ق. التقريب ٢٢٥/١، الكاشف ٢١٧/٢ وقال: "واه".

٤ ليس الحديث في ابن ماجه وإنما هو عند ابن منده كما قال الحافظ نفسه في الفتح ٥٩/٦.

٥ قول الحافظ في عبد المهيمن فيه ضعف فيه تساهل والصواب أن يقال ضعيف، والفرق بين العبارتين واضح، وقد وصفه الحافظ في التقريب بضعيف ووصفه الذهبي بواه فمن هذا حاله لا يقال في وصفه فيه ضعف.

٦ في الحكم لهذا الحديث بالصحة – ومداره على أبي بن العباس وأخيه عبد المهيمن وهما ضعيفان – نظر وهو خلاف المقرر في علوم الحديث؛ لأن ما هذا حاله يحكم له بالحسن إن كان هناك تسامح لأن عبد المهيمن في هذا الحديث شديد الضعف حيث قال الذهبي: "إنه واه"، وعلى هذا فمن يتحرى الدقة لا يعتبر بمثله ولا يعضد به غيره.." [1]

"النوع الحادي عشر: المعضل

٧٣- قوله/(ب ١٨٩) (ص): "المعضل اصطلاحا: وهو عبارة عما سقط منه اثنان فصاعدا ١...إلى آخره".

قلت: وجدت التعبير بالمعضل في كلام الجماعة من أئمة الحديث فيما لم يسقط منه شيء البتة.

فمن ذلك: ما قال محمد بن يحيى الذهلي – في الزهريات –:

---

(١) النكت على ابن الصلاح، ٤١٨/١

حدثنا أبو صالح الهراني٢ ثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة – رضي الله عنها – قالت: "كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يعتكف فيمر بالمريض فيسلم عليه ولا يقف".

قال/(ر٨٢/ب) الذهلي: "هذا حديث معضل لا وجه له إنما هو فعل عائشة – رضي الله عنها – ليس للنبي – صلى الله عليه وسلم – فيه ذكر والوهم فيما نرى من ابن لهيعة"٣.

---

١ مقدمة ابن الصلاح: ص٥٤.

٢ هكذا في جميع النسخ ولم أقف للهراني على ترجمة وليس في الرواة عن ابن لهيعة –حسب إطلاعي– من اسمه أبو صالح إلا كاتب الليث عبد الله بن صالح المصري الجهني ولعل الهراني تصحيف عن **الجهني، ثم تبين لي أنه** عبد الغفار بن داود الحراني أبو صالح المصري، ثقة، تهذيب التهذيب ٣٥٦/٦.

٣ روى البغوي في شرح السنة ٤٠٠/٦ من طريق محمد بن يحيى نا عثمان بن عمر نا يونس عن الزهري عن عروة وعمرة أن عائشة قالت: "إن كنت لأتي البيت وفيه المريض فما أسأل عنه إلا وأنا مارة وهي معتكفة" فلعل الذهلي يريد هذا الحديث. روى البيهقي في السنن الكبرى ٣٢١/٤ من طريق أبي داود ثنا وهب بن بقية ثنا خالد عن عبد الرحمن – يعني ابن إسحاق عن الزهري عن عروة عن عائشة – رضي الله عنها – أنها قالت: "السنة على المعتكف ألا يعود مريضا ولا يشهد جنازة ولا يمس امرأة ولا يباشرها" ...قال البيهقي عقبه: قد ذهب كثير من الحفاظ إلى أن هذا الكلام من قول من دون عائشة – رضي الله عنها – وأن من أدرجه في الحديث وهم فيه، وعن ابن جريج عن الزهري عن سعيد بن المسيب أنه قال: "–المعتكف لا يعود مريضا ولا يشهد جنازة".." [١]

" ٣٧٠٣ – السمط بن الأسود الكندي والد شرحبيل ذكر سيف في الفتوح أنه شهد اليرموك وذكر في الردة أنه ثبت هو وولده شرحبيل على الإسلام لما ارتدت كندة وانضما إلى زياد بن لبيد لكن رأيت في التاريخ للمظفري في ذكر ردة أهل اليمن وارتدت كندة كلها الا شرحبيل بن السمط وابنه والله **أعلم ثم تبين لي أن** الصواب الأول وسأذكره في ترجمة شرحبيل وأورد البيهقي في السنن بسند له إلى الشعبي أن عمر

---

(١) النكت على ابن الصلاح، ٥٧٥/٢

استعمل شرحبيل بن السمط على المدائن وأبوه بالشام فكتب إلى عمر أنك تأمر ألا تفرق السبايا وقد فرقت بيني وبين ابني فكتب إليه فألحقه بابنه

٣٧٠٤ – سمعان بن هبيرة بن مساحق بن بجير بن أسامة بن نصر بن قعين بن الحارث بن ثعلبة بن دودان بن أسد بن خزيمة الأسدي أبو السمال آخره لام والميم مشددة الشاعر له إدراك ونزل الكوفة قال أبو حاتم السجستاني في المعمرين حدثنا مشيختنا أن سمعان بن هبيرة هو أبو السمال الأسدي عاش مائة وسبعا وستين سنة وقال الدارقطني في المؤتلف كان مع طليحة في الردة فلما دهمهم خالد قال لطليحة بم أمرت فذكر القصة وقال الزبير بن بكار في كتاب النسب حدثني عمر بن أبي بكر الموصلي عن أبي صالح الفقعي وأبي فقعس الأسديين وكان من علماء العرب قال ولد أسد بن خزيمة عمرا فولد عمرو لخما وجذيمة وعاملة وفي ذلك يقول أبو السمال سمعان بن هبيرة وساق نسبه كالذي هنا الأسدي ... أبلغ جذاما ولخما معا ... على اليعملات أولات الحقيب ... وقولا لعاملة الأقربين ... كأن أولئك أولي نسيب ... قبائل منا يأت دارهم ... وهم في القرابة أدنى قريب ... هلموا إلينا نخلو إلى ... أخ معتف ومحل رحيب وقال مغيرة بن مقسم كان أبو السمال لا يغلق باب داره وكان له مناد ينادي من ليس له خطة فمنزله على أبي السمال قال فبلغ ذلك عثمان فاتخذ دارا لأضيافه وقال المرزباني في معجمه هو الذي شرب في رمضان مع النجاشي الحارثي فأقام الحد على النجاشي وهرب أبو السمال وأنشد له في ذلك شعرا قاله ." (١)

" الدرج وتعانى ذاك من شبيبته واستمر فيه وكان فتح الدين ابن عبد الظاهر يعتمد عليه وكذا من بعده مع ضعف خطه ورداءته إلا أنه كان مأمونا قليل الشر خيرا محتملا للأذى حتى كان قطب الدين ابن مكرم يلعنه ويسبه صريحا ويقول له مع ذلك يا عبد نحس لأنه كان أسمر اللون جدا قطط الشعر صغير الذقن ضعيف النفس بحيث أنه لما مات علاء الدين ابن الأثير طلبه السلطان ليقرأ عليه شيئا في السر فلما أخذه الجاي الدوادار بيده ودخل به في دهليز القصر أحدث في سراويله فأعفاه وطعن في السن وهو يلازم الديوان فإذا لامه أحد يقول أخشى أن يقطعوا معلومي ولم يكن أحد يقدم على ذلك لقدم هجرته وثبوت قدمه في الخدمة إلا أنه كان كثير التخيل وكانت مدته في الخدمة تزيد على الخمسين سنة لم ينقطع عن الديوان قط ومات سنة ٧٤١ هذا جميعه ترجمة من الصلاح الصفدي ويوسف بن أحمد الذي تقدم وكنت أظن أن الصفدي وهم في اسم أبيه – والله **أعلم ثم تبين لي أنهما** اثنان فإن هذا سمع منه العز ابن جماعة من نظم والده محمد بن عبيد الله شيئا

---

(١) الإصابة في تمييز الصحابة، ٣/٢٦٤

٢٦٤١ - يوسف بن محمد بن عثمان بن يوسف بن إبراهيم السرخسي ثم الدمشقي شرف الدين ولد سنة ٦٣٩ كان ينادي على الكتب بدمشق وينسخ الدواوين اللطاف كشعر ابن المشد والشواء وكان يقول قبلت مرة قبلة بألف درهم يفتخر بذلك لجهله وقد سمع من أبي إسحاق بن مضر صحيح مسلم والموطأ لأبي مصعب وأجاز له عثمان بن علي بن عبد الواحد خطيب القرافة وعبد الحميد بن عبد الهادي وغيرهما وأخذ عنه البرزالي

---

(١) ".

"فالجلد هو من الميتة قلت: فظاهر هذه الآية لا بل صريحها أن هذه الآية عامة في كل نوع من الانتفاع [١إلا أن أبا الخطاب والمقدسي قالا ليست بعامة في كل نوع من الانتفاع]١ بل يحمل في الميتة على الأكل وها هنا احتج بها أحمد في تحريم الانتفاع **بالجلد ثم تبين لي أنه** ليس في هذا ما يقتضى عموم الأفعال لأن الجلد من جملة الميتة نفسها فلما حرم الميتة اقتضى على ما قال أبو الخطاب: تحريم الفعل المقصود من كل جزء منها والمقصود من الجلد الانتفاع لا الأكل فيحرم نظرا إلى كونه من الميتة لا إلى عموم الفعل وهذا ظاهر إن شاء الله.

وذكر ابن نصر المالكي٢ في الملخص أنه ليس بمجمل وأنه يحمل على المعتاد من التصرف والمقصود من تلك العين في عادة أهل اللغة وعرفهم وما يسبق إلى الفهم٣ عند سماعه من ذلك.

[ز] وذكر ابن عقيل العموم وأنه يحرم جميع أفعالنا فيها وذكر القاضي في مسألة الدباغ أنه عام في اللحم و الجلد قبل الدبغ وبعده وذكر في مسألة ما لا نفس له سائلة لما احتج عليه بالآية وقيل له التحريم يقتضى التحريم في جميع الوجوه وذلك يقتضي التنجيس قال: التحريم هنا خاص في الأكل بدليل السياق وقوله: ﴿إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ .

[ز و] فصل:

ذكر عبد الوهاب بن نصر المالكي آيات اعتقدوا أنها عامة وهي مجملة عنده ويقتضى مذهبنا عموم بعضها فلتنظر حرر القاضي أبو يعلى في الكناية ألفاظ الجموع تحريرا حسنا محققا.

-

١ هذه العبارة ساقطة من ب.

---

(١) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ٦/٢٤٤

٢ في ا "أبو نصر المالكي" تحصحيف.

٣ في ب "إلى الوهم".." (١)

"وقد أجبنا عن أسئلتك التي سألت عنها في رسالة مختصرة قد طبعت منذ سنوات، وهي إليك برفق هذه الرسالة؛ لتطَّلع عليها، وتقرأها على من شئت؛ لعل الله يهدي بها من خالف السنة، ويجعلك من أسباب هدايتهم.

وقد صح عنه"أنه قال لعلي بن أبي طالب÷لما بعثه إلى اليهود في خيبر: =ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله_تعالى_:فيه؛ فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حُمْر النعم+ متفق على صحته.

وأسأل الله_عز وجل_أن يجعلك مباركاً، وأن يجعلك هادياً مهدياً، وأن ينفع بك إخوانك المسلمين، وأن يثبتنا وإياك على الهدى؛ إنه جواد كريم.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

مفتي عام المملكة العربية السعودية

ورئيس هيئة كبار العلماء

وإدارات البحوث العلمية والإفتاء

لقد كتب الكثيرون عن سيرة سماحة الشيخ سواء قبل وفاته أو بعدها.

بيد أن هناك ترجمة متميزة عن كثير من التراجم؛ ذلك أنها كتبت قبل وفاة سماحة الشيخ بما يزيد على خمس وعشرين سنة، وأن كاتبها قد عاصر سماحة الشيخ فترة طويلة إبان عمله في الجامعة الإسلامية؛ فهي تُلقي كثيراً من الضوء على حياة سماحة الشيخ في تلك الفترة الخصبة من حياته.

ثم إن الترجمة ليست طويلة جداً، ومع ذلك أتت على كثير من الجوانب المهمة في سيرة سماحة الشيخ، كل ذلك بأسلوب ممتع رائع.

وهذه الترجمة كتبها صاحب الفضيلة الشيخ محمد المجذوب×المدرس في الجامعة الإسلامية.

وقد وجدت هذه الترجمة ضمن أوراق سماحة الشيخ مكتوبة بالآلة **الكاتبة، ثم تبين لي فيما** بعد أنها نشرت في كتاب للشيخ محمد المجذوب، عنوانه:

=علماء ومفكرون عرفتهم+

---

(١) المسودة في أصول الفقه، ص/٩٦

وهذه الترجمة في ١٠٦/٧٧/١ من الكتاب الآنف الذكر.

وإليك أيها القارئ مقتطفات من تلك الترجمة.

يقول×في بداية الترجمة: =الشيخ عبدالعزيز أبو عبدالله ابن عبدالله بن عبدالرحمن بن باز.

أحد الثلة المقدمين في علوم الشريعة ،لإسلامية، ومرجع المستفتين في مختلف أنحاء العالم الإسلامي+.." (١)

"ولأبي الحسن ابن سكَّر ردٌّ على الغزالي في مجلد سماه "إحياء ميت الأحياء في الرد على كتاب الإحياء" وفي معجم أبي علي الصدفي، تأليف القاضي عياض له: قال: والشيخ أبو حامد ذو الأنباء الشنيعة، والتصانيف العظيمة، إلا في طريقة التصوف، وتجرد لنصر مذهبهم، وصار داعية في ذلك، وألف فيه تواليفه المشهورة، أُخِذَ عليه منها مواضع، وساءت به ظنون أمة، والله أعلم بسرِّه، ونفذ أمر السلطان عندنا بالمغرب وفتوى الفقهاء بإحراقها والبعد عنها، فامتُثل ذلك أ.هـ.

قلت [أي الذهبي]: أما "الإحياء" ففيه من الأحاديث الباطلة جملة، وفيه خير كثير لولا ما فيه من آدابٍ وزهد من طرائق الحكماء ومنحرفي الصوفية، نسأل الله علمًا نافعًا.. إلخ كلامه رحمه الله.

٢- كتاب "الأربعون الودعانية"/ لأبي نصر محمّد بن علي بن ودعان(١)

قال الذهبي: قال السلفي: قرأت عليه (أي ابن ودعان) "الأربعين **جمعه، ثم تبين لي حين** تصفحت كتابه تخليط عظيم يدل على كذبه، وتركيبه الأسانيد على المتون.

- وقال ابن ناصر – في ابن ودعان هذا - : رأيته ولم أسمع منه، لأنه كان متهمًا بالكذب، وكتابه في الأربعين سرقه من زيد بن رفاعة (٢)، وزيد وضعه أيضًا، وكان كذابًا، ألف بين كلمات قد قالها النبي - صلى الله عليه وسلم -، وبين كلمات من كلام لقمان والحكماء وغيرهم، وطول الأحاديث.

٣- كتاب بهجة الأسرار/ لابن جهضم علي بن عبد الله الهمذاني.

---

(١) وقال الذهبي في "الميزان" (٦٥٧/٣) عن ابن ودعان: صاحب تلك "الأربعين الودجعانية" الموضوعة.

وقال ابن حجر في "لسان الميزان" (٣٠٦/٥): وقد سئل المزي عنها فأجاب بما ملخصه: "لا يصح منها على هذا النسق بهذه الأسانيد شيء، ...، وهي مع ذلك مسروقة سرقها ابن ودعان من زيد بن رفاعة" ثم قال – أي المزي -: "والحاصل أنها فضيحة مفتعلة وكذبة مؤتفكة".

---

(١) جوانب من سيرة ابن باز، ص/٣٤٨

(٢) هو الهاشمي معروف بوضع الحديث له "أربعون" موضوعة سرقها ابن ودعان كذا قال الذهبي في "الميزان" (٢/ ١٠٣).." [١]

"الشَّيْخِ نَفْسِهِ الَّذِي اسْتَغَاثُوا بِهِ وَقَدْ رَأَوْهُ أَتَاهُمْ فِي الْهَوَاءِ فَيَذْكُرُونَ ذَلِكَ لَهُ . هَؤُلَاءِ يَأْتُونَ إلَى هَذَا الشَّيْخِ وَهَؤُلَاءِ يَأْتُونَ إلَى هَذَا الشَّيْخِ فَتَارَةً يَكُونُ الشَّيْخُ نَفْسُهُ لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُ بِتِلْكَ الْقَضِيَّةِ فَإِنْ كَانَ يُحِبُّ الرِّيَاسَةَ سَكَتَ وَأَوْهَمَ أَنَّهُ نَفْسَهُ أَتَاهُمْ وَأَغَاثَهُمْ وَإِنْ كَانَ فِيهِ صِدْقٌ مَعَ جَهْلٍ وَضَلَالٍ قَالَ : هَذَا مَلَكٌ صَوَّرَهُ اللَّهُ عَلَى صُورَتِي . وَجَعَلَ هَذَا مِنْ كَرَامَاتِ الصَّالِحِينَ وَجَعَلَهُ عُمْدَةً لِمَنْ يَسْتَغِيثُ بِالصَّالِحِينَ وَيَتَّخِذُهُمْ أَرْبَابًا وَأَنَّهُمْ إذَا اسْتَغَاثُوا بِهِمْ بَعَثَ اللَّهُ مَلَائِكَةً عَلَى صُوَرِهِمْ تُغِيثُ الْمُسْتَغِيثَ بِهِمْ . وَلِهَذَا أَعْرِفُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ الشُّيُوخِ الْأَكَابِرِ الَّذِينَ فِيهِمْ صِدْقٌ وَزُهْدٌ وَعِبَادَةٌ لَمَّا ظَنُّوا هَذَا مِنْ كَرَامَاتِ الصَّالِحِينَ صَارَ أَحَدُهُمْ يُوصِي مُرِيدِيهِ يَقُولُ : إذَا كَانَتْ لِأَحَدِكُمْ حَاجَةٌ فَلْيَسْتَغِثْ بِي وليستنجدني وَلْيَسْتَوْصِنِي وَيَقُولَ : أَنَا أَفْعَلُ بَعْدَ مَوْتِي مَا كُنْت أَفْعَلُ فِي حَيَاتِي وَهُوَ لَا يَعْرِف أَنَّ تِلْكَ شَيَاطِينُ تَصَوَّرَتْ عَلَى صُورَتِهِ لِتُضِلَّهُ وَتُضِلَّ أَتْبَاعَهُ فَتُحَسِّنُ لَهُمْ الْإِشْرَاكَ بِاَللَّهِ وَدُعَاءَ غَيْرِ اللَّهِ وَالِاسْتِغَاثَةَ بِغَيْرِ اللَّهِ وَأَنَّهَا قَدْ تُلْقِي فِي قَلْبِهِ أَنَّا نَفْعَلُ بَعْدَ مَوْتِك بِأَصْحَابِك مَا كُنَّا نَفْعَلُ بِهِمْ فِي حَيَاتِك فَيَظُنُّ هَذَا مِنْ خِطَابٍ إلَهِيٍّ أُلْقِيَ فِي قَلْبِهِ فَيَأْمُرُ أَصْحَابَهُ بِذَلِكَ وَأَعْرِفُ مِنْ هَؤُلَاءِ مَنْ كَانَ لَهُ شَيَاطِينُ تَخْدِمُهُ فِي حَيَاتِهِ بِأَنْوَاعِ الْخَدَمِ مِثْلَ خِطَابِ أَصْحَابِهِ الْمُسْتَغِيثِينَ بِهِ وَإِعَانَتِهِمْ وَغَيْرِ ذَلِكَ فَلَمَّا مَاتَ صَارُوا يَأْتُونَ أَحَدَهُمْ فِي صُورَةِ الشَّيْخِ وَيُشْعِرُونَهُ أَنَّهُ لَمْ يَمُتْ وَيُرْسِلُونَ إلَى أَصْحَابِهِ رَسَائِلَ بِخِطَابِ وَقَدْ كَانَ يَجْتَمِعُ بِي بَعْضُ أَتْبَاعِ هَذَا الشَّيْخِ وَكَانَ فِيهِ زُهْدٌ وَعِبَادَةٌ وَكَانَ يُحِبُّنِي وَيُحِبُّ هَذَا الشَّيْخَ وَيَظُنُّ أَنَّ هَذَا مِنْ الْكَرَامَاتِ وَأَنَّ الشَّيْخَ لَمْ يَمُتْ وَذَكَرَ لِي الْكَلَامَ الَّذِي أَرْسَلَهُ إلَيْهِ بَعْدَ مَوْتِهِ فَقَرَأَهُ فَإِذَا هُوَ كَلَامُ الشَّيَاطِينِ بِعَيْنِهِ وَقَدْ ذَكَرَ لِي غَيْرُ وَاحِدٍ مِمَّنْ أَعْرِفُهُمْ أَنَّهُمْ اسْتَغَاثُوا بِي فَرَأَوْنِي فِي الْهَوَاءِ وَقَدْ أَتَيْتهمْ وَخَلَّصْتهمْ مِنْ تِلْكَ الشَّدَائِدِ مِثْلَ مَنْ أَحَاطَ بِهِ النَّصَارَى الْأَرْمَنُ لِيَأْخُذُوهُ وَآخَرُ قَدْ أَحَاطَ بِهِ الْعَدُوُّ وَمَعَهُ كُتُبٌ مُلَطِّفَاتٌ مِنْ مناصحين لَوْ اطَّلَعُوا عَلَى مَا مَعَهُ لَقَتَلُوهُ وَنَحْوَ ذَلِكَ فَذَكَرْت لَهُمْ أَنِّي مَا دَرَيْت بِمَا جَرَى أَصْلًا وَحَلَفْت لَهُمْ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى لَا يَظُنُّوا أَنِّي كَتَمْت ذَلِكَ كَمَا تُكْتَمُ الْكَرَامَاتُ وَأَنَا قَدْ عَلِمْت أَنَّ الَّذِي فَعَلُوهُ لَيْسَ بِمَشْرُوعِ بَلْ هُوَ شِرْكٌ **وَبِدْعَةٌ ثُمَّ تَبَيَّنَ لِي فِيمَا** بَعْدُ وَبَيَّنْت لَهُمْ أَنَّ هَذِهِ شَيَاطِينُ تَتَصَوَّرُ عَلَى صُورَةِ الْمُسْتَغَاثِ بِهِ . وَحَكَى لِي غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ الشُّيُوخِ أَنَّهُ جَرَى لِمَنْ اسْتَغَاثَ بِهِمْ مِثْلُ ذَلِكَ وَحَكَى خَلْقٌ كَثِيرٌ أَنَّهُمْ اسْتَغَاثُوا بِأَحْيَاءِ وَأَمْوَاتٍ فَرَأَوْا مِثْلَ ذَلِكَ وَاسْتَفَاضَ هَذَا حَتَّى عُرِفَ أَنَّ هَذَا مِنْ الشَّيَاطِينِ وَالشَّيَاطِينُ تُغْوِي الْإِنْسَانَ بِحَسَبِ الْإِمْكَانِ فَإِنْ كَانَ مِمَّنْ لَا يَعْرِفُ دِينَ الْإِسْلَامِ أَوْقَعَتْهُ فِي الشِّرْكِ

---

(١) مصنفات حذر منها الإمام الذهبي في كتابه سير أعلام النبلاء، ص/٧

الظَّاهِرِ وَالْكُفْرِ الْمَحْضِ فَأَمَرَتْهُ أَنْ لَا يَذْكُرَ اللَّهَ وَأَنْ يَسْجُدَ لِلشَّيْطَانِ وَيَذْبَحَ لَهُ وَأَمَرَتْهُ أَنْ يَأْكُلَ الْمَيْتَةَ وَالدَّم وَيَفْعَلَ الْفَوَاحِشَ وَهَذَا يَجْرِي كَثِيرًا فِي بِلَادِ الْكُفْرِ الْمَحْضِ وَبِلَادٍ فِيهَا كُفْرٌ وَإِسْلَامٌ ضَعِيفٌ وَيَجْرِي فِي بَعْضِ مَدَائِنِ الْإِسْلَامِ فِي الْمَوَاضِعِ الَّتِي يَضْعُفُ إيمَانُ أَصْحَابِهَا حَتَّى قَدْ جَرَى ذَلِكَ فِي مِصْرَ وَالشَّامِ عَلَى أَنْوَاعٍ يَطُولُ وَصْفُهَا وَهُوَ فِي أَرْضِ الشَّرْقِ قَبْلَ ظُهُورِ الْإِسْلَامِ فِي التَّتَارِ كَثِيرٌ جِدًّا وَكُلَّمَا ظَهَرَ فِيهِمْ الْإِسْلَامُ وَعَرَفُوا حَقِيقَتَهُ قَلَّتْ آثَارُ الشَّيَاطِينِ فِيهِمْ وَإِنْ كَانَ مُسْلِمًا يَخْتَارُ." (١)

"ولهذا أعرف غير واحد من الشيوخ الأكابر الذين فيهم صدق وزهد وعبادة لما ظنوا هذا من كرامات الصالحين صار أحدهم يوصى مريديه يقول : إذا كانت لأحدكم حاجة فليستغث بي، وليستنجدني وليستوصني، ويقول : أنا أفعل بعد موتي ما كنت أفعل في حياتي، وهو لا يعرف أن تلك شياطين تصورت على صورته لتضله، وتضل أتباعه، فتحسن لهم الإشراك بالله، ودعاء غير الله، والاستغاثة بغير الله، وأنها قد تلقي في قلبه أنا نفعل بعد موتك بأصحابك ما كنا نفعل بهم في حياتك، فيظن هذا من خطاب إلهي ألقي في قلبه، فيأمر أصحابه بذلك . وأعرف من هؤلاء من كان له شياطين تخدمه في حياته بأنواع الخدم مثل : خطاب أصحابه المستغيثين به، وإعانتهم، وغير ذلك، فلما مات صاروا يأتون أحدهم في صورة الشيخ، ويشعرونه أنه لم يمت، ويرسلون إلى أصحابه رسائل بخطاب . وقد كان يجتمع بي بعض أتباع هذا الشيخ، وكان فيه زهد وعبادة، وكان يحبني ويحب هذا الشيخ، ويظن أن هذا من الكرامات، وأن الشيخ لم يمت، وذكر لي الكلام الذي أرسله إليه بعد موته، فقرأه فإذا هو كلام الشياطين/بعينه . وقد ذكر لي غير واحد ممن أعرفهم أنهم استغاثوا بي فرأوني في الهواء وقد أتيتهم وخلصتهم من تلك الشدائد، مثل من أحاط به النصارى الأرمن ليأخذوه، وآخر قد أحاط به العدو ومعه كتب ملطفات من مناصحين لو اطلعوا على ما معه لقتلوه، ونحو ذلك، فذكرت لهم أني ما دريت بما جرى أصلا، وحلفت لهم على ذلك حتى لا يظنوا أني كتمت ذلك كما تكتم الكرامات، وأنا قد علمت أن الذي فعلوه ليس بمشروع، بل هو شرك **وبدعة، ثم تبين لي فيما** بعد، وبينت لهم أن هذه شياطين تتصور على صورة المستغاث به .." (٢)

" مشروعا باتفاقهم وإنما السنة الوقوف بعرفات إما عند الصخرات حيث وقف النبي صلى الله عليه و سلم وإما بسائر عرفات فإن النبي صلى الله عليه و سلم قال عرفة كلها موقف وادفعوا عن بطن عرنة

---

(١) رسالة في تفسير سورة الإخلاص، ص/١١٣

(٢) أحكام المرتد عند شيخ الإسلام ابن تيمية، ٢/٦٦

وكذلك سائر المساجد المبنية هناك كالمساجد المبنية عند الجمرات وبجنب مسجد الخيف مسجد يقال له غار المرسلات فيه نزلت سورة المرسلات وفوق الجبل مسجد يقال له مسجد الكبش ونحو ذلك لم يشرع النبي صلى الله عليه و سلم قصد شيء من هذه البقاع لصلاة ولا دعاء ولا غير ذلك

وأما تقبيل شيء من ذلك والتمسح به فالأمر فيه أظهر إذ قد علم العلماء بالاضطرار من دين الإسلام أن هذا ليس من شريعة رسول الله صلى الله عليه و سلم

وقد ذكر طائفة من المصنفين في المناسك استحباب زيارة مساجد مكة وما حولها وكنت قد كتبتها في منسك كتبته قبل ان أحج في أول عمري لبعض الشيوخ جمعته من كلام **العلماء ثم تبين لي أن** هذا كله من البدع المحدثة التي لا أصل لها في الشريعة وأن السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار لم يفعلوا شيئا من ذلك وأن أئمة العلم والهدى ينهون عن ذلك وأن المسجد الحرام هو المسجد الذي شرع لنا قصده للصلاة والدعاء والطواف وغير ذلك من العبادات ولم يشرع لنا قصد مسجد بعينه بمكة سواه ولا يصلح أن يجعل هناك مسجد يزاحمه في شيء من الأحكام وما يفعله الرجل في مسجد من تلك المساجد من دعاء وصلاة وغير ذلك إذا فعله في المسجد الحرام كان خيرا ." [(١)]

"" ما فعل خصمي وخصمك ؟ " .

قال : يا رسول الله ! صدق الله وكذبت ؛ استشهد " (١) .

---

(١) [أخرجه] ابن خزيمة في " صحيحه " (١٦٣٤) ، والبيهقي بسند جيد .

وموضع الشاهد منه عند أبي داود (٧٥٨ - صحيح أبي داود) ، وأصل القصة في " الصحيحين " .

والزيادة الأولى لمسلم في رواية ، والثانية لأحمد (٧٤/٥) ، والثالثة والرابعة للبخاري .

وفي الباب عن ابن عباس :

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين لم يقرأ فيهما إلا بـ : ﴿ فاتحة الكتاب ﴾ .

أخرجه أحمد (٢٨٢/١) ، والحارث بن أبي أسامة في " مسنده " (ص ٣٨ من زوائده) ، والبيهقي (٦٢/٢) بسند ضعيف .

---

(١) اقتضاء الصراط، ص/٤٢٩

وكنت حسنته في الطبعات السابقة ، **ثم تبين لي أني** كنت واهما ؛ لأن مداره على حنظلة السدوسي ، وهو ضعيف .

ولا أدرى كيف خفي علي هذا ؟! ولعلي ظننته غيره ، وعلى كل حال ؛ فالحمد لله الذي هداني لمعرفة خطئي .

ولذلك؛ بادرت إلى الضرب عليه في ال كتاب ، ثم عوضني الله خيرا منه حديث معاذ ؛ فإنه يدل على ما دل عليه حديث ابن عباس ، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

* * *". (١)

"أقول : الذي في كتاب ابن أبي حاتم ج ٣ قسم ١ ص ٤٠٢ : ((سألت أبي عن عنبسة بن خالد فقال : كان على خراج وكان يعلق النساء بثديهن)) وأبو حاتم ولد سنة ١٩٥ وأول طلبه الحديث سنة ٢٠٩ وإنما دخل مصر بعد ذلك بمدة فلم يدرك عنبسة ولا ولايته الخراج لأن عنبسة توفي سنة ١٩٨ ولا يدرى من أخبر أبا حاتم بذلك ؟ فلا يثبت ذلك ولا ما يترتب عليه من الجرح وقال ابن أبي حاتم : ((سمعت محمد بن مسلم (ابن وارة) يقول : روى ابن وهب عن عنبسة بن خالد . قلت لمحمد بن مسلم : فعنبسة بن خالد أحب إليك أو وهب الله بن راشد ؟ فقال : سبحان الله ومن يكون عنبسة إلى وهب الله ؟ ماسمعت بوهب الله إلى الآن منكم)) فقد روى عن عنبسة أحمد بن صالح على إتقانه وعبد بن وهب على جلالته وتقدمه وكل منهما أعقل وأفضل من مائة مثل يحيى بن بكير وروى عنه محمد بن مهدي الأخميمي وغيرهم كما في (التهذيب) . فأما الإمام أحمد فكأنه سمع بأن عنبسة كان يجبي الخراج فكرهه لذلك وليس في ذلك ما يثبت به الجرح وقد ذكره ابن حبان في (الثقات) وأخرج له البخاري في (الصحيح) مقرونا بغيره ، وأخرج له أبو داود في (السنن) وقال الآجري عن أبي داود : ((عنبسة أحب إلينا من الليث بن سعد سمعت أحمد بن صالح يقول عنبسة صدوق)) ، كنت استعظمت هذه الكلمة للإتفاق على جلالة الليث **وإمامته ثم تبين لي كما** يرشد إليه السياق أن مراده تفضيل عنبسة على الليث في أمر خاص وهو روايتهما عن يونس بن يزيد الأيلي . فإن أصول يونس كانت صحيحة كما قاله ابن المبارك وغيره وكان إذا حدث من غيرها ربما يخطيء وكان الليث سمع من يونس من غير أصوله وعنبسة

---

(١) أصل صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم، ٢/٤١٢

سمع من عمه يونس من أصوله وكانت أصوله عند عنبسة ويدل على هذا أن أبا داود قال عقب كلمته تلك : ((سألت أحمد بن صالح قلت : كانت أصول يونس أو نسخها ؟ قال : بعضها أصول وبعضها نسخة)) فعنبسة يروي عنه ابن وهب ويصدقه أحمد بن صالح ، ويثني عليه ابن وارة ويثبته أبو." [1]

" (الجرح) (٣ / ٢ / ٢٢٤) : (محمد بن أبي جعفر . روى عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن النبي A في رفع اليدين . روى عنه هشيم) . قلت : فهذا القدر من الحديث حسن والله أعلم . **ثم تبين لي أن** محمدا هذا هو محمد بن أبي حفص الأنصاري وأنه هو محمد ابن عمر أبي حفص الأنصاري وأنه روى عنه أربعة من الثقات وقال فيه إبن حبان : (كان ممن يخطئ) كما حققته فيما بعد في (الصحيحة) . ١٩٧٦ - (حديث أبي هريرة مرفوعا : (من أكمل فما تخلل فليلفظ وما لاك بلسانه فليبلع . من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج) رواه أحمد وأبو داود وإبن ماجه) ٢٠ / ٢١٠ ضعيف . أخرجوه من طريق الحصن الحبراني عن أبي سعيد عن أبي هريرة به . والحصن هذا مجهول لا يعرف . وأبو سعيد هذا هو أبو سعيد الخير وهو صحابي على الأرجح وقد بينت ذلك في (ضعيف سنن أبي داود) رقم (٩) فلا داعي للاعادة . ١٩٧٧ - (حديث عن ابن عباس م رفوعا (نهى أن يتنفس في الإناء أو ينفخ فيه) ٢ / ٢١٠ صحيح . أخرجه أبو داود (٣٧٢٨) والترمذي (١ / ٣٤٥) وابن ماجه (٣٤٢٩) والبيهقي (٧ / ٢٨٤) وأحمد (١ / ٢٢٠ و ٣٠٩ و ٣٥٧) والضياء في (المختارة) (٦٥ / ٦٣ / ٢) عن عبد الكريم الجزري عن عكرمة عن ابن عباس به . وليس عند ابن ماجه الجملة الأولى منه . وهو رواية لأحمد ولفظه : (نهى عن النفخ في الطعام والشراب) . وقال الترمذي : (حسن صحيح) ." [2]

" (١) **ثم تبين لي أنه** ليس به بل هو دينار الخزاعي المدني وهو من رجال مسلم ثقة يرسل كما في (التقريب)

[٥٢٠] ." [3]

" ورواه معمر عن الزهري به مختصرا دون ذكر المسجد وإنكار عمر على حسان . وفيه الزيادة الخامسة

أخرجه مسلم وأبو داود وأحمد :

---

(١) التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، ٢/٧٠

(٢) إرواء الغليل، ٣٦/٧

(٣) الثمر المستطاب، ص/٥٢٠

ورواه إبراهيم بن سعد عنه دون المرفوع منه وفيه الزيادة الثالثة والأخيرة

أخرجه أحمد

ثم أخرجه من طريق محمد بن عمرو عن يحيى بن عبد الرحمن قال : مر عمر . . . الحديث بنحو رواية إبراهيم وفيه الزيادة الرابعة

ثم تبين لي أن هذا الإسناد منقطع فإن يحيى بن عبد الرحمن هذا هو ابن حاطب بن أبي بلتعة ولم يذكروا له رواية عن الصحابة وقد كانت وفاته سنة (١٠٤) ووفاة عمر سنة (٢٣) فيبعد أن يكون شاهد القصة . ولذلك وجب الضرب على هذه الزيادة وقد فعلنا

ثم الحديث أخرجه البخاري ومسلم من طرق عن الزهري أيضا قال : أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف : أنه سمع حسان بن ثابت الأنصاري يستشهد أبا هريرة : أنشدك الله هل سمعت النبي صلى الله عليه و سلم يقول :

(يا حسان أجب عن رسول الله صلى الله عليه و سلم اللهم أيده بروح القدس) ؟ قال أبو هريرة : نعم

(وقد قال عليه الصلاة و السلام : (إن المؤمن يجاهد بسيفه ولسانه

[٧٩٦] ". [١]

"وله طرق أخرى عن أنس؛ فقال ابن القيم:

" وقد روى هذا الحديث: محمد بن يحيى الذهلي في كتاب "علل حديث الزهري " فقال: حدثنا محمد بن عبد الله بن خالد الصفار- من أصله، وكان صدوقا-: حدثنا محمد بن حرب: حدثنا الزبيدي عن الزهري عن أنس بن مالك : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ، فأدخل أصابعه تحت لحيته، فخللها بأصابعه، ثم قال: " هكذا أمرني ربي عز وجل ". وهذا إسناد صحيح "!

هكذا ذكره ابن القيم- بعد كلامه السابق في رده على ابن القطان-، فأوهمني أن هذا كلام ابن القيم نفسه، وأن التصحيح **منه! ثم تبين لي أنه** ليس كذلك؛ فقد قال بعد صفحة (١٠٩) :

" قلت: وتصحيح ابن القطان لحديث أنس من طريق الذهلي؛ فيه نظر! فإن

---

(١) الثمر المستطاب، ص/٧٩٦

الذهلي أعله فقال في "الزهريات ": وحدثنا يزيد بن عبد ربه: حدثنا محمد بن حرب عن الزبيدي أنه بلغه عن أنس بن مالك... فذكره. قال الذهلي : هذا هو المحفوظ. قال ابن القطان: وهذا لا يضره؛ فإنه ليس من لم يحفظ حجة على من حفظ، والصفار قد عين شيخ الزبيدي فيه، وبين أنه الزهري، حتى لو قلنا: إن محمد بن حرب حدث به تارة فقال فيه: عن الزبيدي: بلغني عن أنس... لم يضره ذلك، فقد يراجع كتابه؛ فيعرف منه أن الذي حدث به الزهري فيحدث به عنه، فأخذه عنه الصفار هكذا ". قال ابن القيم:

" وهذه التجويزات لا يلتفت إليها أئمة الحديث وأطباء علله، ويعلمون أن الحديث معلول بإرسال الزبيدي له، ولهم ذوق لا يحول بينه وبينهم فيه التجويزات والاحتمالات "!

ونحن نرى أن الحق مع ابن القطان؛ لأن الاحتمال الذي أبداه؛ إنما هو في سبيل الجمع بين روايات الثقات؛ وإلا لزم توهيم الثقة بدون دليل؛ بل بمجرد." (١)

"٥١٥ - " اذكروا الله ذكرا يقول المنافقون : إنكم تراءون " .

ضعيف جدا .

رواه الطبراني (٣ / ٧٧ / ١) وعنه أبو نعيم في " الحلية " (٣ / ٨٠ - ٨١) بسنده عن سعيد بن سفيان الجحدري عن الحسن بن أبي جعفر عن عقبة بن أبي ثبيت الراسبي عن أبي الجوزاء عن ابن عباس مرفوعا .

وقال : " غريب لم يوصله إلا سعيد عن الحسن " .

قلت : والحسن هذا ضعيف جدا ، وقد ذكر له الذهبي أحاديث وصفها بأنها " من بلاياه " ! وقد مضى أحدها برقم (٢٩٥) . وسعيد بن سفيان قال ابن حبان : "كان ممن يخطيء " . قلت : فلعله أخطأ في وصل هذا الحديث

عن ابن عباس ، فقد ذكر المنذري (٢ / ٢٣٠) أن البيهقي رواه عن أبي الجوزاء مرسلا . والله أعلم . **ثم**

---

(١) صحيح أبي داود، ١/٢٤٧

تبين لي أنه يحتمل أن يكون الخطأ من شيخه الحسن ، بل هو الأقرب لشدة ضعفه ، ولأنه ورد من طريق أخرى عن عمرو بن مالك عن أبي الجوزاء مرسلا وهو :." [1]

"مكبرا ، وسكت عنه هو والذهبي ! والحديث ظاهر البطلان ؛ يشهد لبطلانه الواقع ، فكم من مريض يمرض ولا ينذر ، وبخاصة المؤمنين الذين يذكرون دائما قول النبي – صلى الله عليه وسلم – :

"لا تنذروا ؛ فإن النذر لا يرد من قدر الله شيئا ، وإنما يستخرج به من البخيل" .

فلا أدري كيف ذهل الذهبي عن هذا ؟ والله ولي التوفيق .

٣٩٩٥ – (إني على ما ترون بحمد الله ، قد قرأت البارحة السبع الطوال) .

ضعيف

أخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" (١١٣٦) ، وابن حبان (٦٦٤) ، والحاكم (١/ ٣٠٨) ، وأبو يعلى في "مسنده" (٢/ ٨٧٠) كلهم من طريق مؤمل بن إسماعيل ، عن سليمان بن المغيرة : أخبرنا ثابت ، عن أنس قال :

وجد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ذات ليلة شيئا ، فلما أصبح قيل : يا رسول الله ! إن أثر الوجع عليك لبين ، قال : ... فذكره . وقال الحاكم :

"صحيح على شرط مسلم" ! ووافقه الذهبي !

وقال الهيثمي بعد أن عزاه لأبي يعلى (٢/ ٢٧٤) :

"ورجاله ثقات" .

قلت : ويبدو أنني اغتررت برهة من الدهر بهذا التصحيح والتوثيق ، فأوردت الحديث في "صفة الصلاة" (ص ١١٨–السادسة) ، **ثم تبين لي الآن** بمناسبة التعليق على "صحيح ابن خزيمة" الذي يقوم بتحقيقه صديقنا الدكتور مصطفى الأعظمي ، فكان لا بد من النظر في إسناده ، والنظر فيه عند غيره من المخرجين ،." [2]

""لا يبغي على الناس إلا ولد بغي ، أو فيه عرق منه" .

قلت : فكشفت هذه الرواية أن في إسناد الحاكم سقطا ؛ هو أبو الوليد هذا ، ولا يعرف أيضا ، كما في "الميزان" و "اللسان" وغيرهما .

---

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ٩/٢

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ٤٦١/٨

فقد رواه الطبراني في "الكبير" بلفظ "التاريخ" – كما في "الجامع الصغير" – ، فقال المناوي :

"قال الهيثمي : فيه أبو الوليد القرشي مجهول ، وبقية رجاله ثقات . وقال ابن الجوزي : فيه سهل الأعرابي . قال ابن حبان : منكر الرواية ، لا يقبل ما انفرد به" !

قلت : في هذا النقل عن ابن حبان نظر ؛ فقد قال الحافظ في "اللسان" :

"سهل بن عطية ؛ قال ابن طاهر : منكر الرواية . وقد ذكره قبله ابن حبان في (الثقات)" .

وهذا التوثيق من ابن حبان هو مستند الهيثمي في قوله السابق :

"وبقية رجاله ثقات" ! وهو ينافي ما نقله ابن الجوزي عن ابن حبان أنه قال : "منكر الرواية ..." .

قلت : **ثم تبين لي أن** كلا من النقلين صحيح ، وأن ذلك مما تناقض فيه ابن حبان ؛ فإنه أورده في "الثقات" (٨/ ٢٨٩) قائلا :

"سهل بن عطية ، أعرابي ، يروي عن أبي الوليد مولى لقريش . روى عنه مرحوم بن عبد العزيز العطار" !

وأورده في "الضعفاء" (١/ ٣٤٩) قائلا :

"سهل الأعرابي ، شيخ من أهل البصرة ، قليل الحديث ، منكر الرواية ، وليس." [1]

"ولا تعديلا ، فهو مجهول . و أما ابن حبان ؛ فذكره على قاعدته في ((ثقات التابعين)) (٤ / ٢٥٣) !

(تنبيه) الحديث أوده التاج السبكي في فصل خاص عقده في ترجمة الإمام الغزالي في ((طبقات الشافعية الكبرى)) (٤ / ١٤٥ - ١٨٢) ، قال تحته : ((((جمعت فيه جميع ما وقع في ((كتاب الإحياء)) من الأحاديث التي لم أجد لها إسنادا)) .

وهذا الحديث فيه (ص ١٧٤) تحت (كتاب الفقر والزهد) . وتبعه على ذلك الحافظ العراقي ؛ فقال في كتابه ((المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار)) (٤ / ١٩٤) :

((لم أجد له أصلا)) !

وكأنه لذلك لم يورده السيوطي في ((الجامع الكبير)) فضلا عن غيره ، ولا استدركه المناوي في ((الجامع الأزهر)) عليه . وهذا يؤكد قول المثل السائر : (كم ترك الأول للآخر) ويبطل قول بعض المقلدة ((علم

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ١١٨/١٠

الحديث نضج واحترق)) !

٥٧٣٠ - (بطحان عدى ترعة من ترع الجنة) .

ضعيف .

وقد كنت حسنته في ((الصحيحة)) (٧٦٩) ، **ثم تبين لي علة** تقدح في ثبوته وهاك البيان :

قلت هناك :

((رواه ابن حيويه في ((حديثه)) (٣ / ٨ / ١) ، والديلمي (٢ / ١ / ١٦)." [١]

"عن يعقوب بن كاسب : نا المغيرة بن عبد الرحمن : ثنا الجعد بن عبد الرحمن عن الأخنف بن قيس عن عروة عن عائشة مرفوعا .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله كلهم ثقات رجال البخاري ؛ غير يعقوب - وهو ابن حميد بن كاسب - ؛ فإنما أخرج له البخاري في ((خلق أفعال العباد)) ، وهو صدوق ربما وهم ؛ كما في ((التقريب)) .

و في المغيرة بن عبد الرحمن - هو ابن الحارث بن عبد الله بن عباس - كلام لا ينزل حديثه عن مرتبة الحسن .

والحديث ؛ أورده السيوطي في ((الجامع)) بلفظ :

((بطحان على بركة من برك الجنة))

برواية البزار عن عائشة . وقال المناوي :

((قال الهيثمي : فيه راو لم يسم)) .

قلت : روايتنا هذه سالمة منه . والحمد لله على توفيقه)) .

أقول : هذا ما كنت قلت هناك ، **ثم تبين لي ما** يأتي :

أن الأحنف الذي في هذا الإسناد ليس هو ابن قيس كما وقع في رواية ابن كاسب هذه ؛ بل وهم من أوهامه التي تبينت لي بفضل الله تعالى وتوفيقه ؛ وذلك من وجوه :

الأول : أنه خالفه في نسبته إلى (قيس) جمع من الثقات ؛ فقال البخاري في ((التاريخ الكبير)) (١ / ٢ / ٥١) في ترجمة (الأحنف من آل أبي المعلى)." [٢]

---

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ٥١١/١٢

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ٥١٢/١٢

"هندية) ، وابن عدي في "الكامل " (٣/٤٠٦) من طريق هشام بن عبد الملك الحمصي :
ثنا بقية : ثنا الزبيدي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : ... فذكره .
والسياق لابن ماجه .
قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات إن كان الزبيدي هذا هو محمد بن الوليد ؛ كما
وقع في إسناد الطبراني مصرحا به ، وكنت تبنيت هذا في تعليقي على "الروض
النضير" (٧٥٩) ، لتصريح رواية الطبراني به ، ولأنه هو المراد بهذه النسبة : (الزبيدي)
عند الإطلاق . **ثم تبين لي منذ** سنين أنني كنت واهما في ذلك فذكرت في
"الضعيفة" (٣/٧٦) عن أنس أنه كان يكتحل وهو صائم . وقلت :
"وفي معناه أحاديث مرفوعة لا يصح منها شيء ؛ كما قال الترمذي وغيره " .
فأشكل هذا على بعض الطلبة الجزائريين - وحق له ذلك - حينما وجد هذا
التضعيف العام معارضا لتصحيحي للحديث في (صحيح ابن ماجه !" (١٣٦٠)
معزوا لـ"الروض " ، فرأيتني مضطرا لإعادة النظر في هذا الحديث على ضوء ما جد
من المعلومات والمطبوعات الحديثية ؛ فأقول :
لقد تأكدت من الوهم المذكور من الوجوه التالية :
الأول : أن رواية الطبراني المصرحة بأنه محمد بن الوليد هي من رواية الحسين
ابن تقي بن أبي تقي الحمصي حفيد هشام بن عبد الملك ، ولم أجد له ترجمة ،
ويظهر لي أنه من شيوخ الطبراني الذين لم يكثر من الرواية عنهم ؛ فإنه لم يرو عنه
في "المعجم الأوسط " إلا حديثا واحدا (٣٦٤١) غير هذا ، فهو - والله أعلم - غير
معروف العدالة ؛ فمثله لا تقبل زيادته على الحافظ ابن ماجه ، وقد رواه عن هشام
ابن عبد الملك مباشرة ، ولا سيما وقد تابعه الحسين بن عبد الله القطان عن هشام ،
والقطان ثقة حافظ أيضا ، وعنه رواه ابن عدي .." [١]

"٤٢٦ - " المؤمن يألف و يؤلف و لا خير فيمن لا يألف ، و لا يؤلف و خير الناس أنفعهم
للناس " .

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ١٣/٢٤٦

قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" ١ / ٧١٢ :

قال في " الجامع " : رواه الدارقطني في " الأفراد " و الضياء المقدسي في
" المختارة " عن جابر ثم رمز له السيوطي بالصحة ، و لم يتكلم عليه الشارح
بشيء . و قد أورده الهيثمي في " المجمع " (١٠ / ٢٧٣ - ٢٧٤) بدون الجملة
الأخيرة ، و قال :
" رواه أحمد و الطبراني و إسناده جيد ، و رواه الطبراني في " الأوسط " و فيه
علي ابن بهرام و لم أعرفه و بقية رجاله ثقات " .
قلت : و ليس هو في المسند من حديث جابر ، و إنما فيه حديث سهل بن سعد و حديث
أبي هريرة و قد تقدما آنفا ، أقول هذا بعد مراجعة أحاديث جابر كلها من " المسند
" حديثا حديثا ، و الله أعلم بمنشأ هذا الوهم من الهيثمي ، و قد أورده في مكان
آخر (٨ / ٨٧) فلم يقع في هذا الوهم ، حيث قال :
" رو اه الطبراني في " الأوسط " من طريق علي بن بهرام عن عبد الملك بن أبي كريمة
و لم أعرفهما و بقية رجاله رجال الصحيح " .
على أن في كلامه هذا ما يناقض ما نقلناه عنه سابقا الذي يفيد بعمومه أن
عبد الملك بن أبي كريمة ثقة و هنا يجهله و هو معروف من رجال أبي داود في
" السنن " و هو صدوق صالح ، مات سنة أربع - و قيل : عشر - و مائتين كما في
" التقريب " .
و الجملة الأخيرة منه أخرجها القضاعي في " مسند الشهاب " (١٠١ / ١) من طريق
علي بن بهرام قال : أنبأنا عبد الملك بن أبي كريمة عن ابن جريج عن عطاء عن جابر
به .
و تابعه عمرو بن بكر السكسكي عن ابن جريج به .
أخرجه ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (٢ / ٤٢٠ / ٢) . لكن عمرو هذا متروك .
و لها شاهد من حديث ابن عمر قال :
" سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم : من خير الناس ؟ قال : أنفع الناس للناس "
.

أخرجه أبو إسحاق المزكي في " الفوائد المنتخبة " (١ / ١٤٧ / ٢) عن خنيس ابن بكر بن خنيس : حدثني أبي بكر بن خنيس عن عبد الله بن دينار عنه .
قلت : و خنيس بن بكر ، قال صالح جزرة : " ضعيف " .
و ذكره ابن حبان في " الثقات " .
و قد تابعه إبراهيم بن عبد الحميد الجرشي أنبأنا بكر بن خنيس به .
أخرجه ابن عساكر (١١ / ٤٤٤ / ١) .
و إبراهيم هذا أظنه الذي في " الجرح و التعديل " (١ / ١ / ١١٣) :
" إبراهيم بن عبد الحميد ، أبو إسحاق ، روى عن داود بن عمرو ، روى عنه الوليد بن مسلم ، قال أبو زرعة : يشبه أن يكون حمصيا ، ما به بأس " .
قلت : فالإسناد بهذه المتابعة حسن ، لأن بكر بن خنيس صدوق له أغلاط كما قال الحافظ ، و يشهد له حديث جابر . و قد تابعه سكين بن أبي سراج أنبأنا عمرو ابن دينار به نحوه .
أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " (٣ / ٢٠٩ / ٢) .
لكن سكين هذا ليس بالمعروف . **ثم تبين لي أنه** متهم ، فراجع الحديث (٩٠٣) .
و بالجملة فهذه الزيادة في الحديث ثابتة فيه في رتبة الحسن كأصله أو أعلى ،
و قد قواها الحافظ السخاوي في " المقاصد " .." [(١)]

"٥٦٢ - " نعم سحور المؤمن التمر " .

قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" ٢ / ٩٩ :
أخرجه ابن حبان (٨٨٣) و البيهقي (٤ / ٢٣٦ - ٢٣٧) عن محمد ابن أبي بكر المقدمي حدثنا إبراهيم بن أبي الوزير حدثنا محمد بن موسى المدني عن المقبري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم .
قلت : و هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح . و له طريق أخرى عن أبي هريرة مرفوعا عند أبي عوانة في " صحيحه " و في متنه زيادة و إسناده واه جدا

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/ ٨) وبعض التاسع، ٤٢٥/١

و لذلك أوردته من أجلها في السلسلة الأخرى (١٣٢٦) .

و له شاهد من حديث جابر و له عنه طريقان : الأولى : عن زمعة بن صالح عن عمرو ابن دينار عنه مرفوعا به . أخرجه ابن عدي (ق ١٥٠ / ٢) أبو نعيم في " الحلية " (٣ / ٣٥٠) و الخطيب (٢ / ٢٨٦ - ١٢ / ٤٣٨) و السلفي في أواخر مجلس من " أمالي أبي مطيع المصري " (ق ٦٤ / ٢) من طريق الطبراني و قال أبو نعيم : " تفرد به زمعة " .

قلت : و هو ضعيف . و الأخرى : عن محمد بن عمرو الواقفي عن أبي الزبير عنه به . أخرجه المحاملي في الثالث من " الأمالي " (ق ٣٣ / ١) . و الواقفي هذا ضعيف كما في " التقريب " . و أبو الزبير مدلس و قد عنعنه . لكن قال الهيثمي (٣ / ١٥١) : " رواه البزار و رجاله رجال الصحيح " . فلعله عند البزار من غير هذين الطريقين . **ثم تبين لي أنه** من الطريق الأولى من " زوائد البزار " (ص ١٠٦)

و له شاهد ثان من حديث عقبة بن عامر . أخرجه أبو الحسن بن عبدكويه في " ثلاثة مجالس " (ق ١٠ / ٢) من طريق الطبراني و ابن عدي (٥٨ / ١) عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عنه . و ابن لهيعة ضعيف لسوء حفظه ، فهو ممن يستشهد به .

و شاهد ثالث مرسل . أخرجه الخطيب في " التلخيص " (ق ١٠٨ / ٢) من طريق إسماعيل ابن عياش عن إبراهيم بن شعيث عن سعيد بن عبد الله ابن أبي هند .

و إبراهيم هذا ترجمه ابن أبي حاتم (١ / ١ / ١٠٥) و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا .

تنبيه : عزى الحديث المنذري في " الترغيب " (٢ / ٩٤) و تبعه عليه الخطيب التبريزي في " المشكاة " (١٩٩٨) إلى أبي داود و ذلك وهم لا أدري من أين جاءهما !." [١]

"١٦٤٠ - إن الله تعالى قال : من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب ، و ما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضته عليه ، و ما زال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه ،

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/ ٨) وبعض التاسع، ٢/٦١

فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به و بصره الذي يبصر به و يده التي يبطش بها و رجله التي يمشي عليها ، و إن سألني لأعطينه و لئن استعاذني لأعيذنه ، و ما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن قبض نفس المؤمن ، يكره الموت و أنا أكره مساءته " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " ٤ / ١٨٤ :
أخرجه البخاري (٤ / ٢٣١) و أبو نعيم في " الحلية " (١ / ٤) و البغوي في " شرح السنة " (١ / ١٤٢ / ٢) و أبو القاسم المهرواني في " الفوائد المنتخبة الصحاح " (٢ / ٣ / ١) و ابن الحمامي الصوفي في " منتخب من مسموعاته " (١٧١ / ١) و صححه ثلاثتهم ، و رزق الله الحنبلي في " أحاديث من مسموعاته " (١ / ٢ - ٢ / ١) و يوسف بن الحسن النابلسي في " الأحاديث الستة العراقية " (ق ٢٦ / ١) و البيهقي في " الزهد " (ق ٨٣ / ٢) و في " الأسماء و الصفات " ص (٤٩١) من طريق خالد بن مخلد حدثنا سليمان بن بلال حدثني شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن عطاء عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره .
قلت : و هذا إسناد ضعيف ، و هو من الأسانيد القليلة التي انتقدها العلماء على البخاري رحمه الله تعالى ، فقال الذهبي في ترجمة خالد بن مخلد هذا و هو القطواني بعد أن ذكر اختلاف العلماء في توثيقه و تضعيفه و ساق له أحاديث تفرد بها هذا منها : " فهذا حديث غريب جدا ، و لولا هيبة " الجامع الصحيح " (!) لعددته في منكرات خالد بن مخلد ، و ذلك لغرابة لفظه ، و لأنه مما ينفرد به شريك ، و ليس بالحافظ ، و لم يرو هذا المتن إلا بهذا الإسناد . و لا أخرجه من عدا البخاري ، و لا أظنه في " مسند أحمد " و قد اختلف في عطاء ، فقيل : هو ابن أبي رباح ، و الصحيح أنه عطاء بن يسار " . و نقل كلامه هذا بشيء من الاختصار الحافظ في " الفتح " (١١ / ٢٩٢ - ٢٩٣) ، ثم قال : " قلت : ليس هو في " مسند أحمد جزما ، و إطلاق أنه لم يرو هذا المتن إلا بهذا الإسناد مردود ، و مع ذلك فشريك شيخ شيخ خالد - فيه مقال أيضا . و هو راوي حديث المعراج الذي زاد فيه و نقص ، و قدم و أخر و تفرد فيه بأشياء لم يتابع عليها و لكن للحديث طرق أخرى يدل مجموعها

على أن له أصلا .
١ - منها عن عائشة أخرجه أحمد في " المسند " (٦ / ٢٥٦) و في " الزهد " و ابن أبي الدنيا و أبو نعيم في " الحلية " و البيهقي في " الزهد " من طريق عبد الواحد بن ميمون عن عروة عنها . و ذكر ابن حبان و ابن عدي أنه تفرد به . و قد قال البخاري : إنه منكر الحديث . لكن أخرجه الطبراني من طريق يعقوب بن مجاهد عن عروة و قال : " لم يروه عن عروة إلا يعقوب و عبد الواحد " .
٢ - و منها عن أبي أمامة . أخرجه الطبراني و البيهقي في " الزهد " بسند ضعيف .
٣ - و منها عن علي عند الإسماعيلي في " مسند علي " .
٤ - و عن ابن عباس . أخرجه الطبراني و سندهما ضعيف .
٥ - و عن أنس أخرجه أبو يعلى و البزار و الطبراني . و في سنده ضعف أيضا .
٦ - و عن حذيفة . أخرجه الطبراني مختصرا . و سنده حسن غريب .
٧ - و عن معاذ بن جبل . أخرجه ابن ماجة و أبو نعيم في " الحلية " مختصرا و سنده ضعيف أيضا .
٨ - و عن وهب بن منبه مقطوعا . أخرجه أحمد في " الزهد " و أبو نعيم في " الحلية " ، فيه تعقب على ابن حبان حيث قال بعد إخراج حديث أبي هريرة : " لا يعرف لهذا الحديث إلا طريقان - يعني غير حديث الباب - و هما هشام الكناني عن أنس ، و عبد الواحد بن ميمون عن عروة عن عائشة ، و كلاهما لا يصح " . هذا كله كلام الحافظ .
و قد أطال النفس فيه ، و حق له ذلك ، فإن حديثا يخرجه الإمام البخاري في " المسند الصحيح " ليس من السهل الطعن في صحته لمجرد ضعف في إسناده ، لاحتمال أن يكون له شواهد تأخذ بعضده و تقويه .. فهل هذا الحديث كذلك ؟ لقد ساق الحافظ هذه الشواهد الثمان ، و جزم بأنه يدل مجموعها على أن له أصلا . و لما كان من شروط الشواهد أن لا يشتد ضعفها و إلا لم يتقو الحديث بها كما قرره العلماء في " علم مصطلح الحديث " ، و كان من الواجب أيضا أن تكون شهادتها كاملة ، و إلا كانت قاصرة ، لذلك كله كان لابد لي من إمعان النظر في هذه الشواهد أو ما أمكن منها من الناحيتين اللتين أشرت إليهما : قوة الشهادة و كمالها أو العكس ،

و تحرير القول في ذلك ، فأقول :

١ - ذكر الحافظ لحديث عائشة طريقين أشار إلى أن أحدهما ضعيف جدا . لأن من قال فيه البخاري : منكر الحديث . فهو عنده في أدنى درجات الضعف . كما هو معلوم ، و سكت عن الطريق الأخرى فوجب بيان حالها ، و نص متنها ، فأقول : أخرجه الطبراني في " الأوسط " (١٥ / ١٦ - زوائده) : حدثنا هارون بن كامل حدثنا سعيد بن أبي مريم حدثنا إبراهيم بن سويد المدني حدثني أبو حزرة يعقوب بن مجاهد أخبرني عروة ابن الزبير عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره بتمامه مثله إلا أنه قال : " إن دعاني أجبته " بدل " إن استعاذني لأعيذنه " و قال : " لم يروه عن أبي حزرة إلا إبراهيم . و لا عن عروة إلا أبو حزرة و عبد الواحد بن ميمون " .

قلت : و هذا إسناد رجاله كلهم ثقات معروفون مترجمون في " التهذيب " غير هارون ابن كامل و هو المصري كما في " معجم الطبراني الصغير " ص (٢٣٢) و لم أجد له ترجمة ، فلولاه لكان الإسناد جيدا . لكن الظاهر من كلام الطبراني السابق أنه لم يتفرد به . فإن ذكر التفرد لإبراهيم شيخ شيخه . و الحديث أورده الهيثمي (١٠ / ٢٦٩) بطرفه الأول ثم قال : " رواه البزار و اللفظ له و أحمد و الطبراني في " الأوسط " و فيه عبد الواحد بن قيس و قد وثقه غير واحد . و ضعفه غيرهم . و بقية رجال أحمد رجال الصحيح . و رجال الطبراني في " الأوسط " رجال " الصحيح " غير شيخه هارون بن كامل " !

قلت : يعقوب بن مجاهد و إبراهيم بن سويد ليسا من رجال " الصحيح " و إنما أخرج لهما البخاري في " الأدب المفرد " . ثم إن قوله : " و فيه عبد الواحد بن قيس " يخالف قول الحافظ المتقدم أنه عبد الواحد بن ميمون . و لا أدري هل منشؤه من اختلاف الاجتهاد في تحديد المراد من عبد الواحد الذي لم ينسب فيما وقفت عليه من المصادر ، أم أنه وقع منسوبا عند البزار ؟ فقد رأيت الحديث في " المسند " (٦ / ٢٥٦) و " الحلية " (١ / ٥) و " الزهد " للبيهقي (٢ / ٨٣) من طرق عن عبد الواحد مولى عروة عن عروة به . **ثم تبين لي أن** الاختلاف سببه اختلاف الاجتهاد .

و ذلك لأن كلا من عبد الواحد بن ميمون ، و عبد الواحد بن قيس روى عن عروة .
فمال كل من الحافظين إلى ما مال إليه . لكن الراجح ما ذهب إليه الحافظ ابن حجر
لأن الذين رووه عن عبد الواحد لم يذكروا في الرواة عن ابن قيس و إنما عن ابن
ميمون . و في ترجمته ذكر ابن عدي (٣٠٥ / ١) هذا الحديث و كذلك صنع الذهبي في
" الميزان " و الحافظ في " اللسان " ، فقول الهيثمي أنه قيس مردود ، و لو كان
هو صاحب هذا الحديث لكان شاهدا لا بأس به . فإنه أحسن حالا من ابن ميمون . فقد
قال الحافظ فيه : " صدوق له أوهام و مراسيل " . و أما الأول فمتروك . ثم رأيت
ما يشهد لما رجحته . فقد أخرجه أبو نعيم في " الأربعين الصوفية " (ق ٦٠ / ١)
و أبو سعيد النيسابوري في " الأربعين " (ق ٥٢ / ١ - ٢) و قال : " حديث غريب
... و قد صح معنى هذا الحديث من حديث عطاء عن أبي هريرة " ، و ابن النجار في
" الذيل " (١٠ / ١٨٣ / ٢) عن عبد الواحد بن ميمون عن عروة به فنسبه إلى ميمون
. و جملة القول في حديث عائشة هذا أنه لا بأس به في الشواهد من الطريق الأخرى
إن لم يكن لذاته حسنا .
٢ - ثم ذكر حديث أبي أمامة و ضعفه ، و هو عند البيهقي من طريق ابن زحر عن علي
ابن يزيد عن القاسم عنه . و كذلك رواه السلمي في " الأربعين الصوفية " (٩ / ١
) . و هذا الإسناد يضعفه ابن حبان جدا ، و يقول في مثله إنه من وضع أحد هؤلاء
الثلاثة الذين دون أبي أمامة . لكن أخرجه أبو نعيم في " الطب " (ق ١١ / ١ -
نسخة الشيخ السفرجلاني) من طريق عثمان بن أبي العاتكة عن علي بن يزيد به نحوه
. و عثمان هذا قال الحافظ في " التقريب " : " ضعفوه في روايته عن علي بن يزيد
الألهاني " .
٣ - حديث علي لم أقف الآن على إسناده .
٤ - و أما حديث ابن عباس ، فقد ضعفه الحافظ كما تقدم ، و بين علته الهيثمي فقال
: (١٠ / ٢٧٠) : " رواه الطبراني : و فيه جماعة لم أعرفهم " .
قلت : و إسناده أسوأ من ذلك ، و في متنه زيادة منكرة و لذلك أوردته في "
الضعيفة " (٥٣٩٦) .

٥ - و أما حديث أنس فلم يعزه الهيثمي إلا للطبراني في " الأوسط " مختصرا جدا بلفظ : " ... من أهان لي وليا فقد بارزني بالمحاربة " . و قال : " و فيه عمر بن سعيد أبو حفص الدمشقي و هو ضعيف " . و قد وجدته من طريق أخرى أتم منه ، يرويه الحسن بن يحيى قال : حدثنا صدقة ابن عبد الله عن هشام الكناني عن أنس به نحو حديث الترجمة ، و زاد : " و إن من عبادي المؤمنين لمن يريد الباب من العبادة ، فأكفه عنه لئلا يدخله عجب فيفسده ذلك . و إن من عبادي المؤمنين لمن لا يصلح إيمانه إلا الفقر ... " الحديث . أخرجه محمد بن سليمان الربعي في " جزء من حديثه " (ق ٢١٦ / ٢) و البيهقي في " الأسماء و الصفات " (ص ١٢١) .

قلت : و إسناده ضعيف ، مسلسل بالعلل : الأولى : هشام الكناني لم أعرفه ، و قد ذكره ابن حبان في كلامه الذي سبق نقله عنه بواسطة الحافظ ابن حجر ، فالمفروض أن يورده ابن حبان في " ثقات التابعين " و لكنه لم يفعل ، و إنما ذكر فيهم هشام بن زيد بن أنس البصري يروي عن أنس ، و هو من رجال الشيخين ، فلعله هو .

الثانية : صدقة بن عبد الله ، و هو أبو معاوية السمين - ضعيف .

الثالثة : الحسن بن يحيى و هو الخشني ، و هو صدوق كثير الغلط كما في " التقريب " . ٦ - و حديث حذيفة لم أقف على سنده أيضا ، و لم أره في " مجمع الهيثمي " .

٧ - و حديث معاذ مع ضعف إسناده فهو شاهد مختصر ليس فيه إلا قوله : " من عادى وليا فقد بارز الله بالمحاربة " . و هو مخرج في " الضعيفة " (١٨٥٠) . و حديث وهب بن منبه أخرجه أبو نعيم (٤ / ٣٢) من طريق إبراهيم بن الحكم حدثني أبي حدثني وهب بن منبه قال : " إني لأجد في بعض كتب الأنبياء عليهم الصلاة و السلام : إن الله تعالى يقول : ما ترددت عن شيء قط ترددي عن قبض روح المؤمن ، يكره الموت ، و أكره مساءته و لابد له منه " .

قلت : و إبراهيم هذا ضعيف ، و لو صح عن وهب فلا يصلح للشهادة ، لأنه صريح في كونه من الإسرائيليات التي أمرنا بأن لا نصدق بها ، و لا نكذبها . و نحوه ما روى أبو الفضل المقري الرازي في " أحاديث في ذم الكلام " (٢٠٤ / ١) عن محمد ابن كثير الصنعاني عن الأوزاعي عن حسان بن عطية قال : " قال الله ... " فذكر

الحديث بنحوه معضلا موقوفا . و لقد فات الحافظ رحمه الله تعالى حديث ميمونة
مرفوعا به بتمامه مثل حديث الطبراني عن عائشة . أخرجه أبو يعلى في " مسنده " (
ق ٣٣٤ / ١) و أبو بكر الكلاباذي في " مفتاح المعاني " (١٣ / ١ رقم ١٥) عن
يوسف بن خالد السمتي حدثنا عمر بن إسحاق أنه سمع عطاء بن يسار يحدث عنها . لكن
هذا إسناد ضعيف جدا لأن السمتي هذا قال الحافظ : " تركوه ، و كذبه ابن معين " .
فلا يصلح للشهادة أصلا . و قد قال الهيثمي : " رواه أبو يعلى و فيه يوسف بن
خالد السمتي و هو كذاب " . و خلاصة القول : إن أكثر هذه الشواهد لا تصلح لتقوية
الحديث بها ، إما لشدة ضعف إسناده ، و إما لإختصارها ، اللهم إلا حديث عائشة ،
و حديث أنس بطريقيه ، فإنهما إذا ضما إلى إسناد حديث أبي هريرة اعتضد الحديث
بمجموعها و ارتقى إلى درجة الصحيح إن شاء الله تعالى ، و قد صححه من سبق ذكره
من العلماء .
(تنبيه) جاء في كتاب " مبارق الأزهار شرح مشارق الأنوار " (في الباب الحادي
عشر في الكلمات القدسية (٢ / ٣٣٨) أن هذا الحديث أخرجه البخاري عن أنس و أبي
هريرة بلفظ : " من أهان لي (و يروى من عاد لي) وليا فقد بارزني بالمحاربة ،
و ما ترددت في شيء أنا فاعله ، ما ترددت في قبض نفس عبدي المؤمن ، يكره الموت و
أنا أكره مساءته ، و لابد له منه ، و ما تقرب إلي عبدي المؤمن بمثل الزهد في
الدنيا ، و لا تعبد لي بمثل أداء ما افترضته عليه " .
قلت : فهذا خطأ فاحش من وجوه : الأول : أن البخاري لم يخرجه من حديث أنس أصلا .
الثاني : أنه ليس في شيء من طرق الحديث التي وقفت عليها ذكر للزهد .
الثالث : أنه ليس في حديث أبي هريرة و أنس قوله : " و لابد له منه " .
الرابع : أنه مخالف لسياق البخاري و لفظه كما هو ظاهر . و نحو ذلك أن شيخ
الإسلام ابن تيمية أورد الحديث في عدة أماكن من " مجموع الفتاوي " (٥ / ٥١١ و
١٠ / ٥٨ و ١١ / ٧٥ - ٧٦ و ١٧ / ١٣٣ - ١٣٤) من رواية البخاري بزيادة " فبي يسمع
و بي يبصر و بي يبطش و بي يمشي " . و لم أر هذه الزيادة عند البخاري و لا عند
غيره ممن ذكرنا من المخرجين ، و قد ذكرها الحافظ في أثناء شرحه للحديث نقلا عن

الطوفي و لم يعزها لأحد . ثم إن لشيخ الإسلام جوابا قيما على سؤال حول التردد المذكور في هذا الحديث ، أنقله هنا بشيء من الاختصار لعزته و أهميته ، قال رحمه الله تعالى في " المجموع " (١٨ / ١٢٩ - ١٣١) : " هذا حديث شريف ، و هو أشرف حديث روي في صفة الأولياء ، و قد رد هذا الكلام طائفة و قالوا : إن الله لا يوصف بالتردد ، فإنما يتردد من لا يعلم عواقب الأمور ، و الله أعلم بالعواقب و ربما قال بعضهم : إن الله يعامل معاملة التردد ! و التحقيق : أن كلام رسوله حق و ليس أحد أعلم بالله من رسوله ، و لا أنصح للأمة ، و لا أفصح و لا أحسن بيانا منه ، فإذا كان كذلك كان المتحذلق و المنكر عليه من أضل الناس ، و أجهلهم و أسوئهم أدبا ، بل يجب تأديبه و تعزيره و يجب أن يصان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الظنون الباطلة و الاعتقادات الفاسدة . و لكن المتردد منا ، و إن كان تردده في الأمر لأجل كونه ما يعلم عاقبة الأمور (فإنه) لا يكون ما وصف الله به نفسه بمنزلة ما يوصف به الواحد منا ، فإن الله ليس كمثله شيء ، ثم هذا باطل (على إطلاقه) فإن الواحد يتردد تارة لعدم العلم بالعواقب ، و تارة لما في الفعلين من المصالح و المفاسد ، فيريد الفعل لما فيه من المصلحة ، و يكرهه لما فيه من المفسدة ، لا لجهله منه بالشيء الواحد الذي يحب من وجه و يكره من وجه ، كما قيل :

الشيب كره و كره أن أفارقه فاعجب لشيء على البغضاء محبوب .

و هذا مثل إرادة المريض لدوائه الكريه . بل جميع ما يريده العبد من الأعمال الصالحة التي تكرهها النفس هو من هذا الباب ، و في " الصحيح " : " حفت النار بالشهوات ، و حفت الجنة بالمكاره " و قال تعالى : *(كتب عليكم القتال و هو كره لكم)* الآية . و من هذا الباب يظهر معنى التردد المذكور في الحديث ، فإنه قال : " لا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه " فإن العبد الذي هذا حاله صار محبوبا للحق محبا له ، يتقرب إليه أولا بالفرائض و هو يحبها ، ثم اجتهد في النوافل ، التي يحبها و يحب فاعلها ، فأتى بكل ما يقدر عليه من محبوب الحق . فأحبه الحق لفعل محبوبه من الجانبين بقصد اتفاق الإرادة ، بحيث يحب ما يحبه

محبوبه ، و يكره ما يكره محبوبه ، و الرب يكره أن يسوء عبده و محبوبه ، فلزم من هذا أن يكره الموت ليزداد من محاب محبوبه . و الله سبحانه قد قضى بالموت .
فكل ما قضى به فهو يريده و لابد منه ، فالرب مريد لموته لما سبق به قضاؤه و هو مع ذلك كاره لمساءة عبده ، و هي المساءة التي تحصل له بالموت ، فصار الموت مرادا للحق من وجه مكروها له من وجه ، و هذا حقيقة التردد ، و هو أن يكون الشيء الواحد مرادا من وجه مكروها من وجه و إن كان لابد من ترجح أحد الجانبين ، كما ترجح إرادة الموت ، لكن مع وجود كراهة مساءة عبده . و ليس إرادته لموت المؤمن الذي يحبه و يكره مساءته كإرادته لموت الكافر الذي يبغضه و يريد مساءته " .
و قال في مكان آخر (١٠ / ٥٨ - ٥٩) : " فبين سبحانه أن يتردد لأن التردد تعارض إرادتين ، فهو سبحانه يحب ما يحب عبده ، و يكره ما يكرهه ، و هو يكره الموت ، فهو يكرهه كما قال : " و أنا أكره مساءته " و هو سبحانه قد قضى بالموت فهو يريد أن يموت ، فسمى ذلك ترددا . ثم بين أنه لابد من وقوع ذلك " .." [١]

"١٦٨٨ - " إن قريشا أهل أمانة ، لا يبغيهم العثرات أحد إلا كبه الله عز وجل لمنخريه " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " ٤ / ٢٦٠ :
رواه ابن عساكر (٣ / ٣٢٠ / ١ - ٢) عن السور بن عبد الملك بن عبيد بن سعيد بن يربوع المخزومي عن زيد بن عبد الرحمن بن سعيد بن عمرو بن نفيل من بني عدي عن أبيه قال : جئت جابر بن عبد الله الأنصاري في فتيان من قريش ، فدخلنا عليه
بعد أن كف بصره ، فوجدنا حبلا معلقا في السقف و أقراصا مطروحة بين يديه أو خبزا ، فكلما استطعم مسكين قام جابر إلى قرص منها و أخذ الحبل حتى يأتي المسكين فيعطيه ، ثم يرجع بالحبل حتى يقعد ، فقلت له : عافاك الله نحن إذا جاء المسكين أعطينا ، فقال : إني أحتسب المشي في هذا . ثم قال : ألا أخبركم شيئا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالوا : بلى ، قال : سمعته يقول : فذكره .
قلت : و هذا إسناد ضعيف لم أعرف أحد من رواته غير صحابيه ، و أخشى أن يكون وقع

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/ ٨) وبعض التاسع، ٣٨٤/٢

في نسخه " التاريخ " تصحيف . و الله أعلم . **ثم تبين لي أن** الرجل الأدنى هو المسور و وقع فيه السور ! - ذكره الذهبي في " الميزان " و قال : " ليس بالقوي ، قاله الأزدي " . و كذا في " اللسان " . و أورده ابن أبي حاتم في "كتابه " من رواية جمع من الثقات عنه ، فمثله حسن الحديث في المتابعات و الشواهد . و قد وجدت له شاهدا من حديث رفاعة بن رافع مرفوعا به ، و في أوله زيادة أوردته من أجلها في " الضعيفة " (١٧١٦) لجهالة في إسناده ، فالحديث بمجموعهما حسن كما ذكرت هناك . و الله أعلم .." [1]

"١٥٩٠ - " إن أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا ، و إن حسن الخلق ليبلغ درجة الصوم و الصلاة " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " ٤ / ١٢٠ :

أخرجه البزار في " مسنده " (رقم - ٣٥ - الكشف) : حدثنا محمد بن المثنى حدثنا زكريا بن يحيى الطائي حدثنا شعيب بن الحبحاب عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره و قال : " لا نعلم رواه هكذا إلا زكريا " .

قلت : و هو ثقة من شيوخ البخاري ، و فيه كلام ، مات سنة (٢٥١) و عليه فلم يلق شعيب ابن الحبحاب فإنه مات سنة (١٣٠) فالظاهر أنه سقط من نسختنا من " الزوائد " - و هي سقيمة - الواسطة بينهما . و الحديث قال الهيثمي في " مجمع الزوائد " (١ / ٥٨) : " رواه البزار ، و رجاله ثقات " . **ثم تبين لي أن** الحديث ليس من رواية زكريا بن يحيى ، و إنما من رواية أبيه يحيى بن زكريا ، فقد وجدت الحديث في " مسند أبي يعلى " (٣ / ١٠٣١) بهذا الإسناد عن هذا الشيخ ، لكنه قال : أخبرنا أبو زكريا بن يحيى الطائي أبو مالك حدثنا شعيب .... و في " الثقات " لابن حبان (٢ / ٣٠٨) : " يحيى بن زكريا أبو مالك الطائي من أهل البصرة ، يروي عن شعيب بن الحبحاب . روى عنه بندار " .

قلت : فهو صاحب هذا الحديث ، و هل هو والد زكريا بن يحيى بن عمر بن حفص الطائي

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/ ٨) وبعض التاسع، ٢/٤٣٢

أبو السكين الكوفي نزيل بغداد ؟ ذلك ما ظننته أول الأمر لأنهم ذكروا في ترجمته أنه روى عن أبيه ، و قد وقع في إسناد أبي يعلى (أبو زكريا) كما رأيت . ثم عرض لي الشك في أنه هو ، حين رأيت بن حبان سمى أباه زكريا ، و ليس في ترجمة الابن من اسمه زكريا في آبائه . و الله أعلم . و على كل حال ، فالحديث صحيح فقد صح من حديث أبي هريرة مفرقا ، و شطره الثاني جاء من حديث عائشة أيضا و غيرها . فراجع ما تقدم برقم (٢٨٤ و ٥٢١) .." [1]

"٢٠٥١ - " الكبائر : الشرك بالله و الإياس من روح الله و القنوط من رحمة الله " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " ٥ / ٧٩ :
رواه البزار في " مسنده " (ص ١٨ - زوائده) : حدثنا عبد الله بن إسحاق العطار حدثنا الضحاك بن مخلد حدثنا شبيب بن بشر عن عكرمة عن ابن عباس : " أن رجلا قال : يا رسول الله ! ما الكبائر ؟ قال : الشرك ... " . قلت : و هذا إسناد حسن لولا أنني لم أعرف العطار هذا ، و لكن لعل غيري من المتقدمين قد عرفه ، أو وجد له متابعا ، فقد قال الهيثمي في " المجمع " (١ / ١٠٤) : " رواه البزار و الطبراني ، و رجال موثقون " . و قال المناوي : " رمز المصنف لحسنه ، قال الزين العراقي في " شرح الترمذي " : إسناده حسن " . قلت : و لم نعثر عليه في " معجم الطبراني الكبير " من هذا الوجه ، و بهذا اللفظ مرفوعا ، و إنما رواه موقوفا على ابن عباس في حديث طويل له فقال (٣ / ١٨٧ / ١) : حدثنا بكر بن سهل أخبرنا عبد الله بن صالح حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس به نحوه . و هذا سند ضعيف . و له شاهد موقوف يرويه معمر عن أبي إسحاق عن وبرة عن عامر أبي الطفيل عن ابن مسعود به . و تابعه مسعر عن وبرة به . و هذا إسناد صحيح كما قال الهيثمي . و تابعه عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل عن عبد الله به .
قلت : و هذا إسناد حسن . أخرجها كلها الطبراني في " المعجم الكبير " (٣ / ١٣ / ١) . ثم تبين لي ما رجوته في عبد الله بن إسحاق العطار ، فهو عبد الله بن

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/ ٨) وبعض التاسع، ١٦٤/٤

إسحاق الجوهري البصري ، فقد ذكره المزي في الرواة عن الضحاك بن مخلد أبي عاصم النبيل و كذلك ابن حبان في " الثقات " (٨ / ٣٦٣) و قال : " مستقيم الحديث " .
فثبت أن السند حسن و الله أعلم .." [١]

"٢٦٨٦ - " من قال إذا أصبح : " رضيت بالله ربا و بالإسلام دينا و بمحمد نبيا " ، فأنا الزعيم لآخذن بيده حتى أدخله الجنة " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " ٦ / ٤٢١ :

أورده المنذري في " الترغيب " (١ / ٢٢٩) من حديث المنيذر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، و كان يكون بـ (أفريقية) قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . و قال : " رواه الطبراني بإسناد حسن " . و كذا قال الهيثمي في " المجمع " (١٠ / ١١٦) . فتعقبه الحافظ ابن حجر فيما علقه عليه ، فقال : " قلت : فيه رشدين ، و هو ضعيف " . قلت : و كنت اتبعته على هذا في " التعليق الرغيب " ، و عليه أوردته في " ضعيف الترغيب " ، **ثم تبين لي أن** رشدين لم يتفرد به ، فإنه رواه عن حيي بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن المنيذر به . فقال الحافظ في ترجمة المنيذر من " الإصابة " : " وصله الطبراني إلى رشدين . و تابعه ابن وهب عن حيي ، لكنه لم يسمه ، قال : عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، و أخرجه ابن منده " . قلت : و لا يخفى أن الصحابة كلهم عدول ، فعدم تسمية ابن وهب إياه لا يضر ، فبهذه المتابعة ثبت الحديث و الحمد لله . ثم إن الحديث عند الطبراني في " المعجم الكبير " (٢٠ / ٣٥٥ / ٨٣٨) بسند صحيح عن رشدين به . و كذلك رواه ابن قانع في " معجم الصحابة " من طريق أخرى عنه ، لكنه لم يذكر فيه " إذا أصبح " . و هي ثابتة في رواية الطبراني ، و كذا في رواية ابن وهب كما يدل عليه صنيع الحافظ في " الإصابة " ، و زاد أنه قال : " و أخرجه ابن منده " . و لهذه الزيادة شاهد من حديث رجل من أصحاب النبي صلى

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/ ٨) وبعض التاسع، ٥٠/٥

الله عليه وسلم مرفوعا بلفظ آخر ، و زيادة أخرى ، و في إسناده اضطراب و جهالة ، و لذلك أخرجته في الكتاب الآخر برقم (٥٠٢٠) ، و فيه زيادة أخرى : " ثلاث مرات " . و لأصل الحديث شاهد جيد من رواية أبي سعيد الخدري مرفوعا نحوه ، و قد مضى برقم (٣٣٤) دون ذكر الصباح و المساء . ثم رأيت الحديث في " المعرفة " لأبي نعيم (٢ / ١٨٨ / ٢) من طريق الطبراني . ثم علقه على ابن وهب .." [١]

"ج/ إذا ثبت هذا التأريخ فروايته عن شيخه المختلط أقوى من رواية شعبة وسفيان إذا ما كانا قد رويا عن نفس الشيخ وأما إذا كان هناك خلاف بين التاريخين فيقدم الأحوط . وهنا يتدخل أحد الحاضرين مستشهدا بصنيع الشيخ رحمه الله في تمام المنة في حديث العجن عندما نقل كلام الحافظ الذهبي رحمه الله في ترجمة أسيد بن أبي أسيد في الميزان حيث قال : (الشيوخ الذين لم يعرف فيهم جرح ولا تعديل ويروي عنهم المشايخ الثقات روايتهم محمولة على الصحة إلا إذا تبين فيها ما يستنكره الباحث) ويستشهد أيضا بذكر الشيخ رحمه الله لعزو الهيثمي رحمه الله لحديث بحثه الشيخ رحمه الله ثم وقف الشيخ رحمه الله على إسناده عند الطبراني رحمه الله في الكبير وقال فيه : **ثم تبين لي** "أي الشيخ رحمه الله " أنه حسن لولا أن فيه أحمد بن عمرو الخلال المكي حيث أخرج له الطبراني رحمه الله ستة عشر حديثا في الأوسط مما يدل على أنه من شيوخه المشهورين فإذا عرف أو توبع فالحديث حسن (فالقيد هنا في التحسين متوقف على معرفة الشيخ أو وجود المتابعة) ولكن إكثار الطبراني رحمه الله عن الخلال يؤيد القاعدة التي حررها الذهبي رحمه الله في الميزان والشيخ رحمه الله يؤكد أن هذه القرينة "الإكثار عن الشيخ" لا تستلزم التصريح بتحسينه ولكنها قرينة مؤثرة بلا شك في تقوية الحديث فالشيخ الذي أكثر عنه تلميذه الحافظ الثقة لا يمكن أن يكون في نفس الدرجة مع الشيخ الذي لم يرو له تلميذه إلا حديثا واحدا أو اثنين أو كان مقلا في الرواية عنه ويذكر أبو الحسن هنا مثالا من السنن الكبرى وهو إكثار البيهقي رحمه الله من الرواية عن (نصر بن أبي قتادة) ولم يجد له أبو الحسن ترجمة فيرد الشيخ رحمه الله بأنه لو جمعت أحاديثه وكانت من الكثرة بحيث تؤيد اعتماد البيهقي رحمه الله لوايته وثقته به فإن هذا بلا شك أمر لا يمكن تجاهله خاصة وأن البيهقي رحمه الله أقوى من الطبراني رحمه الله في هذا الميدان .." [٢]

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/ ٨) وبعض التاسع، ١٨٥/٦

(٢) سؤالات أبي الحسن المأربي للعلامة المحدث الألباني، ص/٢٥

" ٢ – السنة النبوية الصحيحة :

وهي ما تضمنتها كتب أئمة الحديث المعروفين بصدقهم وأمانتهم كالكتب الستة وموطأ الإمام مالك ومسند الإمام أحمد (١)

فأقول : إن ما تضمنته الكتب المذكورة وغيرها – باستثناء الصحيحين – ليس كل ما فيها من الحديث صحيحا . بل منه الصحيح والحسن والضعيف وفي بعضها الموضوع أيضا كما هو معلوم عند أهل العلم بالحديث الشريف و يأتي قريبا ذكر بعض النصوص المؤيدة لذلك مما ذكروه في (علم مصطلح الحديث) وعلى ذلك فقول الدكتور في السنة الصحيحة : (هي ما تضمنته كتب أئمة الحديث) تعميم غير صحيح ولقد وددت أن أقول : لعله سبق قلم منه وأنه لم يرد هذا العموم الظاهر منه والمعروف بطلانه بداهة ووددت ذلك ولكني لم أجد في كلماته الأخرى وفي المنهج الذي جرى عليه عمليا ما يساعدني على ذلك فقد سبق قوله وهو يتحدث عن طريقته في الكتاب : (اعتمدت فيها على صحاح السنة) فقوله (صحاح) بصيغة الجمع بدل (الصحيحين والسنن الأربعة) – كما هو التعبير العلمي الصحيح – مما يشعر الباحث بأن الكتب التي تجمع الأحاديث الصحيحة فقط ليست محصورة عنده

---

(١) **ثم تبين لي أن** الدكتور البوطي قلد في هذا الكلام الدكتور السباعي c تعالى فقد قال في كتابه (مذكرات في فقه السيرة) (ص ١٠) :

(تنحصر المصادر الرئيسية المعتمدة للسيرة على أربعة مصادر . . . . القرآن الكريم ثم السنة الصحيحة التي تضمنتها كتب الحديث المعترف بصدقهم والثقة بهم وهي الكتب الستة : البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه ويضاف إليها (الموطأ) للإمام مالك (ومسند الإمام أحمد) فهذه الكتب في الذروة العليا في الصحة والثقة والتحقيق أما الكتب الأخرى فقد تضمنت الصحيح والحسن وفي بعضها الضعيف أيضا)

[٣] ". (١)

" ٧١٩ – حديث صحيح ورجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سبرة الهذلي فلم أعرفه وقد استظهرت في الحديث الذي قبله أنه أبو سبرة النخعي الكوفي الذي يقال اسمه عبدالله بن **عباس ثم تبين لي أنه** غيره

---

(١) دفاع عن الحديث النبوي، ص/٣

فقد جاء منسوبا إلى والده سلمة أخرجه الآجري في الشريعة ص من طريق محمد بن أبي عدي قال حدثنا حسين المعلم عن عبدالله ابن بريدة قال

ذكر أن أبا سبرة بن سلمة سمع ابن زياد يسأل عن الحوض فقال ما أراه حقا بعدما سأل أبا برزة الأسلمي والبراء بن عازب وعائذ بن عمرو المزني فقال ما أصدق فقال أبو سبرة ألا أحدثك في هذا الحديث شفاء بعثني أبوك إلى معاوية رضي الله عنه في مال فلقيت عبدالله بن عمرو فحدثني عبدالله بن عمرو بقية وكتبته بيدي ما سمع من رسول الله صلى الله عليه و سلم فلم أزد حرفا ولم أنقص حرفا حدثني أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال فذكره فقال ابن زياد ما حدثت عن الحوض حديثا هو أثبت من هذا أشهد أن الحوض حق وأخذ الصحيفة التي جاء بها أبو سبرة

قلت ولم أجد من ذكر أبا سبرة هذا في المصادر التي عندي والله أعلم

والحديث أخرجه أحمد أيضا ثنا يحيى به إلا أنه وقع فيه عن أبي سيرة بالمثناة التحتية فالله أعلم وله طريق أخر عن ابن عمرو برواية ابن أبي مليكة قال قال قال عبدالله بن عمرو قال النبي صلى الله عليه و سلم وذكره بلفظ

حوضي مسيرة شهر ماؤه أبيض من اللبن وريحه أطيب من المسك وكيزانه كنجوم السماء من شرب منه فلا يظمأ أبدا

أخرجه البخاري ومسلم ." (١)

" أخرجه الطبراني في " المعجم الأوسط " (١ / ٥٩ / ١٠٦٠ بترقيمي) و البيهقي في " الشعب " (٥ / ٣٧٧ - ٣٧٨) من طريقين عنه وقواه البيهقي بهما وله في " ذم الملاهي " طريقان آخران عنه بنحوه (ق ٢ / ١ و ٣ / ١) أعرضت عن ذكرهما لأنه لا يستشهد بهما

الحديث السابع : عن أبي أمامة قال : قال رسول الله A :

لا يحل بيع المغنيات ولا شراؤهن ولا تجارة فيهن وثمنهن حرام - وقال : - إنما نزلت هذه الآية في ذلك : (ومن الناس من يشتري لهو الحديث) حتى فرغ من الآية ثم أتبعها :

والذي بعثني بالحق ما رفع رجل عقيرته بالغناء إلا بعث الله D عند ذلك شيطانين يرتقيان على عاتقيه ثم لا يزالان يضربان بأرجلهما على صدره - وأشار إلى صدر نفسه - حتى يكون هو الذي يسكت

أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " (٨ / رقم ٧٧٤٩ و ٧٨٠٥ و ٧٨٢٥ و ٧٨٥٥ و ٧٨٦١ و

---

(١) ظلال الجنة، ١٦/٢

٧٨٦٢) من طريقين عن القاسم بن عبد الرحمن عنه
قلت : وقد كنت أوردته من أجلهما في " الصحيحة " برقم (٢٩٢٢) **ثم تبين لي أن** في أحدهما ضعفا شديدا فعدلت عن تقويته إلا نزول الآية فإن لها شواهد عن غير واحد من الصحابة وسيأتي ذكر بعضها في (الفصل الثامن) إن شاء الله تعالى (ص ١٤٢)
[٦٨] ". [١]

"ولا تعديلا ، فهو مجهول . و أما ابن حبان ؛ فذكره على قاعدته في ((ثقات التابعين)) (٤ / ٢٥٣) !

(تنبيه) الحديث أوده التاج السبكي في فصل خاص عقده في ترجمة الإمام الغزالي في ((طبقات الشافعية الكبرى)) (٤ / ١٤٥ - ١٨٢) ، قال تحته : (((جمعت فيه جميع ما وقع في ((كتاب الإحياء)) من الأحاديث التي لم أجد لها إسنادا)) .

وهذا الحديث فيه (ص ١٧٤) تحت (كتاب الفقر والزهد) . وتبعه على ذلك الحافظ العراقي ؛ فقال في كتابه ((المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار)) (٤ / ١٩٤) :

((لم أجد له أصلا)) !

وكأنه لذلك لم يورده السيوطي في ((الجامع الكبير)) فضلا عن غيره ، ولا استدركه المناوي في ((الجامع الأزهر)) عليه . وهذا يؤكد قول المثل السائر : (كم ترك الأول للآخر) ويبطل قول بعض المقلدة ((علم الحديث نضج واحترق)) !

٥٧٣٠ - (بطحان على ترعة من ترع الجنة) .

ضعيف : وقد كنت حسنته في ((الصحيحة)) (٧٦٩) **، ثم تبين لي علة** تقدح في ثبوته وهاك البيان :

قلت هناك :

((رواه ابن حيويه في ((حديثه)) (٣ / ٨ / ١) ، والديلمي (٢ / ١ / ١٦) . " [٢]

---

(١) تحريم آلات الطرب، ص/٦٨

(٢) السلسلة الضعيفة – مختصرة، ٥١١/٢٣

"عن يعقوب بن كاسب : نا المغيرة بن عبد الرحمن : ثنا الجعد بن عبد الرحمن عن الأخنف بن قيس عن عروة عن عائشة مرفوعا .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله كلهم ثقات رجال البخاري ؛ غير يعقوب – وهو ابن حميد بن كاسب – ؛ فإنما أخرج له البخاري في ((خلق أفعال العباد)) ، وهو صدوق ربما وهم ؛ كما في ((التقريب)) .

و في المغيرة بن عبد الرحمن – هو ابن الحارث بن عبد الله بن عباس – كلام لا ينزل حديثه عن مرتبة الحسن .

والحديث ؛ أورده السيوطي في ((الجامع)) بلفظ :

((بطحان على بركة من برك الجنة))

برواية البزار عن عائشة . وقال المناوي :

((قال الهيثمي : فيه راو لم يسم)) .

قلت : روايتنا هذه سالمة منه . والحمد لله على توفيقه)) .

أقول : هذا ما كنت قلت هناك ، **ثم تبين لي ما** يأتي :

أن الأحنف الذي في هذا الإسناد ليس هو ابن قيس كما وقع في رواية ابن كاسب هذه ؛ بل وهم من أوهامه التي تبينت لي بفضل الله تعالى وتوفيقه ؛ وذلك من وجوه :

الأول : أنه خالفه في نسبته إلى (قيس) جمع من الثقات ؛ فقال البخاري في ((التاريخ الكبير)) (١ / ٢ / ٥١) في ترجمة (الأحنف من آل أبي المعلى) ." [١]

"هندية) ، وابن عدي في "الكامل " (٣/٤٠٦) من طريق هشام بن عبدالملك الحمصي :

ثنا بقية : ثنا الزبيدي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : ... فذكره .

والسياق لابن ماجه .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات إن كان الزبيدي هذا هو محمد بن الوليد ؛ كما وقع في إسناد الطبراني مصرحا به ، وكنت تبنيت هذا في تعليقي على "الروض النضير" (٧٥٩) ، لتصريح رواية الطبراني به ، ولأنه هو المراد بهذه النسبة : (الزبيدي) عند الإطلاق . **ثم تبين لي منذ** سنين أنني كنت واهما في ذلك فذكرت في

---

(١) السلسلة الضعيفة – مختصرة، ٥١٢/٢٣

"الضعيفة" (٧٦/٣) عن أنس أنه كان يكتحل وهو صائم . وقلت :
"وفي معناه أحاديث مرفوعة لا يصح منها شيء ؛ كما قال الترمذي وغيره " .
فأشكل هذا على بعض الطلبة الجزائريين – وحق له ذلك – حينما وجد هذا التضعيف العام معارضا لتصحيحي للحديث في (صحيح ابن ماجه !" (١٣٦٠) معزوا لـ"الروض " ، فرأيتني مضطرا لإعادة النظر في هذا الحديث على ضوء ما جد من المعلومات والمطبوعات الحديثية ؛ فأقول :
لقد تأكدت من الوهم المذكور من الوجوه التالية :
الأول : أن رواية الطبراني المصرحة بأنه محمد بن الوليد هي من رواية الحسين ابن تقي بن أبي تقي الحمصي حفيد هشام بن عبدالملك ، ولم أجد له ترجمة ، ويظهر لي أنه من شيوخ الطبراني الذين لم يكثر من الرواية عنهم ؛ فإنه لم يرو عنه في "المعجم الأوسط " إلا حديثا واحدا (٣٦٤١) غير هذا ، فهو – والله أعلم – غير معروف العدالة ؛ فمثله لا تقبل زيادته على الحافظ ابن ماجه ، وقد رواه عن هشام ابن عبدالملك مباشرة ، ولا سيما وقد تابعه الحسين بن عبدالله القطان عن هشام ، والقطان ثقة حافظ أيضا ، وعنه رواه ابن عدي .." [١]

"٤٢٦ – " المؤمن يألف و يؤلف و لا خير فيمن لا يألف ، و لا يؤلف و خير الناس أنفعهم للناس " .

قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" ١ / ٧١٢ :

قال في " الجامع " : رواه الدارقطني في " الأفراد " و الضياء المقدسي في " المختارة " عن جابر ثم @رمز له السيوطي بالصحة ، و لم يتكلم عليه الشارح بشيء . و قد أورده الهيثمي في " المجمع " (١٠ / ٢٧٣ – ٢٧٤) بدون الجملة الأخيرة ، و قال :
" رواه أحمد و الطبراني و إسناده جيد ، و رواه الطبراني في " الأوسط " و فيه

(١) السلسلة الضعيفة – مختصرة، ٢٤٦/٣٦

علي ابن بهرام و لم أعرفه و بقية رجاله ثقات " .
قلت : و ليس هو في المسند من حديث جابر ، و إنما فيه حديث سهل بن سعد و حديث أبي هريرة و قد تقدما آنفا ، أقول هذا بعد مراجعة أحاديث جابر كلها من " المسند " حديثا حديثا ، و الله أعلم بمنشأ هذا الوهم من الهيثمي ، و قد أورده في مكان آخر (٨ / ٨٧) فلم يقع في هذا الوهم ، حيث قال :
" رواه الطبراني في " الأوسط " من طريق علي بن بهرام عن عبد الملك بن أبي كريمة و لم أعرفهما و بقية رجاله رجال الصحيح " .
على أن في كلامه هذا ما يناقض ما نقلناه عنه سابقا الذي يفيد بعمومه أن عبد الملك بن أبي كريمة ثقة و هنا يجهله و هو معروف من رجال أبي داود في " السنن " و هو صدوق صالح ، مات سنة أربع - و قيل : عشر - و مائتين كما في " التقريب " .
و الجملة الأخيرة منه أخرجها القضاعي في " مسند الشهاب " (١٠١ / ١) من طريق علي بن بهرام قال : أنبأنا عبد الملك بن أبي كريمة عن ابن جريج عن عطاء عن جابر به .
و تابعه عمرو بن بكر السكسكي عن ابن جريج به .
أخرجه ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (٢ / ٤٢٠ / ٢) . لكن عمرو هذا متروك .
و لها شاهد من حديث ابن عمر قال :@
" سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم : من خير الناس ؟ قال : أنفع الناس للناس " .
أخرجه أبو إسحاق المزكي في " الفوائد المنتخبة " (١ / ١٤٧ / ٢) عن خنيس ابن بكر بن خنيس : حدثني أبي بكر بن خنيس عن عبد الله بن دينار عنه .
قلت : و خنيس بن بكر ، قال صالح جزرة : " ضعيف " .
و ذكره ابن حبان في " الثقات " .
و قد تابعه إبراهيم بن عبد الحميد الجرشي أنبأنا بكر بن خنيس به .
أخرجه ابن عساكر (١١ / ٤٤٤ / ١) .

و إبراهيم هذا أظنه الذي في " الجرح و التعديل " (١ / ١ / ١١٣) :
" إبراهيم بن عبد الحميد ، أبو إسحاق ، روى عن داود بن عمرو ، روى عنه الوليد بن مسلم ، قال أبو زرعة : يشبه أن يكون حمصيا ، ما به بأس " .
قلت : فالإسناد بهذه المتابعة حسن ، لأن بكر بن خنيس صدوق له أغلاط كما قال الحافظ ، و يشهد له حديث جابر . و قد تابعه سكين بن أبي سراج أنبأنا عمرو ابن دينار به نحوه .
أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " (٣ / ٢٠٩ / ٢) .
لكن سكين هذا ليس بالمعروف **. ثم تبين لي أنه** متهم ، فراجع الحديث (٩٠٣) .
و بالجملة فهذه الزيادة في الحديث ثابتة فيه في رتبة الحسن كأصله أو أعلى ،
و قد قواها الحافظ السخاوي في " المقاصد " .@." [١]
"٥٦٢ - " نعم سحور المؤمن التمر " .

قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" ٢ / ٩٩ :
أخرجه ابن حبان (٨٨٣) و البيهقي (٤ / ٢٣٦ - ٢٣٧) عن محمد ابن أبي بكر المقدمي حدثنا إبراهيم بن أبي الوزير حدثنا محمد بن موسى المدني عن المقبري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم .
قلت : و هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح . و له طريق أخرى عن أبي هريرة مرفوعا عند أبي عوانة في " صحيحه " و في متنه زيادة و إسناده واه جدا
و لذلك أوردته من أجلها في السلسلة الأخرى (١٣٢٦) .
و له شاهد من حديث جابر و له عنه طريقان : الأولى : عن زمعة بن صالح عن عمرو ابن دينار عنه مرفوعا به . أخرجه ابن عدي (ق ١٥٠ / ٢) أبو نعيم في " الحلية " (٣ / ٣٥٠) و الخطيب (٢ / ٢٨٦ - ١٢ / ٤٣٨) و السلفي في أواخر مجلس من " أمالي أبي مطيع المصري " @(ق ٦٤ / ٢) من طريق الطبراني و قال أبو نعيم :
" تفرد به زمعة " .

---

(١) السلسلة الصحيحة الكاملة، ٤٢٥/١

قلت : و هو ضعيف . و الأخرى : عن محمد بن عمرو الواقفي عن أبي الزبير عنه به .
أخرجه المحاملي في الثالث من " الأمالي " (ق ٣٣ / ١) . و الواقفي هذا ضعيف
كما في " التقريب " . و أبو الزبير مدلس و قد عنعنه . لكن قال الهيثمي (٣ /
١٥١) : " رواه البزار و رجاله رجال الصحيح " . فلعله عند البزار من غير هذين
الطريقين . **ثم تبين لي أنه** من الطريق الأولى من " زوائد البزار " (ص ١٠٦)
و له شاهد ثان من حديث عقبة بن عامر . أخرجه أبو الحسن بن عبدكويه في " ثلاثة
مجالس " (ق ١٠ / ٢) من طريق الطبراني و ابن عدي (٥٨ / ١) عن ابن لهيعة عن
يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عنه . و ابن لهيعة ضعيف لسوء حفظه ، فهو ممن
يستشهد به .
و شاهد ثالث مرسل . أخرجه الخطيب في " التلخيص " (ق ١٠٨ / ٢) من طريق إسماعيل
ابن عياش عن إبراهيم بن شعيث عن سعيد بن عبد الله ابن أبي هند .
و إبراهيم هذا ترجمه ابن أبي حاتم (١ / ١ / ١٠٥) و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا .
وروي من حديث السائب بن يزيد مرفوعا به وزاد وقال (يرحم الله المتسحرين) أخرجه الطبراني في الكبير
(٦٦٨٩/١٨٩/٧) وفيه خالد بن يزيد العمري@ وهو متهم بالكذب فلا يستشهد به .
تنبيه : عزى الحديث المنذري في " الترغيب " (٢ / ٩٤) و تبعه عليه الخطيب
التبريزي في " المشكاة " (١٩٩٨) إلى أبي داود و ذلك وهم لا أدري من أين
جاءهما !." [١]

" ١٦٤٠ - إن الله تعالى قال : من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب ، و ما تقرب إلي عبدي
بشيء أحب إلي مما افترضته عليه ، و ما زال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه ،
فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به و بصره الذي يبصر به و يده التي يبطش بها
و رجله التي يمشي عليها ، و إن سألني لأعطينه و لئن استعاذني لأعيذنه ، و ما ترددت عن شيء أنا فاعله
ترددي عن قبض نفس المؤمن ، يكره الموت و أنا أكره مساءته " .@

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " ٤ / ١٨٤ :

---

(١) السلسلة الصحيحة الكاملة، ٦١/٢

أخرجه البخاري (٤ / ٢٣١) و أبو نعيم في " الحلية " (١ / ٤) و البغوي في
" شرح السنة " (١ / ١٤٢ / ٢) و أبو القاسم المهرواني في " الفوائد المنتخبة
الصحاح " (٢ / ٣ / ١) و ابن الحمامي الصوفي في " منتخب من مسموعاته " (١٧١ /
١) و صححه ثلاثتهم ، و رزق الله الحنبلي في " أحاديث من مسموعاته " (١ / ٢ -
٢ / ١) و يوسف بن الحسن النابلسي في " الأحاديث الستة العراقية " (ق ٢٦ / ١)
و البيهقي في " الزهد " (ق ٨٣ / ٢) و في " الأسماء و الصفات " ص (٤٩١) من
طريق خالد بن مخلد حدثنا سليمان بن بلال حدثني شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن
عطاء عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره .
قلت : و هذا إسناد ضعيف ، و هو من الأسانيد القليلة التي انتقدها العلماء على
البخاري رحمه الله تعالى ، فقال الذهبي في ترجمة خالد بن مخلد هذا و هو
القطواني بعد أن ذكر اختلاف العلماء في توثيقه و تضعيفه و ساق له أحاديث تفرد
بها هذا منها : " فهذا حديث غريب جدا ، و لولا هيبة " الجامع الصحيح " (!)
لعددته في منكرات خالد بن مخلد ، و ذلك لغرابة لفظه ، و لأنه مما ينفرد به شريك
، و ليس بالحافظ ، و لم يرو هذا المتن إلا بهذا الإسناد . و لا أخرجه من عدا
البخاري ، و لا أظنه في " مسند أحمد " و قد اختلف في عطاء ، فقيل : هو ابن أبي
رباح ، و الصحيح أنه عطاء بن يسار " . و نقل كلامه هذا بشيء من الاختصار الحافظ
في " الفتح " (١١ / ٢٩٢ - ٢٩٣) ، ثم قال : " قلت : ليس هو في " مسند أحمد
جزما ، و إطلاق أنه لم يرو هذا المتن إلا بهذا الإسناد مردود ، و مع ذلك فشريك
شيخ شيخ خالد - فيه مقال أيضا . و هو راوي حديث المعراج الذي زاد فيه و نقص ، و
قدم و أخر و تفرد فيه بأشياء لم يتابع عليها و لكن للحديث طرق أخرى يدل مجموعها
على أن له أصلا .
١ - منها عن عائشة أخرجه أحمد في " المسند " (٦ / ٢٥٦) و في " الزهد " و ابن أبي الدنيا و أبو
نعيم في " الحلية " و البيهقي في " الزهد " من طريق عبد الواحد بن ميمون عن@ عروة عنها . و ذكر ابن
حبان و ابن عدي أنه تفرد به . و قد
قال البخاري : إنه منكر الحديث . لكن أخرجه الطبراني من طريق يعقوب بن مجاهد عن

عروة و قال : " لم يروه عن عروة إلا يعقوب و عبد الواحد " .
٢ - و منها عن أبي أمامة . أخرجه الطبراني و البيهقي في " الزهد " بسند ضعيف .
٣ - و منها عن علي عند الإسماعيلي في " مسند علي " .
٤ - و عن ابن عباس . أخرجه الطبراني و سندهما ضعيف .
٥ - و عن أنس أخرجه أبو يعلى و البزار و الطبراني . و في سنده ضعف أيضا .
٦ - و عن حذيفة . أخرجه الطبراني مختصرا . و سنده حسن غريب .
٧ - و عن معاذ بن جبل . أخرجه ابن ماجة و أبو نعيم في " الحلية " مختصرا و سنده ضعيف أيضا .
٨ - و عن وهب بن منبه مقطوعا . أخرجه أحمد في " الزهد " و أبو نعيم في " الحلية " ، فيه تعقب على ابن حبان حيث قال بعد إخراج حديث أبي هريرة : " لا يعرف لهذا الحديث إلا طريقان - يعني غير حديث الباب - و هما هشام الكناني عن أنس ، و عبد الواحد بن ميمون عن عروة عن عائشة ، و كلاهما لا يصح " . هذا كله كلام الحافظ .
و قد أطال النفس فيه ، و حق له ذلك ، فإن حديثا يخرجه الإمام البخاري في
" المسند الصحيح " ليس من السهل الطعن في صحته لمجرد ضعف في إسناده ، لاحتمال أن يكون له شواهد تأخذ بعضده و تقويه .. فهل هذا الحديث كذلك ؟ لقد ساق الحافظ هذه الشواهد الثمان ، و جزم بأنه يدل مجموعها على أن له أصلا . و لما كان من
شروط الشواهد أن لا يشتد ضعفها و إلا لم يتقو الحديث بها كما قرره العلماء في
" علم مصطلح الحديث " ، و كان من الواجب أيضا أن تكون شهادتها كاملة ،@ و إلا كانت قاصرة ، لذلك كله كان لابد لي من إمعان النظر في هذه الشواهد أو ما أمكن
منها من الناحيتين اللتين أشرت إليهما : قوة الشهادة و كمالها أو العكس ،
و تحرير القول في ذلك ، فأقول :
١ - ذكر الحافظ لحديث عائشة طريقين أشار إلى أن أحدهما ضعيف جدا . لأن من قال فيه البخاري : منكر الحديث . فهو عنده في أدنى درجات الضعف . كما هو معلوم ،
و سكت عن الطريق الأخرى فوجب بيان حالها ، و نص متنها ، فأقول : أخرجه الطبراني في " الأوسط " (١٥ / ١٦ - زوائده) : حدثنا هارون بن كامل حدثنا سعيد بن أبي

مريم حدثنا إبراهيم بن سويد المدني حدثني أبو حزرة يعقوب بن مجاهد أخبرني عروة
ابن الزبير عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره بتمامه مثله
إلا أنه قال : " إن دعاني أجبته " بدل " إن استعاذني لأعيذنه " و قال : " لم
يروه عن أبي حزرة إلا إبراهيم . و لا عن عروة إلا أبو حزرة و عبد الواحد بن
ميمون " .
قلت : و هذا إسناد رجاله كلهم ثقات معروفون مترجمون في " التهذيب " غير هارون
ابن كامل و هو المصري كما في " معجم الطبراني الصغير " ص (٢٣٢) و لم أجد له
ترجمة ، فلولاه لكان الإسناد جيدا . لكن الظاهر من كلام الطبراني السابق أنه لم
يتفرد به . فإن ذكر التفرد لإبراهيم شيخ شيخه . و الحديث أورده الهيثمي (١٠ /٢٦٩) بطرفه الأول ثم
قال : " رواه البزار و اللفظ له و أحمد و الطبراني في
" الأوسط " و فيه عبد الواحد بن قيس و قد وثقه غير واحد . و ضعفه غيرهم .
و بقية رجال أحمد رجال الصحيح . و رجال الطبراني في " الأوسط " رجال " الصحيح "
غير شيخه هارون بن كامل " !
قلت : يعقوب بن مجاهد و إبراهيم بن سويد ليسا من رجال " الصحيح " و إنما أخرج
لهما البخاري في " الأدب المفرد " .@ ثم إن قوله : " و فيه عبد الواحد بن قيس "
يخالف قول الحافظ المتقدم أنه عبد الواحد بن ميمون . و لا أدري هل منشؤه من
اختلاف الاجتهاد في تحديد المراد من عبد الواحد الذي لم ينسب فيما وقفت عليه من
المصادر ، أم أنه وقع منسوبا عند البزار ؟ فقد رأيت الحديث في " المسند " (٦ /
٢٥٦) و " الحلية " (١ / ٥) و " الزهد " للبيهقي (٨٣ / ٢) من طرق عن عبد
الواحد مولى عروة عن عروة به . **ثم تبين لي أن** الاختلاف سببه اختلاف الاجتهاد .
و ذلك لأن كلا من عبد الواحد بن ميمون ، و عبد الواحد بن قيس روى عن عروة .
فمال كل من الحافظين إلى ما مال إليه . لكن الراجح ما ذهب إليه الحافظ ابن حجر
لأن الذين رووه عن عبد الواحد لم يذكروا في الرواة عن ابن قيس و إنما عن ابن
ميمون . و في ترجمته ذكر ابن عدي (٣٠٥ / ١) هذا الحديث و كذلك صنع الذهبي في
" الميزان " و الحافظ في " اللسان " ، فقول الهيثمي أنه قيس مردود ، و لو كان

هو صاحب هذا الحديث لكان شاهدا لا بأس به . فإنه أحسن حالا من ابن ميمون . فقد قال الحافظ فيه : " صدوق له أوهام و مراسيل " . و أما الأول فمتروك . ثم رأيت ما يشهد لما رجحته . فقد أخرجه أبو نعيم في " الأربعين الصوفية " (ق ٦٠ / ١) و أبو سعيد النيسابوري في " الأربعين " (ق ٥٢ / ١ - ٢) و قال : " حديث غريب ... و قد صح معنى هذا الحديث من حديث عطاء عن أبي هريرة " ، و ابن النجار في " الذيل " (١٠ / ١٨٣ / ٢) عن عبد الواحد بن ميمون عن عروة به فنسبه إلى ميمون . و جملة القول في حديث عائشة هذا أنه لا بأس به في الشواهد من الطريق الأخرى إن لم يكن لذاته حسنا .@

٢ - ثم ذكر حديث أبي أمامة و ضعفه ، و هو عند البيهقي من طريق ابن زحر عن علي ابن يزيد عن القاسم عنه . و كذلك رواه السلمي في " الأربعين الصوفية " (٩ / ١) . و هذا الإسناد يضعفه ابن حبان جدا ، و يقول في مثله إنه من وضع أحد هؤلاء الثلاثة الذين دون أبي أمامة . لكن أخرجه أبو نعيم في " الطب " (ق ١١ / ١ - نسخة الشيخ السفرجلاني) من طريق عثمان بن أبي العاتكة عن علي بن يزيد به نحوه . و عثمان هذا قال الحافظ في " التقريب " : " ضعفوه في روايته عن علي بن يزيد الألهاني " .

٣ - حديث علي لم أقف الآن على إسناده .

٤ - و أما حديث ابن عباس ، فقد ضعفه الحافظ كما تقدم ، و بين علته الهيثمي فقال : (١٠ / ٢٧٠) : " رواه الطبراني : و فيه جماعة لم أعرفهم " .

قلت : و إسناده أسوأ من ذلك ، و في متنه زيادة منكرة و لذلك أوردته في " الضعيفة " (٥٣٩٦) .

٥ - و أما حديث أنس فلم يعزه الهيثمي إلا للطبراني في " الأوسط " مختصرا جدا بلفظ : " ... من أهان لي وليا فقد بارزني بالمحاربة " . و قال : " و فيه عمر بن سعيد أبو حفص الدمشقي و هو ضعيف " . و قد وجدته من طريق أخرى أتم منه ، يرويه الحسن بن يحيى قال : حدثنا صدقة ابن عبد الله عن هشام الكناني عن أنس به نحو حديث الترجمة ، و زاد : " و إن من عبادي المؤمنين لمن يريد الباب من العبادة ،

فأكفه عنه لئلا يدخله@ عجب فيفسده ذلك . و إن من عبادي المؤمنين لمن لا يصلح إيمانه إلا الفقر ... " الحديث . أخرجه محمد بن سليمان الربعي في " جزء من حديثه " (ق ٢١٦ / ٢) و البيهقي في " الأسماء و الصفات " (ص ١٢١) .

قلت : و إسناده ضعيف ، مسلسل بالعلل : الأولى : هشام الكناني لم أعرفه ، و قد ذكره ابن حبان في كلامه الذي سبق نقله عنه بواسطة الحافظ ابن حجر ، فالمفروض أن يورده ابن حبان في " ثقات التابعين " و لكنه لم يفعل ، و إنما ذكر فيهم هشام بن زيد بن أنس البصري يروي عن أنس ، و هو من رجال الشيخين ، فلعله هو .

الثانية : صدقة بن عبد الله ، و هو أبو معاوية السمين - ضعيف .

الثالثة : الحسن بن يحيى و هو الخشني ، و هو صدوق كثير الغلط كما في " التقريب " . ٦ - و حديث حذيفة لم أقف على سنده أيضا ، و لم أره في " مجمع الهيثمي " .

٧ - و حديث معاذ مع ضعف إسناده فهو شاهد مختصر ليس فيه إلا قوله : " من عادى وليا فقد بارز الله بالمحاربة " . و هو مخرج في " الضعيفة " (١٨٥٠) . و حديث وهب بن منبه أخرجه أبو نعيم (٤ / ٣٢) من طريق إبراهيم بن الحكم حدثني أبي حدثني وهب بن منبه قال : " إني لأجد في بعض كتب الأنبياء عليهم الصلاة و السلام : إن الله تعالى يقول : ما ترددت عن شيء قط ترددي عن قبض روح المؤمن ، يكره الموت ، و أكره مساءته و لابد له منه " .@

قلت : و إبراهيم هذا ضعيف ، و لو صح عن وهب فلا يصلح للشهادة ، لأنه صريح في كونه من الإسرائيليات التي أمرنا بأن لا نصدق بها ، و لا نكذبها . و نحوه ما روى أبو الفضل المقري الرازي في " أحاديث في ذم الكلام " (٢٠٤ / ١) عن محمد ابن كثير الصنعاني عن الأوزاعي عن حسان بن عطية قال : " قال الله ... " فذكر الحديث بنحوه معضلا موقوفا . و لقد فات الحافظ رحمه الله تعالى حديث ميمونة مرفوعا به بتمامه مثل حديث الطبراني عن عائشة . أخرجه أبو يعلى في " مسنده " (ق ٣٣٤ / ١) و أبو بكر الكلاباذي في " مفتاح المعاني " (١٣ / ١ رقم ١٥) عن يوسف بن خالد السمتي حدثنا عمر بن إسحاق أنه سمع عطاء بن يسار يحدث عنها . لكن هذا إسناد ضعيف جدا لأن السمتي هذا قال الحافظ : " تركوه ، و كذبه ابن معين " .

فلا يصلح للشهادة أصلا . و قد قال الهيثمي : " رواه أبو يعلى و فيه يوسف بن خالد السمتي و هو كذاب " . و خلاصة القول : إن أكثر هذه الشواهد لا تصلح لتقوية الحديث بها ، إما لشدة ضعف إسناده ، و إما لإختصارها ، اللهم إلا حديث عائشة ، و حديث أنس بطريقيه ، فإنهما إذا ضما إلى إسناد حديث أبي هريرة اعتضد الحديث بمجموعها و ارتقى إلى درجة الصحيح إن شاء الله تعالى ، و قد صححه من سبق ذكره من العلماء .

(تنبيه) جاء في كتاب " مبارق الأزهار شرح مشارق الأنوار " (في الباب الحادي عشر في الكلمات القدسية (٢ / ٣٣٨) أن هذا الحديث أخرجه البخاري عن أنس و أبي هريرة بلفظ :@ " من أهان لي (و يروى من عاد لي) وليا فقد بارزني بالمحاربة ، و ما ترددت في شيء أنا فاعله ، ما ترددت في قبض نفس عبدي المؤمن ، يكره الموت و أنا أكره مساءته ، و لابد له منه ، و ما تقرب إلي عبدي المؤمن بمثل الزهد في الدنيا ، و لا تعبد لي بمثل أداء ما افترضته عليه " .

قلت : فهذا خطأ فاحش من وجوه : الأول : أن البخاري لم يخرجه من حديث أنس أصلا .

الثاني : أنه ليس في شيء من طرق الحديث التي وقفت عليها ذكر للزهد .

الثالث : أنه ليس في حديث أبي هريرة و أنس قوله : " و لابد له منه " .

الرابع : أنه مخالف لسياق البخاري و لفظه كما هو ظاهر . و نحو ذلك أن شيخ الإسلام ابن تيمية أورد الحديث في عدة أماكن من " مجموع الفتاوي " (٥ / ٥١١ و ١٠ / ٥٨ و ١١ / ٧٥ - ٧٦ و ١٧ / ١٣٣ - ١٣٤) من رواية البخاري بزيادة " فبي يسمع و بي يبصر و بي يبطش و بي يمشي " . و لم أر هذه الزيادة عند البخاري و لا عند غيره ممن ذكرنا من المخرجين ، و قد ذكرها الحافظ في أثناء شرحه للحديث نقلا عن الطوفي و لم يعزها لأحد . ثم إن لشيخ الإسلام جوابا قيما على سؤال حول التردد المذكور في هذا الحديث ، أنقله هنا بشيء من الاختصار لعزته و أهميته ، قال رحمه الله تعالى في " المجموع " (٨١ / ١٢٩ - ١٣١) : " هذا حديث شريف ، و هو أشرف حديث روي في صفة الأولياء ، و قد رد هذا الكلام طائفة و قالوا : إن الله لا يوصف بالتردد ، فإنما يتردد من لا يعلم عواقب الأمور ، و الله أعلم بالعواقب و

ربما قال بعضهم : إن الله يعامل معاملة التردد ! و التحقيق : أن كلام رسوله حق و ليس أحد أعلم بالله من رسوله ، و لا أنصح للأمة ، و لا أفصح و لا أحسن بيانا منه ، فإذا كان كذلك كان المتحذلق و المنكر عليه من@ أضل الناس ، و أجهلهم و أسوئهم أدبا ، بل يجب تأديبه و تعزيره و يجب أن يصان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الظنون الباطلة و الاعتقادات الفاسدة . و لكن المتردد منا ، و إن كان تردده في الأمر لأجل كونه ما يعلم عاقبة الأمور (فإنه) لا يكون ما وصف الله به نفسه بمنزلة ما يوصف به الواحد منا ، فإن الله ليس كمثله شيء ، ثم هذا باطل (على إطلاقه) فإن الواحد يتردد تارة لعدم العلم بالعواقب ، و تارة لما في الفعلين من المصالح و المفاسد ، فيريد الفعل لما فيه من المصلحة ، و يكرهه لما فيه من المفسدة ، لا لجهله منه بالشيء الواحد الذي يحب من وجه و يكره من وجه ، كما قيل :

الشيب كره و كره أن أفارقه فاعجب لشيء على البغضاء محبوب .

و هذا مثل إرادة المريض لدوائه الكريه . بل جميع ما يريده العبد من الأعمال الصالحة التي تكرهها النفس هو من هذا الباب ، و في " الصحيح " : " حفت النار بالشهوات ، و حفت الجنة بالمكاره " و قال تعالى : *(كتب عليكم القتال و هو كره لكم)* الآية . و من هذا الباب يظهر معنى التردد المذكور في الحديث ، فإنه قال : " لا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه " فإن العبد الذي هذا حاله صار محبوبا للحق محبا له ، يتقرب إليه أولا بالفرائض و هو يحبها ، ثم اجتهد في النوافل ، التي يحبها و يحب فاعلها ، فأتى بكل ما يقدر عليه من محبوب الحق . فأحبه الحق لفعل محبوبه من الجانبين بقصد اتفاق الإرادة ، بحيث يحب ما يحبه محبوبه ، و يكره ما يكره محبوبه ، و الرب يكره أن يسوء عبده و محبوبه ، فلزم من هذا أن يكره الموت ليزداد من محاب محبوبه . و الله سبحانه قد قضى بالموت . فكل ما قضى به فهو يريده و لابد منه ، فالرب مريد لموته لما سبق به قضاؤه و هو مع ذلك كاره لمساءة عبده ، و هي المساءة التي تحصل له بالموت ، فصار الموت مرادا للحق من وجه مكروها له من وجه ، و هذا حقيقة التردد ، و هو أن يكون الشيء

الواحد مرادا من وجه مكروها من وجه و إن كان لابد من ترجح أحد الجانبين ، كما ترجح إرادة الموت ، لكن مع وجود كراهة مساءة عبده . و ليس إرادته لموت المؤمن الذي يحبه و يكره مساءته كإرادته لموت الكافر الذي يبغضه و يريد مساءته " .@

و قال في مكان آخر (١٠ / ٥٨ - ٥٩) : " فبين سبحانه أن يتردد لأن التردد تعارض إرادتين ، فهو سبحانه يحب ما يحب عبده ، و يكره ما يكرهه ، و هو يكره الموت ، فهو يكرهه كما قال : " و أنا أكره مساءته " و هو سبحانه قد قضى بالموت فهو يريد أن يموت ، فسمى ذلك ترددا . ثم بين أنه لابد من وقوع ذلك " .." [١]

"١٦٨٨ - " إن قريشا أهل أمانة ، لا يبغيهم العثرات أحد إلا كبه الله عز وجل لمنخريه " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " ٤ / ٢٦٠ :

رواه ابن عساكر (٣ / ٣٢٠ / ١ - ٢) عن السور بن عبد الملك بن عبيد بن سعيد بن يربوع المخزومي عن زيد بن عبد الرحمن بن سعيد بن عمرو بن نفيل من بني عدي عن أبيه قال : جئت جابر بن عبد الله الأنصاري في فتيان من قريش ، فدخلنا عليه بعد أن كف بصره ، فوجدنا حبلا معلقا في السقف و أقراصا مطروحة بين يديه أو خبزا ، فكلما استطعم مسكين قام جابر إلى قرص منها و أخذ الحبل حتى يأتي المسكين فيعطيه ، ثم يرجع بالحبل حتى يقعد ، فقلت له : عافاك الله نحن إذا جاء المسكين أعطينا ، فقال : إني أحتسب@ المشي في هذا . ثم قال : ألا أخبركم شيئا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالوا : بلى ، قال : سمعته يقول : فذكره .

قلت : و هذا إسناد ضعيف لم أعرف أحد من رو اته غير صحابيه ، و أخشى أن يكون وقع في نسخه " التاريخ " تصحيف . و الله أعلم . **ثم تبين لي أن** الرجل الأدنى هو المسور و وقع فيه السور ! - ذكره الذهبي في " الميزان " و قال : " ليس بالقوي ، قاله الأزدي " . و كذا في " اللسان " . و أورده ابن أبي حاتم في "كتابه " من رواية جمع من الثقات عنه ، فمثله حسن الحديث في المتابعات و الشواهد . و قد وجدت له شاهدا من حديث رفاعة بن رافع مرفوعا به ، و في أوله زيادة أوردته من

---

(١) السلسلة الصحيحة الكاملة، ٣٨٤/٢

أجلها في " الضعيفة " (١٧١٦) لجهالة في إسناده ، فالحديث بمجموعهما حسن كما ذكرت هناك . و الله أعلم .." [١]

"١٥٩٠ - " إن أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا ، و إن حسن الخلق ليبلغ درجة الصوم و الصلاة " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " ٤ / ١٢٠ :

أخرجه البزار في " مسنده " (رقم - ٣٥ - الكشف) : حدثنا محمد بن المثنى حدثنا زكريا بن يحيى الطائي حدثنا شعيب بن الحبحاب عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره و قال :@ " لا نعلم رواه هكذا إلا زكريا " .

قلت : و هو ثقة من شيوخ البخاري ، و فيه كلام ، مات سنة (٢٥١) و عليه فلم يلق شعيب ابن الحبحاب فإنه مات سنة (١٣٠) فالظاهر أنه سقط من نسختنا من " الزوائد " - و هي سقيمة - الواسطة بينهما . و الحديث قال الهيثمي في " مجمع الزوائد " (١ / ٥٨) : " رواه البزار ، و رجاله ثقات " . **ثم تبين لي أن** الحديث ليس من رواية زكريا بن يحيى ، و إنما من رواية أبيه يحيى بن زكريا ، فقد وجدت الحديث في " مسند أبي يعلى " (٣ / ١٠٣١) بهذا الإسناد عن هذا الشيخ ، لكنه قال : أخبرنا أبو زكريا بن يحيى الطائي أبو مالك حدثنا شعيب .... و في " الثقات " لابن حبان (٢ / ٣٠٨) : " يحيى بن زكريا أبو مالك الطائي من أهل البصرة ، يروي عن شعيب بن الحبحاب . روى عنه بندار " .

قلت : فهو صاحب هذا الحديث ، و هل هو والد زكريا بن يحيى بن عمر بن حفص الطائي أبو السكين الكوفي نزيل بغداد ؟ ذلك ما ظننته أول الأمر لأنهم ذكروا في ترجمته أنه روى عن أبيه ، و قد وقع في إسناد أبي يعلى (أبو زكريا) كما رأيت . ثم عرض لي الشك في أنه هو ، حين رأيت بن حبان سمى أباه زكريا ، و ليس في ترجمة الابن من اسمه زكريا في آبائه . و الله أعلم . و على كل حال ، فالحديث صحيح فقد صح من

---

(١) السلسلة الصحيحة الكاملة، ٤٣٢/٢

حديث أبي هريرة مفرقا ، و شطره الثاني جاء من حديث عائشة أيضا و غيرها . فراجع ما تقدم برقم (٢٨٤ و ٥٢١) .@." [1]

"٢٦٨٦ - " من قال إذا أصبح : " رضيت بالله ربا و بالإسلام دينا و بمحمد نبيا " ، فأنا الزعيم لآخذن بيده حتى أدخله الجنة " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " ٦ / ٤٢١ :

أورده المنذري في " الترغيب " (١ / ٢٢٩) من حديث المنيذر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، و كان يكون بـ (أفريقية) قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . و قال : " رواه الطبراني بإسناد حسن " . و كذا قال الهيثمي في " المجمع " (١٠ / ١١٦) . فتعقبه الحافظ ابن حجر فيما علقه عليه ، فقال : " قلت : فيه رشدين ، و هو ضعيف " . قلت : و كنت اتبعته على هذا في " التعليق الرغيب " ، و عليه أوردته في " ضعيف الترغيب " **، ثم تبين لي أن** رشدين لم يتفرد به ، فإنه رواه عن حيي بن @عبد الله عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن المنيذر به . فقال الحافظ في ترجمة المنيذر من " الإصابة " : " وصله الطبراني إلى رشدين . و تابعه ابن وهب عن حيي ، لكنه لم يسمه ، قال : عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، و أخرجه ابن منده " . قلت : و لا يخفى أن الصحابة كلهم عدول ، فعدم تسمية ابن وهب إياه لا يضر ، فبهذه المتابعة ثبت الحديث و الحمد لله . ثم إن الحديث عند الطبراني في " المعجم الكبير " (٢٠ / ٣٥٥ / ٨٣٨) بسند صحيح عن رشدين به . و كذلك رواه ابن قانع في " معجم الصحابة " من طريق أخرى عنه ، لكنه لم يذكر فيه " إذا أصبح " . و هي ثابتة في رواية الطبراني ، و كذا في رواية ابن وهب كما يدل عليه صنيع الحافظ في " الإصابة " ، و زاد أنه قال : " و أخرجه ابن منده " . و لهذه الزيادة شاهد من حديث رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا بلفظ آخر ، و زيادة أخرى ، و في إسناده اضطراب و جهالة ،

---

(١) السلسلة الصحيحة الكاملة، ٤/١٦٤

و لذلك أخرجته في الكتاب الآخر برقم (٥٠٢٠) ، و فيه زيادة أخرى : " ثلاث مرات
" . و لأصل الحديث شاهد جيد من رواية أبي سعيد الخدري مرفوعا نحوه ، و قد مضى
برقم (٣٣٤) دون ذكر الصباح و المساء . ثم رأيت الحديث في " المعرفة " لأبي
نعيم (٢ / ١٨٨ / ٢) من طريق الطبراني . ثم علقه على ابن وهب .." [١]

"أقول : هكذا ضعفه هنا ، وقد خالفه في موضع آخر فقال في السلسلة الصحيحة المجلد الثاني رقم (٦٣١) لما ذكر حديثًا بمعناه وهو : « الأنبياء صلوات الله عليهم أحياء في قبورهم يصلون » . وصححه . قال : هذا وقد كنت برهة من الدهر أرى أن هذا الحديث **ضعيف ثم تبين لي أن** إسناد قوي ... إلخ كلامه ثم قال بعده : ثم أعلم أن الحياة التي أثبتها هذا الحديث للأنبياء عليهم الصلاة والسلام إنما هي حياة برزخية ليست من حياة الدنيا في شيء ، ولذلك وجب الإيمان بها دون ضرب الأمثال لها ومحاولة تكييفها وتشبيهها بما هو المعروف عندنا في حياة الدنيا . هذا هو الموقف الذي يجب أن يتخذه المؤمن في هذا الصدد الإيمان بما جاء في الحديث دون الزيادة عليه بالأقيسة والآراء كما يفعل أهل البدع الذين وصل الأمر ببعضهم إلى ادعاء أن حياته – صلى الله عليه وسلم – في قبره حياة حقيقية قال : يأكل ويشرب ويجامع نساءه وإنما هي حياة برزخية لا يعلم حقيقتها إلا الله سبحانه وتعالى . انتهى .

٢٦٥– قال : وفزعت خزاعة لما حل بها فبعثت إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عمر بن سالم يقص عليه نبأها فلما قدم المدينة وقف على النبي – صلى الله عليه وسلم – وهو جالس في المسجد بين ظهراني الناس يقول :

؟

يا رب إني ناشد محمدًا (؟

؟

حلف أبينا وأبيه الأتلدا (؟

؟؟

؟؟

قد كنتم ولدًا وكنا والدًا (؟

؟

[١] السلسلة الصحيحة الكاملة، ١٨٥/٦

ثمت أسلمنا فلم ننزع يدا (؟

؟؟

؟؟

فانصر هداكَ الله نصرًا اعتدا (؟

؟

وادع عباد الله يأتوا مددًا (؟

إلى قوله فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : « نصرت يا عمر بن سالم » .

قال في تخريج فقه السيرة (ص ٣٧٣) : ضعيف . رواه ابن هشام (٢/٢٦٥) ، وابن جرير (٢/٣٢٤-٣٢٥) عن ابن إسحاق بدون إسناد ، وصله الطبراني في المعجم الصغير (ص ٢٠٢) ، وكذا في الكبير من حديث ميمونة بنت الحارث رضي الله تعالى عنها بإسناد ضعيف

انتهى مع بعض التصرف .." [١]

"قال في تخريج المشكاة (١: ٣١٥) رقم (٩٩٥) إسناده ضعيف فيه أبو الأحوص شيخ الزهري فيه وهو مجهول لم يرو عنه غيره كما قال المنذري (١: ١٩٠) .

قلت : وكذا ضعفه في تمام المنة ٢٠٩ .

أقول : هكذا ضعفه وأطلق ، وقد صححه في التعليق على صحيح ابن خزيمة من حديث الحارث الأشعري (١: ٢٤٤) فيصير الحديث صحيحًا . والله أعلم (١) .

٢٨٦- قال ابن القيم : لم ينقل أنه صلى الله عليه وسلم صلى عليه وعلى آله في التشهد الأول . ومن استحب ذلك فإنما فهمه من عمومات وإطلاقات قد صح تعيين موضعها وتقييدها بالتشهد الأخير " .

قلت : لا دليل تقوم به الحجة يصلح لتقييد العمومات والمطلقات المشار إليها في الصلاة عليه (– صلى الله عليه وسلم –) فهي على عمومها وأقوى ما استدل به المخالفون حديث ابن مسعود المذكور في الكتاب وهو غير صحيح الإسناد لانقطاعه كما ذكره المؤلف . وقد استوفى ابن القيم رحمه الله تعالى أدلة الفريقين وبين ما لها وما عليها في " جلاء الأفهام في الصلاة على خير الأنام " فراجعه يظهر لك صواب ما رجحناه . ثم وقفت على ما ينفي مطلق قول ابن القيم : « لم ينقل أنه صلى الله عليه وسلم صلى عليه وعلى آله في التشهد الأول " وهو قول عائشة رضي الله عنها في صفة صلاته صلى الله عليه وسلم في الليل

---

(١) تنبيه القارئ على تقوية ما ضعفه الألباني، ص/١٥٦

: « كنا نعد لرسول الله صلى الله عليه وسلم سواكه وطهوره فيبعثه الله فيما شاء أن يبعثه من الليل فيتسوك ويتوضأ ثم يصلي تسع ركعات لا يجلس فيهن إلا عند الثامنة فيدعو ربه ويصلي على نبيه ثم ينهض ولا يسلم ثم يصلي التاسعة فيقعد ثم يحمد ربه ويصلي على نبيه صلى الله عليه وسلم ويدعو ثم يسلم تسليمًا يسمعنا ... الحديث

---

(١) وصححه الشيخ ناصر في تمام المنة الطبعة الثانية ص (٢٩٢) لما ذكر الذي نقله الشيخ عبد الله ثم تبين لي أن إسناده صحيح . أ . هـ باختصار .." [1]

" قوله : " وروي مرفوعا : أحب الدين إلى الله الحنيفية السمحة "

قلت : من المقرر عند المحدثين أن تصدير الحديث بصيغة " روي " إنما هو إشارة إلى أن الحديث ضعيف وعليه جرى المنذري في " الترغيب " كما سبق بيانه في قواعد الكتاب وما أعتقد إلا أن المؤلف حفظه الله تعالى يعلم هذا المقرر ويذكره (١) وعليه نستطيع أن نقول : إنه يذهب إلى أن الحديث ضعيف وليس كذلك بل هو حديث حسن وكان يلزم المؤلف أن يحسن إسناده لأن الحافظ صرح بتحسينه في " الفتح " فلعله لم يقف عليه فإن قيل : لعل المؤلف وقف عليه ولم يره صوابا لأن الحديث من رواية محمد بن إسحاق وهو مدلس وقد عنعنه ؟

قلت : هذا الجواب صحيح في الواقع ولكن عهدي بالمؤلف أنه يقدم رأي الحافظ على ما يقتضيه علم أصول الحديث علمت هذا منه حين كان ينشر فصول كتابه هذا في مجلة " الإخوان المسلمون المصرية فنشرت فيها ردا على مقال له احتج فيه بحديث علي الآتي في " ما يحرم على الجنب " بلفظ : "كان لا يحجبه عن القرآن شئ ليس الجنابة " وقد بينت في الرد المشار إليه ضعف هذا الحديث حسبما يقتضيه علم الأصول فكتب فيها ردا علي خلاصته أن الحديث حسنه الحافظ ابن حجر فكتبت ردا آخر عليه خلاصته أن الجواب ليس على قواعد علم الحديث بل هو مجرد تقليد لا يفيد ولا ينفق في باب المناظرة ولكن المجلة لأمر ما لم تنشر ردي هذا ولذلك فإني ألزم المؤلف – حفظه الله تعالى – أن يحسن الحديث بالطريقين : التقليد والبحث حسب القواعد

أما الأول فقد وضح مما سلف وهو تحسين الحافظ لإسناده

–

---

(١) تنبيه القارئ على تقوية ما ضعفه الألباني، ص/١٦٧

(١) **ثم تبين لي بعد** التتبع أنه لم يراع هذه القاعدة فكثيرا ما يصدر ما يصححه بقوله : " روي " فانظر مثلا (ص ١٢١) . " [١]

" القياس المذكور صحيحا للزم القول بوجوب الحسر في الصلاة لأنه واجب في الحج وهذا إلزام لا انفكاك لهم عنه إلا بالرجوع عن القياس المذكور ولعلهم يفعلون

وكذلك استدلاله بحديث علي مرفوعا : " ائتوا المساجد حسرا ومعصبين فإن العمائم تيجان المسلمين " استدلال واه لأن الحديث ضعيف جدا أعتقد أنه موضوع لأنه من رواية ميسرة بن عبد ربه وهو وضاع باعترافه وقال العراقي : " متروك "

وقال المناوي في " شرح الجامع الصغير " : " ومن ثم رمز المؤلف لضعفه لكن يشهد له ما رواه ابن عساكر بلفظ : ائتوا المساجد حسرا ومقنعين فإن ذلك من سيما المسلمين "

قلت : لم يسق المناوي إسناده لينظر فيه وهل يصلح شاهدا لهذا الحديث الموضوع أم لا ؟ وجملة القول أنه حديث ضعيف جدا على أقل الأحوال فالاستدلال به غير جائز والسكوت عنه إثم

ثم تبين لي أن الحديث بلفظيه عند ابن عدي من طريق ذاك الوضاع ومن طريقه عند ابن عساكر باللفظ الآخر أورده السيوطي في " الجامع الصغير " باللفظ الأول من رواية ابن عدي

وفي " الجامع الكبير " باللفظ الآخر من رواية ابن عدي وابن عساكر فتوهم المناوي بأنه حديث آخر بإسناد آخر فجعله شاهدا للأول ومن الظاهر أنه لم يقف على إسناد ابن عساكر وإلا لم يقع منه هذا الخلط والخبط الذي قلدته فيه لجنة تحقيق " الجامع الكبير " بمجمع البحوث الإسلامية (١ / ٣١ / ٣٢ و٣٣) في مصر ولو فرضنا أن اللفظ الثاني سالم من مثل هذا الوضاع فهو لا ." [٢]

" " قلت : دراج كثير المناكير "

قلت : ومن مناكيره حديث : " أكثروا ذكر الله حتى يقولوا : مجنون " أخرجه أحمد عقب هذا الحديث عنه بإسناده المذكور

وقوله : " (د) وروى الطبراني والبزار بسند صحيح عن أبي الدرداء أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : المسجد بيت كل تقي وتكفل الله . . "

---

(١) تمام المنة، ص/٤٤

(٢) تمام المنة، ص/١٦٥

قلت : لم أقف على سنده لأنظر فيه ولم أجد من صرح بصحته والمنذري نقل عن مخرجه البزار أنة قال : " إسناده حسن " فمن أين له الصحة ؟ ولعل المؤلف استلزم صحته من قول الهيثمي في " المجمع " : " قلت : ورجال البزار كلهم رجال الصحيح " وليس ذلك بلازم لأسباب كثيرة ذكرتها في المقدمة فراجعها

ثم تبين لي بعد الوقوف على سنده في " زوائد البزار " (٤٣٤) أن إسناده صحيح لكن ليس عنده قوله : " المسجد بيت كل تقي " وإنما هو عند الطبراني وغيره وهو مخرج في " الصحيحة " (٧١٦) وأوردته في " صحيح الترغيب " (٣٢٦) وفي أفضل المساجد ذكر رواية البيهقي عن جابر مرفوعا : " صلاة في المسجد الحرام مائة ألف صلاة وصلاة في مسجدي ألف صلاة وفي بيت المقدس خمسمائة صلاة "

حسنه السيوطي

قلت : فيه مؤاخذات : الأولى : اعتماده على تحسين السيوطي للحديث وهو إنما حسنه بالرمز له ". (١)

" مالك : " هذا كذب "

وضعفه الإمام أحمد كما في " تهذيب السنن " وقال النسائي : " هو حديث مضطرب " وبه أعله الحافظ في " بلوغ المرام " فقال : " ورجاله ثقات إلا أنه مضطرب وقد أنكره مالك "

وقد بين الاضطراب فيه الحافظ في " التلخيص " (٦ / ٤٧٢) فليراجعه من شاء

ثم تبين لي أن الحديث صحيح وأن الاضطراب المشار إليه هو من النوع الذي لا يؤثر في صحة الحديث لأن بعض طرقه سالم منه وقد بينت ذلك في " إرواء الغليل " (٩٦٠) بيانا لا يدع مجالا للشك في صحته

وتأويل الحديث بالنهي عن صوم السبت مفردا يأباه قوله : " إلا فيما افترض عليكم " فإنه كما قال ابن القيم في " تهذيب السنن " : " دليل على المنع من صومه في غير الفرض مفردا أو مضافا " لأن الاستثناء دليل التناول وهو يقتضي أن النهي عنه يتناول كل صور صومه إلا صورة الفرض ولو كان إنما يتناول صورة الأفراد لقال : لا تصوموا يوم السبت إلا أن تصوموا يوما قبله أو يوما بعده كما قال في الجمعة فلما خص الصورة المأذون فيها صومها بالفريضة علم تناول النهي لما قابلها "

---

(١) تمام المنة، ص/٢٩٢

قلت : وأيضا لو كانت صورة الاقتران غير منهي عنها لكان استثناؤها في الحديث أولى من استثناء الفرض لأن شبهة شمول الحديث له أبعد من شموله لصورة الاقتران فإذا استثني الفرض وحده دل على عدم استثناء غيره كما لا

[٤٠٦] ." (١)

" مالك : " هذا كذب "

وضعفه الإمام أحمد كما في " تهذيب السنن " وقال النسائي : " هو حديث مضطرب " وبه أعله الحافظ في " بلوغ المرام " فقال : " ورجاله ثقات إلا أنه مضطرب وقد أنكره مالك "

وقد بين الاضطراب فيه الحافظ في " التلخيص " (٦ / ٤٧٢) فليراجعه من شاء

ثم تبين لي أن الحديث صحيح وأن الاضطراب المشار إليه هو من النوع الذي لا يؤثر في صحة الحديث لأن بعض طرقه سالم منه وقد بينت ذلك في " إرواء الغليل " (٩٦٠) بيانا لا يدع مجالا للشك في صحته

وتأويل الحديث بالنهي عن صوم السبت مفردا يأباه قوله : " إلا فيما افترض عليكم " فإنه كما قال ابن القيم في " تهذيب السنن " : " دليل على المنع من صومه في غير الفرض مفردا أو مضافا " لأن الاستثناء دليل التناول وهو يقتضي أن النهي عنه يتناول كل صور صومه إلا صورة الفرض ولو كان إنما يتناول صورة الأفراد لقال : لا تصوموا يوم السبت إلا أن تصوموا يوما قبله أو يوما بعده كما قال في الجمعة فلما خص الصورة المأذون فيها صومها بالفريضة علم تناول النهي لما قابلها "

قلت : وأيضا لو كانت صورة الاقتران غير منهي عنها لكان استثناؤها في الحديث أولى من استثناء الفرض لأن شبهة شمول الحديث له أبعد من شموله لصورة الاقتران فإذا استثني الفرض وحده دل على عدم استثناء غيره كما لا ." (٢)

"وبحاء مهملة ثم شين معجمة : سالم بن حرملة بن حشر ، له صحبة.

قلت : وأبو الحشر : مدلج بن خالد بن عبد مناف جد بن سليم بن قيس بن خالد بن أبي الحشر الذي أسلم يوم الفتح وقتل يوم اليمامة.

وبالجيم : أبو الجشر الأشجعي خال بيهس الفزاري.

---

(١) تمام المنة، ص/٤٠٦

(٢) تمام المنة، ص/٤٠٦

وبخاء معجمة : محمد بن أبي خشر ، سمع من أبي عبيد وأحمد بن حنبل. ذكره ابن الطحان ، ونقلته من خط السلفي ، **ثم تبين لي أنه** تصحيف ، والصواب أنه بالنون بدل الخاء ، كما سباتي. انتهى.

جشم : واضح.

وبكسر الحاء المهملة ثم السكون : عبد الله بن نجي بن سلمة حشم.

وبوزن الأول لكن بمهملتين : حسم بن ربيعة بن الحارث بن سلمة بن لؤي ، من أجداد كابس بن ربيعة الذي كان في زمن معاوية ، وكان يشبه إلى النبي صلى الله عليه وسلم

جعيل بن زياد الأشجعي.

وجعيل بن سراقة الضمري لهما صحبة.

وكعب بن جعيل أحد الشعراء ، وجماعة.

وبمثلثة مضمومة : أبو سعيد جعثل الرعيني. قاضي إفريقية في دولة هشام بن عبد الملك.." (١)

"(١٠٠) " لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا أبيض على أسود ولا لأسود على أبيض إلا بالتقوى ، الناس من آدم و آدم من تراب " الطحاوية - التاسعة - ص ٣٦١، أثر ٤٦١ ، قال الشيخ رحمه الله : صحيح لكن عزوه الى السنن وهم فانه لم يروه أحد منهم وانما هو في مسند الامام أحمد ، وقد كنت توقفت فيه قبل سنين ، ثم يسر الله تعالى لي جمع كثير من طرقه وحققت الكلام عليها فتبين لي أنه صحيح بمجموعها " وانظر صحيح الترغيب ٢٩٦٤ والصحيحة ٢٧٠٠ وغاية المرام ٣١٣

(١٠١)قتلوه قتلهم الله ، ألا سألوا إذا لم يعلموا ؟ !فإنما شفاء العي السؤال " الارواء ١٠٥ وانظر النصيحة ص ٣٩ والمشكاة ٥٠٧ وصحيح ابي داود ٣٦٤ - ٣٦٥.

(١٠٢)من قال إذا أصبح : رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا ،فأناالزعيم لآخذن بيده حتى أدخله الجنة " صحيح الترغيب ٦٥٧ و الصحيحة ٢٦٨٦ ، قال الشيخ رحمه الله : اورده المنذري في الترغيب ... وقال رواه الطبراني باسناد حسن " وكذا قال الهيثمي في المجمع ، فتعقبه الحافظ ابن حجر فيما علقه عليه فقال " فيه رشدين وهو ضعيف " قلت - الالباني رحمه الله - وكنت اتبعته على هذافي " التعليق على الترغيب " وعليه أوردته في ضعيف **الترغيب ثم تبين لي أن** رشدين لم ينفرد به " ولينظر في أي طبعات ضعيف الترغيب هو

(١٠٣) ما أصاب عبدا هم ولا حزن ، فقال : اللهم إني عبدك وابن عبدك وابن أمتك ، ناصيتي بيدك ،

---

(١) تبصير المنتبه بتحرير المشتبه، ٢٥٧/١

ماض في حكمك ، عدل في قضاؤك ، أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك ، أو علمته أحدا من خلقك ، أو استأثرت به في علم الغيب عندك ، أن تجعل القرآن ربيع قلبي ، ونور صدري ، وجلاء حزني ، وذهاب همي ، إلا أذهيب الله همه وحزنه وأبدله مكانه فرحا "الكلم الطيب – معارف – ١٢٤ ، قال الشيخ رحمه الله : حديث صحيح ،وقد كنت ذكرت خلاف هذا في تعليقي على احاديث ا" شرح العقيدة الطحاوية " ثم بدا لي أنه صحيح في مقال طويل وبحث دقيق أعددته لينشر ان شاء الله تعالى في الصحيحة برقم " ١٩٩ "

وانظر الترغيب ١٨٢٢ والمشكاة ٢٤٥٢ والتوسل ٣١ وهداية الرواة ٢٣٨٧وهو في الطحاوية – الثامنة – ٤٤

(١٠٤)يبعث مناد عند حضرة كل صلاة فيقول : يا بني آدم قوموا فأطفئوا عنكم ما أوقدتم على أنفسكم ، فيقوموا فيتطهرون فتسقط خطاياهم عن أعينهم ويصلون فيغفر لهم ما بينهما ، ثم توقدون فيما بين ذلك ، فاذا كان عند صلاة الاولى نادى : يا بني آدم قوموا فاطفئوا ما اوقدتم على انفسكم فيقومون فيتطهرون ويصلون فيغفر لهم ما بينهما ، فاذا حضرت العصر فمثل ذلك ، فاذا حضرت المغرب فمثل ذلك ، فاذا حضرت العتمة فمثل ذلك ، فينامون وقد غفر لهم ، ثم قال : فمدلج في خير ومدلج في شر " صحيح الترغيب ٣٥٩ والصحيحة ٢٥٢٠ ، قال الشيخ رحمه الله في الصحيحة : وهم فيه الهيثمي وهما فاحشا ... فيه أبان بن أبي عياش " وبيانه من وجهين – وهم الهيثمي – الاول : انه لم ينتبه لما في الاسناد نفسه من بيان ان أبان هو العطار ففسره من عنده بأنه ابان بن ابي عياش ، وهذا متروك عند الحافظ ، فصار الحديث بذلك واهيا ! وقد كنت اغتررت به في بعض مؤلفاتي ، فلتصحح ! ، ولينظر في أي مؤلفات الشيخ رحمه الله ذلك !

(١٠٥)لأسلم وغفار ورجال من مزينة وجهينة خير من الحليفين غطفان وبني عامر بن صعصعة " الصحيحة ٣٢١٢ ، قال الشيخ رحمه الله : واعلم أني كنت أوردت الحديث سابقا في الضعيفة لذكر " بني عامر " في آخره ثم وجدت له شاهدا .... ولهذا الشاهد نقلته الى الصحيحة" قلت : ولينظر أين هو في الضعيفة ؟

(١٠٦) يا نساء المؤمنات عليكن بالتهليل والتكبير ولا تغفلن فتنسين الرحمة " الضعيفة تحت رقم " ١١٨ " ص ٢٤٠ – معارف –، قال الشيخ رحمه الله : كان هنا بهذا الرقم حديث " يا نساء المؤمنات ... " ثم وجدت له شاهدا موقوفا على عائشة له حكم المرفوع ، فبدا لي أنه لا يليق ايراده هنا مع هذا

الشاهد وقد ذكرته في رسالة " الرد على التعقب الحثيث " ، وانظر المشكاة ٢٣١٦ والهداية ٢٢٥٦والضعيفة تحت الحديث ٨٣ ص ١٨٦

(١٠٧)من سره أن ينظر الى رجل من أهل الجنة فلينظر الى الحسين بن علي " الضعيفة ٤٦٠٤ ، قال الناشر : كان هنا الحديث " من سره .. " وقد نقله الشيخ الى الصحيحة " ٤٠٠٣ "

(١٠٨) من طاف بالبيت سبعا وصلى ركعتين كان كعدل رقبة " الضعيفة عندالحديث ٥٠٩٧ المجلد ١١ص ١٦٨ ، كتب الشيخ رحمه الله فوق هذا المتن الحديث الذي بعده " من طاف " نقل الى الصحيحة " ٢٧٢٥

(١٠٩) لو أن رجلين دخلا في الاسلام فاهتجرا لكان أحدهما خارجا من الاسلام حتى يرجع ، يعني الظالم " الضعيفة تحت رقم ٥٢٤٥ ، قال الناشر : كتب الشيخ رحمه الله فوق هذا المتن في أصله الخطي " الحديث ٥٢٤٦ نقل الى الصحيحة برقم " ٣٢٩٤ "

(١١٠)ذمة المسلمين واحدة فإن جارت عليهم جائرة فلا تخفروها فإن لكل غادر لواء يعرف به يوم القيامة "الضعيفة ٣٦٢٢ والحديث في الصحيحة " ٣٩٤٨ "

الأحاديث من التصحيح للتضعيف :." [١]

"(١) أتريد أن تكون فتانا يا معاذ ؟ إذا أممت الناس فاقرأ ب (والشمس وضحاها) و (سبح اسم ربك الاعلى) و (والليل إذا يغشى) و (اقرأ باسم ربك) الارواء " ١ ص ٣٣١ " ذكر الشيخ أن المؤلف استدل بهذه القصة على أنه يصح للمأموم أن ينوي مفارقة الامام لعذر يبيح ترك الجماعة وفي ذلك نظر ــ ثم ناقش الشيخ ذلك – واستدل على ذلك بما في رواية مسلم " فانحرف الرجل فسلم ثم صلى وحده " وقال " فهذا نص فيما ذكرنا والله أعلم " وفي الصحيحة تحت ر قم " ٣١٧١ " ص " ٥١٨ " قال الشيخ رحمه الله " والان وقد تبين بوضوح أنها رواية شاذة غير صحيحة ، فقد رجعت عن الاستدلال بها والروايات الاخرى تغني عنها والحمد لله على توفيقه واسأله المزيد من فضله "

(٢) " لا تبيعوا القينات ، ولا تشتروهن ولا تعلموهن ، ولا خير في تجارة فيهن وثمنهن حرام وفي مثل هذا أنزلت الاية " ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم " الصحيحة ٢٩٢٢ ، قال الشيخ رحمه الله : ص " ١١٨ " ، فقد رجعت عن الاستشهاد بحديث الوليد هذا ، وبقي الحديث

---

(١) مختصر كتاب (تراجع العلامة الألباني فيما نص عليه تصحيحا وتضعيفا)، ١/٨

على ضعفه ، الا ما يتعلق منه بنزول الاية في الغناء للشواهد الصحيحة المذكورة عن ابن مسعود وغيره فانها في حكم المرفوع عند الحاكم وغيره " وانظر الترمذي " ١٢٨٢ " وابن ماجه " ٢١٦٨ " وهداية الرواة " ٢٧١١ " وتحريم الات الطرب " ص ٦٨ " والتعليقات الرضية " ٣٦١ – ٢ " وضعيف الجامع " ٦١٨٩ "

(٣) يطوي الله السماوات يوم القيامة ثم يأخذهن بيده اليمنى ، ثم يقول : أنا الملك أين الجبارون ؟ أين المتكبرون ؟

ثم يطوي الأرضين ، ثم يأخذهن (بشماله) ثم يقول : أنا الملك أين الجبارون ؟ أين المتكبرون ؟ " صحيح الجامع " ٨١٠٨

" م –د " عن ابن عمر ، وحكم الشيخ في الصحيحة تحت رقم " ٣١٣٦ " ص " ٣٧٥ " (بنكارة لفظة " بشماله ")

(٤) أربع قبل الظهر (ليس فيهن تسليم) تفتح لهن أبواب السماء " صحيح الجامع " ٨٨٥ " و المشكاة " ١١٦٨ "

وهداية الرواة " ١١٢٥ " وصحيح ابي داود " ١١٥٣ " وابن ماجه " ٩٥٠ "

قال الشيخ رحمه الله في الصحيحة " تحت رقم ٣٤٠٤ ص ١١٩٨ " : وقد رواه ابن ماجه وغيره أتم منه مثل حديث الترجمة وزاد (لا يفصل بينهن بتسليم) وهي زيادة منكرة ، وانظر ضعيف الترغيب – المعارف – ٣٢٠ و ضعيف الجامع " ٤٥٦٧ "

(٥) في السلسلة الصحيحة تحت حديث " ٩٩ " ص " ٢٠٥ – ٢٠٦ " قال الشيخ : فائدة " روى عبد الرزاق وسعيد بن منصور في سننه .... عن محمد بن علي بن الحنفية " أن عمر خطب الى علي ابنته أم كلثوم فذكر له صغرها فقيل له : إن ردك فعاوده ، فقال له علي : أبعث بها إليك فإن رضيت فهي امرأتك ، فأرسل بها إليه فكشف عن ساقيها ، فقالت : لولا أنك آمير المؤمنين لصككت عينك " ، قال الشيخ رحمه الله في الضعيفة تحت رقم ١٢٧٣ ص ٤٣٤ : وقد اعتبرتها يومئذ صحيحة الاسناد ...... فلما طبع مصنف عبد الرزاق ووقفت على اسنادها فيه تبين لي أن في السند إرسالا وانقطاعا ....فرأيت ان من الواجب علي – اداء للامانة العلمية –

أن أهتبل هذه الفرصة وأن أبين للقراء ما تبين لي من الانقطاع .

(٦) ليسترجع أحدكم في كل شيء حتى في شسع نعله فإنها من المصائب " صحيح الجامع " ٥٤٤٨

" المشكاة " ١٧٦٠ " " الكلم الطيب – المكتب الاسلامي – " ١٤٠ " قال الشيخ " حسن " ، والحديث في الكلم الطيب – المعارف – ١٢٧ ، قال الشيخ رحمه الله **: ثم تبين لي أن** إسناده ضعيف جدا وأن الشاهد المشار اليه مختلف عن هذا في المعنى وقد أوضحت ذلك في الضعيفة " ٥٥٩٥ " وانظر ضعيف الجامع " ٤٩٤٩ " وهداية الرواة " ٢١٩١ "

(٧) ليس يتحسر أهل الجنة على شيء الا ساعة مرت بهم لم يذكروا الله عز وجل فيها " صحيح الجامع " ٥٤٤٦ " قال الشيخ

" أقرب للضعف " وذكر الشيخ أنه في الصحيحة " ٢١٩٧ " وفي طبعة – المعارف – تم حذفه من الصحيحة وهو في

" الضعيفة " ٤٩٨٦ " وضعيف الترغيب – معارف – " ٩١٠ "

(٨) تكون إبل للشياطين وبيوت للشياطين ، فأما إبل الشياطين فقد رأيتها ، يخرج أحدكم بجنيبات معه قد أسمنها فلا يعلو بعيرا منها ويمر بأخيه قد انقطع به فلا يحمله وأما بيوت الشياطين فلم أرها " قال الشيخ رحمه الله : – تحت الحديث " ٢٣٠٣ " في الضعيفة

" وقد كنت أوردت الحديث في الصحيحة " ٩٣ " قبل أن يتبين لي الانقطاع المذكور ، فالحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله " ، والحديث تم حذفه من الصحيحة طبعة – المعارف – .، وانظر أبو داود " ٢٥٦٨ و هداية الرواة " ٣٨٤٢ "

(٩) نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أن يبال في الجحر " صحيح الترغيب – الطبعة الثانية سنة ١٤٠٦ – برقم " ١٥٠ "

قال الشيخ " صحيح " ، والحديث في ضعيف الترغيب – المعارف – برقم " ١٢٠ "." [١]

"(١٧) عن عمر رضي الله عنه " أنه أخذ من لحية رجل أو رأسه شيئا فقال الرجل : صرف الله عنك السوء ، فقال عمر رضي الله عنه : صرف الله عنا السوء منذ أسلمنا ولكن إذا أخذ عنك شيئا فقل : أخذت يداك خيرا " صحيح الكلم الطيب - السابعة - ١٩٥ص ٨٩ - قال الشيخ رحمه الله :حديث موقوف جيد الاسناد أخرجه ابن السني ، ثم قال الشيخ في طبعة - المعارف ٢٤١ ص ١٧٦ -لولا أن راويه " عبد الله بن بكر الباهلي " لم يدرك عمر بن الخطاب فهو " مرسل " ثم حذف الحديث من " صحيح الكلم الطيب " - المعارف –

---

(١) مختصر كتاب (تراجع العلامة الألباني فيما نص عليه تصحيحا وتضعيفا)، ٩/١

(١٨) عن حفصة أم المؤمنين رضي الله عنها : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن يرقد وضع يده اليمنى تحت خده ثم يقول " اللهم ، قني عذابك يوم تبعث عبادك " (ثلاث مرات) الكلم الطيب – معارف – ٣٦ و ٣٧ ص ٧٨و٧٩ ، خرجه ابو داود وقال الترمذي حديث " حسن صحيح " قال الشيخ رحمه الله : وهو كما قال ، وليس عنده زيادة (ثلاث مرات) وانما هي في حديث " حفصة " فقط (وفي ثبوتها نظر بينته في تخريجه في الصحيحة تحت رقم " ٢٧٥٤ "

(١٩) الدعاء لا يرد بين الاذان والاقامة " (قالوا : فما نقول يا رسول الله ؟ قال : سلوا الله العافية " صحيح الكلم الطيب – الطبعة السابعة– ٦١ ، ولفظه " لا يرد الدعاء ... " قال الترمذي " حديث حسن صحيح " قال الشيخ رحمه الله في طبعة – المعارف – ٧٥ ، قلت بل هو بهذا اللفظ والتمام ضعيف فيه " يحيى بن اليمان وزيد العمي وهما ضعيفان " وقد رواه الثقات عن العمي دون زيادة (قالوا ...) هذه الزيادة لا شاهد لها بل هي منكرة وكان الاصل " لا يرد الدعاء .. " وصححته من الترمذي وانما يصح مختصرا بلفظ (الدعاء لا يرد بين الاذان والاقامة)وقد خرجته في ارواء الغليل " ٢٤٤ "، والحديث في صحيح الكلم الطيب – المعارف – الثامنة – ٥٩ ، وقد حذفت الزيادة

(٢٠) من أوى الى فراشه طاهرا وذكر الله تعالى (حتى يدركه النعاس) لم ينقلب ساعة من الليل يسأل الله شيئا من خير الدنيا والاخرة الا أعطاه الله إياه " الكلم الطيب – الثالثة – ٤٣ ،قال : أخرجه الترمذي وقال " حديث حسن غريب " ، قال الشيخ رحمه الله " وهو كما قال أو أعلى فإن له شواهد عن جماعة من الصحابة فراجع الترغيب ان شئت " ثم قال الشيخ رحمه الله – في طبعة المعارف – ٤٤ ص ٨٢ – **ثم تبين لي أن** تلك الشواهد قاصرة فليس فيها مثلا (وذكر الله حتى يدركه النعاس) وهو بدونها صحيح " ، والحديث في " صحيح الكلم الطيب " – المعارف – ٣٦– وتم حذف الجملة – حتى يدركه النعاس – .

(٢١) إذا ولج الرجل بيته فليقل : اللهم إني أسألك خير المولج وخير المخرج ، باسم الله ولجنا وباسم الله خرجنا ، وعلى الله ربنا توكلنا ، ثم يسلم على أهله " صحيح الجامع " ٨٣٩ " والمشكاة " ٢٤٤٤ " والكلم الطيب – الثالثة – ٦١ –أخرجه ابو داود ، قال الشيخ رحمه الله : واسناده صحيح ، ثم قال الشيخ رحمه الله في الكلم – معارف – " ٦٢ ص ٩١ " ثم بدا لي أنه (منقطع) ، وذكر الشيخ رحمه الله أن الحديث في الصحيحة " ٢٢٥ " وقد تم حذفه من طبعة المعارف ، وانظر " ابو داود " ٥٠٩٦ " والهداية

" ٢٣٧٨ "

(٢٢) حديث أبي هريرة (مرفوعا) : " إذا قام أحدكم من الليل فليفتح صلاته بركعتين خفيفتين " الارواء " ٢/ ٢٠٢ / ٤٥٣ " رواه أحمد ومسلم وابو داود ، والحديث في الصحيحة " ٣١٩٩ " ولفظه "كان إذا قام من الليل يتهجد صلى ركعتين خفيفتين " قال الشيخ رحمه الله : نعم لقد خرجت الحديث (مرفوعا) من قوله صلى الله عليه وسلم في " الارواء " .. وملت هناك الى ترجيح الرفع على الوقف اعمالا لقاعدة زيادة الثقة مقبولة ، ثم ترجح عندي (الوقف)لسببين اثنين أوردته من أجل ذلك في ضعيف أبي داود " ٢٤٠ "وانظر " ضعيف الجامع " ٦١٩ " والمشكاة " ١١٩٤ والهداية ١١٥٢ " ومختصر الشمائل " ٢٢٧ "

(٢٣)قال أبو رافع رضي الله عنه : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أذن في أذن الحسن بن علي حين ولدته فاطمة رضي الله عنها بالصلاة " الكلم الطيب – الثالثة – ٢١٠ – قال الترمذي " حديث حسن صحيح " ، قال الشيخ رحمه الله : قلت واسناده ضعيف وهو " حسن بشاهده " الذي رواه البيهقي في الشعب عن ابن عباس ، ثم قال الشيخ رحمه الله في طبعة – المعارف –٢١١ ص ١٦٢ " ثم تبين أن في سند الشاهد متهمين فخرجته في " الضعيفة ٦١٢١ " فيبقى حديث أبي رافع على الضعف ، فيرفع من صحيح الكلم الطيب "انظر الارواء " ١١٧٣ " وابو داود " ٥١٠٥ " والترمذي " ١٥١٤ " والضعيفة – معارف – ١/ ص ٤٩٣– ٤٩٤ تحت حديث ٣٢١ " والحديث لم يحذف من– صحيح الكلم– معارف – الثامنة – ١٦٨ – !! والله أعلم .." (١)

"(٢٤)إن الله استقبل بي الشام ، وولى ظهري اليمن، وقال لي : يا محمد ، إني جعلت لك ما تجاهك غنيمة ورزقا ، وما خلف ظهرك مددا ، ولا يزال الاسلام يزيد ، وينقص الشرك وأهله حتى تسير المرأتان لا تخشيان الا جورا ، والذي نفسي بيده لا تذهب الايام والليالي حتى يبلغ هذا الدين مبلغ هذا النجم " صحيح الجامع " ١٧١٦ " وذكر الشيخ أنه مخرج في الصحيحة " ٣٥ "،والحديث تم حذفه في طبعة المعارف _ وقال الشيخ رحمه الله هناك – الصحيحة " ١ / ص ٨١ " تنبيه : كان هنا بهذا الرقم " ٣٥ " في الطبعات السابقة حديث آخر فتبين لي أن في إسناده جهالة فلم أستجز ابقاءه هنا فنقلته الى الضعيفة " ٥٨٤٨ "

---

(١) مختصر كتاب (تراجع العلامة الألباني فيما نص عليه تصحيحا وتضعيفا)، ١/١١

(٢٥) أبى الله أن يقبل عمل صاحب بدعة حتى يدع بدعته " صحيح الترغيب – الطبعة الثانية – " ٥٣ "قال الشيخ " صحيح " ، والحديث في ضعيف الجامع " ٢٩ " وهو في الضعيفة " ١٤٩٢ "واصلاح المساجد " ٨٣ و ٨١ "والسنة لابن ابي عاصم " ٣٩ "، قال الشيخ رحمه الله في مقدمة " صحيح الترغيب " ص ٣١ " طبعة – المعارف – :وحذفت منها بعض الاحاديث التي تبين لي مع الزمن أنها بالكتاب الاخر أولى – ضعيف الترغيب " وهذه أرقامها في الطبعتين المشار إليهما ، وذكر منها الحديث السابق الذكر برقم " ٥٣ " ، ثم تكلم رحمه الله عن الاحاديث المحذوفة وسبب حذفها ، فقال : وأما الحديث الثاني منها " ٥٣ " فهو مضعف في ظلال الجنة " ٣٩ " وقبل ذلك بزمان مخرج في الضعيفة " ١٤٩٢ " فلا أدري والله كيف وقع في صحيح الترغيب ؟!

(٢٦) إن العبد ليتصدق بالكسرة تربو عند الله عز وجل حتى تكون مثل أحد " صحيح الترغيب – ٨٥١ –، الثانية –، وهو في ضعيف الترغيب – المعارف – ٥٠٨ – وضعيف الجامع " ١٥٠١ " وهو من الاحاديث التي أشار الشيخ رحمه الله الى أنه حذفها من صحيح الترغيب وانظر مقدمة الترغيب – المعارف – ص ٣١و٣٢

(٢٧)كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب أن يفطر على ثلاث تمرات أو شيء لم تمسه النار " صحيح الترغيب – ١٠٧٠– الثانية– والحديث في ضعيف الترغيب – المعارف – برقم " ٦٥٢ " وهو من الاحاديث التي أشار الشيخ رحمه الله أنه حذفها من الطبعة الجديدة للترغيب – المعارف – وهو في ضعيف الجامع " ٤٥٤٠ " ، وانظر ضعيف موارد الظمآن " ١٠١ / ٨٩٢ و ١٠٢ / ٨٩٣ " وهو في الضعيفة " ٩٩٦ " وانظر الارواء " ٩٢٢ "

(٢٨)كان – صلى الله عليه وسلم –يكره المسائل ويعيبها فإذا سأله أبو رزين أجابه وأعجبه " صحيح الجامع " ٥٠٠٧ "، والحديث في ظلال الجنة " ٦٤٠ " قال الشيخ رحمه الله : اسناده ضعيف

(٢٩) خير الصحابة أربعة ، وخير السرايا أربعمائة ، وخير الجيوش أربعة آلاف ، ولا تهزم اثنا عشر ألفا من قلة " صحيح الجامع " ٣٢٧٨ " والصحيحة " ٩٨٦ " ، ثم قال الشيخ رحمه الله في الصحيحة – المعارف – ص ٦٨٢ – ٦٨٥ " (استدراك) هذا ما وصل اليه علمي منذ أكثر من عشرين سنة ثم وقفت على أمور اضطررت من أجلها الى أن "أعدل عن القول بصحة الحديث راجيا من المولى سبحانه وتعالى أن يلهمني الصواب في ذلك،.. وجملة القول أن الحديث لا يصح فما جاء مخالفا لهذا في بعض كتاباتي

فأنا راجع عنه قائلا " ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا " ،وانظر ضعيف الترغيب – معارف – ١٨١٤ – والمشكاة ٣٩١٢ وابو داود ٢٦١١ والترمذي ١٥٥٥ وضعيف الموارد " ٢٠٥ / ١٦٦٣ "

(٣٠)اتقوا الحديث عني إلا ما علمتم " المشكاة – ٢٣٢ – رواه الترمذي ، قال الشيخ رحمه الله : وقال حديث حسن " قلت وسنده ضعيف ، لكن ابن شيبة رواه بسند صحيح كما قال ابن القطان ونقله المناوي في " فيض القدير " والله أعلم " ثم قال الشيخ رحمه الله في " صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم " ص ٤١ – معارف : **ثم تبين لي أن** الحديث " ضعيف " وكنت اتبعت المناوي في تصحيحه لاسناد ابن أبي شيبة فيه ، ثم تيسر لي الوقوف عليه فإذا هو بين الضعف وهو نفس إسناد الترمذي وغيره، راجع كتابي " سلسلة الاحاديث الضعيفة ١٧٨٣ " الترمذي ٢٩٥١

(٣١)احذروا بيتا يقال له الحمام " قالوا : يا رسول الله إنه ينقي الوسخ ؟ قال : " فاستتروا " صحيح الترغيب – الطبعة الثانية – ١٦١ –والحديث في ضعيف الترغيب – معارف – ١٢٧ – قال الشيخ رحمه الله : ضعيف شاذ ، وانظر " غاية المرام " ١٩٣ " وصحيح الجامع " ١١٦ " والارواء " ٢٥٨٢ "

(٣٢)نهى أن يبال في الماء الجاري " ضعيف الجامع " ٦٠٠٤ " قال الشيخ رحمه الله : وقع هذا الحديث في – صحيح الجامع – ٦٦٩٠ – الطبعة الاولى– وذلك خطأ فليحذف " ، والحديث في الضعيفة " ٥٢٢٧ " وضعيف الترغيب – معارف – ١١٨ "." [١]

"(٣٣)أقبل ابن أم مكتوم وهو – أعمى وهو الذي أنزل فيه (عبس وتولى * أن جاءه الاعمى)وكان رجلا من قريش – الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال له : يا رسول الله ! بأبي وأمي أنا كما تراني قد دبرت سني ورق عظمي وذهب بصري ولي قائد لا يلايمني قياده إياي فهل تجد لي رخصة أصلي في بيتي الصلوات ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :هل تسمع المؤذن في البيت الذي أنت فيه ؟ قال : نعم يا رسول الله ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما أجد لك رخصة ، ولو يعلم هذا المتخلف عن الصلاة في الجماعة ما لهذا الماشي إليها لأتاها ولو حبوا على يديه ورجليه " صحيح الترغيب – الثانية – ٤٣٠– والحديث في ضعيف الترغيب – المعارف – ٢٣٤ –

(٣٤)من توضأ ثم أتى المسجد فصلى ركعتين قبل الفجر ، ثم جلس حتى يصلي الفجر ، كتبت صلاته

---

(١) مختصر كتاب (تراجع العلامة الألباني فيما نص عليه تصحيحا وتضعيفا)، ١٢/١

يومئذ في صلاة الابرار وكتب في وفد الرحمن " صحيح الترغيب – الثانية – ٤١٦ ، والحديث في ضعيف الترغيب – طبعة المعارف – برقم " ٢٢٨ "

(٣٥)اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت " صحيح ابن خزيمة ، والحديث في الارواء " ٩١٩ " ج٤ ص ٣٩ ، قال الشيخ رحمه الله : وبما أن الطريقين اللذين قبله ضعيفان جدا لا يستشهد بهما فيبقى حديثه ضعيفا لينا ، مع ذلك صحح حديثهم جمعا ولا أدري كيف تأثرت بهم في تعليقي على صحيح ابن خزيمة " وانظر المشكاة ١٩٩٤ والكلم الطيب – معارف – ١٦٥ ص ١٤٠ وأبي داود ٢٣٥٨ وضعيف الجامع " ٦٣١ "

(٣٦)أن النبي صلى الله عليه وسلم ، كان يتختم في يمينه " الارواء – ٣ / ٣٠١ – ٣٠٢ " قال الشيخ رحمه الله : أخرجه النسائي والترمذي في الشمائل .... وسنده صحيح على شرط مسلم ، لكن خالفه شعبة عن قتادة فرواه بلفظ " كأني أنظر الى بياض خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في أصبعه اليسرى " أخرجه النسائي وسنده صحيح ، فقد اختلف شعبة وابن ابي عروبة على قتادة وكلاهما ثقة ,ولكل منهما ما يؤيد روايته ، ومن ذلك يتبين أن لا مجال للترجيح بين الروايتين فلابد من التوفيق بينهما ولعل ذلك بحمل كل رواية على حادثة غير الاخرى ... وإن لم يكن الامر كذلك فالحديث مضطرب عندي " ، والحديث في " مختصر الشمائل – المعارف – ص ٦٢ ، قال الشيخ رحمه الله : قلت اسناده صحيح ، لكن أعله المؤلف بالاضطراب في متنه كما ذكر في الاصل عقبه ، وهو الذي ملت اليه في الارواء (والان فقد رجعت عنه الى ترجيح رواية اليسار) لمتابعة ثابت لقتادة عليها كما ذكرت آنفا ، ولذلك قال الدارقطني : إنها المحفوظة ولم يكن تبين لي وجهه هناك في الارواء ، فلينقل هذا إليه

(٣٧) من حافظ عليها كانت له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيامة ، ومن لم يحافظ عليها ، لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة وكان يوم القيامة مع قارون وفرعون وهامان وأبي ابن خلف " الثمر المستطاب " ص ٥٢ – ٥٣ وقال سنده حسن "

والحديث في ضعيف الجامع " ٢٨٥١ " وضعيف الترغيب " معارف– ٣١٢ " وانظر المشكاة " ٥٧٨ و الهداية ٥٥٠ " وضعيف الموارد " ٢٠ / ٢٥٤ "

(٣٨) مر عمر رضي الله عنه بحسان – رضي الله عنه – وهو ينشد (الشعر) في المسجد (فلحظ إليه) (فقال : مه) قال : (في حلقة فيهم أبو هريرة) : كنت أنشد وفيه من هو خير منك (ثم التفت الى أبي هريرة فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " أجب عني اللهم أيده بروح القدس " ؟

قال : نعم) (فانصرف عمر وهو يعرف أنه يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم) الحديث أخرجه البخاري ومسلم وابو داود والنسائي وأحمد والسياق له والزيادة الاولى لمسلم والثانية للجميع الا البخاري والسادسة لهم الا ابو داود ، .... والثلثة والاخرة أخرجه احمد ثم اخرجه من طريق ... وفيه (الزيادة الرابعة) (**ثم تبين لي أن** هذا الاسناد منقطع .. ولذلك وجب الضرب على هذه الزيادة وقد فعلنا) " الثمر المستطاب ص " ٧٩٥- ٧٩٦

(٣٩)عرضت علي أجور أمتي حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد ، وعرضت علي ذنوب أمتي فلم أر ذنبا أعظم من سورة من القرآن أو آية أوتيها الرجل ثم نسيها " الثمر المستطاب " ص ٥٨٧ " قال الشيخ رحمه الله : للحديث شاهدا مرسلا نحوه أخرجه ابن ابي داود كما في " الفتح " فهو به حسن إن شاء الله تعالى وقد صححه ابن خزيمة " ، ثم قال رحمه الله - الثمر المستطاب ص ٥٨٩ _ ثم رجعت عن هذا وذهبت الى أن الحديث ضعيف فانظر " ضعيف ابي داود ٨٨ " وانظر ضعيف الترغيب - معارف - ١٨٤ و ٨٧٢ و المشكاة ٧٢٠ وضعيف الجامع ٣٧٠٠

(٤٠)لا تذبحوا الا مسنة الا أن يعسر عليكم فتذبحوا جذعة من الضأن " الارواء " ٤ / ٣٥٩ " ، قال الشيخ رحمه الله : وقد كنت اغتررت برهة من الزمن بهذا الحديث متوهما صحته لا خراج مسلم إياه في الصحيح ثم تنبهت لعلته هذه فنبهت عليها في - الضعيفة رقم " ٦٥ " ص ١٦٠ و١٦١ و١٦٣ "- طبعة المعارف -وانظر المشكاة ١٤٥٥ والهداية ١٤٠٠." [(١)]

"(٤٧)يقول الله عز وجل للعلماء يوم القيامة (إذا قعدعلى كرسيه) لقضاء عباده : إني لم أجعل علمي فيكم الا وأنا أريد أن أغفر لكم على ما كان فيكم ولا أبالي " الضعيفة " ٨٦٧ - قال الشيخ رحمه الله " موضوع بهذا التمام ...وفيه لفظة منكرة جدا وهي قعود الله تبارك وتعالى على الكرسي ......وقد روي الحديث بدون هذه اللفظة من طرق آخرى كلها ضعيفةوبعضها أشد ضعفا من بعض فلابد من ذكرها لئلا يغتر بها أحد....كما وقع لي قديما في تخريج أحاديث الترغيب " حيث أشرت للحديث بالحسن تقليدا مني لابن كثير ومن ذكرنا معه والان فقد رجعت عن ذلك " ، والحديث في " ضعيف الترغيب - معارف - ٦١ —

(٤٨) عن ابن عباس رضي الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بعث أبا موسى على سرية في البحر ، فينما هم كذلك قد رفعوا الشراع في ليلة مظلمة إذا هاتف فوقهم يهتف : يا أهل السفينة ! قفوا

---

(١) مختصر كتاب (تراجع العلامة الألباني فيما نص عليه تصحيحا وتضعيفا)، ١٣/١

أخبركم بقضاء قضاه الله على نفسه ، فقال أبو موسى أخبرنا إن كنت مخبرنا ، قال : إن الله تبارك وتعالى قضى على نفسه أنه من أعطش نفسه له في يوم صائف سقاه الله يوم العطش " صحيح الترغيب – الطبعة الثانية – ٩٧٤ – قال الشيخ رحمه الله " حسن " ، والحديث في " ضعيف الترغيب – معارف – ٥٧٧ – قال الشيخ " ضعيف " ، قلت " " عبد الله بن المؤمل " وهو ضعيف الحديث كما قال الحافظ وضعفه جدا في " زوائد البزار " وهو مخرج في " الضعيفة ٦٧٤٨ – وقد كنت حسنته تبعا للمؤلف في الطبعة السابقة فلما طبع "كشف الاستار " ووقفت على اسناده تراجعت عنه "

(٤٩) ما أذن الله لشيء ما أذن " وفي لفظ : كأذنه " لنبي " حسن الصوت " وفي لفظ " (حسن الترنم) يتغنى بالقرآن " يجهر به " (صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم _ المعارف- ص ١٢٧، قال الشيخ رحمه الله في " ضعيف الترغيب والترهيب – المعارف – تحت حديث " ٨٧٥" بلفظ " ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الترنم بالقرآن " قلت – الشيخ الالباني – لكن لفظ (الترنم) فيه شاذ مخالف للفظ الشيخين (يتغنى) كما حققته في " الضعيفة ٦٦٤٠ " ، وقبل هذا كنت أوردته في " صفة الصلاة " اعتمادا على الحافظ (فليحذف) .

(٥٠)عن ابن عباس رضي الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، صلى ركعتين لم يقرأ فيهما الا بفاتحة الكتاب " (صفة الصلاة – معارف – ص ١٠٦ – ١٠٧ " قال الشيخ رحمه الله : أخرجه أحمد والحارث بن أبي أسامة في مسنده – ص ٣٨ من زوائده ، والبيهقي بسند ضعيف ، وكنت حسنته في الطبعات السابقة ثم تبين لي أني كنت واهما لأ ن مداره على " حنظلة الدوسي وهو ضعيف " ولا ادري كيف خفي على هذا ؟ ولعلي ظننته غيره وعلى كل حال الحمد لله الذي هداني لمعرفة خطئي ولذلك بادرت الى الضرب عليه في الكتاب ، ثم عوضني الله خيرا منه ، حديث معاذ هذا فإنه يدل على ما دل عليه حديث ابن عباس والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات " ولفظ حديث معاذ الذي أشار اليه الشيخ" كان معاذ يصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء الاخرة .... قال للفتى "كيف تصنع أنت يا ابن أخي اذا صليت ؟ قال " أقرأ بفاتحة الكتاب ... الخ الحديث " اخرجه ابن خزيمة – ١٦٣٤ والبيهقي بسند جيد

(٥١) إن الاسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا كما بدأ ، فطوبى للغرباء ، قيل ومن الغرباء ؟ قال : النزاع من القبائل " الصحيحةتحت حديث – ١٢٧٣ – ٣ / ٢٦٩- ٢٧٠ " – طبعة المعارف-

قال الشيخ رحمه الله : رواه الدارمي وابن ماجه" ٣٩٨٨ " وأحمد وابنه عبد الله والبيهقي في " الزهد الكبير " والبغوي في شرح السنة " عن حفص بن غياث عن الاعمش عن أبي إسحاق السبيعي عن أبي الاحوص عن عبد الله مرفوعا وقال البغوي " هذا حديث صحيح " وأقول هو كما قال " لولا أن أبا إسحاق وهو السبيعي – عمرو بن عبد الله – مدلس وقد عنعنه في جميع الطرق عنه مع كونه كان اختلط " فأنا متوقف عن صحته بعد أن كنت تابعا في تصحيحه برهة من الزمن غيري "

(٥٢ نعم الميتة أن يموت الرجل دون حقه " " الصحيحة – ٦٩٧– ، قال الشيخ رحمه الله : أخرجه أحمد وعنه أبو عمر الداني في " الفتن " وأبو نعيم في " الحلية " من طريق إبراهيم بن المهاجر عن أبي بكر بن حفص – فذكر القصة – قال سعد : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره ، قال أبو نعيم : " وأبو بكر اسمه عبد الله بن حفص بن عمرو بن سعد بن أبي وقاص " قال الشيخ رحمه الله : " قلت :وهو ثقة من رجال الشيخين ، وإبراهيم بن المهاجر قال في التقريب " صدوق لين الحفظ " ، ثم قال الشيخ رحمه الله : ثم رأيت الهيثمي " ٦ / ٢٤٤ " قد أعله بالانقطاع بين " أبي بكر بن حفص وسعد " وهو إعلال سليم ، فإن لم يوجد للحديث شاهد معتبر فلينقل إلى الكتاب الآخر .." [١]

"(٥٣)بطحان على ترعة من ترع الجنة " الصحيحة – ٧٦٩ – معارف – ص ٣٩٨– ٣٩٩ ، قال الشيخ رحمه الله : " رواه ابن حيويه في حديثه والديلمي ، عن يعقوب بن كاسب نا المغيرة بن عبد الرحمن ثنا الجعيد بن عبد الرحمن عن (الأحنف بن قيس) عن عروة عن عائشة مرفوعا ، قلت وهذا إسناد حسن ...ثم تبين لي أن الأحنف هذا ليس هو ابن قيس كما وقع في هذا الإسناد ، وإنما هو "أحنف آل أبي المعلى " وهو مجهول العين ، فأوجب ذلك نقله الى الكتاب الآخر – الضعيفة – أداء للأمانة العلمية وهو في المجلد " ١٢ " منه برقم " ٥٧٣٠ " وبالله التوفيق

(٥٤)عن الأشعث بن قيس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" إن أشكر الناس لله تبارك وتعالى أشكرهم للناس " ضعيف الترغيب – معارف – ٥٧٠ – رواه أحمد بإسنادين هذا أحدهما وفيه جهالة ، والآخر فيه انقطاع لكن له شاهد قوي بخلاف هذا ولذلك أوردته مع شاهده في الصحيح – أي صحيح الترغيب –٩٧١و٩٧٣ –ولفظه عن الأشعث بن قيس " لا يشكر الله من لم يشكر الناس " وشاهده بلفظ " لا يشكر الله من لا يشكر الناس " من حديث أبي هريرة " ثم قال الشيخ رحمه الله :

(١) مختصر كتاب (تراجع العلامة الألبـاني فيما نص عليه تصحيحا وتضعيفا)، ١٥/١

وخرجتها في الصحيحة - تحت الحديث - ٤١٦- ص ٧٧٦- بلفظ " لا يشكرالله من لا يشكر الناس " ووعدت فيه - أي في الصحيحة - بتخريج اللفظ الأول ، ثم تبينت أني أخطأت فأخرجته في الضعيفة - ٥٣٣٩- ولفظه " أشكر الناس لله عز وجل أشكرهم للناس " فإذا وجد في مكان آخر مصححا فقد رجعت عنه

(٥٥)كان يقول في دبر كل صلاة مكتوبة (حين يسلم) : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد (يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير) وهو على كل شيء قدير (ثلاث مرات) اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ، ولا ينفع ذا الجد منك الجد " الصحيحة - الطبعة الاولى - ١٩٦ - ، والحديث في الصحيحة - طبعة المعارف - ١٩٦ - ولفظه "كان يقول في دبر كل صلاة مكتوبة " حين يسلم " : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ، ولا ينفع ذا الجد منك الجد " ، قال الشيخ رحمه الله : قد كنت خرجته هنا لزيادات كنت التقطها من بعض الروايات وأضفتها إلى متن الحديث بين معكوفات في الطبعات السابقة وهي في الغالب " الطبعة الاولى " منها لأنها صورة **عنها ثم تبين لي أنها** شاذة فحذفتها ونقلتها إلى " الضعيفة - ٥٥٩٨ "

(٥٦)إن الشيطان ذئب الانسان كذئب الغنم يأخذ الشاة القاصية والناحية فإياكم والشعاب وعليكم بالجماعة والعا مة والمسجد " شرح الطحاوية - ص ٥١٢- من الطبعة الثامنة - رقم التخريج - ٧٩٢ - قال الشيخ رحمه الله : صحيح الاسناد . وأقول الان كلا ولا أدري كيف وقع هذا فالسند ضعيف كما هو مبين في تخريج المشكاة - ١٨٤ - ثم في الاحاديث الضعيفة - ٣٠١٦ -وضعيف الجامع - ١٤٧٧ -

وقال الشيخ في الضعيفة - ٣٠١٦ **- ثم تبين لي أن** فيه علة تقدح في صحته ألا وهي الانقطاع ...وقد كنت غفلت عن هذه العلة حين خرجت " شرح العقيدة الطحاوية " فصححته فيه _ ٥١٦ - جريا على ظاهر إسناده ، والان قد رجعت عنه والله هو الموفق " وانظر - ضعيف الترغيب - ٢٠٦ - وهداية الرواة - ١٨٢ -

(٥٧)من فصل - أي خرج - في سبيل الله فمات أو قتل فهو شهيد ، أو وقصه فرسه أو بعيره أو لدغته هامة ، أو مات على فراشه بأي حتف شاء فإنه شهيد وإن له الجنة " - أحكام الجنائز - المعارف - ص

٥١ – قال الشيخ رحمه الله : أخرجه أبو داود والحاكم والبيهقي من حديث أبي مالك الاشعري وصححه الحاكم وإنما هو حسن فقط ، **ثم تبين لي خطأ** هذا وأنه ضعيف يراجع التفصيل – الضعيفة – ٥٣٦٠ – " انظر " صحيح الجامع – ٦٤١٣ – وأبو داود – ٢٤٩٩ – وضعيف الترغيب – ٨١٥ – وهداية الرواة – ٣٧٦٣-

(٥٨) يجيء يوم القيامة ناس من المسلمين بذنوب أمثال الجبال ، يغفرها الله لهم ، ويضعها على اليهود " " صحيح الجامع – ٨٠٣٥ " رواه مسلم – ٢٧٦٧ – "

والحديث في – الضعيفة – ٥٣٩٩ – والضعيفة – ١٣١٦ – قال الشيخ رحمه الله – الضعيفة – ١٣١٦ – منكر بهذا اللفظ ، تفرد به حرمي بن عمارة : حدثنا " شداد أبو طلحة الراسبي " عن غيلان بن جرير عن أبي بردة عن أبيه – يعني أبا موسى الاشعري – عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فذكره وزاد آخره" فيما أحسب أنا . قال أبو روح : لا أدري ممن الشك " أخرجه مسلم من هذا الوجه وأخرجه من طريق " طلحة بن يحيي وعون بن عتبة وسعيد بن أبي بردة نحوه دون قوله – ويضعها – وكذلك أخرجه أحمد .....عن طلحة بن يحيي أيضا كلهم قالوا : عن أبي بردة به نحوه دون قوله " ويضعها " ومن ألفاظهم عند – مسلم – " إذا كان يوم القيامة دفع الله عز وجل إلى كل مسلم يهوديا أو نصرانيا فيقول : هذا فكاكك من النار " هكذا رواه الجماعة عن أبي بردة دون تلك الزيادة ، فهي عندي شاذة بل منكرة لوجوه .... "." (١)

"بقي علينا بيان شذوذ سياق ابن اسحاق للحديث ، وفي ظني أن القاريء المتتبع للبحث السابق قد لمح ذلك من ثنايا الروايات الصحيحة وغيرها ، فإنه ليس فيها كلها ما ذكره ابن اسحاق من الإطالة والإكثار وتحول الناس معه ، ولا جاء ذلك في شيء من أحاديث صلاة الإستسقاء التي وقفت عليها ، والشذوذ — بل النكارة — تثبت بأقل من ذلك بكثير ، والله تعالى ولي التوفيق

وقد كنت حسنت هذا الحديث في الإرواء (٦٧٦) جريا على ظاهر الإسناد ، وكنت غافلا عما فيه من النكارة ، فالحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

وهذا حديث حسنه الشيخ رحمه الله ، ثم ضعفه في السلسلة الضعيفة ، ولفظه :

٤٦– (أنا حرب لمن حاربكم ، وسلم لمن سالمكم ، قاله لعلي وفاطمة والحسن والحسين)

---

(١) مختصر كتاب (تراجع العلامة الألباني فيما نص عليه تصحيحا وتضعيفا)، ١٦/١

أخرجه الترمذي (٣٨٧٠) وابن ماجة (١٤٥) وابن حبان (٢٢٤٤) وغيرهم ،

قال الشيخ رحمه الله :

ومن ذلك أنه حسن الحديث أخونا حمدي السلفي لطرقه ، وقد كنت أنا نفسي قد حسنته في (صحيح الجامع – ١٤٦٢) بناء على تخريجي إياه في الروض النضير قديما ، مغترا بتخريج ابن حبان إياه من الطريق الأولى ! والآن فقد رجعت عنه وكتبت على نسختي من الصحيح بنقله إلى ضعيف الجامع ، والله هو ولي التوفيق ، وهو المسؤل أن يهديني لأقوم طريق) السلسلة الضعيفة (٦٠٢٨)

قلت – محمد – : وانظر (ضعيف الموارد برقم (٢٧٧) ، والمشكاة – ٦١٤٥ – الهداية – ٦١٠٢

وهذا حديث تراجع الشيخ عن تصحيحه إلى الحكم عليه بالضعف ، ولفظه :

٤٧ – ((اكتحل صلى الله عليه وسلم وهو صائم)

قال الشيخ رحمه الله تعالى :

ضعيف أخرجه ابن ماجه (١٦٧٨)والطبراني في الصغير .... ، وهذا إسناد رجاله ثقات إن كان الزبيدي هذا هو محمد بن الوليد ، كما وقع في إسناد الطبراني مصرحا به ، وكنت تبنيت هذا في تعليقي على الروض النضير (٧٥٩) لتصريح الطبراني به . ولأن المراد بهذه النسبة (الزبيدي) عند الإطلاق ، **ثم تبين لي منذ** سنين أنني كنت واهما في ذلك فذكرت في الضعيفة (٣ / ٧٦) عن أنس أنه كان يكتحل وهو صائم ، وقلت :

(وفي معناه أحاديث مرفوعة لا يصح منها شيء ، كما قال الترمذي وغيره)

فأشكل هذا على بعض الطلبة الجزائريين – وحق له ذلك – حينما وجد هذا التضعيف العام معارضا لتصحيحي للحديث في صحيح ابن ماجه (١٣٦٠) معزوا ل (الروض) فرأيتني مضطرا لإعادة النظر في هذا الحديث على ضوء ما جد من المعلومات والمطبوعات الحديثية

السلسلة الضعيفة – تحت حديث رقم (٦١٠٨)

هذا الحديث ضعفه الشيخ الألباني رحمه الله تعالى في (ضعيف الترغيب ١٧٢٨) ووقفت عليه من خلال مشاركة في قسم الحديث تحت عنوان (قصة مشهورة لا تصح) ، ولفظ الحديث :

٤٨ – عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ؛ قال : كنا يوما جلوسا عند رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، فقال : يطلع عليكم الآن من هذا الفج رجل من أهل الجنة . قال : فاطلع رجل من أهل الأنصار تنطف لحيته من وضوئه قد علق نعليه في يده الشمال، فسلم ، فلما كان الغد النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثل

ذلك ، فطلع ذلك الرجل على مثل المرة الأولى ، فلما كان اليوم الثالث قال النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثل مقالته أيضا ، فطلع ذلك الرجل على مثل حاله الأول ، فلما قام النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ تبعه عبد الله بن عمروا بن العاص فقال : إني لاحيت أبي ؛ فأقسمت ألا أدخل عليه ثلاثا ، فإن رأيت أن تؤويني إليك حتى تمضي الثلاث فعلت . قال : نعم . قال أنس : كان عبد الله يحدث أنه بات معه ثلاث ليال ؛ فلم يره يقوم من الليل شيئا غير أنه إذا تعار انقلب على فراشه ، وذكر الله وكبر حتى يقوم لصلاة الفجر ، قال عبد الله : غير أني لم أسمعه يقول إلا خيرا ، فلما مضت الثلاث ، وكدت أحتقر عمله ، قلت : يا عبد الله ! لم يكن بيني وبين والدي هجرة ولا غضب ، ولكني سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول ثلاث مرات : يطلع الآن عليكم رجل من أهل الجنة . فاطلعت ثلاث مرات ، فأردت أن آوي إليك لأنظر ما عملك ، فأقتدي بك ، فلم أرك تعمل كبير عمل ، فما الذي بلغ بك ما قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ؟ قال : ما هو إلا ما رأيت . قال : فانصرفت عنه . فلما وليت دعاني فقال : ما هو إلا ما رأيت ؛ غير أني لا أجد في نفسي على أحد من المسلمين غشا ، ولا أحسده على ما أعطاه الله إياه إليه . فقال عبد الله : هذه التي بلغت بك هي التي لا نطيق .

قال المنذري : رواه أحمد بإسناد على شرط البخاري ومسلم ، والنسائي ، ورواته احتجا بهم أيضا ، إلا شيخه سويد بن نصر ، وهو ثقة ، وأبو يعلى والبزار نحوه ، وسمى الرجل المبهم سعدا

قال الشيخ رحمه الله تعالى:." (١)

" ٢٦٢ - ع الستة سلمة بن عمرو بن الأكوع واسمه سنان بن عبد الله بن بشير بن يقظة بن خزيمة بن مالك بن سلامان بن أسلم الأسلمي أبو مسلم ويقال أبو إياس ويقال أبو عامر وقيل اسم أبيه وهب وقيل اسم بشير قشير وقيل قيس شهد بيعة الرضوان روى عن النبي صلى الله عليه و سلم وعن أبي بكر وعمر وعثمان وطلحة وعنه ابنه إياس ومولاه يزيد بن أبي عبيد وعبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك والحسن بن محمد بن الحنفية وزيد بن أسلم وموسى بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ربيعة المخزومي وغيرهم كان شجاعا راميا ويقال كان يبق الفرس شدا على قدميه وكان يسكن الربذة قال يحيى بن بكير وغير واحد مات سنة أربع وسبعين وهو بن ثمانين سنة قلت في صحيح البخاري عن يزيد بن أبي عبيد قال لما قتل عثمان خرج سلمة إلى الربذة وتزوج بها امرأة وولدت له أولاد فلم يزل بها حتى قبل أن يموت بليال فنزل المدينة قال أبو نعيم استوطن الربذة بعد قتل عثمان توفي سنة ٧٤ وقيل ستين وذكر

---

(١) مختصر كتاب (تراجع العلامة الألباني فيما نص عليه تصحيحا وتضعيفا)، ١٠/٣

إبراهيم بن المنذر أنه توفي سنة ٦٤ وذكر الكلاباذي عن الهيثم بن عدي أنه مات في آخر خلافة معاوية قلت وهو غلط فإن له قصة مع الحجاج بن يوسف الثقفي في إنكاره عليه اختيار البدو واعتذار سلمة بان النبي صلى الله عليه و سلم أذن في البدو والقصة مشهورة ذكرها البخاري وغيره ولم يكن الحجاج في زمن معاوية ولا ابنه يزيد صاحب أمر ولا ولاية وهذا يرجح قول من قال مات سنة ٧٤ لكن في تقدير سنة على هذا نظر فإنه غلط محض إذ يلزم منه أنه شهد بيعة الرضوان وعمره اثنتا عشرة سنة وقد قال هو فيما صح عنه بايعت النبي صلى الله عليه و سلم يومئذ على الموت ومن كان بهذا السن لا يتهيأ منه هذا فيحرر هذا ثم رأيت مدار مقدار سنة على الواقدي وهو من تخليطه والمصنف تبع فيه صاحب الكمال وكذا النووي في تهذيبه تبع صاحب الكمال وصاحب الكمال تبع بن طاهر والصواب خلاف هذا والله أعلم ثم وجدت ما يدل على أن من أرخ موته في خلافة معاوية أو ابنه يزيد أو بعد ذلك إلى سنة ٧٤ غلط بل يدل على أنه تأخر إلى ما بعد الثمانين فعند أحمد من طريق عمرو بن عبد الرحمن بن جرهد سمعت رجلا يقول لجابر من بقي من أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال سلمة بن الأكوع وأنس فقال رجل فذكر كلاما في حق سلمة فهذا يدل على ما قاله فإن عبد الله بن أبي أوفى مات سنة ست أو سبع أو ثمان وثمانين بالكوفة فلو كان حين السؤال المذكور موجودا ما خفي على **جابر ثم تبين لي أنه** خفي عليه أو أغفل ذكره الراوي فإن جابر مات قبل الثمانين كما تقدم في ترجمته والحديث المذكور يرجح قول من قال في سلمة أنه مات سنة ٧٤ لكن بقي النظر في مقدار سنة ." [١]

" (من اسمه العوام)

٢٩٧ – ت الترمذي العوام بن حمزة المازني البصري روى عن أبي نضره وثابت البناني و بكر بن عبد الله المزني وأبي عثمان النهدي وغيرهم وعنه عيسى بن يونس و يحيى القطان وغندر والنضر بن شميل وغيرهم قال على بن المديني عن يحيى القطان ما أقر به من مسعود بن على ومسعود لم يكن به بأسا وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه له ثلاثة أحاديث مناكير وقال الدوري عن بن معين لين وقال إسحاق بن راهويه بصري ثقة وقال بن أبي حاتم عن أبي زرعة شيخ قيل فكيف ترى استقامة حديثه قال لا أعلم إلا خيرا وقال الآجري عن أبي داود ما نعرف له حديثا منكرا وقال مرة ثقة وقال النسائي ليس به بأس وقال بن عدي قليل الحديث وأرجو أنه لا بأس به وذكره بن حبان في الثقات

---

(١) تهذيب التهذيب، ١٣٣/٤

٢٩٨ - ع الستة العوام بن حوشب بن يزيد بن الحارث الشيباني الربعي أبو عيسى الواسطي أسلم جده على يد علي فوهب له جاريه فولدت له حوشب فكان على شرطته روى العوام عن أبي إسحاق السبيعي ومجاهد وسعيد بن جمهان وإبراهيم بن عبد الرحمن السكسكي وسلمه بن كهيل وأزهر بن راشد والسفاح بن مطر وعمرو بن مرة وأبي إسحاق الشيباني وجبله بن سحيم وحبيب بن أبي ثابت وأبي محمد مولى عمر بن الخطاب وجماعه و عنه ابنه سلمة وابنا أخيه عبد الله وشهاب وشعبة وسفيان بن حبيب وحفص بن عمر الرازي وهشيم ويزيد بن هارون ومحمد بن عبيد الطنافسي وسهل بن يوسف ومحمد بن يزيد الواسطي وغيرهم قال عبد الله بن أحمد عن أبيه ثقة ثقة وقال بن معين وأبو زرعة ثقة وقال أبو حاتم صالح ليس به بأس وقال العجلي شيباني من أنفسهم ثقة صاحب سنة ثبت صالح وكان أبوه على على شرطه الحجاج روى نحوا من مائتي حديث وقال بن سعد عن يزيد بن هارون كان صاحب أمر بالمعروف ونهي عن المنكر مات سنة ثمان وأربعين ومائه قلت بقية كلام بن سعد وكان ثقة وذكر أسلم بن سهل في تاريخ واسط أن اسم جده يزيد بن رويم وروى ذلك بإسناده عنه وكذا سماه بن حبان لما ذكر العوام فى الثقات ولم يتجه لي المعنى في قوله وكان على شرطته هل يعني به أن يزيد الذي أسلم على يد على كان على شرطه على أم لا لأنه إن عنى حوشب وهو الظاهر فهو من المحال لقصر مده على أن يسلم فيها رجل على يده ثم يولد له ثم يكبر الولد حتى يصير صاحب **شرطته ثم تبين لي أنه** سقط منه شيء وأنه كانت ولدت له حوشب فكان على شرطه الحجاج والله أعلم وقال الحاكم العوام ويوسف وطلاب أولاد حوشب ثقات يجمع حديثهم وعن هشيم قال ما رأيت أقول بالحق من العوام ." (١)

" ١٥٨ - تمييز محمد بن الحسن بن تسنيم الحضرمي أبو الطاهر الوراق الكوفي روى عن جعفر بن محمد بن حكم الخثعمي وعبيد الله بن موسى وأبي نعيم ومحمد بن خليفة بن إسحاق الأسدي وعنه يعقوب بن سفيان ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة والحسن بن عليل ومحمد بن القاسم بن زكريا المحاربي ذكره بن حبان في الثقات

١٥٩ - ق بن ماجة محمد بن الحسن بن أبي الحسن البراد المديني روى عن الزبير بن المنذر بن أبي أسيد الساعدي وعنه صفوان بن سليم قلت جزم الذهبي أنه تفرد عنه وتعقب برواية محمد بن جهضم عنه أيضا

---

(١) تهذيب التهذيب، ١٤٥/٨

١٦٠ – د أبي داود محمد بن الحسن بن زبالة ويقال لجده أبو الحسن مخزومي مدني روى عن مالك وسليمان بن بلال وإبراهيم بن علي الرافعي وأسامة بن زيد بن أسلم وحاتم بن إسماعيل وداود بن مسكين وزكرياء بن إبراهيم بن عبد الله بن مطيع وسبرة بن عبد العزيز بن الربيع بن سبرة وعبد الله بن عمر بن القاسم وعبد الرحمن بن أبي الرجال وعبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد ومحمد بن جعفر بن أبي كثير ومطرف بن مازن والقاسم بن عبد الله بن عمر وخلق كثير روى عنه ابنه عبد العزيز وأبو خيثمة وأحمد بن صالح وهارون بن عبد الله الحمال وأحمد بن الوليد بن أبان الكرابيسي وعمر بن شبة والزبير بن بكار وأبو يحيى بن أبي مسرة وآخرون قال معاوية بن صالح قال لي بن معين محمد بن الحسن الزبالي والله ما هو بثقة حدث عن مالك عن هشام عن أبيه عن عائشة مرفوعا فتحت المدينة بالقرآن وفتحت البلاد بالسيف وقال هاشم بن مرثد عن بن معين كذاب خبيث لم يكن بثقة ولا مأمون يسرق وقال البخاري عنده مناكير قال بن معين كان يسرق الحديث وقال أحمد بن صالح المصري كتبت عنه مائة ألف **حديث** **ثم تبين لي أنه** كان يضع الحديث فتركت حديثه وقال الجوزجاني لم يقنع الناس بحديثه وقال أبو زرعة واهي الحديث وكذا قال أبو حاتم وزاد ذاهب الحديث ضعيف الحديث عنده مناكير منكر الحديث وليس بمتروك الحديث وما أشبه حديثه بحديث عمر بن أبي بكر المؤملي والواقدي والعباس بن أبي شملة وعبد العزيز بن عمران ويعقوب بن محمد وهم ضعفاء مشائخ أهل المدينة وقال الآجري عن أبي داود كذابا المدينة محمد بن الحسن بن زبالة ووهب بن وهب أبو البختري بلغني أنه كان يضع الحديث بالليل على السراج وقال النسائي متروك الحديث وقال في موضع آخر ليس بثقة ولا يكتب حديثه وقال بن عدي أنكر ما روى حديث هشام بن عروة فتحت القرى بالسيف روى أبو داود عن هارون عنه قوله في تفسير حديث أبيض بن حمال ما لم تنله أخفاف الإبل قلت فلم يخرج له أبو داود شيئا وكيف يخرج له وقد صرح بكذبه ثم إن تفسيره الذي ذكره أبو داود قد رواه الطبراني بعد أن روى الحديث من طريق هارون عنه بسنده فيه إلى أبيض ثم عقبه بتفسيره فلو كان أبو داود يقصد الإخراج له لأخرج حديثه كما صنع الطبراني وقال مسلم بن الحجاج محمد بن زبالة غير ثقة وقال الساجي وضع حديثا على مالك ووضع كتاب مثالب الأنساب فجفاه أهل المدينة وقال الدارقطني متروك وقال بن حبان كان يروي عن الثقات ما لم يسمع منهم وقال الحاكم يروي عن مالك والداروردي المعضلات وقال الخليلي روى عن مالك مناكير وهو ضعيف ." (١)

---

(١) تهذيب التهذيب، ٩/١٠١

" ٧٦١ - خ البخاري محمد بن مقاتل المروزي أبو الحسن الكسائي لقبه رخ سكن بغداد ثم جاور بمكة ومات بها روى عن بن المبارك والداوردي وهشيم ووكيع ومبارك بن سعيد الثوري وخلف بن خليفة وخالد بن عبد الله الواسطي وأسباط بن محمد وحجاج بن محمد ويعلى بن عبيد والنضر بن شميل وجماعة روى عنه البخاري وأحمد بن حنبل وأبو حاتم وأبو زرعة وإبراهيم بن الجنيد ومحمد بن إسحاق الصغاني ومحمد بن أيوب بن الضريس وإبراهيم الحربي وإسماعيل سمويه وجعفر بن محمد بن شاكر الصائغ ومحمد بن علي بن زيد الصائغ وآخرون قال أبو حاتم صدوق وذكره بن حبان في الثقات وقال كان متقنا وقال الخطيب كان ثقة وقال البخاري مات سنة ست وعشرين ومائتين في آخرها قلت فقال أن اسم جده مردانشاه مات بطريق مكة قال صاحب تاريخ مرو وقال كان كثير الحديث وقال الخليلي في الإرشاد ثقة متفق عليه مشهور بالأمانة والعلم وآخر من حدث عنه محمد بن جرير الطبري هكذا رأيت في التهذيب له مسند علي قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي ثنا محمد بن الحسن ثنا أبو حنيفة فذكر حديثا والظاهر أنه غير صاحب الترجمة لأن بن جرير يصغر عن إداركه فيستفاد **معه ثم تبين لي أنه** غيره وكان يعرف بصاحب محمد بن الحسن وله رواية عن مالك ولهم شيخ آخر يقال له

٧٦٢ - تمييز محمد بن مقاتل رازي لا مروزي ذكره الخطيب في المتفق وذكر أنه روى أيضا عن جرير ووكيع وأبي معاوية وغيرهم روى عنه عيسى بن محمد المروزي وأحمد بن علي الأسعدي قلت ومحمد بن علي الحكيم الترمذي وغيرهم وسمع منه البخاري ولم يحدث عنه فروى الخليلي في الإرشاد من طريق صهيب بن سليم سمعت البخاري يقول ثنا محمد بن مقاتل فقيل له الرازي فقال لأن آخر من السماء أحب إلي من أن أحدث عن محمد بن مقاتل الرازي وذكره بن بأبويه في تاريخ الري فذكر شيوخه والرواة عنه وقال مات سنة ثمان وأربعين وقيل في التي بعدها وله ترجمة في الميزان وذكره الخطيب في المتفق ." (١)

"ويذكر عن ابن عمر أنه غسل قدميه بعدما جف وضوؤه

قال البيهقي في السنن الكبير أخبرنا أبو الحسن المهرجاني ز ٣٨ أ الفقيه أنا بشر بن أحمد [بن بشر] ثنا داود بن الحسين [البيهقي] ثنا قتيبة بن سعيد ثنا مالك بن أنسن عن نافع ((أن ابن عمر توضأ في السوق ح ٢٩ ب فغسل يديه ووجهه وذراعيه ثلاثا ثلاثا ثم دخل المسجد فمسح على خفيه بعدما جف وضوؤه وصلى))

تفرد به قتيبة عن مالك فيما يقال وقد تابعه الشافعي (رضي الله عنه) أخرجه البيهقي في المعرفة

---

(١) تهذيب التهذيب، ٩/٤١٤

وأخبرنا به عاليا أحمد بن الحسن [السويداوي] أنا محمد بن أحمد بن خالد [الفارقي] أخبرهم في كتابه أنا أبو القاسم المستملي أنا أبو سعد الكنجروذي أنا الحاكم أبو أحمد محمد بن محمد بن إسحاق [النيسابوري] أنا أبو العباس محمد بن إسحاق بن إبراهيم الثقفي ثنا قتيبة بن سعيد به

وهذا إسناد صحيح ما أدري لم لم يجزم به **البخاري ثم تبين لي أن** ذلك لذكره له بالمعنى والله أعلم

قوله في (١٢)

باب إذا جامع ثم عاد ...." (١)

" ٧ - أبان بن جعفر البخيرمي روى عن محمد بن إسماعيل الصائغ أورده الذهبي في ذيل الضعفاء فقال كذاب كان بالبصرة كذا أورده تبعا للبناني في الحافل ذيل الكامل فإنه أورده ونقل عن بن حبان انه قال رأيته وضع على أبي حنيفة أكثر من ثلاث مائة حديث مما لم يحدث به أبو حنيفة قط قلت كذا سماه بن حبان وصحفه وانما هو اباء بهمزة لا بنون وستأتي هذه الحكاية بعينها في الأصل

٨ - أبان بن حاتم الاملوكي من مشيخة أبي التقي اليزني عن عمر بن المغيرة مجهول

٩ - أبان بن خالد الحنفي أخو عبد المؤمن بن خالد لينه أبو الفتح الأزدي روى اخوه عبد المؤمن عنه عن بن بريدة عن أبيه مرفوعا لا تقوم الساعة حتى لا يعبد الله في الأرض مائة عام فهذا خبر منكر انتهى وفي الثقات لابن حبان أبان بن خالد أبو بكر السعدي من أهل البصرة روى عن عبد الله بن رواحة عن أنس رضي الله عنه وعنه التبوذكي فكأنه **غيره ثم تبين لي انه** هو

١٠ - أبان بن راشد أبو عياض العقيلي قال بن أبي حاتم لا أعرفه

١١ - أبان بن سفيان الموصلي أصله بصري روى عن أبي هلال محمد بن سليم قال الدارقطني جزري متروك

١٢ - أبان بن سفيان المقدسي عن الفضيل بن عياض والثقات قال أبو حاتم محمد بن حبان البستي الحافظ روى أشياء موضوعة وعنه محمد بن غالب الأنطاكي حديثين أحدهما عن الفضيل عن هشام عن أبيه عن عبد الله بن عبد الله بن أبي انه اصيبت ثنيته يوم أحد فامره رسول الله صلى الله عليه و سلم ان يتخذ ثنية من ." (٢)

---

(١) تغليق التعليق، ٢/١٥٧

(٢) لسان الميزان، ١/٢١

" ١١٨٢ - إسحاق بن أبي يحيى الكعبي هالك يأتي بالمناكير عن الإثبات حدثنا علي بن معبد ثنا إسحاق بن أبي يحيى عن سفيان عن منصور عن ربعي عن حذيفة مرفوعا قال يميز الله أولياءه حتى يطهر الأرض من المنافقين وله عن بن جريج عن عطاء عن بن عباس مرفوعا من قال أنت طالق إن شاء الله أو غلامه حر إن شاء الله أو عليه المشي إلى بيت الله إن شاء لله فلا شيء عليه رواه عنه علي بن معبد أيضا وساق له بن حبان ثم قال لا تحل الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار وقال الدارقطني ضعيف ومن أوابده عن بن جريج حديث إن كان أذانك سهلا سمحا وإلا فلا تؤذن وقال بن عدي يروي نحو عشرة أحاديث مناكير انتهى وقال بن حبان ينفرد عن الثقات بمالا يشبه حديث الأثبات ويروي عن الأئمة ما هو من حديث الكذابين لا يحل الاحتجاج به ثم ذكر عن بن جريج عن عطاء عن بن عباس الحديث المشار إليه في الأذان وغفل بن حبان فذكره في كتاب الثقات بعد أن قال فيه في الضعفاء ما قال قلت ولفظ بن عدي لم أر له إلا مقدار عشرة أو أقل ومقدار ما رأيته مناكير

١١٨٣ - إسحاق أبو يعقوب المدني شيخ لبقية وقال أبو زرعة له حديث وهو منكر انتهى روى عن عبد الله بن الحسن بن علي وفي الثقات لابن حبان إسحاق بن عبد الله المدني روى عن عبد الله بن أبي ملكية وعنه الوليد بن مسلم فكأنه هو والله **أعلم ثم تبين لي أن** الذي اسم أبيه عبيد الله بالتصغير من رجال بن ماجة كما قد بينت ذلك وقد تقدم إسحاق بن عبد الله أبو يعقوب الدمشقي روى عن هشام بن عروة وهو هذا فيكون مدنيا نزل بدمشق إذ شيوخه مدنيون والرواة عنه شاميون وقد ذكر البخاري أنه روى عنه يعقوب بن محمد المدني أيضا

١١٨٤ - ز إسحاق بن يحيى الكاهلي ذكره الطوسي في رجال الشيعة ." (١)

" ١١٩٢ - إسحاق عن أبي هريرة وعنه ابنه عبيد الله قال أني ناظرت فيه أبا زرعة فلم أره يعرفه فقلت يمكن أن يكون إسحاق أبو عبد الله الذي روى عن مالك عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه وإسحاق أبي عبد الله عن أبي هريرة رضي الله عنه قلت وإسحاق شيخ العلاء مذكور في التهذيب

(من اسمه أسد)

١١٩٣ - أسد بن إبراهيم بن كليب السلمي الحراني القاضي يروي عنه الحسين بن علي الصيمري صاحب مناكير وموضوعات ذكره الخطيب وغيره انتهى روى هذا عن أبي الهيذاء مرجي بن علي الهروي ومات بعد الأربع مائة وذكر بن عساكر أنه كان من أشد الشيعة وكان متكلما

---

(١) لسان الميزان، ١/٣٨٠

١١٩٤ - ز أسد بن إسماعيل ذكره الكشي في رجال الشيعة ممن أخذ عن جعفر الصادق رضي الله عنه

١١٩٥ - ز أسد بن أيوب الحلبي له فوائد حديثية ورحلة إلى العراق وكان فقيها نحويا ذكره بن أبي طي في رجال الشيعة وقال كان إماميا

١١٩٦ - ز أسد بن بكر بن مسلم من رجال الشيعة وله كتاب في فضائل أهل البيت استخرجه من مرويات العامة يعني أهل السنة ذكره بن أبي طي

١١٩٧ - ز أسد بن خالد شيخ خراساني لا يدري من هو والخبر الذي رواه باطل انتهى وذكره الأزدي في الضعفاء وحكى عن النسائي أنه قال لين

١١٩٨ - ذ أسد بن سعيد أبو إسماعيل الكوفي عن صالح بن بيان وعنه سعيد بن سليمان الحميري في سنن الدارقطني قال بن القطان لا يعرف وذكر الطوسي في رجال الشيعة أسد بن سعيد النخعي الكوفي وقال أنه أخذ عن جعفر الصادق فكأنه **هذا ثم تبين لي أنه** غيره والأول إنما يروي عنه بواسطة ." (١)

" ٢٨٨ - ز ثابت بن أسلم بن عبد الوهاب الحلبي أبو الحسن الشيعي النحوي المقري تصدر للإفادة بحلب بعد أبي الصلاح قتله صاحب مصر لكونه أنكر على اعتقادهم وذلك في حدود الستين وأربع مائة

٢٨٩ - ثابت بن أنس عن أبيه واسم أبيه أنس بن ظهير الأنصاري وعنه ابنه حسين بن ثابت

٢٩٠ - ثابت بن أبي ثابت شيخ لعوف مجهولان انتهى وقد ذكر بن حبان في الثقات الأول وصحح شيخنا أن اسم أبيه أسيد وأما الثاني فهو مولى بني صعبة أرسل عن النبي صلى الله عليه و سلم حديثا بلاغا وروى عن عبد الله بن معانق الدمشقي عن عبد الرحمن بن غنم عن أبي عامر الأشعري مرفوعا أخوف ما أخاف على أمتي أن يكثر المال فيتحاسدون ويقتتلون رواه إسماعيل بن عياش عن حبيب بن صالح عنه وروى عنه أيضا عوف

٢٩١ - ز ثابت بن جعفر بن أحمد النهاوندي قرأت بخط القطب الحلبي أنه قرأ بخط السلفي أن هذا يكنى أبا طاهر وأنه سمع بمصر والشام في حدود الثلاثين وأربع مائة قال ورأيت في أصوله حكا وضربا **كثيرا ثم تبين لي أنه** وقعت له أجزاء من رواية ثابت بن عبيد الله بن المظفر النهاوندي فحكه وحط اسم أبيه وجده وجعل السماع لنفسه زورا وكذبا وكان لعلي بن الحسين الفراء منه إجازة

---

(١) لسان الميزان، ١/٣٨٢

٢٩٢ – ثابت بن حماد أبو زيد بصري عن بن جدعان ويونس تركه الأزدي وغيره وقال الدارقطني ضعيف جدا روى إبراهيم بن عرعرة ومحمد بن أبي بكر قالا ثنا أبو زيد ثنا علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن عمار مر بي رسول الله صلى الله عليه و سلم وأنا أسقي راحلة لي في ركوة إذ تنخمت فأصابت نخامتي ثوبي فأقبلت أغسلها فقال يا عمار ما نخامتك ولا دموعك إلا بمنزلة الماء الذي قي ركوتك إنما يغسل ثوبك من البول والغائط والمني والدم والقيء قال بن عدي ولثابت أحاديث يخالف فيها وفي أسانيدها الثقات وهي مناكير انتهى وذكره الطوسي في رجال الشيعة وقال العقيلي حديثه غير محفوظ وهو مجهول ونقل أبو الخطاب الحنبلي عن اللالكائي أن أهل النقل اتفقوا على ترك ثابت بن حماد وقال البيهقي بعد سياقه الحديث المذكور هذا الحديث باطل لا أصل له وثابت بن حماد متهم بالوضع وقال بن تيمية فيما نقله عنه بن الهادي في التنقيح ہذا الحديث كذب عند أهل المعرفة ." (١)

" ٧١٩ – صالح القيراطى قال الدارقطني كذاب دجال انتهى وهو بن احمد بن أبى مقاتل تقدم

٧٢٠ – صالح الدهان بصرى ذكره بن عدى وقال ليس هو بمعروف ونقل عن يحيى بن معين انه قال فيه كان قد ريا ويرضى بقول الخوارج وقال المزي في التهذيب في ترجمة صالح بن درهم نقل عبد الغني في الكمال كلام بن عدى في هذه الترجمة وانما قال بن عدى ذلك في صالح بن إبراهيم الدهان المصري الجهني وهو متأخر الطبقة عن صالح بن درهم قلت جزم الخطيب بانهما واحد

٧٢١ – ز صالح الكرماني هو بن عبد الله تقدم

(من اسمه صامت وصباح)

٧٢٢ – ز صامت بن المخبل اليشكري عن روبة بن العجاج مجهول

٧٢٣ – صامت بن معاذ بن شعبة بن عقبة الجندي أبو محمد يروى عن سفيان بن عيينة وكان راويا لأبي قرة حدثنا عنه المفضل بن محمد الجندي يهم ويغرب كذا قال بن حبان في الثقات وروى المفضل بن محمد الجندي عن صامت بن معاذ عن المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه رفعه قال تشد الرحال الى أربعة مساجد مسجدي والمسجد الحرام والمسجد الأقصى ومسجد الحبشة وهذا باطل بلا ريب فان كان صامت حفظه فهو من تخليط المثنى والذي أظنه انه من أوهام صامت والله اعلم ثم تبين لي انه صحفه وان الصواب ومسجد الخيف واخرج الدارقطني في غرائب مالك عن أبي طالب الحافظ حدثنا محمد بن عبد الله بن الصامت ثنا جدي صامت بن معاذ الجندي ثنا عبد المجيد

---

(١) لسان الميزان، ٢/٧٥

بن أبي رواد عن مالك عن سمى عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا نساء كاسيات عاريات الحديث قال تفرد به صامت بهذا الإسناد ." (١)

" ١٤٤٠ - عبد الله بن مبشر الغفاري له عن بعض التابعين قال الأزدي لا يصح حديثه انتهى وفي الثقات لابن حبان عبد الله بن مبشر يروي عن زيد بن أبي عتاب وكان جليسا لابن أبي ذئب فالظاهر أنه **هو ثم تبين لي أنه** غيره فالغفاري روى يحيى بن العلاء عنه عن رجل عن أم سلمة أقبل الحسين يسعى وهو يعثرو النبي صلى الله عليه و سلم يخطب فأخذ الناس حسينا وناولوه أياه ثم قال إن الولد لفتنة الحديث وأما الآخر فهو مولى أم حبيبة وكان يقال له جليس بن أبي ذئب روى عنه الثوري وأبو نعيم ووثقه بن معين وعلق البخاري حديثا لمعاوية هو من رواية عبد الله هذا وقد ذكرته في تهذيب التهذيب

١٤٤١ - عبد الله بن أبي محرز حدث عنه عبد الرحمن بن أبي عمار مجهول انتهى وذكره بن حبان في الثقات وهو يروي عن أبيه

١٤٤٢ - عبد الله بن محمود بن محمد دجال بعد الستمائة زعم أنه لقي الأشج المعمر بهمدان قال كنت أحد ركابي الإمام علي رضي الله عنه فذكر أحاديث رفعها منها من شم الورد ولم يصل علي فليس مني

١٤٤٣ - ز عبد الله بن مروزق روى عنه أبو الحسين بن المظفر قال الخطيب هو عبد الباقي بن قانع دلسه بن المظفر فسماه عبد الله ونسبه إلى أحد أجداده

١٤٤٤ - ز عبد الله بن مروان أبو شيخ الحراني يروي عن زهير بن معاوية وموسى بن أعين روى عنه حسين بن منصور وإبراهيم بن الهيثم البلدي قال بن حبان في الثقات يعتبر حديثه إذا بين السماع في خبره

١٤٤٥ - عبد الله بن مروان عن بن جريج روى عنه سليمان بن عبد الرحمن مناكير قال بن عدي وهو أبو علي الجرجاني ويقال له الخراساني ثم الدمشقي وثقه سليمان وقال بن عدي أحاديثه فيها نظر وقال بن حبان روى عن بن أبي ذئب وعنه سليمان يلزق المتون الصحاح بطرق آخر لا يحل الاحتجاج به أبو أمية حدثنا سليمان ثنا عبد الله بن مروان عن بن أبي ذئب عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه و سلم قال إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة وهذ المتن إنما هو لعمرو بن

---

(١) لسان الميزان، ١٧٨/٣

دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا انتهى قال بن عدي لا أعرف أحدا روى عنه غير سليمان ولا نعرفه في الجرجانيين ." (١)

" ١٨٨ - ز عبد الملك بن زيد الطائي لا أعرفه لكن ذكر بن عبد البر في التمهيد في ترجمة عبد الله بن محمد بن أبي بكر بن عمرو بن حزم ان عبد الملك بن زيد هذا روى عن عطاء بن يزيد مولى سعيد بن المسيب عن عمر رضي الله عنه حديث ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة قال عطاء ورأيت عمر يحفي شاربه قال بن عبد البر هذا حديث كذب موضوع وضعه عبد الملك هذا والله اعلم وقال الإسماعيلي في مسند عمر بن الخطاب رضي الله عنه له أخبرني احمد بن محمد بن الجعد حدثنا عبد الملك بن عبد ربه ثنا عطاء بن يزيد حدثنا سعيد هو بن المسيب عن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ما بين قبري واسطوانة التوبة روضة من رياض الجنة واخرج أبو بكر بن لال في مكارم الأخلاق من طريق عبد الملك بن عبد ربه الطائي عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد رضي الله عنه رفعه أفضل أمتي الذين يتبعون الرخص

١٨٩ - ز عبد الملك بن زيد المدني روى عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ومصعب بن مصعب وعنه محمد بن إسماعيل بن أبي فديك ذكره بن عدي وأورد له عن أبي بكر عن أبيه عن عمه عن عائشة رضي الله عنها حديث اقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم الحديث وعن مصعب عن بن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه حديث ترفع زينة الدنيا سنة خمس وعشرين ومائة ثم قال وهذان الحديثان منكران بهذا الإسناد لم يروهما غير عبد الملك بن زيد وعن عبد الملك محمد بن أبي فديك قلت وكنت اظن انه **الطائي ثم تبين لي انه** غيره فسيأتي في ترجمة مصعب بن مصعب ان هذا قرشي عدوي من ولد سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل والراوي عن عطاء بن يزيد قرشي تيمي كما تقدم ثم ظهر لي انه عبد الملك بن عبد ربه الآتي بعد قليل كما بينته في الذي قبله ." (٢)

" ٤٣٨ - عطاء البزار عن أنس بن مالك قال يحيى بن معين ليس بشيء

٤٣٩ - ز عطاء المدني يروي عن أبي هريرة رضي الله عنه في صلاة الجمع روى عنه مطرف قال بن حبان في الثقات لا أدري من هو ولا بن من هو

(من اسمه عطية وعطى)

---

(١) لسان الميزان، ٣/٣٥٦

(٢) لسان الميزان، ٤/٦٤

٤٤٠ – عطية بن بسر شيخ لمكحول قال البخاري لم يقدم حديثه روى عنه عكاف بن ودعة قال محمد بن عمر الرومي وفيه لين حدثنا أبو صالح العمي والعباس بن الفضل الأنصاري ومسكين أبو فاطمة كلهم عن برد بن سنان عن مكحول عن عطية بن بسر الهلالي عن عكاف بن وداعة الهلالي انه اتى النبي صلى الله عليه و سلم فقال يا عكاف الك امرأة قال لا قال فجارية قال لا قال وأنت صحيح موسر قال نعم قال فأنت اذن من اخوان الشياطين ان كنت من رهبان النصارى فاحق بهم وذكر الحديث بطوله انتهى وقال بن حبان متن منكر وإسناد مقلوب في التزويج والحق الذهبي في نسخة بخطه خرجت هذا تبعا للبخاري ثم اني وجدت له صحبة وحديثا عند سليمان بن عامر عنه فان صح انه صحابي تحول من **هنا ثم تبين لي انهما** اثنان روى عنهما مكحول افترقا بالنسبة فالصحابي مازني حمصي وهو أخو عبد الله والآخر هلالي ان كان محمد بن عمر الرومي ضبط نسبه قلت ذكر ۶مع جم من العلماء في الصحابة وليس هو على شرط هذا الكتاب والحديث في مسندي احمد وأبي يعلى وقد ذكره بن عدي تبعا للبخاري والله اعلم ". (١)

" ويكثر من ترديدها فسمع أهل مكه النبي A يذكر آلهتهم ففرحوا بذلك ودنوا يستمعون فألقى الشيطان في تلاوة النبي A : " تلك الغرانيق العلى ومنها الشفاعة ترتجى " فقرأها النبي A كذلك فأنزل الله عليه : (وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي) إلى قوله : (والله عليم حكيم) [الحج : ٥٢]

أخرجه ابن جرير (١٧ / ١٢١) قال : حدثت عن الحسين يقول : سمعت معاذا يقول : أخبرنا عبيد قال : سمعت الضحاك يقول :

قلت : وهذا إسناد ضعيف منقطع مرسل الضحاك هذا الظاهر أنه ابن مزاحم الهلالي الخرساني هو كثير الإرسال كما قال الحافظ حتى قيل : إنه لم يثبت له سماع من أحد من الصحابه والراوي عنه عبيد لم أعرفه (١) وابومعاذ الظاهر أنه سليمان بن أرقم البصري وهو ضعيف كما في " التقريب " والراوي عنه الحسين هو ابن الفرج أبوعلي وقيل : أبو صالح ويعرف بابن الخياط والبغدادي وهو ضعيف متروك وله

(١ **) ثم تبين لي أنه** ابن سليمان الباهلي وروى عن الضحاك بن مزاحم وعنه جمع منهم أبومعاذ الفضل بن خالد النحوي . قال في " التقريب " : لا بأس به . ومما ذكرنا نتبين أيضا أن أبا معاذ الراوي عن عبيد ليس هوسليمان بن أرقم وإنما هوالفضل بن خالد النحوي أورده ابن أبي حاتم في " الجرح والتعديل " (٣

---

(١) لسان الميزان، ٤/١٧٤

/ ٢ / ٦١) ولم يذكر فيه جرحا أوتعديلا
[٢٨] ". [(١)]

"ووجه آخر من علة هذا الحديث هو ما ذكره ابن معين أن هذا قول من قول مالك فجعله ابن زبالة من قول النبي صلى الله عليه وسلم. وقد نقل مثل هذا الوجه ابن الجوزي عن الإمام أحمد أنه قال في هذا الحديث: "هذا منكر، لم يسمع من حديث مالك، ولا من حديث هشام، إنما هذا قول مالك، لم يروه عن أحد، قد رأيت هذا الشيخ ـ يعني محمد بن الحسن ـ كان كذابا" ١.

ومحمد بن الحسن المديني هو المعروف بمحمد بن الحسن بن زبالة المخزومي. وقد قال يحيى بن معين كما في هذه الرواية إنه كذاب. وعنه أيضا: "ليس بثقة، كان يسرق الحديث" ٢. وقال البخاري: "عنده مناكير" ٣. وقال أحمد بن صالح المصري: "كتبت عنه مئة ألف **حديث ثم تبين لي أنه** كان يضع الحديث فتركت حديثه" ٤. وأما أبو حاتم فقال: "واهي الحديث، ذاهب الحديث، ضعيف الحديث، منكر الحديث، عنده مناكير، وليس بمتروك الحديث" ٥. وقال الحافظ ابن حجر: كذبوه٦.

وهذا الحديث قد تفرد به ابن زبالة. قال العقيلي: لا يتابعه إلا من هو مثله أو دونه٧.

وقد ذكر الخليلي٨ هذا الحديث مثالا لما تفرد به غير حافظ يضعف من

ـ

١ الموضوعات ٢/٢١٧، تحقيق أحاديث التعليق ٣/٣٥٨ مع التنقيح. وانظر: المطالب العالية ١/٣٦٩.

٢ تاريخ يحيى بن معين ـ رواية عباس الدوري ٢/٥١٠.

٣ الضعفاء الصغير الترجمة ٣١٤.

٤ تهذيب الكمال ٢٥/٦٥.

٥ الجرح والتعديل ٧/٢٢٨.

٦ تقريب التهذيب الترجمة ٥٨٥٢.

٧ كتاب الضعفاء ٤/١٢٢٠.

٨ الإرشاد ١/١٦٩- ١٧٠.." [(٢)]

---

(١) نصب المجانيق، ص/٢٨

(٢) منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث - الرقمية، ١/١٩٠

"يعني : عبارة صريحة، أنه أخرجه معتقدًا صحته ويعترف على نفسه بالغلط ، وهذا من ناحية أخرى يدل على تمام ورع هذا الإمام وتواضعه، وعدم استكباره في أنه قد أخطأ في مسألة ما، فلم يحذف الحديث، ويضرب عليه حتى يعني ما أحد يرى هذا الكلام بل أبقاه أدبًا يتأدب به العالِم وطالب العلم إلى قيام الساعة، أخرجت هذا الحديث كنت أعتقد **صحته ثم تبيَّن لي أنه** غلط، وهذا هو سبب الغلط يذكره حتى يعرف طالب العلم أن هذا أدبٌ يجب أن يتحلَّى به، ويجب أن يعرف أن الاعتراف بالخطأ كما يُقَال فضل، وأنه ليس بعيب ولا يُذم به الإنسان، ويجب أن يُعود طالب العلم نفسه كلمة أخطأت، إذا أخطأ يجب أن يقول : أخطأت ، ولا يلف ويدور ، ولا يحاول يتهرب من الخطأ ، فضلًا عن أنه يصر على الخطأ ، المصيبة تكبر إذا أصر على الخطأ ، وصار يُكابر ، يعني كونه يعترف بأنه ذكَّرته بأن كلامه في شيء من الغموض ، لكنه قصد وقصد يحاور يتأوَّل هذه، ربما تكون ربما في بعض الأحيان قد تكون أهون ، لكن الفضل الكامل هو أن يقول : أخطأتُ ، ويُعوِّد لسانه هذه العبارة ، ولا يستكبر في التلفظ بها ، والغريب أنه قد يحصل معه العكس، قد يعتقد ضعف الحديث ثم يتبَّين له صحته ، ولذلك مثال .

فمثلًا : قال في كتاب التوحيد:

" باب ذِكْرِ أَنَّ الصديقين يتلون النبي – صلى الله عليه وسلم – في الشفاعة يوم القيامة، إلى أن قال في آخر التبويب: إن صحَّ الخبر " .

هذا على منهجه يدل على أنه متوقف في صحة هذا الحديث الذي بوَّب له بهذا الكلام، ثم أخرج هذا الحديث من طريق البراء بن نوفل عن وَالَان عن حذيفة عن أبي بكر، هذا الحديث طبعًا في التوحيد لا في الصحيح ، ثم قال : إنما استثنيت صحة الخبر في الباب – الآن يبين لما استثنى صحة الخبر– يقول :." (١)

"فالعبرة حينئذ هل هو التواتر أم صحة السند؟ صحة السند لأنه ليس كل ما صح سندا فهو متواتر ولذلك جعل هذا ركنا في ثبوت القراءة بل في ثبوت القرآنية من حيث كونه قرآنا، وصح سندها فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردها ولا يحل بكسر الحاء ولا يحل إنكارها سواء كانت عن السبعة أو العشرة أو غيرهم من الأئمة المقبولين، ومتى اختل ركن من الثلاثة أطلق عليها ضعيفة أو شاذة أو باطلة، وسواء كانت عن السبعة أو عمن هو أكبر منهم، يعني قد يكون الشاذ فيما ثبت عن السبعة، وهذا موجود لكنه قليل قالوا: قد يروى عن نافع ما هو شاذ. في وجه عن طريق أو يروى عن ابن عامر أو أبي عمرو نقول: هذا قد

---

(١) مصادر السنة ومناهج مصنفيها، ص/١٠

يكون شاذا لكنه قليل. أطلق عليه ضعيفة أو شاذة أو باطلة سواء كانت عن السبعة أو عمن هو أكبر منهم وهذا هو الصحيح عند أئمة التحقيق من السلف والخلف صرح بذلك أبو عمرو الداني والمكي وأبو العباس والمهدوي وأبو شامة، ونقل مثله عن الكواشي وأبو حيان قال: وهو مذهب السلف الذي لا يعرف عن أحد منهم خلافه.

إذا ما العمدة؟

تقول: العمدة هو وجود هذه الثلاثة الأركان:

وافقت اللغة العربية ولو بوجه

وافقت أحد المصاحف العثمانية.

صح سندها.

فمتى ما وجدت هذه الأركان الثلاثة ثبتت القرآنية، لكن المشهور عند الكثيرين من أرباب القراءات والأصوليين وأهل اللغة وغيرهم من الفقهاء أنه لا قرآن إلا ما كان متواترا وما عدا ذلك فلا يثبت كونه قرآنا، والسيوطي رحمه الله في سائر كتبه جرى على هذا التفصيل ولكنه رجع في ((الإتقان)).

أما القران ها هنا فالمنزل ... على النبي معجزا يفصل

بقي تلاوة ومنه البسمله ... لا في براءة ولا ما نقله

آحادهم على الصحيح فيهم ... .

رجح أن ما نقل آحادا لا يكون قرآنا ومنه البسملة لا في براءة لا شك أن البسملة من القرآن هذا بإجماع الثلاثة لا في براءة يعني لا في أول براءة، لا في براءة ولا فيما نقل آحادهم إذا ما نقله آحادهم يعني: طريق الآحاد لا يكون قرآنا. على الصحيح فيهما يعني: في هذين القولين أن البسملة من القرآن، وأن ما نقله الآحاد لا يكون قرآنا لكنه رجع في ((الإتقان)) فجرى على ما مشى عليه ابن الجزري ورجحه ولذلك قال في ((التحبير)): تبعت البلقيني أو البلقيني في التقسيم **ثلاثي ثم تبين لي أن** فيه نظرا. وهنا جرى على ذلك.

إذا عرفنا التقسيمات أو الاختلاف فيما ذكره بعضهم.

والسبعة القراء ما قد نقلوا ... فمتواتر، وليس يعمل

بغيره في الحكم ما لم يجر ... مجرى التفاسير، وإلا فادر

قولين .... (... ....

قولين هذا لمن هذا للسيوطي.

(وليس يعمل بغيره) إذا عرفنا أن المتواتر يقابله الآحاد والشاذ جماهيرهم على أنه لا يقرأ ولا يحتج إلا بالمتواتر لا يقرأ في الصلاة ولا في خارجها إلا بالمتواتر وهو السبعة القراء ما نقله السبعة القراء هذا هو المتواتر ولا يقرأ بغيره ولا يعمل بغير ما تضمنته من أحكام ولذلك قال:." (١)

"هذا الحديث مداره على عاصم بن عبيد الله العمري، وقد قال أبو حاتم، وأبو زرعة والبخاري: (منكر الحديث، زاد أبو حاتم: مضطرب الحديث ليس له حديث يعتمد عليه). اهـ.

٢ - أخرج النسائي عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - أن رجلا أتى امرأته في دبرها في عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فوجد من ذلك وجدا شديدا فأنزل الله تعالى: (نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم).

ظاهر هذا الإسناد الصحة ولكنه ليس كذلك فقد نص أبو حاتم الرازي على علته وأن الأصح في سنده هو ما رواه عبد الله بن نافع الصائغ عن داود بن قيس عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ثم قال ابنه ما نصه: (قال أبي: هذا أشبه - أي كونه من حديث أبي سعيد - وهذا أيضا منكر، وهو أشبه من حديث ابن عمر لأن الناس أقبلوا قبل نافع فيما حكى عن ابن عمر في قوله: (نساؤكم حرث لكم) في الرخصة، فلو كان عند زيد بن أسلم عن ابن عمر لكانوا لا يولعون بنافع، وأول ما رأيت حديث ابن عبد الحكم **استغربناه ثم تبين لي علته**).

٣ - أخرج أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: كانت امرأة حسناء تصلي خلف رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: فكان بعض القوم يستقدم في الصف الأول لئلا يراها، ويستأخر بعضهم حتى يكون في الصف المؤخر، فإذا ركع نظر من تحت إبطيه فأنزل الله في شأنها: (ولقد علمنا المستقدمين منكم ولقد علمنا المستأخرين (٢٤).

قال ابن كثير: (وهذا الحديث فيه نكارة شديدة، فالظاهر أنه من كلام أبى الجوزاء). اهـ. مختصرا.

ومدار الحديث على عمرو بن مالك النكري لم يوثقه أحد من ذوي الشأن باستثناء ابن حبان ومع ذلك فقد قال: (يخطئ ويغرب).

٤ - أخرج الترمذي عن أبي أمامة - رضي الله عنه - عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال:." (٢)

---

(١) شرح منظومة التفسير، أحمد بن عمر الحازمي ١٠/٧

(٢) المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة، خالد المزيني ٨٥/١

"حكم نسيان السجدة الثانية من الركعة الأخيرة في الصلاة

Q كنت إماما فنسيت السجدة الثانية في آخر ركعة، ثم جلست للتحيات وقرأتها، وكنت أظن أنها الجلسة الأخيرة، ثم تبين لي أنها الجلسة بين السجدتين، فكيف العمل وقتئذ إن تذكرت في أثناء الصلاة، أو إن تذكرت بعد الصلاة؟

A باسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه.

أما بعد: فهناك إشكال في السؤال؛ لأنه وصف نفسه بأنه في السجدة الأخيرة لقوله: (كنت إماما فنسيت السجدة الثانية من آخر ركعة).

وهذا يقتضي أنه إذا جلس بعدها تكون الجلسة للتشهد الأخير، ثم قال: (ثم جلست للتحيات وقرأتها وأظن أنها الجلسة الأخيرة).

فظنك في محله لأنك تقول: (نسيت السجدة الثانية من آخر ركعة)، فمعنى ذلك: أن هذا التشهد هو التشهد الأخير.

وبناء على ظاهر كلامك لا يستقيم هذا، وذلك في قولك: (ثم تبين لي أنها الجلسة بين السجدتين، فكيف العمل وقتئذ؟) فإذا نسي الإنسان السجدة الثانية من الركعة الأخيرة، وسلم وهو ظان أنه في الجلسة الأخيرة فللعلماء فيه وجهان: فبعضهم يرى أنه يلزمه أن يسجد سجدة بعد سلامه، وينوي بهذه السجدة السجدة الثانية التي نسيها، ثم يتشهد، ثم يسلم، ثم يسجد بعد السلام للزيادة.

وهذا هو أصح الأقوال.

وهناك قول يرى الإلغاء، فحينئذ لا يعتد بركعته ويستأنف ركعة مكان الركعة التي أخل فيها ما دام أنه سلم.

والصحيح أن يعتبر نفسه كأنه لم يقرأ التشهد، وكأنه لم يسلم، فيسجد السجدة الثانية التي نسيها، ثم يتشهد بعد ذلك، ثم يسلم، وإن كان يرى أن السجود كله قبل السلام يسجد قبل سلامه سجدتي السهو، وإن كان يرى أن الزيادة بعد السلام يسلم ثم يسجد للسهو، فهذا هو أصح أقوال العلماء.

والدليل على ذلك أنه لما رفع رأسه من السجدة الأولى ظانا أنه في السجدة الثانية فإنه في هذه الحالة يلزمه أن يذكر أذكار السجدتين، كقوله: (رب اغفر لي) -كما في الصحيح عنه عليه الصلاة والسلام- فعدل إلى التحيات، فحينئذ يرجع وإن كان في جلسة التشهد ثم يقول: (رب اغفر لي، رب اغفر لي) لكي يأتي

بالذكر الواجب، ثم يسجد السجدة الثانية، ثم يتم على الصفة التي ذكرناها.

والله تعالى أعلم.." (١)

"حكم من لم يؤد زكاة الفطر تساهلا

Q مكثت سنوات في العمل بعيدا عن أهلي، ويأتي عيد الفطر ولا أخرج الزكاة ظنا مني أن والدي يخرجها عني، ثم تبين لي أنه كان لا يخرجها فما العمل؟

A هذا تفريط منك، وكان الذي ينبغي عليك أن تسأل مع الوالد عن ذلك، والأصل أنك تخرج الزكاة وأنت في مكانك في البلد الذي أنت فيه، فزكاة الفطر تابعة للبدن، والوالد يخرجها عن نفسه وعن أولاده في البلد الذي هم فيه، إلا إذا وكلته، ولذا عليك التوبة والاستغفار، وتقضي السنين الماضية كلها قضاء، فتخرج السنين الماضية مع التوبة والاستغفار؛ لأنك مفرط.." (٢)

"الدليل الأول أن هذا مروي عن عدد من الصحابة منهم أبو هريرة وابن عباس وعبد الرحمن من عوف وغيرهم رضي الله عنهم

والأسانيد إلى هؤلاء الصحابة فيها ضعف ولكن ضعفها يسير لأن سبب الضعف أحد أمرين

إما وجود رجل ضعيف وليس متروكا ولا مختلط ولا صاحب منكرات إنما ضعيف يعني ضعيف الضبط

أو وجود رجل مجهول

هذا الدليل الأول

الدليل الثاني ما ذكره الإمام أحمد أن هذا هو قول عامة التابعين إلا الحسن البصري - رحمه الله - فكأنه إجماع بين طبقة التابعين إلا الحسن البصري - رحمه الله -

ونسبة هذا القول إلى عامكة التابعين جاءت من رجل متثبت حافظ وهو الإمام أحمد

الدليل الأخير في هذه المسألة وهي أيضا مهمة أن وقت الصلاة للصلاتين المجموعة وقت لهما حال العذر يعني أن وقت الصلاتين المجموعتين وقت لهما حال العذر وهي الآن في حال العذر فصار الوقتين للصلاتين وقت واحد بالنسبة لهذه المرأه

ما معنى هذا الدليل؟ هذا دليل الحنابلة وهو جيد

الجواب وقت صلاة الظهر والعصر مثلا يصبح وقتا واحدا حال العذر فبالإجماع بالنسبة للمسافر وبالنسبة

---

(١) شرح زاد المستقنع للشنقيطي، محمد المختار الشنقيطي ١٥/٤٩

(٢) شرح عمدة الفقه - الراجحي، عبد العزيز الراجحي ١٤/١٤

للمريض

إذا كان وقت صلاة الظهر والعصر يعتبر وقتا واحدا حال العذر فهذه المرأة التي طهرت في أثناء صلاة العصر هي الآن في حال العذر وإنما جاز لها ترك صلاة الظهر لأنها حال عذر فاستمر حكم العذر لها فصار الوقتين بالنسبة لها وقت واحد

إذا صار للحنابلة ثلاثة أدلة

القول الثاني أنه لا يلزمها إلا الصلاة التي زال العذر فيها بدون ما يجمع إليها

دليلهم

ظاهر قالوا أن الأصل براءة الذمة والصلاة الأولى خرجت وهي غير مكلفة

الراجح في الحقيقة هذه المسألة كان عندي فيها نوع تردد لأنها قد تعارضت الأدلة **فيها ثم تبين لي أن** أن مذهب الحنابلة هو الصواب

ومذهب الحنابلة هو اختيار شيخ الإسلام

بل قال شيخ الإسلام لم ينقل عن صحابي خلافه أي خلاف هذا القول

فلما

ذكر شيخ الاسلام

ولم جموع أدلتهم

ولدليل مهم جدا وهو فتاوى التابعين." [١]

"فصل

قال: " وإن أقر مرة حد ... إلى آخره " (١).

١١٠٥٢ - إذا أقر بالزنا مرة واحدة -كما سيأتي وصف الإقرار، إن شاء الله تعالى- ثبت الحد، ولا يشترط التكرار في الإقرار، خلافا لأبي حنيفة (٢).

ثم أجمع أصحابنا على أنه مهما (٣) رجع عن الإقرار، لم نحده. وإن رجع في أثناء الحد، انكففنا عنه، ورجوعه أن يقول: كذبت فيما قلت، أو رجعت، وهو يريد تكذيب نفسه. ولا يشترط في قبول رجوعه عن الإقرار أن يذكر سببا في الإقرار والرجوع. وقال مالك (٤): لا يقبل الرجوع المطلق عن الإقرار، فإن ذكر شيئا ممكنا، قبل حينئذ، وذلك مثل أن يقول: حسبت الإتيان دون المأتى زنا، ثم تبين لي. ونحن لا نشترط

---

(١) شرح زاد المستقنع للخليل، أحمد الخليل ٢٦٨/١

هذا.

واختلف القول في أن من أقر بسرقة توجب القطع، ثم رجع عن إقراره، فهل يسقط القطع عنه بالرجوع عن الإقرار أم لا؟ والأصح أنه يسقط قياسا على حد الزنا.

ووجه القول الثاني أن السرقة متعلقة بحق الآدمي، والرجوع فيه غير مقبول، ونحن قد نتبع [الحد الحق] (٥) في موجب الإقرار، والدليل عليه: أن العبد إذا أقر بسرقة مال،

---

(١) ر. المختصر: ٥/ ١٦٦.

(٢) ر. مختصر الطحاوي: ٢٦٣، ٢٦٤، المبسوط: ٩/ ٩٢، مختصر اختلاف العلماء: ٥/ ٢٨٣، مسألة ١٣٩٨.

(٣) مهما: بمعنى إذا.

(٤) ر. المدونة: ٦/ ٢٣٨، الإشراف: ٢/ ٨٥٨ مسألة ١٦٨١، عيون المجالس ٥/ ٢٠٩٣ مسألة ١٥١٢، القوانين الففهية: ٣٤٩.

(٥) في الأصل: " قد تتبع الحق الحق في موجب الأقرار ".

وفي (ت٤): " قد نتبع الحق في موجب الإقرار " والمثبت من تصرف المحقق على ضوء السياق والمعنى.

(ر. الشرح الكبير: ١١/ ٢٢٩).

والمعنى: أنه يوجب عدم سقوط الحد بأن سقوطه قد يستتبع سقوط الحق (أي غرم المال المسروق) وحقوق الآدميين لا تسقط بمثل هذا.." [١]

"١٢٧٨ - فإن قيل: الثمانية عشر في أي خبر صح؟ وكيف وجه النقل فيه؟ قلنا: هذا الذي سبب بإشكاله في النقل، وها أنا ذاكره فأقول: كنت أظن قديما أن الإقامة التي اختلفت الرواية في مدتها كانت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في محاصرة خيبر، وهكذا سماعي عن **شيخي، ثم تبين لي أن** اختلاف الروايات في سفرة أخرى، وقد روى أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقام بمكة عشرا، وقد قدمت ذكر روايته، وقد روى عمران بن حصين أنه أقام سبعة عشر يوما، وروى ابن عباس ثمانية عشر يوما، وروى جابر عشرين يوما، فاجتمع وجوه من الإشكال، منها أن الأصل في هذه المدة الغزو، والظاهر أن الروايات لم تكن في غزاة؛ فإنها جرت بمكة، فوجه حل الإشكال أنه جرى من الفقهاء في هذا خبط؛ من جهة أنهم

---

(١) نهاية المطلب في دراية المذهب الجويني، أبو المعالي ١٨٦/١٧

لما سمعوا أنه جرى ما جرى بمكة، حملوه على سفر الحج، والذي رووه من رواية أنس كانت في الحج قطعا، فأثبتوه في هذه القصة، والصحيح أن هذه المدة في الإقامة التي اختلفت الرواية فيها في عام فتح مكة؛ فإنه صلى الله عليه وسلم لما فتح مكة، أخذ يريد المسير إلى هوازن، وكانت إقامته على تدبير الحرب، فليفهم الفاهم ذلك.

فأما رواية أنس فغلط من الناقل في هذه السفرة، فإنها كانت في الحج.

بقيت رواية عمران، وابن عباس، وجابر، فمن أئمتنا من قال: في مدة الغازي ثلاثة أقوال مأخوذة من هذه الروايات، ومنهم من قال: المعتبر ثمانية عشر يوما، وما رواه جابر محمول على موافقة رواية ابن عباس، فكأنه عد يوم الدخول والخروج، ورأى ابن عباس أن ينقل مدة الإقامة، وهي ثمانية عشر، ولا يتعرض ليوم الدخول والخروج، فهذا وجه التصرف في الحديث، وبيان ما وقع من ظن الفقهاء فيه (١).

١٢٧٩ - وقد بقي وراء ذلك أهم شيء بالاعتناء به، وهو نظام الفصل وترتيب القول فيه؛ فإنه كبر قدره وانتشرت أطرافه، فنقول: حال المسافر في التقسيم الأول ينقسم إلى مسافر لا شغل له، وإلى ذي شغل يثبطه (٢): فأما من لا شغل له يثبطه، فمدته

---

(١) هذا التصرف من الإمام في هذه الروايات، أي الجمع بينها استحق الثناء من الحافظ ابن حجر حيث قال في التلخيص: وهو جمع متين. (التلخيص: ٢/ ٩٦).

(٢) ثبطه على الشيء: عوقه وبطأ به (المعجم).." [1]

"المشهود عليه ببينة تشهد له أن الشاهد كان يخطب هذه المرأة قبل أن يتزوجها، هو أن شهادته تبطل، ولأصبغ في ثمانية أبي زيد أن الشاهد إذا خاصم المشهود عليه بعد الشهادة لم تبطل شهادته، إلا أن يقر أن الذي يطالبه به من ذلك كان قبل إيقاع الشهادة، وأما الجرحة بالأحداث يظهر منه مثل أن يقتل، أو يجرح، أو يزني، أو يسرق، أو يشرب خمرا، أو يقذف حرا، وما أشبه ذلك؛ ففيه اختلاف، قيل: إن ذلك كله يبطل الشهادة، وهو قول مطرف وأصبغ، وروايته عن ابن القاسم، وقيل: إنه ما كان من ذلك يستسر به كالزنا والسرقة والشرب وما أشبه ذلك؛ بطلت به الشهادة؛ إذ لا يؤمن أن يكون قديما قبلها، وما كان منه لا يستسر به، ويعلم أنه كان خلوا منه يوم شهد كالقتل والجراح والقذف وما أشبه ذلك، لم تبطل به الشهادة كما لا تبطل بالخصومة والتزويج، وهو قول ابن الماجشون، وظاهر قول أصبغ هذا أن مجرد الخصومة في

---

(١) نهاية المطلب في دراية المذهب الجويني، أبو المعالي ٢/٤٣٦

القليل والكثير توجب العداوة بين المتخاصمين، وتسقط شهادة أحدهما على صاحبه، وهو ظاهر ما في أول سماع أشهب أيضا، وفي ذلك اختلاف قد مضى تحصيله هناك، وبالله التوفيق.

[مسألة: شهد أن هذه الدار لأبيه مات وأوصى بها لفلان]

مسألة وسئل عن رجل شهد أن هذه الدار لأبيه، مات وأوصى بها لفلان، والدار في يد رجل ينكر ذلك، أترى أن تجوز شهادته، والدار تخرج من الثلث؟ قال أصبغ: لا، أرى أن تجوز شهادته مخافة أن يطرأ على أبيه دين، فيرجع في الدار، فيكون قد انتفع بذلك، ولقد كان وقع في قلبي منها **شيء ثم تبين لي بعد** ذلك أنه لا تجوز شهادته في هذا.

قال الإمام القاضي: هذا بين على ما قاله؛ لأن الموصى له إنما يأخذ وصيته على ملك الميت الموصي إن قبلها، وإن لم يقبل كانت لجميع الورثة، فهو بشهادته جار إلى نفسه، وبالله التوفيق.." (١)

"مما يلاحظ أنه بين أول الشرح وأول ما هو موجود من النسخة نقص يبلغ ٢٨ صفحة من التحقيق.

وآخرها:

نجز كتاب الجنائز وبتمامه ختم السفر الأول من شرح التلقين للإمام المازري رضي الله عنه ونفع به. يتلوه بحول الله وقوته "في" السفر الثاني كتاب الزكاة والحمد لله حمدا يدوم بدوامه. والصلاة الدائمة كذلك على سيدنا محمد خاتم أنبيائه، ومبلغ أنبائه، وعلى آله وصحبه ذوي الشرف وأنصاره وسلم تسليما كثيرا. إلى يوم الدين. وغفر لكاتبه وجعل خير عمره آخره وخير عمله خواتمه وخير أيامه يوم لقائه وغفر لوالديه ولكاسبيه ولوالديهم ولجميع المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات الأحياء منهم والأموات. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وقد أغفل الناسخ ذكر اسمه وذكر تاريخ انتهائه من النسخ.

وهذه النسخة رغم ما وصفته من الحالة التي هي عليها. كان عليها المعول في التحقيق. وقد رمزت إليها بحرف -و- أي الوطنية.

ثالثا: نسخة ثانية بالمكتبة الوطنية رقمها ٦٥٤٧.

كانت هذه النسخة من مستودعات المكتبة الصادقية بجامع الزيتونة مضمنة تحت عدد ١٤٥٦٥. وقد

---

(١) البيان والتحصيل ابن رشد الجد ١٠/١٩٨

أغفل تاريخ التحبيس.

عدد الأسطر بالصفحة ٣٣ سطرا. ومعدل عدد الكلمات ١٤ بالسطر. وعدد الصفحات ٣٧٧ صفحة.

كتبت بخط تونسي نسخي جميل واضح.

أمضيت مع هذه النسخة زمنا أقابل بين النص كما هو مثبت بها وبين بقية النسخ. وأنص على الخلاف في الأسفل. ثم تبين لي أني اغتررت بجمال الخط وبوضوحه. وأن النسخة منقولة عن النسخة السابقة -و- ذلك أنه كلما كان هناك بياض بالأصل. أو كلمة ممحوة كلا أو بعضا أو رسم مشتبه أو رطوبة خلطت." (١)

"[وقد روي] (١) . عنه أيضا (٢) . أنه قال: أقيلوني أقيلوني (٣) ، فالمسلمون اختاروه وبايعوه لعلمهم بأنه خيرهم، كما قال له عمر يوم السقيفة بمحضر المهاجرين والأنصار: أنت سيدنا وخيرنا وأحبنا إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم، ولم ينكر ذلك أحد، وهذا أيضا في الصحيحين (٤) . . والمسلمون اختاروه كما قال [النبي] (٥) . - صلى الله عليه وسلم - في [الحديث] (٦) الصحيح لعائشة: " «ادعي لي أباك وأخاك حتى أكتب لأبي بكر كتابا لا يختلف عليه الناس من بعدي ". ثم قال: " يأبى الله»

---

(١) وقد روي: ساقطة من (ن) ، (م)

(٢) أيضا: ساقطة من (أ) ، (ب)

(٣) في " الرياض النضرة في مناقب العشرة " للمحب الطبري (ط. الخانجي، ١٣٢٧) فصل بعنوان: ذكر استقالة أبي بكر من البيعة (ج [٠ - ٩] ، ص [٠ - ٩] ٧٥ - ١٧٦) فيه أخبار كثيرة بهذا المعنى وإن لم ترد هذه الألفاظ بعينها

(٤) البخاري ٥/٧. وسبق ذكر المواضع التي وردت فيها هذه العبارات في هذا الكتاب ٥١٨/١ (ت [٠ - ٩]) . وكنت قد بحثت عن حديث السقيفة في صحيح مسلم، فلم أجد فيه إلا قطعة صغيرة من خطبة عمر، ثم تبين لي أخيرا أن ابن تيمية كان مخطئا في نصه على أن هذه الألفاظ وغيرها من حديث السقيفة في الصحيحين، فقد ذكر الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - في تعليقه على نسبة صاحب كتاب " شرح الطحاوية " حديث السقيفة إلى الصحيحين ما يلي (ص [٠ - ٩] ٠٨) : " وقد أوهم الشارح أيضا في نسبته للصحيحين فإنه من أفراد البخاري كما نص عليه الحافظ ١٢٣/٧ "، وانظر فتح الباري

---

(١) شرح التلقين المازري ١٠٣/١

(٥) النبي: زيادة في (أ) ، (ب)

(٦) الحديث: زيادة في (أ) ، (ب) .." [١]

"وقال شيخ الإسلام أحمد ابن تيمية – قدس الله روحه –:

أما بعد: فإني كنت دائما أعلم أن المنطق اليوناني لا يحتاج إليه الذكي ولا ينتفع به البليد. ولكن كنت أحسب أن قضاياه صادقة لما رأينا من صدق كثير **منها ثم تبين لي فيما** بعد خطأ طائفة من قضاياه وكتبت في ذلك شيئا؛ ولما كنت بالإسكندرية اجتمع بي من رأيته يعظم المتفلسفة بالتهويل والتقليد فذكرت له بعض ما يستحقونه من التجهيل والتضليل. واقتضى ذلك أني كتبت في قعدة بين الظهر والعصر من الكلام على المنطق ما علقته تلك الساعة. ولم يكن ذلك من همتي لأن همتي كانت فيما كتبته عليهم في " الإلهيات " وتبين لي أن كثيرا مما ذكروه في المنطق هو من أصول فساد قولهم في الإلهيات،." [٢]

"بعينه وقد ذكر لي غير واحد ممن أعرفهم أنهم استغاثوا بي فرأوني في الهواء وقد أتيتهم وخلصتهم من تلك الشدائد مثل من أحاط به النصارى الأرمن ليأخذوه وآخر قد أحاط به العدو ومعه كتب ملطفات من مناصحين لو اطلعوا على ما معه لقتلوه ونحو ذلك فذكرت لهم أني ما دريت بما جرى أصلا وحلفت لهم على ذلك حتى لا يظنوا أني كتمت ذلك كما تكتم الكرامات وأنا قد علمت أن الذي فعلوه ليس بمشروع بل هو شرك **وبدعة ثم تبين لي فيما** بعد وبينت لهم أن هذه شياطين تتصور على صورة المستغاث به. وحكى لي غير واحد من أصحاب الشيوخ أنه جرى لمن استغاث بهم مثل ذلك وحكى خلق كثير أنهم استغاثوا بأحياء وأموات فرأوا مثل ذلك واستفاض هذا حتى عرف أن هذا من الشياطين والشياطين تغوي الإنسان بحسب الإمكان فإن كان ممن لا يعرف دين الإسلام أوقعته في الشرك الظاهر والكفر المحض فأمرته أن لا يذكر الله وأن يسجد للشيطان ويذبح له وأمرته أن يأكل الميتة والدم ويفعل الفواحش وهذا يجري كثيرا في بلاد الكفر المحض وبلاد فيها كفر وإسلام ضعيف ويجري في بعض مدائن الإسلام في المواضع التي يضعف إيمان أصحابها حتى قد جرى ذلك في مصر والشام على أنواع يطول وصفها وهو في أرض الشرق قبل ظهور." [٣]

---

(١) منهاج السنة النبوية ابن تيمية ٥١/٢

(٢) مجموع الفتاوى ابن تيمية ٨٢/٩

(٣) مجموع الفتاوى ابن تيمية ٤٥٨/١٧

"فله من صفة الإدراكات: العليم الخبير دون العاقل الفقيه، والسميع البصير دون السامع والباصر والناظر، ومن صفات الإحسان: البر الرحيم الودود دون الرفيق١ والشفوق٢ ونحوهما، وكذلك العلي العظيم دون الرفيع٣ الشريف، وكذلك الكريم دون السخي، والخالق البارىء المصور دون الفاعل الصانع المشكل، والغفور العفو دون الصفوح الساتر.

وكذلك سائر أسمائه تعالى يجري على نفسه منها أكملها وأحسنها وما لا يقوم غيره مقامه.

فتأمل ذلك فأسماؤه أحسن الأسماء كما أن صفاته أكمل

---

١ كذا في جميع النسخ الخطية التي بين يدي، والصواب "الرقيق"- بالقاف-، فإن اسم "الرفيق"- بالفاء- نابت في قوله صلى الله عليه وسلم: "إن الله رفيق يحب الرفق". وقد عده ابن القيم في كتاب مدارج السالكين (٢/٢٩٤) من أسماء الله عز **وجل، ثم تبين لي بعد** ذلك وجوده في بعض النسخ الخطية الأخرى، بلفظ "الرقيق".

٢ في (ب) و (خ) "والمشوق"وفي (ص) "والمعشوق".

٣ ورد هذا الاسم مضافا كما في قوله تعالى: ﴿رفيع الدرجات ذو العرش﴾ [غافر: ١٥] ، قال ابن سعدي في تفسيره (٦/ ٥١٥) : (أي: العلي الأعلى، الذي استوى على العرش واختص به وارتفعت درجاته ارتفاعا باين به مخلوقاته وارتفع به قدره وجلت أوصافه ... "." (١)

"كل ما فيها من " رباح " فهو بالباء الموحدة، إلا " زياد بن رياح " وهو: أبو قيس، الراوي عن أبي هريرة في أشراط الساعة ومفارقة الجماعة؛ فإنه بالياء المثناة من تحت عند الأكثرين *. وقد حكى " البخاري " فيه الوجهين: بالباء والياء. والله أعلم (١).

---

(١) ترجم البخاري لزياد بن رياح أبي قيس في (التاريخ ٣/ ٣٥١ / ١١٩٠).

ولزياد بن رياح، أبي رياح (٣/ ٣٥٣ / ١١٩١).

- زياد بن رياح، البصري الراوي عن أبي هريرة وحديثه عند مسلم، كنيته أبو قيس، وهو المذكور هنا. وآخر كنيته أبو رياح، رأى أنسا وروى عن الحسن البصري.

ذكرهما في حرفي القاف والراء: مسلم، في الكنى ٣٨، ٩٢، والدولابي: ٢/ ٨٨، ١/ ١٧٨، وابن ماكولا

---

(١) فائدة جليلة في قواعد الأسماء الحسنى ابن القيم ص/٤٣

في باب رباح ورياح (الإكمال ٤/ ١٦، ١٥، والقاضي عياض في المشارق ١/ ٣٠٥) وابن حجر في التقريب، في زياد بن رياح. وذكر الجياني أبا قيس، الراوي عن أبي هريرة عند مسلم، في (تقييد المهمل ٩٢ - ٩٣).

في تهذيب التهذيب، عن المزي: زياد بن رياح، ويقال ابن رباح: أبو رياح ويقال أبو قيس، عن أبي هريرة. وعقب عليه ابن حجر، بأن الذين ألفوا في الكنى، وقالوا في كنيته: أبو قيس. وإنما كنى مسلم بأبي رياح، زياد بن رياح، الهذلي، عن الحسن (٣/ ٣٦٦ / ٦٧٣) تهذيب التهذيب.

وقال العراقي في التقييد: وكنت قلدت المزي في ترجيحه أنه أبو رياح، فصدرت به كلامي في شرح **الألفية** **ثم تبين لي أنه** وهم أو خلاف مرجوح، فقد كناه بأبي قيس: مسلم في كتاب المغازي، والبخاري في =

---

* المحاسن:

" فائدة: لا يقال: ذكر أبو علي، بالياء المثناة من تحت: " محمد بن أبي بكر بن عوف بن رياح الثقفي " (١) سمع أنس بن مالك، روى عنه مالك بن أنس، وأخرج له (الصحيحان) و " رياح " في نسب عمر بن الخطاب، وقيل بالباء (٢). وذكر " ابن ماكولا " في نسب بريدة وغيره: رياح، وصوب على أنه رزاح؛ (٣) لأنا نقول: الكلام فيمن هو في الكتب المذكورة بهذا الاسم فيه أو في نسبه وهو مذكور به؛ وليس كذلك فيمن ذكر، نعم، يرد " رياح بن عبيدة " بفتح العين، من ولد عمر بن عبدالوهاب الرياحي، خرج له مسلم - كذا قيل ولم أجده في رجاله - وبتقدير أن يكون فيه هو ووالده، يضاف والده في: عبيدة، بفتح العين. انتهت " ١٣٢ / ظ.

(١، ٢) أبو علي الجياني في (تقييد المهمل ٩٣، ٥٤).

(٢) ابن ماكولا في (الإكمال ٤/ ١٥).." [1]

"عن أبي هريرة: في أشراط الساعة ومفارقة الجماعة فإنه بالياء المثناة من تحت عند الأكثرين. وقد حكى البخاري فيه وجهين بالباء والياء والله أعلم.

زبيد وزييد: ليس في الصحيحين إلا زبيد بالباء الموحدة وهو زبيد بن الحارث اليامي.

وليس في الموطأ من ذلك إلا زييد بياءين مثناتين من تحت وهو زييد بن الصلت يكسر أوله ويضم والله

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح البلقيني، سراج الدين ص/٦٠٤

أعلم.

فيها سليم بفتح السين واحد وهو سليم بن حيان ومن عداه فيها فهو سليم بالضم والله أعلم.

الراوي عن أبى هريرة في أشراط الساعة ومفارقة الجماعة فإنه بالياء المثناة من تحت عند الأكثرين وقد حكى البخاري فيه الوجهين بالباء والياء انتهى وفيه أمران أحدهما أن ما ذكره المصنف من أن كنيته أبو قيس قد خالفه المزي في التهذيب فرجح أبو رياح بالمثناة كاسم أبيه فقال زياد بن رياح ويقال ابن رباح القيسي أبو رياح ويقال أبو قيس وقد كنت قلدت المزي فى ترجيحه لذلك فصدرت به كلامى في شرح **الألفية ثم تبين لي أنه** وهم أو خلاف مرجوح وأن الصواب ما ذكره المصنف فقد وقع كذلك مكنى في صحيح مسلم في كتاب المغازي من رواية غيلان بن جرير عن أبى قيس بن رياح عن أبى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية" الحديث ولم يقع مكنى بأبي قيس في موضع من الصحيح إلا هنا عند مسلم وله عند مسلم حديث آخر في الفتن وقع فيه مسمى غير مكنى وهكذا كناه البخاري في التاريخ الكبير وابن أبى حاتم في الجرح والتعديل ومسلم في الكنى والنسائي في الكنى وأبو أحمد الحاكم في الكنى وابن حبان في الثقات والدارقطني في المؤتلف والمختلف والخطيب في كتاب المتفق والمفترق وابن ماكولا في الإكمال وصاحب المشارق وغيرهم.
وفى المؤتلف والمختلف للدارقطني أن جرير بن حازم كناه كذلك وبه جزم المزي في الأطراف ولم أر أحدا من المتقدمين كناه أبا رياح ولكن المزي تبع صاحب الكمال.." (١)
". . . . .

الشقاق، ففي (سنن النسائي) [٦/ ١٨٦]: أن ثابتا كان قد ضرب زوجته فكسر يدها.
ولو زنت المرأة فمنعها الزوج بعض مالها فافتدت بمال .. صح الخلع وحل له الأخذ، وحمل عليه قوله تعالى: ﴿ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن﴾ الآية.
وفي قول: لا يجوز ولا يستحق فيه العوض، والأصح: أن الخلع مكروه؛ لما فيه من قطع النكاح الذي طلب الشرع دوامه، ولما روى النسائي [٦/ ١٦٨] وغيره عن أبي هريرة: أن النبي صلي الله عليه وسلم قال: (المختلعات هي المنافقات) إلا في حالتين:

---

(١) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح العراقي، زين الدين ص/٣٩٥

إحداهما: أن يخافا – أو أحداهما – أن لا يقيما حدود الله التي افترضها في النكاح.

فإن قيل: الآية تدل بمفهومها على المنع عند عدم الخوف .. فالجواب: أن ذكر الخوف فيها خرج مخرج الغالب؛ لأن الغالب وقوعه في حالة الشقاق.

الحالة الثانية: أن يحلف بالطلاق الثلاث على فعل شيء لابد له منه فيخالع ثم يفعل المحلوف عليه؛ لأنه وسيلة إلى التخلص من وقوع الثلاث.

قال الشيخ: دخلت يوما على انب الرفعة فقال: جاءتني فتيا في رجل حلف لابد أن يفعل كذا في هذا الشهر، ثم خالع قبل فراغه .. فكتبت عليها: أنه **يتخلص، ثم تبين لي أن** خطأ، ودخل البكري فوافق على التخلص، فبينت له أنه خطأ، ودخل القمولي فوافق على التخلص فبينت له أن خطأ.

قال: وأخذت أنا أبحث معه في ذلك وأجنح إلى التخلص وهو لا يلوي إلا على كونه خطأ، وأن الصواب: أنه ينتظر، فإن لم يفعل حتى انقضى الشهر .. تبين وقوع الطلاق المحلوف به قبل الخلع وبطلان الخلع، ثم سألت الباجي عن ذلك ولم أذكر له ما قاله ابن الرافعة فقال: لا يخلصه الخلع؛ لأنه تمكن من فعل المحلوف عليه ولم يفعل.." (١)

"جده١ رضي الله تعالى عنه في ذكر خيل٢ النبي – صلى الله عليه وسلم –.

وأبي هذا قد ضعفه لسوء حفظه أحمد بن حنبل ويحي بن معين والنسائي، ولكن تابعه عليه أخوه عبد المهيمن بن العباس٣؛ أخرجه ابن ماجه٤ من طريقه. وعبد المهيمن أيضا فيه ضعف٥، فاعتضد.

وانضاف إلى ذلك أنه ليس من أحاديث الأحكام، فلهذه الصورة المجموعية حكم البخاري بصحته٦.

---

١ هو سهل بن سعد الساعدي أبو العباس صحابي، عنه ابنه عباس والزهري وأبو حازم مات سنة ٨٨ أو ٩١/ع. الكاشف (١/٤٠٧) ، الإصابة (٢/٨٧) .

٢ الحديث المشار إليه في خ ٥٦ كتاب الجهاد ٤٦ باب اسم الفرس والحمار حديث ٢٧٥٥، من طريق أبي بن العباس بن سهل عن أبيه عن جده قال: "كان للنبي – صلى الله عليه وسلم – في حائطنا فرس يقال له اللحيف" قال أبو عبد الله وقال بعضهم: "اللخيف". قال الحافظ في الفتح (٦/٥٩) : "بالخاء المعجمة وحكوا فيه الوجهين". وفي إطلاق الخيل على الفرس غفلة من الحافظ؛ فالخيل يطلق على الخيول ومنه قوله تعالى: ﴿والخيل والبغال﴾ ويطلق على الفرسان ومنه قوله تعالى: ﴿وأجلب عليهم بخيلك

---

(١) النجم الوهاج في شرح المنهاج الدَّمِيري ٧/٤٣٠

ورجلك ﷺ ، انظر مختار الصحاح، ص٢٥١ ولقد تعبت كثيرا في البحث عن هذا الحديث باللفظ الذي ذكره الحافظ فلم **أجده ثم تبين لي أنه** يريد الحديث الذي سجلته هنا.

٣ عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي الأنصاري مدني ضعيف من الثامنة، مات بعد السبعين ومائة/ ت ق. التقريب ٢٢٥/١، الكاشف ٢١٧/٢ وقال: "واه".

٤ ليس الحديث في ابن ماجه وإنما هو عند ابن منده كما قال الحافظ نفسه في الفتح ٥٩/٦.

٥ قول الحافظ في عبد المهيمن فيه ضعف فيه تساهل والصواب أن يقال ضعيف، والفرق بين العبارتين واضح، وقد وصفه الحافظ في التقريب بضعيف ووصفه الذهبي بواه فمن هذا حاله لا يقال في وصفه فيه ضعف.

٦ في الحكم لهذا الحديث بالصحة – ومداره على أبي بن العباس وأخيه عبد المهيمن وهما ضعيفان – نظر وهو خلاف المقرر في علوم الحديث؛ لأن ما هذا حاله يحكم له بالحسن إن كان هناك تسامح لأن عبد المهيمن في هذا الحديث شديد الضعف حيث قال الذهبي: "إنه واه"، وعلى هذا فمن يتحرى الدقة لا يعتبر بمثله ولا يعضد به غيره.." [(١)]

"النوع الحادي عشر: المعضل

٧٣- قوله/ (ب ١٨٩) (ص) : "المعضل اصطلاحا: وهو عبارة عما سقط منه اثنان فصاعدا ١ ... إلى آخره".

قلت: وجدت التعبير بالمعضل في كلام الجماعة من أئمة الحديث فيما لم يسقط منه شيء البتة.

فمن ذلك: ما قال محمد بن يحيى الذهلي – في الزهريات –:

حدثنا أبو صالح الهراني٢ ثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة – رضي الله عنها – قالت: "كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يعتكف فيمر بالمريض فيسلم عليه ولا يقف".

قال/ (ر٨٢/ب) الذهلي: "هذا حديث معضل لا وجه له إنما هو فعل عائشة – رضي الله عنها – ليس للنبي – صلى الله عليه وسلم – فيه ذكر والوهم فيما نرى من ابن لهيعة"٣.

---

١ مقدمة ابن الصلاح: ص٥٤.

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ابن حجر العسقلاني ٤١٨/١

٢ هكذا في جميع النسخ ولم أقف للهراني على ترجمة وليس في الرواة عن ابن لهيعة –حسب إطلاعي– من اسمه أبو صالح إلا كاتب الليث عبد الله بن صالح المصري الجهني ولعل الهراني تصحيف عن **الجهني، ثم تبين لي أنه** عبد الغفار بن داود الحراني أبو صالح المصري، ثقة، تهذيب التهذيب ٣٥٦/٦.
٣ روى البغوي في شرح السنة ٤٠٠/٦ من طريق محمد بن يحيى نا عثمان بن عمر نا يونس عن الزهري عن عروة وعمرة أن عائشة قالت: "إن كنت لأتي البيت وفيه المريض فما أسأل عنه إلا وأنا مارة وهي معتكفة" فلعل الذهلي يريد هذا الحديث. روى البيهقي في السنن الكبرى ٣٢١/٤ من طريق أبي داود ثنا وهب بن بقية ثنا خالد عن عبد الرحمن – يعني ابن إسحاق عن الزهري عن عروة عن عائشة – رضي الله عنها – أنها قالت: "السنة على المعتكف ألا يعود مريضا ولا يشهد جنازة ولا يمس امرأة ولا يباشرها" ... قال البيهقي عقبه: قد ذهب كثير من الحفاظ إلى أن هذا الكلام من قول من دون عائشة – رضي الله عنها – وأن من أدرجه في الحديث وهم فيه، وعن ابن جريج عن الزهري عن سعيد بن المسيب أنه قال: "– المعتكف لا يعود مريضا ولا يشهد جنازة".." (١)

"ويذكر عن ابن عمر أنه غسل قدميه بعدما جف وضوؤه

قال البيهقي في السنن الكبير أخبرنا أبو الحسن المهرجاني ز ٣٨ أالفقيه أنا بشر بن أحمد [ابن بشر] ثنا داود بن الحسين [البيهقي] ثنا قتيبة بن سعيد ثنا مالك بن أنس عن نافع ((أن ابن عمر توضأ في السوق ح ٢٩ ب فغسل يديه ووجهه وذراعيه ثلاثا ثلاثا ثم دخل المسجد فمسح على خفيه بعدما جف وضوؤه وصلى))

تفرد به قتيبة عن مالك فيما يقال وقد تابعه الشافعي (رضي الله عنه) أخرجه البيهقي في المعرفة

وأخبرنا به عاليا أحمد بن الحسن [السويداوي] أنا محمد بن أحمد بن خالد [الفارقي] أخبرهم في كتابه أنا أبو القاسم المستملي أنا أبو سعد الكنجروذي أنا الحاكم أبو أحمد محمد بن محمد بن إسحاق [النيسابوري] أنا أبو العباس محمد بن إسحاق بن إبراهيم الثقفي ثنا قتيبة بن سعيد به

وهذا إسناد صحيح ما أدري لم لم يجزم به **البخاري ثم تبين لي أن** ذلك لذكره له بالمعنى و الله أعلم

قوله في (١٢)

باب إذا جامع ثم عاد ...." (٢)

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ابن حجر العسقلاني ٥٧٥/٢

(٢) تغليق التعليق ابن حجر العسقلاني ١٥٧/٢

"٣٤٩٨ - وقال أبو يعلى (١): حدثنا محمد بن عباد، ثنا حاتم بن إسماعيل، ثنا شريك، عن الأعمش عن يزيد بن أبان، عن الحسن، عن أنس رضي الله عنه، قال: إن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، قال: "القرآن غنى لا فقر بعده، ولا غنى دونه".

---

(١) في المسند (٣/ ١٨٣): وقد وهم محقق المعجم الكبير ومسند الشهاب من عزى الحديث لأبي يعلى، وزعم أنه سهو من الهيثمي أو الناسخ أو الطابع، بل وبالغ **فقال: ثم تبين لي أن** أبا يعلى لم يروه مطلقا، وهو فيه كما ترى.." [(١)]

". . . . .

ـــــــQوقال في نكته: قلدت في ذلك **المزي. ثم تبين لي أنه** وهم فلم يخرج مسلم لبسر، ولا له ذكر فيه باسمه إلا في نسب ابنه.

قال: نعم، يرد عليه أبو اليسر كعب بن عمرو: فهو بفتح التحتية والمهملة، وحديثه في الصحيح، ولكنه ملازم لأداء التعريف غالبا: فلا يشتبه، بخلاف الأولين.

(بشير، كله بفتح الموحدة وكسر المعجمة إلا اثنين فبالضم، ثم الفتح. بشير بن كعب) العدوي، وحديثه عند البخاري.

(و) بشير (بن يسار) الحارثي المدني.

(وثالثا: بضم المثناة من تحت، وفتح المهملة.

يسير بن عمرو) وقيل: بن جابر، (ويقال) فيه: (أسير) بالهمزة.

(ورابعا: بضم النون وفتح المهملة، قطن بن نسير.

(يزيد، كله بالزاي) المكسورة، والتحتية المفتوحة أوله، (إلا ثلاثة.

بريد بن عبد الله بن أبي بردة) بن أبي موسى الأشعري، (بضم الموحدة، وبالراء)." [(٢)]

"له في قبضه، لكنه قال: إنك لم تقبضه عنه أو رجعت عن الإذن فيحلف المرتهن، ويؤخذ من ذلك أن من اشترى عينا بيده فأقام آخر بينة أنها مرهونة لم تقبل إلا إن شهدت بالقبض، وإلا صدق المشتري بيمينه لأن الأصل بقاء يده ولأنه مدع لصحة البيع والآخر مدع لفساده (وكذا لو قال: أقبضته عن جهة

---

(١) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٣٩٨/١٤

(٢) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي السيوطي ٨٠٢/٢

أخرى) كإجارة وإيداع وإعارة يصدق بيمينه (في الأصح) لأن الأصل عدم إذنه في القبض عن الرهن، ويكفي قول الراهن لم أقبضه عن جهة الرهن على الأوجه والثاني يصدق المرتهن لاتفاقهما على قبض مأذون فيه والراهن يريد صرفه إلى جهة أخرى، وهو خلاف الظاهر لتقدم العقد المحوج إلى القبض، ولو اتفقا على الإذن في القبض وتنازعا في قبض المرتهن فالمصدق من المرهون في يده (ولو) (أقر) الراهن (بقبضه) أي المرتهن المرهون (ثم قال: لم يكن إقراري عن حقيقة) (فله تحليفه) أي المرتهن أنه قبض المرهون (وقيل: لا يحلفه إلا أن يذكر لإقراره تأويلا كقوله أشهدت على رسم القبالة) قيل: حقيقة القبض والرسم الكتابة والقبالة بفتح القاف وبالباء الموحدة الورقة التي يكتب فيها الحق المقر به: أي أشهدت على الكتابة الواقعة في الوثيقة لكي آخذ بعد ذلك، أو ظننت حصول القبض بالقول، أو ألقى إلي كتاب على لسان وكيلي أنه أقبض ثم خرج مزورا، لأنه إذا لم يذكر تأويلا يكون مناقضا لقوله لإقراره وأجاب الأول بأنا نعلم في الغالب أن الوثائق يشهد عليها غالبا قبل تحقيق ما فيها فأي حاجة إلى تلفظه بذلك، ومقتضى كلام المصنف عدم الفرق بين كون الإقرار في مجلس الحكم بعد الدعوى أم لا، وهو كذلك كما هو مقتضى كلام العراقيين وجزم به ابن المقري، وإن قال القفال: إنه ليس له التحليف إذا كان الإقرار في مجلس الحكم، فإن قال: من قامت عليه بينة بإقراره بالقبض منه لم أقر به أو شهدوا على أنه قبض منه بجهة الرهن لم يكن له التحليف، وكذا لو أقر بإتلاف مال ثم قال: أشهدت عازما عليه إذ لا يعتاد ذلك ويأتي ذلك في سائر العقود وغيرها على المنقول المعتمد

ـــــــsفي قوله ولو اتفقا على الإذن في القبض (قوله: لكنه) أي الراهن (قوله: عنه) أي الرهن (قوله: فيحلف المرتهن) والفرق بين هذا وبين ما لو قال الراهن: أقبضته عن جهة أخرى الآتي في كلام المصنف أن التنازع ثم في فعل الراهن وما هنا في فعل المرتهن وكل أدرى بما صدر منه، فيصدق الراهن ثم لأنه أدرى بصفة إقباضه والمرتهن هنا لأنه أدرى بصفة قبضه (قوله: بيده) أي في حال التنازع سواء كانت بيده قبل العقد أو لا، وقضية ذلك أنه لو لم تكن العين المبيعة بيده لم يكن الحكم كذلك، وقضية قوله ولأنه مدع لصحة البيع إلخ خلافه، وسيأتي له ما يوافقه في قوله بعد قول المصنف والأظهر تصديق إلخ، ودعوى الراهن زوال الملك كدعواه الجناية فلعل التقييد باليد لأنه الذي يؤخذ مما ذكر ويكون الكلام فيه (قوله: ويكفي) أي فلا يتقيد الحكم بما ذكره المصنف من قوله غصبته أو أقبضته إلخ (قوله: لكي آخذ) عبارة حج: لكي أعطي وهي الصواب (قوله: لأنه) علة لقوله وقيل إلخ (قوله: فإن قال) متصل بكلام المصنف وكأنه قال: وخرج بقوله لم يكن إقراري عن حقيقة ما لو قال من إلخ (قوله: من قامت عليه) أي الراهن (قوله: منه) أي من الراهن

(قوله: لم يكن له التحليف) أي جزما بل يبقى المرهون تحت يد المرتهن بلا يمين (قوله: ثم قال) أي فيحلف المالك أن إقراره بالإتلاف عن حقيقة (قوله: عليه) أي على الإتلاف (قوله: إذ لا يعتاد) أي فليس له التحليف، وقد يفهم قوله: إذ لا يعتاد أنه لو ذكر لإقراره سببا محتملا عادة كأن قال: رميت إلى صيد فأصبته وظننت أن تلك الإصابة حصل بها إتلاف المال الذي أقررت **به ثم تبين لي خلافه** أن له تحليف المقر له في هذه الصورة ونحوها من كل ما يذكر فيه لإقراره وجها محتملا (قوله: ويأتي ذلك) أي.

ــــــQقوله: فأقام آخر بينة أنها مرهونة) أي: منه قبل البيع حتى لا يصح البيع. (قوله: لكي آخذ بعد ذلك) لا محل له هنا، وإنما محله في بعض أفراد ما يأتي في قوله ويأتي ذلك في سائر العقود وغيرها (قوله: ويأتي ذلك) يعني ما مر في المتن." (١)

""من أدرك والديه أو أحدهما، ١ ثم دخل النار من بعد ذلك، فأبعده الله وأسحقه" ٢.

٢٢٢٤- وللبخاري ٣ عن البراء، مرفوعا: "الخالة بمنزلة الأم".

٢٢٢٥- ولأحمد والترمذي ٤ عن ابن عمر أن رجلا أتى النبي

---

١ في المخطوطة: (إحداهما) .

٢ في المخطوطة: (واسحته) .

٣ صحيح البخاري: كتاب الصلح (٥/٣٠٤) ، وكتاب المغازي (٧/٤٩٩) ، وهو من حديث طويل، في قصة منازعة علي وزيد وجعفر في ابنة حمزة، من يأخذها، ورواه كذلك الترمذي في كتاب البر والصلة (٤/٣١٣) .

٤ الحديث رواه أحمد في مسنده (٢/١٣، ١٤) ، ورواه الحاكم في المستدرك (٤/١٥٥) ، وصححه على شرط الشيخين، وأقره الذهبي، ونسبه المنذري في الترغيب والترهيب (٦/١١، ٢٢) لابن حبان أيضا، وقد عزاه كل من ابن الأثير في جامع الأصول (١/٣٤١) رقم (١٩٩) ، والمنذري في الترغيب والترهيب (٦/١١) ، وصاحب جمع الفوائد (٢/٤١٨) ، كلهم للترمذي فقط، وساقوا لفظه كما هنا، وعزاه أيضا الشيخ أحمد شاكر، رحمه الله، في تعليقه على مسند أحمد (٦/٢٨٤) للترمذي. وقد نقل الشيخ أحمد، رحمه الله، كلام الترمذي في التعليق على هذا الحديث، ووجدته في كتاب البر (٤/٣١٤) ، لكن لم أجد الحديث، ولعله سقط من هذه **النسخة. ثم تبين لي أن** الحديث موجود في سنن الترمذي، وفي الباب نفسه، لكنه

---

(١) نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج الرملي، شمس الدين ٤/٣٠٠

سقط من النسخة التي حققها إبراهيم عطوة عوض، وقد سقط لفظ الحديث وأول السند الثاني لهذه الرواية. وانظر: الحديث في سنن الترمذي (٦/١٦٢) من النسخة التي أشرف عليها الأستاذ عزت عبيد الدعاس، ط. حمص بسوريا، وتحفة الأحوذي (٦/٣٠، ٣١) ط. مصر. والله أعلم.." [١]

"صرح بأن إجازة المريض غير معتبرة من ثلثه تبعا لأبي الخطاب، والمعتمد ما قاله المصنف، فإن قيل قد تقدم في أول الفصل أن الإجازة تنفيذ؛ أي: لا ابتداء عطية وهنا اعتبرت من الثلث كعطية مبتدأة؛ فالجواب أنها فيما تقدم تنفيذ فيما إذا كان المجيز صحيحا، وهنا فيما إذا كان في حالة المرض؛ فلا منافاة (وكإذن) مريض (في قبض هبة) وهبها وهو صحيح؛ لأنها قبل القبض كان يمكنه الرجوع فيها، و (لا) تعتبر محاباة في (خدمته) من الثلث بأن أجر نفسه للخدمة بدون أجر مثله، ثم مرض فأمضاها، بل محاباته في ذلك من رأس ماله؛ لأن تركه الفسخ إذن ليس بترك مال.

(والاعتبار بكون من وصى) له بوصية (أو وهب له) هبة من قبل مريض (وارثا أو لا عند الموت) - أي: موت الموصي والواهب - فمن وصى لأحد إخوته، ثم حدث له ولد صحت الوصية؛ لأنه عند الموت ليس بوارث.

وإن وصى أو وهب مريض أخاه، وله ابن، فمات قبله؛ وقفتا على إجازة بقية الورثة.

(و) الاعتبار (بإجازة) الوصية أو العطية من قبل الورثة (أو رد) منهم لأحدهما (بعده) - أي: بعد الموت - وما قبل ذلك من رد أو إجازة لا عبرة به، هذا المذهب نص عليه، وعليه جماهير الأصحاب، وقطع به كثير منهم؛ لأن الموت هو وقت لزوم الوصية، والعطية في معناها.

(ومن أجاز) من الورثة هبة في المرض أو وصية، وكان الموهوب أو الموصى به جزءا (مشاعا) كنصف ونحوه (ثم قال) المجيز: (إنما أجزت) ذلك (لأني ظننته) - أي: المال - المخلف (**قليلا) ثم تبين لي أنه** كثير (قبل) قوله ذلك (بيمينه) لأنه أعلم بحاله، والظاهر معه (فيرجع) المجيز (بما زاد على ظنه) لإجازته ما في ظنه، فإذا كان المال ألفا وظنه ثلاثمائة والوصية بالنصف؛ فقد أجاز السدس، وهو خمسون؛ فهي جائزة عليه مع ثلث الألف، فلموصى له ثلاثمائة وثلاثة وثمانون." [٢]

---

(١) مجموعة الحديث على أبواب الفقه (مطبوع ضمن مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب، الجزء السابع، الثامن، التاسع، العاشر) محمد بن عبد الوهاب ٢/٤٥٧

(٢) مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى الرحيباني ٤/٤٥٣

". . . . .

ـــــــــQضمان القابل عند موجب الضمان ونفيه عند نفيه عدم حجره وحجر الفاعل.

١ –

الثاني: الحط في الكتاب أركانها ثلاثة الصيغة والمودع والمودع، أما الصيغة فهي لفظ أو ما يقوم مقامه دال على الاستنابة في حفظ المال. وفي الذخيرة الشافعي – رضي الله عنه – الوديعة تفتقر للإيجاب والقبول كالوكالة، وأصلنا يقتضي عدم الاشتراط فيهما كما تقرر في البيع. اهـ. واتفق أن رجلا جالسا فوضع آخر أمامه متاعا وذهب فتركه الجالس فضاع فالظاهر أنه يضمنه لدلالة سكوته حين وضعه على قبول إيداعه عنده.

الثالث: ابن عرفة حكم الإيداع وقبوله الإباحة، وقد يعرض وجوبه كخائف فقد مال موجب هلاكا أو فقرا إن لم يودعه مع وجود قابل له قادر على حفظه وحرمته، كإيداع مغصوب عند من لا يقدر على جحده ليرده لربه أو للفقراء إن كان المودع مستغرق الذمة، فقد ذكر عياض أن من قبل وديعة من مستغرق ذمته ثم ردها له يضمنها للفقراء.

ابن شعبان من سأل قبول وديعة فليس عليه قبولها وإن لم يوجد غيره. قلت ما لم يتعين عليه قبولها بخوف هلاكها إن لم يقبلها مع قدرته على حفظها كرفقة فيها من يحترمه من أغار عليها أو ذي حرمة حاضرة تعرض ظالم لبعض أهلها، وندبه حيث يخشى ما يوجبه دون تحققه، وكراهته حيث يخشى ما يحرمه دون تحققه. اهـ. بتصرف.

ابن الممسي استشاره جاره في قبول وديعة دينار من غاصب يخشى ضرره إن لم يقبلها منه فقال له ابن الممسي يا أخي إن كنت تقدر على غرمها فخذها منه وتصدق بها على المساكين، وإذا طلبها المودع فاغرم له عوضها من مالك. وقد سئل أصحاب سحنون عن رجل سرق متاعه ومنه ثوب ديباج ثم رأى الثوب في يد جندي فجزم بأنه ثوبه فاشتراه منه بسبعة دنانير، ولما فارقه تأمله فوجده غير ثوبه فرجع إلى الجندي وقال أما ظننته ثوبي **فاشتريته، ثم تبين لي أنه** غيره، فقال له الجندي لا بأس عليك، وحل منطقته وصب

منها دنانير وعد سبعة منها فأعطاها له وأخذ الثوب، فاتفق أصحاب سحنون على أنه يجب عليه أن يتصدق بالدنانير وبقيمة الثوب لأنه رده إلى غيره مالكه. وفي المدونة من غصب." [1]

"أقول: الأحاديث في هذا الباب قد اختلفت، فمنها ما فيه الإذن بمطلق البكاء، ومنها ما فيه النهي عن مطلق البكاء، ووردت أحاديث مصرحة بالنهي عن النوح، كما تقدم بعض ذلك؛ ولم يأت ما يدل على جوازه.

واختلف الناس في الجمع بين الأحاديث، فالذي يترجح: الجزم بتحريم نفس النوح؛ لأنه أمر زائد على البكاء.

وأما ما لا يستطاع دفعه من دمع العين، وما عجز الطبع عن كتمه من الصوت فلا مانع منه، وعليه تحمل أحاديث الإذن بالبكاء، وفيها ما يرشد إلى هذا؛ فليعلم.

([يحرم اتباع الجنازة بنار] :)

(واتباعها بنار، وشق الجيب، والدعاء بالويل والثبور) : لحديث أبي بردة، قال: أوصى أبو موسى حين حضره الموت، فقال: لا تتبعوني بمجمر، قالوا: أو سمعت فيه شيئا؟ ! قال: نعم، من رسول الله -[صلى الله عليه وسلم]-؛ أخرجه ابن ماجة؛ وفي إسناده مجهول (١) .

وقد كان هذا الفعل من أفعال الجاهلية.

وفي " الصحيحين " وغيرهما من حديث ابن مسعود، أن النبي -[صلى الله عليه وسلم]

---

(١) عليه السلام قلت: كلا؛ ليس فيه مجهول؛ بل رجاله معروفون، كلهم ثقات؛ غير أن أبا حريز - واسمه عبد الله بن حسين - تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه، ولذلك قال في " الزوائد ": " إسناده حسن ".

وله شاهد من حديث أبي هريرة، رواه مالك في " الموطأ "، وأبو داود، والحديث في " ابن ماجة (١ / ٤٥٣) ، و " البيهقي " (٣ / ٣٩٥) ؛ **ثم تبين لي أن** الشارح تبع الشوكاني في " نيل الأوطار " في هذا الوهم؛ فانظر (٤ / ٦٣) . (ن)." [2]

"بهذا في تجريحه، وكان أحمد يقول: مالنا ولعنبسة ... هل روى عنه غير أحمد بن صالح؟ وقال يحيى بن بكير: إنما يحدث عن عنبسة مجنون أحمق لم يكن بموضع للكتابة عنه» .

---

(١) منح الجليل شرح مختصر خليل محمد بن أحمد عليش ٥/٧

(٢) الدرر البهية والروضة الندية والتعليقات الرضية صديق حسن خان ٤٦١/١

أقول: الذي في كتاب ابن أبي حاتم ج ٣ قسم ١ ص ٤٠٢: «سألت أبي عن عنبسة بن خالد فقال: كان على خراج وكان يعلق النساء بثديهن» وأبو حاتم ولد سنة ١٩٥ وأول طلبه الحديث سنة ٢٠٩ وإنما دخل مصر بعد ذلك بمدة فلم يدرك عنبسة ولا ولايته الخراج لأن عنبسة توفي سنة ١٩٨ ولا يدرى من أخبر أبا حاتم بذلك؟ فلا يثبت ذلك ولا ما يترتب عليه من الجرح وقال ابن أبي حاتم: «سمعت محمد بن مسلم (ابن وارة) يقول: روى ابن وهب عن عنبسة بن خالد. قلت لمحمد بن مسلم: فعنبسة بن خالد أحب إليك أو وهب الله بن راشد؟ فقال: سبحان الله ومن يكون عنبسة إلى وهب الله؟ ما سمعت بوهب الله إلى الآن منكم» فقد روى عن عنبسة أحمد بن صالح على إتقانه وعبد بن وهب على جلالته وتقدمه وكل منهما أعقل وأفضل من مائة مثل يحيى بن بكير وروى عنه محمد بن مهدي الإخميمي وغيرهم كما في (التهذيب) . فأما الإمام أحمد فكأنه سمع بأن عنبسة كان يجبي الخراج فكرهه لذلك وليس في ذلك ما يثبت به الجرح وقد ذكره ابن حبان في (الثقات) وأخرج له البخاري في (الصحيح) مقرونا بغيره، وأخرج له أبو داود في (السنن) وقال الآجري عن أبي داود: «عنبسة أحب إلينا من الليث بن سعد سمعت أحمد بن صالح يقول عنبسة صدوق» ، كنت استعظمت هذه الكلمة للاتفاق على جلالة الليث **وإمامته ثم تبين لي كما** يرشد إليه السياق أن مراده تفضيل عنبسة على الليث في أمر خاص وهو روايتهما عن يونس بن يزيد الأيلي. فإن أصول يونس كانت صحيحة كما قاله ابن المبارك وغيره وكان إذا حدث من غيرها ربما يخطئ وكان الليث سمع من يونس من غير أصوله وعنبسة سمع من عمه يونس من أصوله وكانت أصوله عند عنبسة ويدل على هذا أن أبا داود قال عقب كلمته تلك: «سألت أحمد بن صالح قلت: كانت أصول يونس أو نسخها؟ قال: بعضها أصول وبعضها نسخة» فعنبسة يروي عنه ابن وهب ويصدقه أحمد بن صالح، ويثني." (١)

"شريك بن عبد الله القاضي وقد تابعه ابن جريج كما رواه الحاكم في مستدركه (١: ٢٦٥) ، وصححه ووافقه الذهبي في تلخيصه.

٢٦٤-: «إن الأنبياء لا يتركون في قبورهم بعد أربعين ليلة، ولكن يصلون بين يدي الله حتى ينفخ في الصور» .

(ك في تاريخه / وهق في حياة الأنبياء) عن أنس

ضعيف ... الأحاديث الضعيفة (٢٠٢)

---

(١) التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل عبد الرحمن المعلمي اليماني ٢/٦٠٠

أقول: هكذا ضعفه هنا، وقد خالفه في موضع آخر فقال في السلسلة الصحيحة المجلد الثاني رقم (٦٣١) لما ذكر حديثا بمعناه وهو: «الأنبياء صلوات الله عليهم أحياء في قبورهم يصلون» . وصححه. قال: هذا وقد كنت برهة من الدهر أرى أن هذا الحديث **ضعيف ثم تبين لي أن** إسناد قوي ... إلخ كلامه ثم قال بعده: ثم أعلم أن الحياة التي أثبتها هذا الحديث للأنبياء عليهم الصلاة والسلام إنما هي حياة برزخية ليست من حياة الدنيا في شيء، ولذلك وجب الإيمان بها دون ضرب الأمثال لها ومحاولة تكييفها وتشبيهها بما هو المعروف عندنا في حياة الدنيا. هذا هو الموقف الذي يجب أن يتخذه المؤمن في هذا الصدد الإيمان بما جاء في الحديث دون الزيادة عليه بالأقيسة والآراء كما يفعل أهل البدع الذين وصل الأمر ببعضهم إلى ادعاء أن حياته – صلى الله عليه وسلم – في قبره حياة حقيقية قال: يأكل ويشرب ويجامع نساءه وإنما هي حياة برزخية لا يعلم حقيقتها إلا الله سبحانه وتعالى. انتهى.

٢٦٥– قال: وفزعت خزاعة لما حل بها فبعثت إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عمر بن سالم يقص عليه نبأها فلما قدم المدينة وقف على النبي – صلى الله عليه وسلم – وهو." [1]

"أقول: هكذا توقف في صحته وقد حسنه في السلسلة الصحيحة (٢: ٣٤١، ٣٤٢) رقم (٧١٦) .

٢٨٥– وعن أبي ذر قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: «لا يزال الله مقبلا على العبد وهو في صلاته ما لم يلتفت فإذا التفت انصرف عنه» . رواه أحمد وأبو داود والنسائي والدارمي.

قال في تخريج المشكاة (١: ٣١٥) رقم (٩٩٥) إسناده ضعيف فيه أبو الأحوص شيخ الزهري فيه وهو مجهول لم يرو عنه غيره كما قال المنذري (١: ١٩٠) .

قلت: وكذا ضعفه في تمام المنة ٢٠٩.

أقول: هكذا ضعفه وأطلق، وقد صححه في التعليق على صحيح ابن خزيمة من حديث الحارث الأشعري (١: ٢٤٤) فيصير الحديث صحيحا. والله ... أعلم (١) .

٢٨٦– قال ابن القيم: لم ينقل أنه صلى الله عليه وسلم صلى عليه وعلى آله في التشهد الأول. ومن استحب ذلك فإنما فهمه من عمومات وإطلاقات قد صح تعيين موضعها وتقييدها بالتشهد الأخير ".

قلت: لا دليل تقوم به الحجة يصلح لتقييد العمومات والمطلقات المشار إليها في الصلاة عليه (– صلى الله عليه وسلم –) فهي على عمومها وأقوى ما استدل به المخالفون حديث ابن مسعود المذكور في الكتاب وهو غير صحيح الإسناد لانقطاعه كما ذكره المؤلف. وقد استوفى ابن القيم رحمه الله تعالى أدلة الفريقين

---

(١) تنبيه القارئ عبد الله الدويش ص/١٧١

وبين ما لها وما عليها في " جلاء الأفهام في الصلاة على خير الأنام " فراجعه يظهر لك صواب ما

---

(١) وصححه الشيخ ناصر في تمام المنة الطبعة الثانية ص (٢٩٢) لما ذكر الذي نقله الشيخ عبد **الله ثم تبين لي أن** إسناده صحيح. أ. هـ باختصار.." [1]

"٢ – السنة النبوية الصحيحة:

وهي ما تضمنتها كتب أئمة الحديث المعروفين بصدقهم وأمانتهم كالكتب الستة وموطأ الإمام مالك ومسند الإمام أحمد (١)

فأقول: إن ما تضمنته الكتب المذكورة وغيرها – باستثناء الصحيحين – ليس كل ما فيها من الحديث صحيحا. بل منه الصحيح والحسن والضعيف وفي بعضها الموضوع أيضا كما هو معلوم عند أهل العلم بالحديث الشريف ويأتي قريبا ذكر بعض النصوص المؤيدة لذلك مما ذكروه في (علم مصطلح الحديث) وعلى ذلك فقول الدكتور في السنة الصحيحة: (هي ما تضمنته كتب أئمة الحديث) تعميم غير صحيح ولقد وددت أن أقول: لعله سبق قلم منه وأنه لم يرد هذا العموم الظاهر منه والمعروف بطلانه بداهة وددت ذلك ولكني لم أجد في كلماته الأخرى وفي المنهج الذي جرى عليه عمليا ما يساعدني على ذلك فقد سبق قوله وهو يتحدث عن طريقته في الكتاب: (اعتمدت فيها على صحاح السنة) فقوله (صحاح) بصيغة الجمع بدل (الصحيحين والسنن الأربعة) – كما هو التعبير العلمي الصحيح – مما يشعر الباحث بأن الكتب التي تجمع الأحاديث الصحيحة فقط ليست محصورة عنده

(**١) ثم تبين لي أن** الدكتور البوطي قلد في هذا الكلام الدكتور السباعي c تعالى فقد قال في كتابه (مذكرات في فقه السيرة) (ص ١٠) :

(تنحصر المصادر الرئيسية المعتمدة للسيرة على أربعة مصادر. . . . القرآن الكريم ثم السنة الصحيحة التي تضمنتها كتب الحديث المعترف بصدقهم والثقة بهم وهي الكتب الستة: البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه ويضاف إليها (الموطأ) للإمام مالك (ومسند الإمام أحمد) فهذه الكتب في الذروة العليا في الصحة والثقة والتحقيق أما الكتب الأخرى فقد تضمنت الصحيح والحسن وفي بعضها الضعيف

---

[1] تنبيه القارئ عبد الله الدويش ص/١٨٥

أيضا)

[٣]." (١)

"" سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم: من خير الناس؟ قال: أنفع الناس للناس ".

أخرجه أبو إسحاق المزكي في " الفوائد المنتخبة " (١ / ١٤٧ / ٢) عن خنيس ابن بكر بن خنيس: حدثني أبي بكر بن خنيس عن عبد الله بن دينار عنه.

قلت: وخنيس بن بكر، قال صالح جزرة: " ضعيف ".

وذكره ابن حبان في " الثقات ".

وقد تابعه إبراهيم بن عبد الحميد الجرشي أنبأنا بكر بن خنيس به.

أخرجه ابن عساكر (١١ / ٤٤٤ / ١) .

وإبراهيم هذا أظنه الذي في " الجرح والتعديل " (١ / ١ / ١١٣) :

" إبراهيم بن عبد الحميد، أبو إسحاق، روى عن داود بن عمرو، روى عنه الوليد بن مسلم، قال أبو زرعة: يشبه أن يكون حمصيا، ما به بأس ".

قلت: فالإسناد بهذه المتابعة حسن، لأن بكر بن خنيس صدوق له أغلاط كما قال الحافظ، ويشهد له حديث جابر. وقد تابعه سكين بن أبي سراج أنبأنا عمرو ابن دينار به نحوه.

أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " (٣ / ٩٠٢ / ٢) .

لكن سكين ہ ذا ليس **بالمعروف. ثم تبين لي أنه** متهم، فراجع الحديث (٩٠٣) .

وبالجملة فهذه الزيادة في الحديث ثابتة فيه في رتبة الحسن كأصله أو أعلى، وقد قواها الحافظ السخاوي في " المقاصد ".." (٢)

"(ق ٦٤ / ٢) من طريق الطبراني وقال أبو نعيم:

" تفرد به زمعة ".

قلت: وهو ضعيف. والأخرى: عن محمد بن عمرو الواقفي عن أبي الزبير عنه به.

أخرجه المحاملي في الثالث من " الأمالي " (ق ٣٣ / ١) . والواقفي هذا ضعيف

---

(١) دفاع عن الحديث النبوي ناصر الدين الألباني ص/٣

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها ناصر الدين الألباني ٧٨٩/١

كما في " التقريب ". وأبو الزبير مدلس وقد عنعنه. لكن قال الهيثمي (٣ / ١٥١) : " رواه البزار ورجاله رجال الصحيح ". فلعله عند البزار من غير هذين الطريقين. **ثم تبين لي أنه** من الطريق الأولى من " زوائد البزار " (ص ١٠٦)

وله شاهد ثان من حديث عقبة بن عامر. أخرجه أبو الحسن بن عبدكويه في " ثلاثة مجالس " (ق ١٠ / ٢) من طريق الطبراني وابن عدي (٥٨ / ١) عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عنه. وابن لهيعة ضعيف لسوء حفظه، فهو ممن يستشهد به.

وشاهد ثالث مرسل. أخرجه الخطيب في " التلخيص " (ق ١٠٨ / ٢) من طريق إسماعيل ابن عياش عن إبراهيم بن شعيث عن سعيد بن عبد الله ابن أبي هند.

وإبراهيم هذا ترجمه ابن أبي حاتم (١ / ١ / ١٠٥) ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا.. " [(١)]

"الصفحة ... السطر

٤/٢١٦: ".. (٣٠٨/٨) [والأصبهاني في "الترغيب والترهيب" (ق ٢/٥٦)] من..".

٢/٢٣١: ".. نحوه. [ورواه الشيخان من طريق أخرى عن عبد الرزاق به. وهو مخرج في "إرواء الغليل" (١٦٦/٧)] ".

١٦/٢٣١: [ثم تبين لي أن الحاكم والذهبي قد وهما في استدراك الحديث على البخاري، فقد رأيته أخرجه في "صحيحه" (٦٦٢٦) من الطريق المتقدم لكن بلفظ ".. أعظم إثما، ليبر. يعني الكفارة".

وهو بهذا اللفظ أولى من اللفظ الذي عند الحاكم، وهو في بعض نسخ البخاري مثل لفظ الحاكم كما في "فتح الباري" (٥٢٠/١١) وقال في تفسير اللفظ المحفوظ:

"والتقدير: ليترك اللجاج ويبر. ثم فسر البر بالكفارة. والمراد أنه يترك اللجاج فيما حلف، ويفعل المحلوف عليه، ويحصل له البر بأداء الكفارة عن اليمين الذي حلفه إذا حنث".

قلت: وهذا التفسير والشرح أولى مما قاله الحربي. والله أعلم] .

٢٥/٢٥٨: [ثم رأيت ابن جرير الطبري قد أخرج الحديث في "تهذيبه" (١٢٤٩/٩٩/٢) من طريق ابن

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها ناصر الدين الألباني ١٠٥/٢

وهب: أخبرني ابن لهيعة أن أبا يونس حدثه، دون الاستجمار. وهذا سند صحيح، لأن ابن لهيعة صحيح الحديث برواية العبادلة عنه، وابن وهب أحدهم. فصح الحديث والحمد لله؛ لأن الاستجمار له شاهد يأتي قريبا] .

١٤/٢٥٩: [ويؤيد الاحتمال الأول أن الحافظ المزي ذكر أبا العالية في شيوخ عاصم بن كليب، وذكر في الرواة عن هذا السفيانين.

والحديث أخرجه ابن جرير الطبري في "تهذيبه" (١٢٥٠) : حدثني محمد بن عوف الطائي به إلا أنه قال: "عن أم العالية" مكان "أبي." [١]

"" لا نعلم رواه هكذا إلا زكريا ".

قلت: وهو ثقة من شيوخ البخاري، وفيه كلام، مات سنة (٢٥١) وعليه فلم يلق

شعيب ابن الحبحاب فإنه مات سنة (١٣٠) فالظاهر أنه سقط من نسختنا من " الزوائد

" - وهي سقيمة - الواسطة بينهما. والحديث قال الهيثمي في " مجمع الزوائد "

(١ / ٥٨) : " رواه البزار، ورجاله ثقات ". **ثم تبين لي أن** الحديث ليس من

رواية زكريا بن يحيى، وإنما من رواية أبيه يحيى بن زكريا، فقد وجدت الحديث

في " مسند أبي يعلى " (٣ / ١٠٣١) بهذا الإسناد عن هذا الشيخ، لكنه قال:

أخبرنا أبو زكريا بن يحيى الطائي أبو مالك حدثنا شعيب.... وفي " الثقات "

لابن حبان (٢ / ٣٠٨) : " يحيى بن زكريا أبو مالك الطائي من أهل البصرة، يروي

عن شعيب بن الحبحاب. روى عنه بندار ".

قلت: فهو صاحب هذا الحديث، وهل هو والد زكريا بن يحيى بن عمر بن حفص الطائي

أبو السكين الكوفي نزيل بغداد؟ ذلك ما ظننته أول الأمر لأنهم ذكروا في ترجمته

أنه روى عن أبيه، وقد وقع في إسناد أبي يعلى (أبو زكريا) كما رأيت. ثم عرض

لي الشك في أنه هو، حين رأيت بن حبان سمى أباه زكريا، وليس في ترجمة الابن

من اسمه زكريا في آبائه. والله أعلم. وعلى كل حال، فالحديث صحيح فقد صح من

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها ناصر الدين الألباني ٤٩١/٣

حديث أبي هريرة مفرقا، وشطره الثاني جاء من حديث عائشة أيضا وغيرها. فراجع
ما تقدم برقم (٢٨٤ و ٥٢١) .." [١]

"ثم إن قوله: " وفيه عبد الواحد بن قيس "
يخالف قول الحافظ المتقدم أنه عبد الواحد بن ميمون. ولا أدري هل منشؤه من
اختلاف الاجتهاد في تحديد المراد من عبد الواحد الذي لم ينسب فيما وقفت عليه من
المصادر، أم أنه وقع منسوبا عند البزار؟ فقد رأيت الحديث في " المسند " (٦ /
٢٥٦) و " الحلية " (١ / ٥) و " الزهد " للبيهقي (٨٣ / ٢) من طرق عن عبد
الواحد مولى عروة عن عروة **به. ثم تبين لي أن** الاختلاف سببه اختلاف الاجتهاد.
وذلك لأن كلا من عبد الواحد بن ميمون، وعبد الواحد بن قيس روى عن عروة.
فمال كل من الحافظين إلى ما مال إليه. لكن الراجح ما ذهب إليه الحافظ ابن حجر
لأن الذين رووه عن عبد الواحد لم يذكروا في الرواة عن ابن قيس وإنما عن ابن
ميمون. وفي ترجمته ذكر ابن عدي (٣٠٥ / ١) هذا الحديث وكذلك صنع الذهبي في
" الميزان " والحافظ في " اللسان "، فقول الهيثمي أنه قيس مردود، ولو كان
هو صاحب هذا الحديث لكان شاهدا لا بأس به. فإنه أحسن حالا من ابن ميمون. فقد
قال الحافظ فيه: " صدوق له أوهام ومراسيل ". وأما الأول فمتروك. ثم رأيت
ما يشهد لما رجحته. فقد أخرجه أبو نعيم في " الأربعين الصوفية " (ق ٦٠ / ١)
وأبو سعيد النيسابوري في " الأربعين " (ق ٥٢ / ١ - ٢) وقال: " حديث غريب
... وقد صح معنى هذا الحديث من حديث عطاء عن أبي هريرة "، وابن النجار في
" الذيل " (١٠ / ١٨٣ / ٢) عن عبد الواحد بن ميمون عن عروة به فنسبه إلى ميمون
. وجملة القول في حديث عائشة هذا أنه لا بأس به في الشواهد من الطريق الأخرى
إن لم يكن لذاته حسنا.." [٢]

"المشي في هذا. ثم قال: ألا أخبركم شيئا سمعته من
رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالوا: بلى، قال: سمعته يقول: فذكره.

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها ناصر الدين الألباني ١٢١/٤

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها ناصر الدين الألباني ١٨٧/٤

قلت: وهذا إسناد ضعيف لم أعرف أحد من رواته غير صحابيه، وأخشى أن يكون وقع في نسخه " التاريخ " تصحيف. والله **أعلم. ثم تبين لي أن** الرجل الأدنى هو المسور ووقع فيه السور! - ذكره الذهبي في " الميزان " وقال: " ليس بالقوي، قاله الأزدي ". وكذا في " اللسان ". وأورده ابن أبي حاتم في "كتابه " من رواية جمع من الثقات عنه، فمثله حسن الحديث في المتابعات والشواهد. وقد وجدت له شاهدا من حديث رفاعة بن رافع مرفوعا به، وفي أوله زيادة أوردته من أجلها في " الضعيفة " (١٧١٦) لجهالة في إسناده، فالحديث بمجموعهما حسن كما ذكرت هناك. والله أعلم.

١٦٨٩ - " إن قلوب بني آدم كلها بين إصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه كيف يشاء. ثم يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا إلى طاعتك ".

رواه مسلم (٨ / ٥١) وأحمد (٢ / ١٦٨ و ١٧٣) والطبري (ج ٦ رقم ٦٦٥٧ صفحة ٢١٩) عن حيوة بن شريح قال: أخبرني أبو هانيء الخولاني. أنه سمع أبا عبد الرحمن الحبلي يقول: سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " فذكره ".

١٦٩٠ - " لكل غادر لواء يوم القيامة يعرف به عند استه ".." [١]

"من رواية محمد بن علي

النجار عنه، وهو في المجلد السادس (١ - ١٣٢) وكذلك كتاب " البيوع والشهادات " من رواية النجار عنه في المجلد الثامن (١ - ٣٦٨) ، كما وجدت فيه كتاب " أهل الكتابين " من رواية محمد بن يوسف الحذاقي عنه، وهو في المجلد العاشر (٣١١ - ٣٧٨) ، وقد يكون هناك كتب أخرى ليست من رواية الدبري، ولقد

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها ناصر الدين الألباني ٢٦١/٤

كان من المفروض أن يوضح ذلك وغيره محققه الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي في مقدمته التي وعد بنشرها، ولما يفعل، فقد نشر الكتاب بتمامه، ولم نجد لها أثرا في شيء من مجلداته، ولعله يفعل، ثم توفي رحمه الله فلعله فعل.

٢٦٨٦ - " من قال إذا أصبح: " رضيت بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد نبيا "، فأنا الزعيم لآخذن بيده حتى أدخله الجنة ".

أورده المنذري في " الترغيب " (١ / ٢٢٩) من حديث المنيذر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان يكون بـ (أفريقية) قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: فذكره. وقال: " رواه الطبراني بإسناد حسن ". وكذا قال الهيثمي في " المجمع " (١٠ / ١١٦) . فتعقبه الحافظ ابن حجر فيما علقه عليه، فقال: " قلت: فيه رشدين، وهو ضعيف ". قلت: وكنت اتبعته على هذا في " التعليق الرغيب "، وعليه أوردته في " ضعيف الترغيب "، **ثم تبين لي أن** رشدين لم يتفرد به، فإنه رواه عن حيي بن." (١)

"٥١٥ - " اذكروا الله ذكرا يقول المنافقون: إنكم تراءون ".

ضعيف جدا.

رواه الطبراني (٣ / ٧٧ / ١) وعنه أبو نعيم في " الحلية " (٣ / ٨٠ - ٨١) بسنده عن سعيد بن سفيان الجحدري عن الحسن بن أبي جعفر عن عقبة بن أبي ثبيت الراسبي عن أبي الجوزاء عن ابن عباس مرفوعا. وقال: " غريب لم يوصله إلا سعيد عن الحسن ".

قلت: والحسن هذا ضعيف جدا، وقد ذكر له الذهبي أحاديث وصفها بأنها " من بلاياه "! وقد مضى أحدها برقم (٢٩٥) . وسعيد بن سفيان قال ابن حبان: "كان ممن يخطيء ". قلت: فلعله أخطأ في وصل هذا الحديث

عن ابن عباس، فقد ذكر المنذري (٢ / ٢٣٠) أن البيهقي رواه عن أبي الجوزاء مرسلا. والله **أعلم. ثم تبين**

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها ناصر الدين الألباني ٦/٤٢١

لي أنه يحتمل أن يكون الخطأ من شيخه الحسن، بل هو الأقرب لشدة ضعفه، ولأنه ورد من طريق أخرى عن عمرو بن مالك عن أبي الجوزاء مرسلا وهو:." [1]

"مكبرا، وسكت عنه هو والذهبي! والحديث ظاهر البطلان؛ يشهد لبطلانه الواقع، فكم من مريض يمرض ولا ينذر، وبخاصة المؤمنين الذين يذكرون دائما قول النبي - صلى الله عليه وسلم -:

"لا تنذروا؛ فإن النذر لا يرد من قدر الله شيئا، وإنما يستخرج به من البخيل".

فلا أدري كيف ذهل الذهبي عن هذا؟ والله ولي التوفيق.

٣٩٩٥ - (إني على ما ترون بحمد الله، قد قرأت البارحة السبع الطوال) .

ضعيف

أخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" (١١٣٦) ، وابن حبان (٦٦٤) ، والحاكم (١/ ٣٠٨) ، وأبو يعلى في "مسنده" (٢/ ٨٧٠) كلهم من طريق مؤمل بن إسماعيل، عن سليمان بن المغيرة: أخبرنا ثابت، عن أنس قال:

وجد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذات ليلة شيئا، فلما أصبح قيل: يا رسول الله! إن أثر الوجع عليك لبين، قال: ... فذكره. وقال الحاكم:

"صحيح على شرط مسلم"! ووافقه الذهبي!

وقال الهيثمي بعد أن عزاه لأبي يعلى (٢/ ٢٧٤) :

"ورجاله ثقات".

قلت: ويبدو أنني اغتررت برهة من الدهر بهذا التصحيح والتوثيق، فأوردت الحديث في "صفة الصلاة" (ص ١١٨-السادسة) ، **ثم تبين لي الآن** بمناسبة التعليق على "صحيح ابن خزيمة" الذي يقوم بتحقيقه صديقنا الدكتور مصطفى الأعظمي، فكان لا بد من النظر في إسناده، والنظر فيه عند غيره من المخرجين،." [2]

""لا يبغي على الناس إلا ولد بغي، أو فيه عرق منه".

قلت: فكشفت هذه الرواية أن في إسناد الحاكم سقطا؛ هو أبو الوليد هذا، ولا يعرف أيضا، كما في "الميزان" و "اللسان" وغيرهما.

فقد رواه الطبراني في "الكبير" بلفظ "التاريخ" - كما في "الجامع الصغير" -، فقال المناوي:

---

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة ناصر الدين الألباني ٢/٩

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة ناصر الدين الألباني ٨/٤٦١

"قال الهيثمي: فيه أبو الوليد القرشي مجهول، وبقية رجاله ثقات. وقال ابن الجوزي: فيه سهل الأعرابي. قال ابن حبان: منكر الرواية، لا يقبل ما انفرد به"!

قلت: في هذا النقل عن ابن حبان نظر؛ فقد قال الحافظ في "اللسان":

"سهل بن عطية؛ قال ابن طاهر: منكر الرواية. وقد ذكره قبله ابن حبان في (الثقات) ".

وهذا التوثيق من ابن حبان هو مستند الهيثمي في قوله السابق:

"وبقية رجاله ثقات"! وهو ينافي ما نقله ابن الجوزي عن ابن حبان أنه قال: "منكر الرواية ... ".

قلت: ثم تبين لي أن كلا من النقلين صحيح، وأن ذلك مما تناقض فيه ابن حبان؛ فإنه أورده في "الثقات" (٨/ ٢٨٩) قائلا:

"سهل بن عطية، أعرابي، يروي عن أبي الوليد مولى لقريش. روى عنه مرحوم بن عبد العزيز العطار"!

وأورده في "الضعفاء" (١/ ٣٤٩) قائلا:

"سهل الأعرابي، شيخ من أهل البصرة، قليل الحديث، منكر الرواية، وليس." [1]

"ولا تعديلا ، فهو مجهول. وأما ابن حبان؛ فذكره على قاعدته في ((ثقات التابعين)) (٤ / ٢٥٣) !

(تنبيه) الحديث أوده التاج السبكي في فصل خاص عقده في ترجمة الإمام الغزالي في ((طبقات الشافعية الكبرى)) (٤ / ١٤٥ - ١٨٢) ، قال تحته: ((((جمعت فيه جميع ما وقع في ((كتاب الإحياء)) من الأحاديث التي لم أجد لها إسنادا)) .

وهذا الحديث فيه (ص ١٧٤) تحت (كتاب الفقر والزهد) . وتبعه على ذلك الحافظ العراقي؛ فقال في كتابه ((المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار)) (٤ / ١٩٤) :

((لم أجد له أصلا)) !

وكأنه لذلك لم يورده السيوطي في ((الجامع الكبير)) فضلا عن غيره، ولا استدركه المناوي في ((الجامع الأزهر)) عليه. وهذا يؤكد قول المثل السائر: (كم ترك الأول للآخر) ويبطل قول بعض المقلدة ((علم الحديث نضج واحترق)) !

٥٧٣٠ - (بطحان على ترعة من ترع الجنة) .

ضعيف.

---

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة ناصر الدين الألباني ١١٨/١٠

وقد كنت حسنته في ((الصحيحة)) (٧٦٩) ، **ثم تبين لي علة** تقدح في ثبوته وهاك البيان:

قلت هناك:

((رواه ابن حيويه في ((حديثه)) (٣ / ٨ / ١) ، والديلمي (٢ / ١ / ١٦)." [١]

"عن يعقوب بن كاسب: نا المغيرة بن عبد الرحمن: ثنا الجعد بن عبد الرحمن عن الأخنف بن قيس عن عروة عن عائشة مرفوعا.

قلت: وهذا إسناد حسن، رجاله كلهم ثقات رجال البخاري؛ غير يعقوب - وهو ابن حميد بن كاسب -؛ فإنما أخرج له البخاري في ((خلق أفعال العباد)) ، وهو صدوق ربما وهم؛ كما في ((التقريب)) .

وفي المغيرة بن عبد الرحمن - هو ابن الحارث بن عبد الله بن عباس - كلام لا ينزل حديثه عن مرتبة الحسن.

والحديث؛ أورده السيوطي في ((الجامع)) بلفظ:

((بطحان على بركة من برك الجنة))

برواية البزار عن عائشة. وقال المناوي:

((قال الهيثمي: فيه راو لم يسم)) .

قلت: روايتنا هذه سالمة منه. والحمد لله على توفيقه)) .

أقول: هذا ما كنت قلت **هناك، ثم تبين لي ما** يأتي:

أن الأحنف الذي في هذا الإسناد ليس هو ابن قيس كما وقع في رواية ابن كاسب هذه؛ بل وهم من أوهامه التي تبينت لي بفضل الله تعالى وتوفيقه؛ وذلك من وجوه:

الأول: أنه خالفه في نسبته إلى (قيس) جمع من الثقات؛ فقال البخاري في ((التاريخ الكبير)) (١ / ٢ / ٥١) في ترجمة (الأحنف من آل أبي المعلى)." [٢]

"هندية) ، وابن عدي في "الكامل " (٤٠٦/٣) من طريق هشام بن عبد الملك الحمصي:

ثنا بقية: ثنا الزبيدي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: ... فذكره.

والسياق لابن ماجه.

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات إن كان الزبيدي هذا هو محمد بن الوليد؛ كما

---

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة ناصر الدين الألباني ٥١١/١٢

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة ناصر الدين الألباني ٥١٢/١٢

وقع في إسناد الطبراني مصرحا به، وكنت تبنيت هذا في تعليقي على "الروض النضير" (٧٥٩) ، لتصريح رواية الطبراني به، ولأنه هو المراد بهذه النسبة: (الزبيدي) عند **الإطلاق. ثم تبين لي منذ** سنين أنني كنت واهما في ذلك فذكرت في "الضعيفة" (٧٦/٣) عن أنس أنه كان يكتحل وهو صائم. وقلت:

"وفي معناه أحاديث مرفوعة لا يصح منها شيء؛ كما قال الترمذي وغيره ".

فأشكل هذا على بعض الطلبة الجزائريين - وحق له ذلك - حينما وجد هذا التضعيف العام معارضا لتصحيحي للحديث في (صحيح ابن ماجه! " (١٣٦٠) معزوا لـ"الروض "، فرأيتني مضطرا لإعادة النظر في هذا الحديث على ضوء ما جد من المعلومات والمطبوعات الحديثية؛ فأقول:

لقد تأكدت من الوهم المذكور من الوجوه التالية:

الأول: أن رواية الطبراني المصرحة بأنه محمد بن الوليد هي من رواية الحسين ابن تقي بن أبي تقي الحمصي حفيد هشام بن عبد الملك، ولم أجد له ترجمة، ويظهر لي أنه من شيوخ الطبراني الذين لم يكثر من الرواية عنهم؛ فإنه لم يرو عنه في "المعجم الأوسط " إلا حديثا واحدا (٣٦٤١) غير هذا، فهو - والله أعلم - غير معروف العدالة؛ فمثله لا تقبل زيادته على الحافظ ابن ماجه، وقد رواه عن هشام ابن عبد الملك مباشرة، ولا سيما وقد تابعه الحسين بن عبد الله القطان عن هشام، والقطان ثقة حافظ أيضا، وعنه رواه ابن عدي.." [١]

"وله طرق أخرى عن أنس؛ فقال ابن القيم:

" وقد روى هذا الحديث: محمد بن يحيى الذهلي في كتاب "علل حديث الزهري " فقال: حدثنا محمد بن عبد الله بن خالد الصفار- من أصله، وكان صدوقا-: حدثنا محمد بن حرب: حدثنا الزبيدي عن الزهري عن أنس بن مالك: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ، فأدخل أصابعه تحت لحيته، فخللها بأصابعه، ثم قال: " هكذا أمرني ربي عز وجل ". وهذا إسناد صحيح "!

هكذا ذكره ابن القيم- بعد كلامه السابق في رده على ابن القطان-، فأوهمني

---

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة ناصر الدين الألباني ٢٤٦/١٣

أن هذا كلام ابن القيم نفسه، وأن التصحيح **منه! ثم تبين لي أنه** ليس كذلك؛

فقد قال بعد صفحة (١٠٩) :

" قلت: وتصحيح ابن القطان لحديث أنس من طريق الذهلي؛ فيه نظر! فإن الذهلي أعله فقال في "الزهريات ": وحدثنا يزيد بن عبد ربه: حدثنا محمد بن حرب عن الزبيدي أنه بلغه عن أنس بن مالك ... فذكره. قال الذهلي: هذا هو المحفوظ. قال ابن القطان: وهذا لا يضره؛ فإنه ليس من لم يحفظ حجة على من حفظ، والصفار قد عين شيخ الزبيدي فيه، وبين أنه الزهري، حتى لو قلنا: إن محمد بن حرب حدث به تارة فقال فيه: عن الزبيدي: بلغني عن أنس ... لم يضره ذلك، فقد يراجع كتابه؛ فيعرف منه أن الذي حدث به الزهري فيحدث به عنه، فأخذه عنه الصفار هكذا ". قال ابن القيم:

" وهذه التجويزات لا يلتفت إليها أئمة الحديث وأطباء علله، ويعلمون أن الحديث معلول بإرسال الزبيدي له، ولهم ذوق لا يحول بينه وبينهم فيه التجويزات والاحتمالات "!

ونحن نرى أن الحق مع ابن القطان؛ لأن الاحتمال الذي أبداه؛ إنما هو في سبيل الجمع بين روايات الثقات؛ وإلا لزم توهيم الثقة بدون دليل؛ بل بمجرد." (١)

"على حاجبها. قال: وكان فيه قصر فوصلته بسير. قال: وما دخلت في ساعة صلاة إلا وجدتها مصلية.

١٥- عن معاوية رضي الله عنه:

دخلت مع أبي على أبي بكر-رضي الله عنه- فرأيت أسماء قائمة على رأسه بيضاء ورأيت أبا بكر-رضي الله عنه- أبيض نحيفا.

١٦- عن عيينة بن عبد الرحمن عن أبيه قال:

"جاءت امرأة إلى سمرة بن جندب فذكرت أن زوجها لا يصل إليها فسأل الرجل فأنكر ذلك وكتب فيه إلى معاوية -رضي الله عنه- قال: فكتب: أن زوجه امرأة من بيت المال لها حظ من جمال ودين ... قال: ففعل ... قال: وجاءت المرأة متقنعة ... "١.

---

(١) صحيح أبي داود - الأم ناصر الدين الألباني ١/٢٤٧

١٥- أخرجه الطبراني في "الكبير" "١/ ١٠/ ٢٥" بسند جيد في الشواهد، ورجاله ثقات، غير شيخ الطبراني القاسم بن عباد الخطابي، وقد روى له في "الأوسط" "٢/ ٣/ ١" أربعة أحاديث، وقال الهيثمي "٩/ ٤٢": "ورجاله رجال الصحيح".

١٦- أخرجه البيهقي "٧/ ٢٢٨"، وسنده حسن.

١ كنت قد وهمت في إيراد هذا الأثر في جملة ما يدل على جريان العمل على ستر الوجه من النساء في العهد **الأول، ثم تبين لي أن** الأمر على العكس من ذلك؛ لأن التقنع هو ستر المرأة لرأسها دون وجهها؛ كما شرحته في مقدمة هذه الطبعة؛ فهو من الأدلة الكثيرة التي لا ترضي المتعصبين لمذاهبهم والمتشددين في أقوالهم، والله أعلم بسلوكهم مع نسائهم، ولذلك نقلت هذا الأثر إلى هنا.." (١)

"أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط ١ / ٥٩ / ١٠٦٠ بترقيمي والبيهقي في الشعب ٥ / ٣٧٧ - ٣٧٨ من طريقين عنه وقواه البيهقي بهما وله في ذم الملاهي طريقان آخران عنه بنحوه ق ٢ / ١ و ٣ / ١ أعرضت عن ذكرهما لأنه لا يستشهد بهما.

الحديث السابع: عن أبي أمامة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"لا يحل بيع المغنيات ولا شراؤهن ولا تجارة فيهن وثمنهن حرام - وقال: - إنما نزلت هذه الآية في ذلك": ﴿ومن الناس من يشتري لهو الحديث﴾ حتى فرغ من الآية ثم أتبعها:

والذي بعثني بالحق ما رفع رجل عقيرته بالغناء إلا بعث الله عز وجل عند ذلك شيطانين يرتقيان على عاتقيه ثم لا يزالان يضربان بأرجلهما على صدره - وأشار إلى صدر نفسه - حتى يكون هو الذي يسكت".

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٨ / رقم ٧٧٤٩ و ٧٨٠٥ و ٧٨٢٥ و ٧٨٥٥ و ٧٨٦١ و ٧٨٦٢، من طريقين عن القاسم بن عبد الرحمن عنه.

قلت: وقد كنت أوردته من أجلهما في الصحيحة برقم **٢٩٢٢، ثم تبين لي أن** في أحدهما ضعفا شديدا فعدلت عن تقويته إلا نزول الآية فإن لها شواهد عن غير واحد من الصحابة وسيأتي ذكر بعضها في الفصل الثامن إن شاء الله تعالى ص ١٤٢.." (٢)

---

(١) جلباب المرأة المسلمة في الكتاب والسنة ناصر الدين الألباني ص/١٠٣

(٢) تحريم آلات الطرب ناصر الدين الألباني ص/٦٨

"(أبو عبد الله القزاز عن سالم بن عبد الله وعنه الدراوردي: مجهول)

فقد يكون هو هذا (١). وفي (المجمع) (٤/ ٥):

(رواه أحمد وأبو يعلى والبزار وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف)

قلت: ولم ينفرد به فقد رواه الطحاوي (٢/ ٧٢) من طريق حسان بن غالب قال: ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن موسى بن عقبة: ثني أبو عبد الله به

لكن حسان هذا ضعيف كما سبق

وله عنده طريق أخرى أخرجه عن شعبة عن أبي عبد العزيز الزبيدي عن عمرو بن الحكم عن سعد مرفوعا ورجاله ثقات كلهم غير أبي عبد العزيز الزبيدي فلم أعرفه

ثم رجعت إلى قسم الكنى من كتاب (كشف الأستار عن رجال معاني الآثار) وإذا فيه:

(أبو عبد العزيز الربذي - بفتح الراء والموحدة ثم معجمة - هو موسى بن عبيدة - بضم أوله - ضعيف)

فتبين أن ما في الأصل: الزبيدي. تصحيف والصواب: الربذي

وكذلك وقع فيه: عمرو بن الحكم والصواب: عمر. بضم المهملة وبدون الواو

______

(١) ثم تبين لي أنه ليس به بل هو دينار الخزاعي المدني وهو من رجال مسلم ثقة يرسل كما في (التقريب)." [1]

"قوله: وروي مرفوعا: "أحب الدين إلى الله الحنيفية السمحة".

قلت: من المقرر عند المحدثين أن تصدير الحديث بصيغة "روي" إنما هو إشارة إلى أن الحديث ضعيف وعليه جرى المنذري في "الترغيب" كما سبق بيانه في قواعد الكتاب وما أعتقد إلا أن المؤلف حفظه الله تعالى يعلم هذا المقرر ويذكره١ وعليه نستطيع أن نقول: إنه يذهب إلى أن الحديث ضعيف وليس كذلك بل هو حديث حسن وكان يلزم المؤلف أن يحسن إسناده لأن الحافظ صرح بتحسينه في "الفتح" فلعله لم يقف عليه فإن قيل: لعل المؤلف وقف عليه ولم يره صوابا لأن الحديث من رواية محمد بن إسحاق وهو مدلس وقد عنعنه؟.

قلت: هذا الجواب صحيح في الواقع ولكن عهدي بالمؤلف أنه يقدم رأي الحافظ على ما يقتضيه علم أصول الحديث علمت هذا منه حين كان ينشر فصول كتابه هذا في مجلة "الإخوان المسلمون المصرية

______

(١) الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب ناصر الدين الألباني ٢/ ٥٢٠

فنشرت فيها ردا على مقال له احتج فيه بحديث علي الآتي في "ما يحرم على الجنب" بلفظ: "كان لا يحجبه عن القرآن شيء ليس الجنابة" وقد بينت في الرد المشار إليه ضعف هذا الحديث حسبما يقتضيه علم الأصول فكتب فيها ردا علي خلاصته أن الحديث حسنه الحافظ ابن حجر فكتبت ردا آخر عليه خلاصته أن الجواب ليس على قواعد علم الحديث بل هو مجرد تقليد لا يفيد ولا ينفق في باب المناظرة ولكن المجلة لأمر ما لم تنشر ردي هذا ولذلك فإني ألزم المؤلف - حفظه الله تعالى - أن يحسن الحديث بالطريقين: التقليد والبحث حسب القواعد

أما الأول فقد وضح مما سلف وهو تحسين الحافظ لإسناده

---

١ ثم تبين لي بعد التتبع أنه لم يراع هذه القاعدة فكثيرا ما يصدر ما يصححه بقوله: "روي" فانظر مثلا ص ١٢١.." [1]

"" ما فعل خصمي وخصمك؟ ".

قال: يا رسول الله! صدق الله وكذبت؛ استشهد " (١) .

---

(١) [أخرجه] ابن خزيمة في " صحيحه " (١٦٣٤) ، والبيهقي بسند جيد.

وموضع الشاهد منه عند أبي داود (٧٥٨ - صحيح أبي داود) ، وأصل القصة في " الصحيحين ".

والزيادة الأولى لمسلم في رواية، والثانية لأحمد (٥/٧٤) ، والثالثة والرابعة للبخاري.

وفي الباب عن ابن عباس:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين لم يقرأ فيهما إلا بـ: ﴿فاتحة الكتاب﴾ .

أخرجه أحمد (١/٢٨٢) ، والحارث بن أبي أسامة في " مسنده " (ص ٣٨ من زوائده) ، والبيهقي (٢/٦٢) بسند ضعيف.

وكنت حسنته في الطبعات **السابقة، ثم تبين لي أني** كنت واهما؛ لأن مداره على حنظلة السدوسي، وهو ضعيف.

---

(١) تمام المنة في التعليق على فقه السنة ناصر الدين الألباني ص/٤٤

ولا أدرى كيف خفي علي هذا؟! ولعلي ظننته غيره، وعلى كل حال؛ فالحمد لله الذي هداني لمعرفة خطئي.

ولذلك؛ بادرت إلى الضرب عليه في الكتاب، ثم عوضني الله خيرا منه حديث معاذ؛ فإنه يدل على ما دل عليه حديث ابن عباس، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

* * *". (١)

"كيفية نظر القاضي للخصومات

هنا –يا إخوان– مسألة: قوله صلى الله عليه وسلم: (ليس لعرق ظالم حق) عممه الفقهاء في كل ظلم، فلو أنه جاء إلى أرض إنسان، وله أرض بجوارها في مخطط واحد، وجاء هذا ليبني، فتجاوز عن حده إلى أرض الجار بمتر، وبنى، فإن البنيان الذي قام على أرض الجار بزحف المتر عرق ظالم، ويحمل عليه وإن لم يكن هناك عروق، وإن كان مبان فهناك قواعد، حتى وإن كان بنيانا عاديا؛ فكل عمل وقع في ملك الغير له دوام وثبوت أطلقوا عليه عرق ظالم.

ولكن هل هذا الحديث يمكن أن يطبق في كل صغيرة وكبيرة؟ قال لي والدنا الشيخ الأمين حينما كلفت بالقضاء وجئت أستشيره ماذا أفعل؟ قال: أوصيك بتقوى الله والتأني والتريث في فهم القضية، فلكل قضية ملابساتها، ولا يوجد قضية مثل **الثانية، ثم تبين لي فيما** بعد أن القضايا تدخل المحكمة كما يدخل الأشخاص، لا يوجد اثنان متفقان، حتى التوأم فيهم بعض المخالفات في الشكل، فكذلك القضايا، كل قضية تدخل المحكمة ففيها بعض المغايرة عن أختها ولو كانت من نوعها، هذه قضية سرقة، وهذه قضية سرقة، خمس قضايا سرقة لا يمكن أن تكون القضايا الخمس متفقة في كل الملابسات.

ومن واقع العمل: نجد أن هناك بعض الأمور قد يتمسك فيها بعض الأشخاص بهذا الحديث وهي من التوافه، كما وقع من إنسان اشترى قطعة أرض من مخطط، ثم تقدم إلى الأمانة، وعملت الذرعة والتطبيق وأعطي الرخصة وحفر وبنى إلى أربعة أدوار، ثم بعد خمس سنوات من بداية البناية جاء الجار، وقال: إن صاحب العمارة تجاوز علي بخمسة عشر سنتيمترا، وأنا أطلب هدم العمارة وإرجاعه عن حقي وتسليم أرضي كاملة.

---

(١) أصل صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ناصر الدين الألباني ٢/٤١٢

بعد خمس سنوات وهو ساكت! ولما رأيته قلت له: هذا البيت من يسكن فيه؟ قال: أنا، قلت: ألم تره عندما حفر القواعد ورفع الأعمدة، حتى بنيت أربعة أدوار ثم تأتي وتقول: هذا حقي؟! هو يريد أن يشهر بهذا النص سلاحا قويا، ولكن هل يتحقق موضوع الغصب والظلم في هذه القضية؟ ثم قال المدعى عليه: والله أنا لا أعرف ذرعة، ولا أعرف أن هذه من حق غيري، أنا عندي صك فيه ذرعة محددة، وتقدمت لطلب رخصة، والأمانة جاءت بمهندس، والمهندس ذرع المخطط، ووضع للمقاول علامات، وأنا ليس لي دخل في هذا ولا أعرف هذا.

فلو طبقنا فعلا هذا النص هل تحقق الظلم من صاحب العمارة، أم أن هذا من باب الخطأ، أو ما يسمى بالتجاوز الذي يمكن أن يعفى عنه أو يغتفر؟ هنا خمسة عشر سنتيمترا في قطعة ضلعها ثلاثون مترا، ماذا يكون هذا؟ مسألة: رأيته يحفر ما سألت، رفع الأعمدة ما سألت، سقف الدور الأول ما سألت، لماذا سألت الآن، من الذي أدراك بأنه اغتصب من أرضك؟ قال: قال لي الناس، قال الناس ليس بصحيح، أتت الهيئة وذرعوا أرض العمارة، فما وجدوا أي تجاوز.

قال: كان هناك سور وتعداه.

تعال احفر جنب جدارك ونرى السور، فأتوا حفروا فما وجدوا شيئا، ما ثبت الظلم هنا.

فقال: لا.

(ليس لعرق ظالم حق) ، أين تحقيق الظلم الذي وقع من هذا الشخص؟! أخيرا: طلبنا تقدير هذا الذي يدعيه، وإن كان غير ثابت عندنا، لكن من باب مصالحة، وقلنا: هذا حقك أربعمائة ريال.

قال: لا أريد.

ورفعت للتمييز وصدق الحكم، وأتينا قلنا له: خذ حقك.

قال: لا أريده.

فحولناه إلى بيت المال، وبعد أربعة أو خمسة أشهر جاء وقال: أعطني حقي.

قلت له: حقك عند بيت المال، اذهب وارفع دعوى عليه وخذ حقك منه.

إذا: تطبيق النصوص لابد أن يراعى فيه المبادئ الأساسية.

فقوله: (غرس في أرض قوم) يعني: عمدا؛ لأنه يعلم أنها أرض قوم، فإذا لم يكن هناك العمد، ولم يكن هناك تعريف الغصب بالقوة والقهر، فتطبيق النص ليس متأتيا.." (١)

---

(١) شرح بلوغ المرام لعطية سالم عطية سالم ١٠/٢١٤

"الرواية الثامنة

...

ويكثر من ترديدها، فسمع أهل مكه النبي صلى الله عليه وسلم يذكر آلهتهم، ففرحوا بذلك، ودنوا يستمعون، فألقى الشيطان في تلاوة النبي صلى الله عليه وسلم: "تلك الغرانيق العلى، ومنها الشفاعة ترتجى" فقرأها النبي صلى الله عليه وسلم كذلك، فأنزل الله عليه: ﴿وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي﴾ [الحج:٥٢] . إلى قوله: ﴿والله عليم حكيم﴾ [الحج: ٥٢] .

أخرجه ابن جرير "١٧/ ١٢١" قال: حدثت عن الحسين يقول: سمعت معاذا يقول: أخبرنا عبيد قال: سمعت معاذا يقول: أخبرنا عبيد قال: سمعت الضحاك يقول:

قلت: وهذا إسناد ضعيف منقطع مرسل، الضحاك هذا الظاهر أنه ابن مزاحم الهلالي الخراساني، هو كثير الإرسال، كما قال الحافظ، حتى قيل: إنه لم يثبت له سماع من أحد من الصحابة، والراوي عنه عبيد لم أعرفه١، وأبو معاذ الظاهر أنه سليمان بن أرقم البصري، وهو ضعيف، كما في "التقريب"، والراوي عنه الحسين هو ابن الفرج أبو علي وقيل: أبو صالح، ويعرف بابن الخياط والبغدادي، وهو ضعيف متروك، وله

---

١ ثم تبين لي أنه ابن سليمان الباهلي، وروى عن الضحاك بن مزاحم، وعنه جمع، منهم أبو معاذ الفضل بن خالد النحوي. قال في "التقريب": لا بأس به. ومما ذكرنا نتبين أيضا أن أبا معاذ الراوي عن عبيد، ليس هو سليمان بن أرقم وإنما هو الفضل بن خالد النحوي أورده ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" "٣/ ٢/ ٦١" ولم يذكر فيه جرحا أو تعديلا.." (١)

"وزن ذلك؛ فإن زنة الجنيه الواحد مثقالان إلا ربعا (١) ، ولا غش فيه على ما ذكره الشيخ ابن باز نقلا عن الخبراء بذلك.

وقيل: بل فيه غش ومقدار هذا المبلغ في الدراهم زنة ثمانية أريل عربة.

وأما نصاب الفضة: فهو من الفرانسي ثمانية وعشرون، ومن العربي اثنان وستون ريالا وتسع ريال، لأن مقدار الغش في الأول: سدس، وفي الثاني: عشر، وزنة الأول بغشه: ستة مثاقيل، والثاني بغشه: مثقالان ونصف (٢) .

---

(١) نصب المجانيق لنسف قصة الغرانيق ناصر الدين الألباني ص/٢٨

فائدة

الحبوب إذا تلفت فلها ثلاث حالات

الأولى: أن يكون قبل وقت الوجوب؛ فلا زكاة فيها إلا أن تكون من فعل المالك فرارا.

الثانية: أن يكون بعد وقت الوجوب؛ وقبل الاستقرار، فإن كان بتفريطه، لزمته الزكاة؛ وإلا فلا.

الثالثة: أن يكون بعد الاستقرار؛ فلا تسقط الزكاة بحال.

فائدة

من الفروق بين الركاز وغيره

(أ) لا يشترط لوجوبه الإسلام؛ فيجب على الذمي إخراج ما وجب

---

(١) وزنة الجنيه بالدراهم الإسلامية: درهمان ونصف، وقد حررته بالدراهم والمثاقيل، فبلغ النصاب- كما في الأصل-: أحد عشر جنيها وثلاثة أسباع جنيه، ولله الحمد.

(٢) هذا ما كنا نذهب إليه من قبل في مقدار نصاب الذهب **والفضة، ثم تبين لي –** بعد- صحة كلام شيخ الإسلام في أن النصاب معتبر بالعدد لا بالوزن، وهو عشرون دينارا في الذهب، ومائتا درهم في الفضة في كل زمان بحسبه.." [١]

"وقال الشيخ عبد الله أبو بطين: ((إنها مشروعة ولو بعد موت المولود)) ، وسئل عن العقيقة عن السقط؟ فأجاب بأن العقيقة إنما تشرع عمن ولد حيا.

قلت: ونقل في ((شرح بلوغ المرام)) عن مالك؛ أن من مات قبل السابع، سقطت عنه، وفي ((شرح المهذب)) : لو مات المولود قبل السابع، استحبت عندنا (يعني الشافعية) وقال الحسن البصري، ومالك: لا تستحب.

فائدة

سئلت عن الفرق بين اللفظين المرويين في قول النبي صلى الله عليه وسلم: ((من عمل عملا ليس عليه

---

(١) المنتقى من فرائد الفوائد ابن عثيمين ص/٢٧

أمرنا، فهو رد)) (١) ، واللفظ الآخر: ((من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه، فهو رد)) (٢) ، فتلخص ثلاثة فروق:

الأول: أن اللفظ الأول يدل على أن من عمل عملا ليس عليه أمر الشارع، فهو مردود، سواء كان قد أحدثه هو أم كان مقلدا لغيره فيه، أما الثاني: فظاهره أنه خاص بالعمل المحدث دون العمل المقلد فيه.

هكذا ظهر لي **أولا، ثم تبين لي أن** هذا غير صحيح؛ لأن الثاني مطلق بالنسبة للعمل، أي: أنه غير مقيد بعامله؛ لأن مدلول الحديث أن هذا العمل المحدث رد، سواء كان من محدثه أم من غيره.

الثاني: أن الأول خاص بالأعمال، أما الثاني: فهو عام في كل محدث، سواء كان عمليا أم اعتقاديا؛ وعلى هذا فنأخذ بعموم الثاني.

فهذا فرق من جهة مدلول الحديثين.

أما من جهة الحكم، فبينهما فرق، وهو:

الثالث: أن الأول يقتضي أن كل عمل لم يوجد عليه أمر الشارع، فهو

---

(١) رواه مسلم في الأقضية (١٧١٨)

(٢) رواه البخاري في الصلح (٢٦٩٧)." [1]

"ووجه آخر من علة هذا الحديث هو ما ذكره ابن معين أن هذا قول من قول مالك فجعله ابن زبالة من قول النبي صلى الله عليه وسلم. وقد نقل مثل هذا الوجه ابن الجوزي عن الإمام أحمد أنه قال في هذا الحديث: "هذا منكر، لم يسمع من حديث مالك، ولا من حديث هشام، إنما هذا قول مالك، لم يروه عن أحد، قد رأيت هذا الشيخ - يعني محمد بن الحسن - كان كذابا" ١.

ومحمد بن الحسن المديني هو المعروف بمحمد بن الحسن بن زبالة المخزومي. وقد قال يحيى بن معين كما في هذه الرواية إنه كذاب. وعنه أيضا: "ليس بثقة، كان يسرق الحديث" ٢. وقال البخاري: "عنده مناكير" ٣. وقال أحمد بن صالح المصري: "كتبت عنه مئة ألف **حديث ثم تبين لي أنه** كان يضع الحديث فتركت حديثه" ٤. وأما أبو حاتم فقال: "واهي الحديث، ذاهب الحديث، ضعيف الحديث، منكر الحديث، عنده مناكير، وليس بمتروك الحديث" ٥. وقال الحافظ ابن حجر: كذبوه٦.

وهذا الحديث قد تفرد به ابن زبالة. قال العقيلي: لا يتابعه إلا من هو مثله أو دونه٧.

---

(١) المنتقى من فرائد الفوائد ابن عثيمين ص/١٢٠

وقد ذكر الخليلي٨ هذا الحديث مثالا لما تفرد به غير حافظ يضعف من

---

١ الموضوعات ٢/٢١٧، تحقيق أحاديث التعليق ٣/٣٥٨ مع التنقيح. وانظر: المطالب العالية ١/٣٦٩.

٢ تاريخ يحيى بن معين. رواية عباس الدوري ٢/٥١٠.

٣ الضعفاء الصغير الترجمة ٣١٤.

٤ تهذيب الكمال ٢٥/٦٥.

٥ الجرح والتعديل ٧/٢٢٨.

٦ تقريب التهذيب الترجمة ٥٨٥٢.

٧ كتاب الضعفاء ٤/١٢٢٠.

٨ الإرشاد ١/١٦٩- ١٧٠.." (١)

"(١٠٠) " لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا أبيض على أسود ولا لأسود على أبيض إلا بالتقوى، الناس من آدم وآدم من تراب " الطحاوية - التاسعة - ص ٣٦١، أثر ٤٦١، قال الشيخ رحمه الله: صحيح لكن عزوه الى السنن وهم فانه لم يروه أحد منهم وانما هو في مسند الامام أحمد، وقد كنت توقفت فيه قبل سنين، ثم يسر الله تعالى لي جمع كثير من طرقه وحققت الكلام عليها فتبين لي أنه صحيح بمجموعها " وانظر صحيح الترغيب ٢٩٦٤ والصحيحة ٢٧٠٠ وغاية المرام ٣١٣

(١٠١) قتلوه قتلهم الله، ألا سألوا إذا لم يعلموا؟ ! فإنما شفاء العي السؤال " الارواء ١٠٥ وانظر النصيحة ص ٣٩ والمشكاة ٥٠٧ وصحيح ابي داود ٣٦٤ - ٣٦٥.

(١٠٢) من قال إذا أصبح: رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا،فأناالزعيم لآخذن بيده حتى أدخله الجنة " صحيح الترغيب ٦٥٧ والصحيحة ٢٦٨٦، قال الشيخ رحمه الله: اورده المنذري في الترغيب ... وقال رواه الطبراني باسناد حسن " وكذا قال الهيثمي في المجمع، فتعقبه الحافظ ابن حجر فيما علقه عليه فقال " فيه رشدين وهو ضعيف " قلت - الالباني رحمه الله - وكنت اتبعته على هذافي " التعليق على الترغيب " وعليه أوردته في ضعيف **الترغيب ثم تبين لي أن** رشدين لم ينفرد به " ولينظر في أي طبعات ضعيف الترغيب هو

(١٠٣) ما أصاب عبدا هم ولا حزن، فقال: اللهم إني عبدك وابن عبدك وابن أمتك، ناصيتي بيدك، ماض

---

(١) منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث بشير علي عمر ١/١٩٠

في حكمك، عدل في قضاؤك، أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك، أو علمته أحدا من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك، أن تجعل القرآن ربيع قلبي، ونور صدري، وجلاء حزني، وذهاب همي، إلا أذهيب الله همه وحزنه وأبدله مكانه فرحا "الكلم الطيب – معارف – ١٢٤، قال الشيخ رحمه الله: حديث صحيح ،وقد كنت ذكرت خلاف هذا في تعليقي على احاديث ا" شرح العقيدة الطحاوية " ثم بدا لي أنه صحيح في مقال طويل وبحث دقيق أعددته لينشر ان شاء الله تعالى في الصحيحة برقم " ١٩٩ "

وانظر الترغيب ١٨٢٢ والمشكاة ٢٤٥٢ والتوسل ٣١ وهداية الرواة ٢٣٨٧وهو في الطحاوية – الثامنة – ٤٤

(١٠٤) يبعث مناد عند حضرة كل صلاة فيقول: يا بني آدم قوموا فأطفئوا عنكم ما أوقدتم على أنفسكم، فيقوموا فيتطهرون فتسقط خطاياهم عن أعينهم ويصلون فيغفر لهم ما بينهما، ثم توقدون فيما بين ذلك، فاذا كان عند صلاة الاولى نادى: يا بني آدم قوموا فاطفئوا ما اوقدتم على انفسكم فيقومون فيتطهرون ويصلون فيغفر لهم ما بينهما، فاذا حضرت العصر فمثل ذلك، فاذا حضرت المغرب فمثل ذلك، فاذا حضرت العتمة فمثل ذلك، فينامون وقد غفر لهم، ثم قال: فمدلج في خير ومدلج في شر " صحيح الترغيب ٣٥٩ والصحيحة ٢٥٢٠، قال الشيخ رحمه الله في الصحيحة: وهم فيه الهيثمي وهما فاحشا ... فيه أبان بن أبي عياش " وبيانه من وجهين – وهم الهيثمي – الاول: انه لم ينتبه لما في الاسناد نفسه من بيان ان أبان هو العطار ففسره من عنده بأنه ابان بن ابي عياش، وهذا متروك عند الحافظ، فصار الحديث بذلك واهيا! وقد كنت اغتررت به في بعض مؤلفاتي، فلتصحح! ، ولينظر في أي مؤلفات الشيخ رحمه الله ذلك!

(١٠٥) لأسلم وغفار ورجال من مزينة وجهينة خير من الحليفين غطفان وبني عامر بن صعصعة " الصحيحة ٣٢١٢، قال الشيخ رحمه الله: واعلم أني كنت أوردت الحديث سابقا في الضعيفة لذكر " بني عامر " في آخره ثم وجدت له شاهدا.... ولهذا الشاهد نقلته الى الصحيحة" قلت: ولينظر أين هو في الضعيفة؟

(١٠٦) يا نساء المؤمنات عليكن بالتهليل والتكبير ولا تغفلن فتنسين الرحمة " الضعيفة تحت رقم " ١١٨ " ص ٢٤٠ – معارف –، قال الشيخ رحمه الله: كان هنا بهذا الرقم حديث " يا نساء المؤمنات ... " ثم وجدت له شاهدا موقوفا على عائشة له حكم المرفوع، فبدا لي أنه لا يليق ايراده هنا مع هذا الشاهد وقد ذكرته في رسالة " الرد على التعقب الحثيث "، وانظر المشكاة ٢٣١٦ والهداية ٢٢٥٦والضعيفة تحت الحديث ٨٣ ص ١٨٦

(١٠٧) من سره أن ينظر الى رجل من أهل الجنة فلينظر الى الحسين بن علي " الضعيفة ٤٦٠٤، قال الناشر: كان هنا الحديث " من سره.. " وقد نقله الشيخ الى الصحيحة " ٤٠٠٣ "

(١٠٨) من طاف بالبيت سبعا وصلى ركعتين كان كعدل رقبة " الضعيفة عندالحديث ٥٠٩٧ المجلد ١١ص ١٦٨، كتب الشيخ رحمه الله فوق هذا المتن الحديث الذي بعده " من طاف " نقل الى الصحيحة " ٢٧٢٥ "

(١٠٩) لو أن رجلين دخلا في الاسلام فاهتجرا لكان أحدهما خارجا من الاسلام حتى يرجع، يعني الظالم " الضعيفة تحت رقم ٥٢٤٥، قال الناشر: كتب الشيخ رحمه الله فوق هذا المتن في أصله الخطي " الحديث ٥٢٤٦ نقل الى الصحيحة برقم " ٣٢٩٤ "

(١١٠) ذمة المسلمين واحدة فإن جارت عليهم جائرة فلا تخفروها فإن لكل غادر لواء يعرف به يوم القيامة "الضعيفة ٣٦٢٢ والحديث في الصحيحة " ٣٩٤٨ "

الأحاديث من التصحيح للتضعيف:." [1]

"(١) أتريد أن تكون فتانا يا معاذ؟ إذا أممت الناس فاقرأ ب (والشمس وضحاها) و (سبح اسم ربك الاعلى) و (والليل إذا يغشى) و (اقرأ باسم ربك) الارواء " ١ ص ٣٣١ " ذكر الشيخ أن المؤلف استدل بهذه القصة على أنه يصح للمأموم أن ينوي مفارقة الامام لعذر يبيح ترك الجماعة وفي ذلك نظر _ ثم ناقش الشيخ ذلك – واستدل على ذلك بما في رواية مسلم " فانحرف الرجل فسلم ثم صلى وحده " وقال " فهذا نص فيما ذكرنا والله أعلم " وفي الصحيحة تحت ر قم " ٣١٧١ " ص " ٥١٨ " قال الشيخ رحمه الله " والان وقد تبين بوضوح أنها رواية شاذة غير صحيحة، فقد رجعت عن الاستدلال بها والروايات الاخرى تغني عنها والحمد لله على توفيقه واسأله المزيد من فضله "

(٢) " لا تبيعوا القينات، ولا تشتروهن ولا تعلموهن، ولا خير في تجارة فيهن وثمنهن حرام وفي مثل هذا أنزلت الاية " ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم " الصحيحة ٢٩٢٢، قال الشيخ رحمه الله: ص " ١١٨ "، فقد رجعت عن الاستشهاد بحديث الوليد هذا، وبقي الحديث على ضعفه، الا ما يتعلق منه بنزول الاية في الغناء للشواهد الصحيحة المذكورة عن ابن مسعود وغيره فانها في حكم المرفوع عند الحاكم وغيره " وانظر الترمذي " ١٢٨٢ " وابن ماجه " ٢١٦٨ " وهداية الرواة " ٢٧١١

---

(١) تراجعات الألباني – ص/٨

" وتحريم الات الطرب " ص ٦٨ " والتعليقات الرضية " ٣٦١ – ٢ " وضعيف الجامع " ٦١٨٩ "

(٣) يطوي الله السماوات يوم القيامة ثم يأخذهن بيده اليمنى، ثم يقول: أنا الملك أين الجبارون؟ أين المتكبرون؟

ثم يطوي الأرضين، ثم يأخذهن (بشماله) ثم يقول: أنا الملك أين الجبارون؟ أين المتكبرون؟ " صحيح الجامع " ٨١٠٨

" م –د " عن ابن عمر، وحكم الشيخ في الصحيحة تحت رقم " ٣١٣٦ " ص " ٣٧٥ " (بنكارة لفظة " بشماله ")

(٤) أربع قبل الظهر (ليس فيهن تسليم) تفتح لهن أبواب السماء " صحيح الجامع " ٨٨٥ " و المشكاة " ١١٦٨ "

وهداية الرواة " ١١٢٥ " وصحيح ابي داود " ١١٥٣ " وابن ماجه " ٩٥٠ "

قال الشيخ رحمه الله في الصحيحة " تحت رقم ٣٤٠٤ ص ١١٩٨ ": وقد رواه ابن ماجه وغيره أتم منه مثل حديث الترجمة وزاد (لا يفصل بينهن بتسليم) وهي زيادة منكرة، وانظر ضعيف الترغيب – المعارف – ٣٢٠ وضعيف الجامع " ٤٥٦٧ "

(٥) في السلسلة الصحيحة تحت حديث " ٩٩ " ص " ٢٠٥ – ٢٠٦ " قال الشيخ: فائدة " روى عبد الرزاق وسعيد بن منصور في سننه .... عن محمد بن علي بن الحنفية " أن عمر خطب الى علي ابنته أم كلثوم فذكر له صغرها فقيل له: إن ردك فعاوده، فقال له علي: أبعث بها إليك فإن رضيت فهي امرأتك، فأرسل بها إليه فكشف عن ساقيها، فقالت: لولا أنك آمير المؤمنين لصككت عينك "، قال الشيخ رحمه الله في الضعيفة تحت رقم ١٢٧٣ ص ٤٣٤: وقد اعتبرتها يومئذ صحيحة الاسناد ...... فلما طبع مصنف عبد الرزاق ووقفت على اسنادها فيه تبين لي أن في السند إرسالا وانقطاعا ....فرأيت ان من الواجب علي – اداء للامانة العلمية –

أن أهتبل هذه الفرصة وأن أبين للقراء ما تبين لي من الانقطاع.

(٦) ليسترجع أحدكم في كل شيء حتى في شسع نعله فإنها من المصائب " صحيح الجامع " ٥٤٤٨ " المشكاة " ١٧٦٠ " " الكلم الطيب – المكتب الاسلامي – " ١٤٠ " قال الشيخ " حسن "، والحديث في الكلم الطيب – المعارف – ١٢٧، قال الشيخ رحمه **الله: ثم تبين لي أن** إسناده ضعيف جدا وأن الشاهد المشار اليه مختلف عن هذا في المعنى وقد أوضحت ذلك في الضعيفة " ٥٥٩٥ " وانظر ضعيف

الجامع " ٤٩٤٩ " وهداية الرواة " ٢١٩١ "

(٧) ليس يتحسر أهل الجنة على شيء الا ساعة مرت بهم لم يذكروا الله عز وجل فيها " صحيح الجامع " ٥٤٤٦ " قال الشيخ "

" أقرب للضعف " وذكر الشيخ أنه في الصحيحة " ٢١٩٧ " وفي طبعة – المعارف – تم حذفه من الصحيحة وهو في

" الضعيفة " ٤٩٨٦ " وضعيف الترغيب – مءارف – " ٩١٠ "

(٨) تكون إبل للشياطين وبيوت للشياطين ، فأما إبل الشياطين فقد رأيتها، يخرج أحدكم بجنيبات معه قد أسمنها فلا يعلو بعيرا منها ويمر بأخيه قد انقطع به فلا يحمله وأما بيوت الشياطين فلم أرها " قال الشيخ رحمه الله: - تحت الحديث " ٢٣٠٣ " في الضعيفة

" وقد كنت أوردت الحديث في الصحيحة " ٩٣ " قبل أن يتبين لي الانقطاع المذكور، فالحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله " ، والحديث تم حذفه من الصحيحة طبعة – المعارف –.، وانظر أبو داود " ٢٥٦٨ وهداية الرواة " ٣٨٤٢ "

(٩) نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم، أن يبال في الجحر " صحيح الترغيب – الطبعة الثانية سنة ١٤٠٦ – برقم " ١٥٠ "

قال الشيخ " صحيح "، والحديث في ضعيف الترغيب – المعارف – برقم " ١٢٠ "." [١]

"(١٧) عن عمر رضي الله عنه " أنه أخذ من لحية رجل أو رأسه شيئا فقال الرجل: صرف الله عنك السوء، فقال عمر رضي الله عنه: صرف الله عنا السوء منذ أسلمنا ولكن إذا أخذ عنك شيئا فقل: أخذت يداك خيرا " صحيح الكلم الطيب - السابعة - ١٩٥ص ٨٩ - قال الشيخ رحمه الله:حديث موقوف جيد الاسناد أخرجه ابن السني، ثم قال الشيخ في طبعة - المعارف ٢٤١ ص ١٧٦ -لولا أن راويه " عبد الله بن بكر الباهلي " لم يدرك عمر بن الخطاب فهو " مرسل " ثم حذف الحديث من " صحيح الكلم الطيب " - المعارف –

(١٨) عن حفصة أم المؤمنين رضي الله عنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن يرقد وضع يده اليمنى تحت خده ثم يقول " اللهم، قني عذابك يوم تبعث عبادك " (ثلاث مرات) الكلم الطيب - معارف

---

(١) تراجعات الألباني - ص/٩

– ٣٦ و ٣٧ ص ٧٨و٧٩ ، خرجه ابو داود وقال الترمذي حديث " حسن صحيح " قال الشيخ رحمه الله: وهو كما قال، وليس عنده زيادة (ثلاث مرات) وانما هي في حديث " حفصة " فقط (وفي ثبوتها نظر بينته في تخريجه في الصحيحة تحت رقم " ٢٧٥٤ "

(١٩) الدعاء لا يرد بين الاذان والاقامة " (قالوا: فما نقول يا رسول الله؟ قال: سلوا الله العافية " صحيح الكلم الطيب – الطبعة السابعة– ٦١، ولفظه " لا يرد الدعاء ... " قال الترمذي " حديث حسن صحيح " قال الشيخ رحمه الله في طبعة – المعارف – ٧٥، قلت بل هو بهذا اللفظ والتمام ضعيف فيه " يحيى بن اليمان وزيد العمي وهما ضعيفان " وقد رواه الثقات عن العمي دون زيادة (قالوا ...) هذه الزيادة لا شاهد لها بل هي منكرة وكان الاصل " لا يرد الدعاء.. " وصححته من الترمذي وانما يصح مختصرا بلفظ (الدعاء لا يرد بين الاذان والاقامة) وقد خرجته في ارواء الغليل " ٢٤٤ "، والحديث في صحيح الكلم الطيب – المعارف – الثامنة – ٥٩، وقد حذفت الزيادة

(٢٠) من أوى الى فراشه طاهرا وذكر الله تعالى (حتى يدركه النعاس) لم ينقلب ساعة من الليل يسأل الله شيئا من خير الدنيا والاخرة الا أعطاه الله إياه " الكلم الطيب – الثالثة – ٤٣،قال: أخرجه الترمذي وقال " حديث حسن غريب "، قال الشيخ رحمه الله " وهو كما قال أو أعلى فإن له شواهد عن جماعة من الصحابة فراجع الترغيب ان شئت " ثم قال الشيخ رحمه الله – في طبعة المعارف – ٤٤ ص ٨٢ **– ثم تبين لي أن** تلك الشواهد قاصرة فليس فيها مثلا (وذكر الله حتى يدركه النعاس) وهو بدونها صحيح "، والحديث في " صحيح الكلم الطيب " – المعارف – ٣٦– وتم حذف الجملة – حتى يدركه النعاس –.

(٢١) إذا ولج الرجل بيته فليقل: اللهم إني أسألك خير المولج وخير المخرج، باسم الله ولجنا وباسم الله خرجنا، وعلى الله ربنا توكلنا، ثم يسلم على أهله " صحيح الجامع " ٨٣٩ " والمشكاة " ٢٤٤٤ " والكلم الطيب – الثالثة – ٦١ –أخرجه ابو داود، قال الشيخ رحمه الله: واسناده صحيح، ثم قال الشيخ رحمه الله في الكلم – معارف – " ٦٢ ص ٩١ " ثم بدا لي أنه (منقطع) ، وذكر الشيخ رحمه الله أن الحديث في الصحيحة " ٢٢٥ " وقد تم حذفه من طبعة المعارف، وانظر " ابو داود " ٥٠٩٦ " والهداية " ٢٣٧٨ "

(٢٢) حديث أبي هريرة (مرفوعا) : " إذا قام أحدكم من الليل فليفتح صلاته بركعتين خفيفتين " الارواء " ٢/ ٢٠٢ / ٤٥٣ " رواه أحمد ومسلم وابو داود، والحديث في الصحيحة " ٣١٩٩ " ولفظه "كان إذا

قام من الليل يتهجد صلى ركعتين خفيفتين " قال الشيخ رحمه الله: نعم لقد خرجت الحديث (مرفوعا) من قوله صلى الله عليه وسلم في " الارواء ".. وملت هناك الى ترجيح الرفع على الوقف اعمالا لقاعدة زيادة الثقة مقبولة، ثم ترجح عندي (الوقف) لسببين اثنين أوردته من أجل ذلك في ضعيف أبي داود " ٢٤٠ "وانظر " ضعيف الجامع " ٦١٩ " والمشكاة " ١١٩٤ والهداية ١١٥٢ " ومختصر الشمائل " ٢٢٧ "

(٢٣) قال أبو رافع رضي الله عنه: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أذن في أذن الحسن بن علي حين ولدته فاطمة رضي الله عنها بالصلاة " الكلم الطيب - الثالثة - ٢١٠ - قال الترمذي " حديث حسن صحيح "، قال الشيخ رحمه الله: قلت واسناده ضعيف وهو " حسن بشاهده " الذي رواه البيهقي في الشعب عن ابن عباس، ثم قال الشيخ رحمه الله في طبعة - المعارف -٢١١ ص ١٦٢ " ثم تبين أن في سند الشاهد متهمين فخرجته في " الضعيفة ٦١٢١ " فيبقى حديث أبي رافع على الضعف، فيرفع من صحيح الكلم الطيب "انظر الارواء " ١١٧٣ " وابو داود " ٥١٠٥ " والترمذي " ١٥١٤ " والضعيفة - معارف - ١/ ص ٤٩٣- ٤٩٤ تحت حديث ٣٢١ " والحديث لم يحذف من- صحيح الكلم- معارف - الثامنة - ١٦٨ -!! والله أعلم.." [1]

"(٢٤) إن الله استقبل بي الشام، وولى ظهري اليمن، وقال لي: يا محمد، إني جعلت لك ما تجاهك غنيمة ورزقا، وما خلف ظهرك مددا، ولا يزال الاسلام يزيد، وينقص الشرك وأهله حتى تسير المرأتان لا تخشيان الا جورا، والذي نفسي بيده لا تذهب الايام والليالي حتى يبلغ هذا الدين مبلغ هذا النجم " صحيح الجامع " ١٧١٦ " وذكر الشيخ أنه مخرج في الصحيحة " ٣٥ "،والحديث تم حذفه في طبعة المعارف ــ وقال الشيخ رحمه الله هناك - الصحيحة " ١ / ص ٨١ " تنبيه: كان هنا بهذا الرقم " ٣٥ " في الطبعات السابقة حديث آخر فتبين لي أن في إسناده جهالة فلم أستجز ابقاءه هنا فنقلته الى الضعيفة " ٥٨٤٨ "

(٢٥) أبى الله أن يقبل عمل صاحب بدعة حتى يدع بدعته " صحيح الترغيب - الطبعة الثانية - " ٥٣ "قال الشيخ " صحيح "، والحديث في ضعيف الجامع " ٢٩ " وهو في الضعيفة " ١٤٩٢ "واصلاح المساجد " ٨٣ و ٨١ "والسنة لابن ابي عاصم " ٩٣ "، قال الشيخ رحمه الله في مقدمة " صحيح الترغيب " ص ٣١ " طبعة - المعارف -:وحذفت منها بعض الاحاديث التي تبين لي مع الزمن أنها بالكتاب الاخر أولى - ضعيف الترغيب " وهذه أرقامها في الطبعتين المشار إليهما، وذكر منها الحديث السابق الذكر برقم

---

(١) تراجعات الألباني - ص/١١

" ٥٣ "، ثم تكلم رحمه الله عن الاحاديث المحذوفة وسبب حذفها، فقال: وأما الحديث الثاني منها " ٥٣ " فهو مضعف في ظلال الجنة " ٣٩ " وقبل ذلك بزمان مخرج في الضعيفة " ١٤٩٢ " فلا أدري والله كيف وقع في صحيح الترغيب؟!

(٢٦) إن العبد ليتصدق بالكسرة تربو عند الله عز وجل حتى تكون مثل أحد " صحيح الترغيب – ٨٥١ –، الثانية –، وهو في ضعيف الترغيب – المعارف – ٥٠٨ – وضعيف الجامع " ١٥٠١ " وهو من الاحاديث التي أشار الشيخ رحمه الله الى أنه حذفها من صحيح الترغيب وانظر مقدمة الترغيب – المعارف – ص ٣١و٣٢

(٢٧) كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب أن يفطر على ثلاث تمرات أو شيء لم تمسه النار " صحيح الترغيب – ١٠٧٠– الثانية– والحديث في ضعيف الترغيب – المعارف – برقم " ٦٥٢ " وهو من الاحاديث التي أشار الشيخ رحمه الله أنه حذفها من الطبعة الجديدة للترغيب – المعارف – وهو في ضعيف الجامع " ٤٥٤٠ "، وانظر ضعيف موارد الظمآن " ١٠١ / ٨٩٢ و ١٠٢ / ٨٩٣ " وهو في الضعيفة " ٩٩٦ " وانظر الارواء " ٩٢٢ "

(٢٨) كان – صلى الله عليه وسلم –يكره المسائل ويعيبها فإذا سأله أبو رزين أجابه وأعجبه " صحيح الجامع " ٥٠٠٧ "، والحديث في ظلال الجنة " ٦٤٠ " قال الشيخ رحمه الله: اسناده ضعيف

(٢٩) خير الصحابة أربعة، وخير السرايا أربعمائة، وخير الجيوش أربعة آلاف، ولا تهزم اثنا عشر ألفا من قلة " صحيح الجامع " ٣٢٧٨ " والصحيحة " ٩٨٦ "، ثم قال الشيخ رحمه الله في الصحيحة – المعارف – ص ٦٨٢ – ٦٨٥ " (استدراك) هذا ما وصل اليه علمي منذ أكثر من عشرين سنة ثم وقفت على أمور اضطررت من أجلها الى أن "أعدل عن القول بصحة الحديث راجيا من المولى سبحانه وتعالى أن يلهمني الصواب في ذلك،.. وجملة القول أن الحديث لا يصح فما جاء مخالفا لهذا في بعض كتاباتي فأنا راجع عنه قائلا " ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا "،وانظر ضعيف الترغيب – معارف – ١٨١٤ – والمشكاة ٣٩١٢ وابو داود ٢٦١١ والترمذي ١٥٥٥ وضعيف الموارد " ٢٠٥ / ١٦٦٣ "

(٣٠) اتقوا الحديث عني إلا ما علمتم " المشكاة – ٢٣٢ – رواه الترمذي، قال الشيخ رحمه الله: وقال حديث حسن " قلت وسنده ضعيف، لكن ابن شيبة رواه بسند صحيح كما قال ابن القطان ونقله المناوي في " فيض القدير " والله أعلم " ثم قال الشيخ رحمه الله في " صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم "

ص ٤١ – **معارف: ثم تبين لي أن** الحديث " ضعيف " وكنت اتبعت المناوي في تصحيحه لاسناد ابن أبي شيبة فيه، ثم تيسر لي الوقوف عليه فإذا هو بين الضعف وهو نفس إسناد الترمذي وغيره، راجع كتابي " سلسلة الاحاديث الضعيفة ١٧٨٣ " الترمذي ٢٩٥١

(٣١) احذروا بيتا يقال له الحمام " قالوا: يا رسول الله إنه ينقي الوسخ؟ قال: " فاستتروا " صحيح الترغيب – الطبعة الثانية – ١٦١ –والحديث في ضعيف الترغيب – معارف – ١٢٧ – قال الشيخ رحمه الله: ضعيف شاذ، وانظر " غاية المرام " ١٩٣ " وصحيح الجامع " ١١٦ " والارواء " ٢٥٨٢ "

(٣٢) نهى أن يبال في الماء الجاري " ضعيف الجامع " ٦٠٠٤ " قال الشيخ رحمه الله: وقع هذا الحديث في – صحيح الجامع – ٦٦٩٠ – الطبعة الاولى– وذلك خطأ فليحذف "، والحديث في الضعيفة " ٥٢٢٧ " وضعيف الترغيب – معارف – ١١٨ "." [١]

"(٣٣) أقبل ابن أم مكتوم وهو – أعمى وهو الذي أنزل فيه (عبس وتولى * أن جاءه الاعمى) وكان رجلا من قريش – الى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال له: يا رسول الله! بأبي وأمي أنا كما تراني قد دبرت سني ورق عظمي وذهب بصري ولي قائد لا يلايمني قياده إياي فهل تجد لي رخصة أصلي في بيتي الصلوات؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:هل تسمع المؤذن في البيت الذي أنت فيه؟ قال: نعم يا رسول الله، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما أجد لك رخصة، ولو يعلم هذا المتخلف عن الصلاة في الجماعة ما لهذا الماشي إليها لأتاها ولو حبوا على يديه ورجليه " صحيح الترغيب – الثانية – ٤٣٠– والحديث في ضعيف الترغيب – المعارف – ٢٣٤ –

(٣٤) من توضأ ثم أتى المسجد فصلى ركعتين قبل الفجر، ثم جلس حتى يصلي الفجر، كتبت صلاته يومئذ في صلاة الابرار وكتب في وفد الرحمن " صحيح الترغيب – الثانية – ٤١٦، والحديث في ضعيف الترغيب – طبعة المعارف – برقم " ٢٢٨ "

(٣٥) اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت " صحيح ابن خزيمة، والحديث في الارواء " ٩١٩ " ج٤ ص ٣٩، قال الشيخ رحمه الله: وبما أن الطريقين اللذين قبله ضعيفان جدا لا يستشهد بهما فيبقى حديثه ضعيفا لينا، مع ذلك صحح حديثهم جمعا ولا أدري كيف تأثرت بهم في تعليقي على صحيح ابن خزيمة " وانظر المشكاة ١٩٩٤ والكلم الطيب – معارف – ١٦٥ ص ١٤٠ وأبي داود ٢٣٥٨ وضعيف الجامع

---

(١) تراجعات الألباني – ص/١٢

" ٦٣١ "
(٣٦) أن النبي صلى الله عليه وسلم، كان يتختم في يمينه " الارواء - ٣ / ٣٠١ - ٣٠٢ " قال الشيخ رحمه الله: أخرجه النسائي والترمذي في الشمائل.... وسنده صحيح على شرط مسلم، لكن خالفه شعبة عن قتادة فرواه بلفظ "كأني أنظر الى بياض خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في أصبعه اليسرى " أخرجه النسائي وسنده صحيح، فقد اختلف شعبة وابن ابي عروبة على قتادة وكلاهما ثقة ولكل منهما ما يؤيد روايته، ومن ذلك يتبين أن لا مجال للترجيح بين الروايتين فلابد من التوفيق بينهما ولعل ذلك بحمل كل رواية على حادثة غير الاخرى ... وإن لم يكن الامر كذلك فالحديث مضطرب عندي "، والحديث في " مختصر الشمائل - المعارف - ص ٦٢، قال الشيخ رحمه الله: قلت اسناده صحيح، لكن أعله المؤلف بالاضطراب في متنه كما ذكر في الاصل عقبه، وهو الذي ملت اليه في الارواء (والان فقد رجعت عنه الى ترجيح رواية اليسار) لمتابعة ثابت لقتادة عليها كما ذكرت آنفا، ولذلك قال الدارقطني: إنها المحفوظة ولم يكن تبين لي وجهه هناك في الارواء، فلينقل هذا إليه
(٣٧) من حافظ عليها كانت له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيامة، ومن لم يحافظ عليها، لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة وكان يوم القيامة مع قارون وفرعون وهامان وأبي ابن خلف " الثمر المستطاب " ص ٥٢ - ٥٣ وقال سنده حسن "
والحديث في ضعيف الجامع " ٢٨٥١ " وضعيف الترغيب " معارف- ٣١٢ " وانظر المشكاة " ٥٧٨ والهداية ٥٥٠ " وضعيف الموارد " ٢٠ / ٢٥٤ "

(٣٨) مر عمر رضي الله عنه بحسان - رضي الله عنه - وهو ينشد (الشعر) في المسجد (فلحظ إليه) (فقال: مه) قال: (في حلقة فيهم أبو هريرة) : كنت أنشد وفيه من هو خير منك (ثم التفت الى أبي هريرة فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: " أجب عني اللهم أيده بروح القدس "؟ قال: نعم) (فانصرف عمر وهو يعرف أنه يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم) الحديث أخرجه البخاري ومسلم وابو داود والنسائي وأحمد والسياق له والزيادة الاولى لمسلم والثانية للجميع الا البخاري والسادسة لهم الا ابو داود،.... والثلثة والاخرة أخرجه احمد ثم اخرجه من طريق ... وفيه (الزيادة الرابعة) (ثم تبين لي أن هذا الاسناد منقطع.. ولذلك وجب الضرب على هذه الزيادة وقد فعلنا) " الثمر المستطاب ص " ٧٩٥- ٧٩٦
(٣٩) عرضت علي أجور أمتي حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد، وعرضت علي ذنوب أمتي فلم أر ذنبا أعظم من سورة من القرآن أو آية أوتيها الرجل ثم نسيها " الثمر المستطاب " ص ٥٨٧ " قال الشيخ

رحمه الله: للحديث شاهدا مرسلا نحوه أخرجه ابن ابي داود كما في " الفتح " فهو به حسن إن شاء الله تعالى وقد صححه ابن خزيمة "، ثم قال رحمه الله - الثمر المستطاب ص ٥٨٩ _ ثم رجعت عن هذا وذهبت الى أن الحديث ضعيف فانظر " ضعيف ابي داود ٨٨ " وانظر ضعيف الترغيب - معارف - ١٨٤ و ٨٧٢ والمشكاة ٧٢٠ وضعيف الجامع ٣٧٠٠

(٤٠) لا تذبحوا الا مسنة الا أن يعسر عليكم فتذبحوا جذعة من الضأن " الارواء " ٤ / ٣٥٩ "، قال الشيخ رحمه الله: وقد كنت اغتررت برهة من الزمن بهذا الحديث متوهما صحته لا خراج مسلم إياه في الصحيح ثم تنبهت لعلته هذه فنبهت عليها في - الضعيفة رقم " ٦٥ " ص ١٦٠ و١٦١ و١٦٣ "- طبعة المعارف -وانظر المشكاة ١٤٥٥ والهداية ١٤٠٠." [١]

"(٤٧) يقول الله عز وجل للعلماء يوم القيامة (إذا قعدعلى كرسيه) لقضاء عباده: إني لم أجعل علمي فيكم الا وأنا أريد أن أغفر لكم على ما كان فيكم ولا أبالي " الضعيفة " ٨٦٧ - قال الشيخ رحمه الله " موضوع بهذا التمام ... وفيه لفظة منكرة جدا وهي قعود الله تبارك وتعالى على الكرسي......وقد روي الحديث بدون هذه اللفظة من طرق آخرى كلها ضعيفةوبعضها أشد ضعفا من بعض فلابد من ذكرها لئلا يغتر بها أحد....كما وقع لي قديما في تخريج أحاديث الترغيب " حيث أشرت للحديث بالحسن تقليدا مني لابن كثير ومن ذكرنا معه والان فقد رجعت عن ذلك "، والحديث في " ضعيف الترغيب - معارف - ٦١ -

(٤٨) عن ابن عباس رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، بعث أبا موسى على سرية في البحر، فينما هم كذلك قد رفعوا الشراع في ليلة مظلمة إذا هاتف فوقهم يهتف: يا أهل السفينة! قفوا أخبركم بقضاء قضاه الله على نفسه، فقال أبو موسى أخبرنا إن كنت مخبرنا، قال: إن الله تبارك وتعالى قضى على نفسه أنه من أعطش نفسه له في يوم صائف سقاه الله يوم العطش " صحيح الترغيب - الطبعة الثانية - ٩٧٤ - قال الشيخ رحمه الله " حسن "، والحديث في " ضعيف الترغيب - معارف - ٥٧٧ - قال الشيخ " ضعيف "، قلت " " عبد الله بن المؤمل " وهو ضعيف الحديث كما قال الحافظ وضعفه جدا في " زوائد البزار " وهو مخرج في " الضعيفة ٦٧٤٨ - وقد كنت حسنته تبعا للمؤلف في الطبعة السابقة فلما طبع "كشف الاستار " ووقفت على اسناده تراجعت عنه "

---

(١) تراجعات الألباني - ص/١٣

(٤٩) ما أذن الله لشيء ما أذن " وفي لفظ: كأذنه " لنبي " حسن الصوت " وفي لفظ " (حسن الترنم) يتغنى بالقرآن " يجهر به " (صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ـ المعارف- ص ١٢٧، قال الشيخ رحمه الله في " ضعيف الترغيب والترهيب - المعارف - تحت حديث " ٨٧٥" بلفظ " ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الترنم بالقرآن " قلت - الشيخ الالباني - لكن لفظ (الترنم) فيه شاذ مخالف للفظ الشيخين (يتغنى) كما حققته في " الضعيفة ٦٦٤٠ "، وقبل هذا كنت أوردته في " صفة الصلاة " اعتمادا على الحافظ (فليحذف) .

(٥٠) عن ابن عباس رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، صلى ركعتين لم يقرأ فيهما الا بفاتحة الكتاب " (صفة الصلاة - معارف - ص ١٠٦ - ١٠٧ " قال الشيخ رحمه الله: أخرجه أحمد والحارث بن أبي أسامة في مسنده - ص ٣٨ من زوائده، والبيهقي بسند ضعيف، وكنت حسنته في الطبعات **السابقة ثم تبين لي أني** كنت واهما لأ ن مداره على " حنضلة الدوسي وهو ضعيف " ولا ادري كيف خفي على هذا؟ ولعلي ظننته غيره وعلى كل حال الحمد لله الذي هداني لمعرفة خطئي ولذلك بادرت الى الضرب عليه في الكتاب، ثم عوضني الله خيرا منه، حديث معاذ هذا فإنه يدل على ما دل عليه حديث ابن عباس والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات " ولفظ حديث معاذ الذي أشار اليه الشيخ" كان معاذ يصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء الاخرة............ قال للفتى "كيف تصنع أنت يا ابن أخي اذا صليت؟ قال " أقرأ بفاتحة الكتاب ... الخ الحديث " اخرجه ابن خزيمة - ١٦٣٤ والبيهقي بسند جيد
(٥١) إن الاسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا كما بدأ، فطوبى للغرباء، قيل ومن الغرباء؟ قال: النزاع من القبائل " الصحيحةتحت حديث - ١٢٧٣ - ٣ / ٢٦٩- ٢٧٠ " - طبعة المعارف-
قال الشيخ رحمه الله: رواه الدارمي وابن ماجه" ٣٩٨٨ " وأحمد وابنه عبد الله والبيهقي في " الزهد الكبير " والبغوي في شرح السنة " عن حفص بن غياث عن الاعمش عن أبي إسحاق السبيعي عن أبي الاحوص عن عبد الله مرفوعا وقال البغوي " هذا حديث صحيح " وأقول هو كما قال " لولا أن أبا إسحاق وهو السبيعي - عمرو بن عبد الله - مدلس وقد عنعنه في جميع الطرق عنه مع كونه كان اختلط " فأنا متوقف عن صحته بعد أن كنت تابعا في تصحيحه برهة من الزمن غيري "
(٥٢ نعم الميتة أن يموت الرجل دون حقه " " الصحيحة - ٦٩٧-، قال الشيخ رحمه الله: أخرجه أحمد وعنه أبو عمر الداني في " الفتن " وأبو نعيم في " الحلية " من طريق إبراهيم بن المهاجر عن أبي بكر بن حفص - فذكر القصة - قال سعد: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: فذكره، قال أبو

نعيم: " وأبو بكر اسمه عبد الله بن حفص بن عمرو بن سعد بن أبي وقاص " قال الشيخ رحمه الله: " قلت:وهو ثقة من رجال الشيخين، وإبراهيم بن المهاجر قال في التقريب " صدوق لين الحفظ "، ثم قال الشيخ رحمه الله: ثم رأيت الهيثمي " ٦ / ٢٤٤ " قد أعله بالانقطاع بين " أبي بكر بن حفص وسعد " وهو إعلال سليم، فإن لم يوجد للحديث شاهد معتبر فلينقل إلى الكتاب الآخر.." [١]

"(٥٣) بطحان على ترعة من ترع الجنة " الصحيحة - ٧٦٩ - معارف - ص ٣٩٨- ٣٩٩، قال الشيخ رحمه الله: " رواه ابن حيويه في حديثه والديلمي، عن يعقوب بن كاسب نا المغيرة بن عبد الرحمن ثنا الجعيد بن عبد الرحمن عن (الأحنف بن قيس) عن عروة عن عائشة مرفوعا، قلت وهذا إسناد حسن ... **ثم تبين لي أن** الأحنف هذا ليس هو ابن قيس كما وقع في هذا الإسناد، وإنما هو "أحنف آل أبي المعلى " وهو مجهول العين، فأوجب ذلك نقله الى الكتاب الآخر - الضعيفة - أداء للأمانة العلمية وهو في المجلد " ١٢ " منه برقم " ٥٧٣٠ " وبالله التوفيق

(٥٤) عن الأشعث بن قيس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" إن أشكر الناس لله تبارك وتعالى أشكرهم للناس " ضعيف الترغيب - معارف - ٥٧٠ - رواه أحمد بإسنادين هذا أحدهما وفيه جهالة، والآخر فيه انقطاع لكن له شاهد قوي بخلاف هذا ولذلك أوردته مع شاهده في الصحيح - أي صحيح الترغيب -٩٧١و٩٧٣ -ولفظه عن الأشعث بن قيس " لا يشكر الله من لم يشكر الناس " وشاهده بلفظ " لا يشكر الله من لا يشكر الناس " من حديث أبي هريرة " ثم قال الشيخ رحمه الله: وخرجتها في الصحيحة - تحت الحديث - ٤١٦- ص ٧٧٦- بلفظ " لا يشكرالله من لا يشكر الناس " ووعدت فيه - أي في الصحيحة - بتخريج اللفظ الأول، ثم تبينت أني أخطأت فأخرجته في الضعيفة - ٥٣٣٩- ولفظه " أشكر الناس لله عز وجل أشكرهم للناس " فإذا وجد في مكان آخر مصححا فقد رجعت عنه

(٥٥) كان يقول في دبر كل صلاة مكتوبة (حين يسلم) : لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد (يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير) وهو على كل شيء قدير (ثلاث مرات) اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد " الصحيحة - الطبعة الاولى - ١٩٦ -، والحديث في الصحيحة - طبعة المعارف - ١٩٦ - ولفظه "كان يقول في دبر كل صلاة مكتوبة " حين

---

(١) تراجعات الألباني - ص/١٥

يسلم ": لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد " ، قال الشيخ رحمه الله: قد كنت خرجته هنا لزيادات كنت التقطها من بعض الروايات وأضفتها إلى متن الحديث بين معكوفات في الطبعات السابقة وهي في الغالب " الطبعة الاولى " منها لأنها صورة **عنها ثم تبين لي أنها** شاذة فحذفتها ونقلتها إلى " الضعيفة - ٥٥٩٨ "

(٥٦) إن الشيطان ذئب الانسان كذئب الغنم يأخذ الشاة القاصية والناحية فإياكم والشعاب وعليكم بالجماعة والعا مة والمسجد " شرح الطحاوية - ص ٥١٢- من الطبعة الثامنة - رقم التخريج - ٧٩٢ - قال الشيخ رحمه الله: صحيح الاسناد. وأقول الان كلا ولا أدري كيف وقع هذا فالسند ضعيف كما هو مبين في تخريج المشكاة - ١٨٤ - ثم في الاحاديث الضعيفة - ٣٠١٦ -وضعيف الجامع - ١٤٧٧ - وقال الشيخ في الضعيفة - ٣٠١٦ **- ثم تبين لي أن** فيه علة تقدح في صحته ألا وهي الانقطاع ... وقد كنت غفلت عن هذه العلة حين خرجت " شرح العقيدة الطحاوية " فصححته فيه _ ٥١٦ - جريا على ظاهر إسناده، والآن قد رجعت عنه والله هو الموفق " وانظر - ضعيف الترغيب - ٢٠٦ - وهداية الرواة - ١٨٢ -

(٥٧) من فصل - أي خرج - في سبيل الله فمات أو قتل فهو شهيد، أو وقصه فرسه أو بعيره أو لدغته هامة، أو مات على فراشه بأي حتف شاء فإنه شهيد وإن له الجنة " - أحكام الجنائز - المعارف - ص ٥١ - قال الشيخ رحمه الله: أخرجه أبو داود والحاكم والبيهقي من حديث أبي مالك الاشعري وصححه الحاكم وإنما هو حسن **فقط، ثم تبين لي خطأ** هذا وأنه ضعيف يراجع التفصيل - الضعيفة - ٥٣٦٠ - " انظر " صحيح الجامع - ٦٤١٣ - وأبو داود - ٢٤٩٩ - وضعيف الترغيب - ٨١٥ - وهداية الرواة -٣٧٦٣ -

(٥٨) يجيء يوم القيامة ناس من المسلمين بذنوب أمثال الجبال، يغفرها الله لهم، ويضعها على اليهود " " صحيح الجامع - ٨٠٣٥ " رواه مسلم - ٢٧٦٧ - "
والحديث في - الضعيفة - ٥٣٩٩ - والضعيفة - ١٣١٦ - قال الشيخ رحمه الله - الضعيفة - ١٣١٦ - منكر بهذا اللفظ، تفرد به حرمي بن عمارة: حدثنا " شداد أبو طلحة الراسبي " عن غيلان بن جرير عن

أبي بردة عن أبيه - يعني أبا موسى الاشعري - عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: فذكره وزاد آخره" فيما أحسب أنا. قال أبو روح: لا أدري ممن الشك " أخرجه مسلم من هذا الوجه وأخرجه من طريق " طلحة بن يحيي وعون بن عتبة وسعيد بن أبي بردة نحوه دون قوله - ويضعها - وكذلك أخرجه أحمد.....عن طلحة بن يحيي أيضا كلهم قالوا: عن أبي بردة به نحوه دون قوله " ويضعها " ومن ألفاظهم عند - مسلم - " إذا كان يوم القيامة دفع الله عز وجل إلى كل مسلم يهوديا أو نصرانيا فيقول: هذا فكاكك من النار " هكذا رواه الجماعة عن أبي بردة دون تلك الزيادة، فهي عندي شاذة بل منكرة لوجوه.... "." [1]

"بقي علينا بيان شذوذ سياق ابن اسحاق للحديث، وفي ظني أن القارىء المتتبع للبحث السابق قد لمح ذلك من ثنايا الروايات الصحيحة وغيرها، فإنه ليس فيها كلها ما ذكره ابن اسحاق من الإطالة والإكثار وتحول الناس معه، ولا جاء ذلك في شيء من أحاديث صلاة الإستسقاء التي وقفت عليها، والشذوذ — بل النكارة — تثبت بأقل من ذلك بكثير، والله تعالى ولي التوفيق

وقد كنت حسنت هذا الحديث في الإرواء (٦٧٦) جريا على ظاهر الإسناد، وكنت غافلا عما فيه من النكارة، فالحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

وهذا حديث حسنه الشيخ رحمه الله، ثم ضعفه في السلسلة الضعيفة، ولفظه:

٤٦- (أنا حرب لمن حاربكم، وسلم لمن سالمكم، قاله لعلي وفاطمة والحسن والحسين)

أخرجه الترمذي (٣٨٧٠) وابن ماجة (١٤٥) وابن حبان (٢٢٤٤) وغيرهم،

قال الشيخ رحمه الله:

ومن ذلك أنه حسن الحديث أخونا حمدي السلفي لطرقه، وقد كنت أنا نفسي قد حسنته في (صحيح الجامع — ١٤٦٢) بناء على تخريجي إياه في الروض النضير قديما، مغترا بتخريج ابن حبان إياه من الطريق الأولى! والآن فقد رجعت عنه وكتبت على نسختي من الصحيح بنقله إلى ضعيف الجامع، والله هو ولي التوفيق، وهو المسؤل أن يهديني لأقوم طريق) السلسلة الضعيفة (٦٠٢٨)

قلت — محمد -: وانظر (ضعيف الموارد برقم (٢٧٧) ، والمشكاة — ٦١٤٥ — الهداية — ٦١٠٢

وهذا حديث تراجع الشيخ عن تصحيحه إلى الحكم عليه بالضعف، ولفظه:

٤٧ - ((اكتحل صلى الله عليه وسلم وهو صائم)

قال الشيخ رحمه الله تعالى:

---

(١) تراجعات الألباني - ص/١٦

ضعيف أخرجه ابن ماجه (١٦٧٨) والطبراني في الصغير..............، وهذا إسناد رجاله ثقات إن كان الزبيدي هذا هو محمد بن الوليد، كما وقع في إسناد الطبراني مصرحا به، وكنت تبنيت هذا في تعليقي على الروض النضير (٧٥٩) لتصريح الطبراني به، ولأن المراد بهذه النسبة (الزبيدي) عند **الإطلاق، ثم تبين لي منذ** سنين أنني كنت واهما في ذلك فذكرت في الضعيفة (٣ / ٧٦) عن أنس أنه كان يكتحل وهو صائم، وقلت:

(وفي معناه أحاديث مرفوعة لا يصح منها شيء، كما قال الترمذي وغيره)

فأشكل هذا على بعض الطلبة الجزائريين – وحق له ذلك – حينما وجد هذا التضعيف العام معارضا لتصحيحي للحديث في صحيح ابن ماجه (١٣٦٠) معزوا ل (الروض) فرأيتني مضطرا لإعادة النظر في هذا الحديث على ضوء ما جد من المعلومات والمطبوعات الحديثية

السلسلة الضعيفة – تحت حديث رقم (٦١٠٨)

هذا الحديث ضعفه الشيخ الألباني رحمه الله تعالى في (ضعيف الترغيب ١٧٢٨) ووقفت عليه من خلال مشاركة في قسم الحديث تحت عنوان (قصة مشهورة لا تصح) ، ولفظ الحديث:

٤٨ – عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه؛ قال: كنا يوما جلوسا عند رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ، فقال: يطلع عليكم الآن من هذا الفج رجل من أهل الجنة. قال: فاطلع رجل من أهل الأنصار تنطف لحيته من وضوئه قد علق نعليه في يده الشمال، فسلم، فلما كان الغد النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثل ذلك، فطلع ذلك الرجل على مثل المرة الأولى، فلما كان اليوم الثالث قال النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ مثل مقالته أيضا، فطلع ذلك الرجل على مثل حاله الأول، فلما قام النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ تبعه عبد الله بن عمروا بن العاص فقال: إني لاحيت أبي؛ فأقسمت ألا أدخل عليه ثلاثا، فإن رأيت أن تؤويني إليك حتى تمضي الثلاث فعلت. قال: نعم. قال أنس: كان عبد الله يحدث أنه بات معه ثلاث ليال؛ فلم يره يقوم من االليل شيئا غير أنه إذا تعار انقلب على فراشه، وذكر الله وكبر حتى يقوم لصلاة الفجر، قال عبد الله: غير أني لم أسمعه يقول إلا خيرا، فلما مضت الثلاث، وكدت أحتقر عمله، قلت: يا عبد الله! لم يكن بيني وبين والدي هجرة ولا غضب، ولكني سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول ثلاث مرات: يطلع الآن عليكم رجل من أهل الجنة. فاطلعت ثلاث مرات، فأردت أن آوي إليك لأنظر ما عملك، فأقتدي بك، فلم أرك تعمل كبير عمل، فما الذي بلغ بك ما قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ؟ قال: ما هو إلا ما رأيت. قال: فانصرفت عنه. فلما وليت دعاني فقال: ما هو إلا ما رأيت؛ غير أني لا أجد في نفسي على أحد من

المسلمين غشا، ولا أحسده على ما أعطاه الله إياه إليه. فقال عبد الله: هذه التي بلغت بك هي التي لا نطيق.

قال المنذري: رواه أحمد بإسناد على شرط البخاري ومسلم، والنسائي، ورواته احتجا بهم أيضا، إلا شيخه سويد بن نصر، وهو ثقة، وأبو يعلى والبزار نحوه، وسمى الرجل المبهم سعدا [1]

---

(١) تراجعات الألباني – ص/٣٦

"عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا أراد أن يخرج في سفر قال: "اللهم، أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل، اللهم، إني أعوذ بك من الضمنة (١) في السفر، والكآبة في المنقلب، اللهم، اقبض لنا الأرض، وهون علينا السفر"، فإذا أراد الرجوع قال: "آيبون، تائبون، عابدون، لربنا حامدون"؛ فإذا دخل على أهله قال: "توبا توبا لربنا، أوبا لا يغادر علينا حوبا".

٣٢٤ - باب ما يقول لمن قدم من الغزو

٥٣٣ - أخبرنا أبو يعلى حدثنا إبراهيم بن الحجاج السامي ثنا حماد بن

(٢/ ١٩٧/ ٤٢٨) - من طريق زائدة بن قدامة كلاهما عن سماك بن حرب به.

قال الحافظ ابن حجر: "هذا حديث حسن".

قلت: وهو كما قال، وسماك بن حرب وإن كانت روايته عن عكرمة خاصة فيها اضطراب؛ لأنه كان يقبل التلقين؛ لكن قال الدارقطني: "إذا حدث عنه شعبة والثوري وأبو الأحوص؛ فروايتهم عنه مستقيمة"، وهذا منها.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح! بين الشيخين؛ لأن البخاري تفرد بالاحتجاج بعكرمة، ومسلم بسماك بن حرب ولم يخرجاه".

وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (١٠/ ١٣٠): "رواه أحمد والطبراني في "الكبير" و"الأوسط" وأبو يعلى والبزار ورجالهم رجال الصحيح إلا بعض أسانيد الطبراني".

تنبيه: سبق لي وأن ضعفت هذا الحديث في تعليقي على "الأذكار" (١/ ٥٧٤ - ٥٧٥) للإمام **النووي، ثم تبين لي أن** الحديث حسن؛ كما بينته آنفا، والمعتمد ما هو مكتوب هنا، فليصحح ما في "الأذكار".

٥٣٣ - إسناده صحيح، أخرجه أبو يعلى في "مسنده" (٣/ ٢٢/ ١٤٣٢) -ومن طريقه الحافظ ابن حجر في "نتائج الأفكار" (ج ٢/ ق ٢٠٩ - نسخة مكتبة المسجد النبوي) - بسنده سواء.

وأخرجه أحمد (٤/ ٣٠) عن عفان بن مسلم عن حماد بن سلمة به.

---

(١) هكذا في "ل"، وضبطت بالحروف في الهامش الأيسر "الضبنة"، المرض، بفتح الميم اسم الزمانة".
وفي "هـ": "الفتنة"، وفي "م": "الضينة"، وفي نسخة: "الضبنة"، وفي أخرى: "الضيعة"..." [١]

". . . . .

---

(١) عجالة الراغب المتمني في تخريج كتاب «عمل اليوم والليلة» لابن السني سليم الهلالي ٦٠٣/٢

= أخرجه المعمري في "اليوم والليلة".

قال الحافظ في "الفتح" (١/ ٢٤٤):

"إسناده على شرط مسلم، وفيه زيادة التسمية، ولم أرها في غير هذه الرواية" اهـ.

وقال في "نتائج الأفكار" (١/ ١٩٦): "رواته موثقون".

* قلت: وقوله: "على شرط مسلم" كنت أظنه على شرط الشيخين، لا سيما وعبد العزيز بن المختار من رجالهما. **ثم تبين لي أن** قوله: "عبد العزيز" خطأ لا أدرى ممن؟ وصوابه "عبد الله بن المختار" لأمرين:

الأول: أنه هو الذي يروى عن عبد العزيز بن صهيب.

الثاني: أنه هو الذي تفرد به مسلم دون البخاري، فيوافق بذلك حكم الحافظ رحمه الله.

ثم قول الحافظ: "ولم أرها في غير هذه الرواية" يعني من حديث أنس متعقب بما: أخرجه ابن أبي شيبة (١/ ١)، وابن أبي حاتم في "العلل" (ج ١ / رقم ١٦٧)، والطبراني في "الدعاء" (ج ٢ / رقم ٣٥٨)، وابن عدي في "الكامل" (٧/ ٢٥١٩) من طريق أبي معشر، عن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس، أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان إذا دخل الكنيف، قال: "بسم الله، اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث".

وسنده ضعيف، لأجل أبي معشر، واسمه نجيح السندي، وفي حفظه ضعف.

ثم وقفت -منذ أيام- على كتاب "تمام المنة" لشيخنا الألباني =." [(١)]

(١) بذل الإحسان بتقريب سنن النسائي أبي عبد الرحمن أبو إسحق الحويني ١/١٩٨